

الأحكام الشرعية الكبرى

تأليف

الإمام الحافظ الفقيه

أبي محمد عبد الحق الأرشبياني

٥١٠-٥٨١ هـ

قدم له

فضيلة الدكتور أحمد بن محمد عبد الكريم

تحقيق

أبي عبد الله حسين بن عكاشة

المجلد الأول

مكتبة الشريعة
الرياض

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م

مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع

* المملكة العربية السعودية - الرياض - طريق الحجاز

ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١

فاكس ٤٥٧٣٣٨١



* فرع مكة المكرمة: - هاتف ٥٥٨٥٤٠١ - ٥٥٨٣٥٠٦

* فرع المدينة المنورة: - شارع أبي ذر الغفاري - هاتف ٨٣٤٠٦٠٠

* فرع القصيم بريدة طريق المدينة - هاتف ٣٣٤٣٣١٤

* فرع أبها: - شارع الملك فيصل هاتف ٣٣١٧٢٠٧

* فرع الدمام: - شارع ابن خلدون - هاتف ٨٢٨٣١٧٥

وكلاؤنا في الخارج

الكويت

مكتبة الرشيد - حولي - هاتف: ٣٦١٢٣٤٧

القاهرة

مكتبة الرشيد - مدينة نصر - هاتف ٣٧٤٤٦٠٥

بيروت

الدار اللبنانية - كوزنيش المزرعة - مصيطة هاتف: ٠٠٩٦١٣٨٤٣٤٥٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا، ونبينا محمد خاتم النبيين، وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فإن كتاب «الأحكام الكبرى»، للإمام الحافظ عبدالحق الإشبيلي، المعروف بابن الخراط، المتوفى سنة ٥٨١ هـ - رحمه الله -، تعتبر طباعته، ونشره أمراً هاماً لطلاب العلم الشرعي، باعتباره من أمهات كتب أحاديث الأحكام، ويزداد طبعه، ونشره أهمية بعد أن طُبِعَ قبله كتاب «الأحكام الوسطى»، وكتاب «الأحكام الصغرى» للمؤلف نفسه.

فطباعة كتاب «الأحكام الكبرى»، ونشره يقطع الشك، والالتباس الذي وقع بين كثير من الباحثين، حول كتب الإمام عبدالحق الثلاثة هذه؛ وهي «الأحكام الكبرى»، و«الوسطى»، و«الصغرى»، وتمييز كل منها عن الآخر منهجاً. ومحتوى؛ بناءً على توافر الثلاثة في الواقع الملموس، والمشاهد في عالم المطبوعات.

وقد سبق لمكتبة الرشد أن طبعت كتاب «الأحكام الوسطى»، بتحقيق فضيلة الشيخين: حمدي السلفي، وصبحي السامرائي.

فكان من المناسب اهتمامها بطباعة، ونشر كتاب «الأحكام الكبرى»، بصورته التي أقدم لها بتلك السطور اليسيرة، بعد أن رَغِبَ إلى في ذلك كل من الأخوة الأفاضل، القائمين على مكتبة الرشد بالرياض، والأخوة الفضلاء الذين قاموا بتحقيق الكتاب، وخدمته.

ورغم أنه لم يتوافر للأخوة الذين خدموا هذا الكتاب غير نسخة واحدة، بعد البحث والاستقصاء حسب إمكاناتهم، ورغم وجود خرم في أثناء تلك النسخة -

كما ذكر في وصفها - إلا أن ذلك لا يقلل من أهمية نشر هذا القدر من الكتاب - وهو أكثره - إحياء له؛ كي لا يضمحل هو الآخر، كما اضمحلت نسخ الكتاب الكاملة من قبل وقتنا هذا بعدة قرون؛ كما ذكر ذلك صاحب عنوان الدراية^(١).

وأيضاً يساعد ظهور هذا القدر الكبير من الكتاب على حفز الهمم للبحث عن نسخة كاملة له، أو عن قطعة منه، تسد مكان الخرم - إن شاء الله.

هذا، وقد نظرت في مقدمة تحقيق الكتاب، وفي قدر مناسب من بداية نصه المحقق، مع التعليق عليه، والاستفسار من الأخ / حسين عكاشة رمضان - أحد المحققين للكتاب - فظهر لي من ذلك كله استيفاء ما رُسم في المقدمة، من منهج التحقيق في الغالب، مع الاعتناء بتوثيق الروايات بالتخريج، مما أتيج من المصادر التي عزا إليها المؤلف - وهو الأكثر -، وإلى غيرها من المصادر المشهورة التي أخرجت الحديث.

وقد اعتُني في هذه الطبعة - أيضاً - بعمل فهارس هامة للكتاب، تيسر الاستفادة من مضامينه؛ وهي:

١ - فهرس الآيات القرآنية.

٢ - فهرس الأحاديث النبوية على حسب أول المتون.

٣ - فهرس الرواة المتكلم فيهم خلال الكتاب مرتبين على حروف المعجم.

٣ - فهرس الأشعار.

ثم فهرس عام للموضوعات في نهاية كل مجلد.

وأسال الله - تعالى - أن ينفع بهذا الكتاب في ثوبه الجديد من عمل فيه من طلبة العلم، ومن تحمل مسؤولية نشره، ومن نظر فيه للإفادة، والبحث - آمين -
وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله، وصحبه، وسلم.

وكتبه الفقير إلى ربه

أحمد بن معبد عبدالكريم

في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٢١ هـ

(١) ينظر عنوان الدراية للغبريني ص ٤٣ ومقدمة التحقيق ص ٤٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمد ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (١) ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٢) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا . يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٣) .

أما بعد ، فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

أما بعد ، فإن من أعظم حقوق علمائنا السابقين علينا أن نعمل على نشر كتبهم بعد ضبطها ضبطاً صحيحاً ، فإن لم نستطع السداد فلنقارب ، أما ما نراه «من المطابع وما تجترحه من جرائم تسميها كتباً - ألوف من النسخ من كل كتاب ، تنشر في الأسواق والمكاتب ، تتناولها أيدي الناس ، ليس فيها صحيح إلا قليلاً ، يقرؤها العالم المتمكن ، والمتعلم المستفيد ، والعامي الجاهل ، وفيها أغلاط واضحة ، وأغلاط مشكلة ، ونقص وتحريف ، فيضطرب العالم المثبت ، إذا هو وقع على خطأ في موضع نظر وتأمل ، ويظن بما علم الظنون ، ويخشى أن يكون هو المخطئ ، فيراجع ويراجع ، حتى يستبين له وجه الصواب ، فإذا به قد أضع وقتاً نفيساً ، وبذل جهداً هو إليه أحوج ، ضحية لعب من مصحح في مطبعة ، أو عمد من ناشر أمي يأبى إلا أن يوسد الأمر إلى غير أهله ، ويأبى إلا أن يركب رأسه ، فلا يكون مع رأيه رأى ، ويشتهب الأمر على المتعلم الناشئ ، في الواضح والمشكل ، وقد يثق بالكتاب بين يديه ، فيحفظ الخطأ ويطمئن إليه ، ثم يكون إقناعه بغيره عسيراً ، وتصور أنت حال العامي بعد ذلك !! وأي كتب تبتلى هذا البلاء ؟ كتب هي ثروة ضخمة من مجد الإسلام ، ومفخرة للمسلمين ، كتب الدين والعلم ، التفسير والحديث ، والأدب والتاريخ ، وما إلى ذلك من علوم

(١) آل عمران : ١٠٢ .

(٢) النساء : ١ .

(٣) الأحزاب : ٧٠ - ٧١ .

آخر^(١) - فإن هذا عقوق منا لأئمتنا - رحمهم الله - وأي عقوق أعظم من تشويه كتبهم ، وتحريف ما بقي لنا من علومهم؟ وكم من محقق - بزعمه - أفسد ما تولى تحقيقه ، وحرف ما تولى ضبطه ، وإنا لله وإنا إليه راجعون .

ومع هذا السيل الجارف من الكتب التجارية ، وهذا الطوفان العارم من الجرائم المطبعية يسعدني أن أقدم إلى مشايخنا وإخواننا من طلبة العلم هذا الكتاب الجامع في الحديث « الأحكام الكبرى » للإمام الحافظ عبد الحق الإشبيلي ، وهو كتاب طيب مبارك ، جمع فيه عبد الحق - رحمه الله - بين فقه البخاري في التبويب والاستنباط ، وحسن سياق مسلم للأحاديث ، فهو حقيق بما قال ابن القطان في مقدمة بيان الوهم والإيهام (٧ / ٢) : وبعد ، فإن أبا محمد عبد الحق ابن عبد الرحمن الأزدي ثم الإشبيلي - رحمة الله عليه - قد خلد في كتابه الذي جمع فيه أحاديث أحكام أفعال المكلفين علماً نافعاً ، وأجرأ قائماً ، زكاه عمله ، ونجح فيه سعيه ، وظهر عليه ما صلح فيه من نيته ، وصح من طويته ، فلذلك شاع الكتاب المذكور وانتشر ، وتلقي بالقبول ، وحق له ذلك ، لجودة تصنيفه ، وبراعة تأليفه ، واقتصاده وجودة اختياره ، فلقد أحسن فيه ما شاء ، وأبدع فوق ما أراد ، وأربى على الغاية وزاد ، ودل منه على حفظ وإتقان ، وعلم وفهم ، وإطلاع واتساع . اهـ . وليس الخبير كالمعاينة ، فإن أردت أن تتبين براعة تأليف هذا الكتاب فانظر إلى أول كتاب منه «كتاب الإيمان» فإنك تنبهر ويطول عجبك من حسن الترتيب وبراعة التأليف ودقة الاختيار ، ولو قيد الله لهذا الكتاب عالماً ربانياً يشرحه شرحاً سلفياً لأصبح من أهم كتب العقيدة عند المسلمين ، وكذلك لو نظرت في أي كتاب من «الأحكام الكبرى» نظرة تأمل بعين الإنصاف لرأيت العجب العجائب .

وقد بذلنا في تحقيقه جهداً جهيداً ، ونحسب أننا قد وفقنا لإخراجه في حلة بهية ، نسأل الله أن يتقبله منا .

وأنا إذ أقدم هذا الجامع اليوم ليكون صنواً لأخيه المتقدم «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة» - الذي أخرجه العام الماضي - أسأل الله - تعالى - أن ينفع بهما المسلمين ، وأن يسدد خطانا في سبيل ضبط وتحقيق كتب علمائنا السابقين ، رحمة الله عليهم أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

(١) من كلام العلامة الشيخ أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه لجامع الترمذي (١ / ١٦ - ١٧)

وقد قال كلامه هذا منذ أكثر من نصف قرن ، فكيف لو رأى ما رأينا؟!

ترجمة عبد الحق الإشبيلي^(١)

قال الحافظ الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢١ / ١٩٨ - ٢٠٢) :

الإمام الحافظ البارع المجود العلامة ، أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن الحسين بن سعيد الأزدي الأندلسي الإشبيلي المعروف في زمانه بابن الخراط .

مولده فيما قيده أبو جعفر بن الزبير سنة أربع عشرة وخمسمائة .

حدث عن : أبي الحسن شريح بن محمد^(٢) وأبي الحكم بن بركان ، وعمر ابن أيوب ، وأبي بكر بن مدير ، وأبي الحسن طارق بن يعيش ، والمحدث طاهر ابن عطية ، وطائفة .

سكن مدينة بجاية وقت الفتنة التي زالت فيها الدولة اللمتونية بالدولة المؤمنية، فنشر بها علمه ، وصنف التصانيف ، واشتهر اسمه ، وسارت بـ «أحكامه الصغرى» و «الوسطى» الركبان . وله «أحكام كبرى» قيل هي بأسانيده ، فالله أعلم .

(١) مصادر ترجمته كثيرة منها :

ألف باء للبلوي (١ / ٢٣٤) .

بغية الملمتس للضبي (٣٩١ - ٣٩٢) .

تذكرة الحفاظ للذهبي (٤ / ١٣٥٠ - ١٣٥٢) .

تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١ / ٢٩٢) .

الديباج المذهب لابن فرحون (٢ / ٥٩) .

شذرات الذهب لابن العماد (٤ / ٢٧١) .

صلة الصلة لأبي جعفر بن الزبير (ص ٤ - ٧) .

طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي (٤ / ١٢٥ - ١٢٧) .

العبر في خبر من غير للذهبي (٤ / ٢٤٣) .

عنوان الدرابة للغبريني (ص ٤١ - ٤٣) .

فوات الوفيات للكتبي (٢ / ٢٥٦ - ٢٥٧) .

مرآة الجنان لليافعي (٣ / ٤٢٢) .

وانظر ترجمته الحافلة في الشروح والتعليقات على كتب الأحكام (١ / ١١ - ١٥٤) .

ومقدمة الأحكام الصغرى (١ / ٢٢ - ٥٢) .

(٢) لم أر له في كتابنا هذا رواية عنه مباشرة ، بل روى عن القرشي عنه ، والله أعلم .

وولي خطابة بجاية .

ذكره الحافظ أبو عبد الله البنسني الأبار ، فقال : كان فقيهاً ، حافظاً ، عالماً بالحديث وعلمه ، عارفاً بالرجال ، موصوفاً بالخير والصلاح والزهد والورع ولزوم السنة والتقلل من الدنيا ، مشاركاً في الأدب وقول الشعر ، قد صنف في الأحكام نسختين كبيرى وصغرى ، وسبقه إلى مثل ذلك الفقيه أبو العباس بن أبي مروان الشهيد بليلة ، فحظي الإمام عبد الحق دونه .

قلت : وعمل « الجمع بين الصحيحين »^(١) بلا إسناد على ترتيب مسلم ، وأتقنه ، وجوَّده .

قال الأبار : وله مصنف كبير جمع فيه بين الكتب الستة ، وله كتاب « المعتل من الحديث » وكتاب « الرقاق » ومصنفات آخر .

قلت : وله كتاب « العاقبة »^(٢) في الوعظ والزهد .

وقال الأبار : وله في اللغة كتاب حافل ضاهى به كتاب « الغريبين » لأبي عبيد الهروي ، حدثنا عنه جماعة من شيوخنا .

وقال : ولد سنة عشر وخمسمائة ، وتوفي ببجاية بعد محنة نالته من قبل الدولة في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وثمانين وخمسمائة .

قلت : روى عنه خطيب بيت المقدس أبو الحسن علي بن محمد المعافري ، وأبو الحجاج ابن الشيخ ، وأبو عبد الله بن نقيمش ، ومحمد بن أحمد بن غالب الأزدي ، وأبو العباس العزفي ، وآخرون ، وصنف الحافظ القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الحميري الكتامي الفاسي المشهور بابن القطان كتاباً نفيساً في مجلدين سماه « الوهم والإيهام فيما وقع من الخلل في الأحكام الكبرى لعبد الحق »^(٣) يناقشه فيه فيما يتعلق بالعلل وبالجرح والتعديل ، طالعت ، وعلقت منه فوائد جلييلة .

ومن مسموع الحافظ عبد الحق « صحيح مسلم » يحمله عن أبي القاسم بن عطية ، قال : أخبرنا محمد بن بشر ، قال : أخبرنا أبو علي بن سكرة الصدفي ،

(١) طبع قريباً ، ولم أطلع عليه بعد .

(٢) طبع في دار الصحابة بطنطا .

(٣) طبع في ستة مجلدات في دار طيبة بالرياض بتحقيق د . حسين آيت سعيد .

أخبرنا أبو العباس بن دلهات العذري ، أخبرنا الرازي بإسناده ، فهذا نزول بحيث أن ابن سكرة في إزاء المؤيد الطوسي ، وشيخنا القاسم الأربلي في طبقة ابن بشر هذا ، وصاحبه ابن عطية ونحن في العدد سواء ، فكأن عبد الحق سمعه من المزي والبرزالي^(١) والله أعلم .

وقد أنبأنا « بالأحكام الصغرى » الإمام أبو محمد بن هارون في كتابه إلينا من المغرب ، قال : أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي نصر بسماعه من المصنف أبي محمد عبد الحق .

قال ابن الزبير في ترجمة عبد الحق : كان يزاحم فحول الشعراء ، ولم يطلق عنانه في نطقه .

قلت : ما أحلى قوله وأوعظه إذ قال :

إن في الموت والمعاد لشغلا وادكاراً لذي النهى وبلاغاً
فاغنتم خطتين قبل المنايا صحة الجسم يا أخي والفراغاً

أخبرنا محمد بن عبد الكريم التبريزي ، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد السخاوي سنة خمس وثلاثين وستمائة ، أخبرنا مجد الدين محمد بن أحمد بن غالب الأزدي سنة ست وثمانين وخمسمائة ، أخبرنا أبو محمد عبد الحق الأزدي ، أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد ، أخبرنا أبو علي الصدفي ، أخبرنا عبد الله بن طاهر التميمي ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله النيسابوري المقرئ وغيره ، قالوا : أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ، أخبرنا الهيثم بن كليب الشاشي ببخارى ، أخبرنا أبو عيسى الترمذي ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، سمعت عبد الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد قال : « كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها ، وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه » .

وأنبأناه عاليًا أحمد بن محمد ، أخبرنا عبد المطلب بن هاشم ، أخبرنا أبو شجاع عمر بن محمد وجماعة قالوا : أخبرنا أحمد بن محمد الخليلي ، أخبرنا علي بن أحمد الخزاعي ... فذكره . اهـ .

(١) وهذا الإسناد نازل جداً حتى قال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٤ / ١٣٥٢) : فنحن في إسناد الصحيح أعلى من الحفاظ عبد الحق بدرجة .

مصنفات عبد الحق

لقد اشتهرت مصنفات عبد الحق - رحمه الله - وطارت في الآفاق ، قال الغبريني في عنوان الدراية (ص ٤٢) : وله رضي الله عنه تأليف جليلة ، نبل قدرها ، واشتهر أمرها ، وتداولها الناس رواية وقراءة وشرحاً وتبييناً . اهـ .

جمعت ما وقفت عليه من مصنفات مرتبة على حروف المعجم ، وبينت المطبوع منها والمخطوط ، وما لم أتكلم عليه منها فهو مما لا أعلم له وجوداً^(١) .

« الأحكام الصغرى » : وقد طبع .

« الأحكام الكبرى » : وهو كتابنا هذا .

« الأحكام الوسطى » : وقد طبع .

وسياتي الكلام عليها .

« الأنيس في الأمثال والمواعظ والحكم والآداب من كلام النبي ﷺ والصالحين »

ذكره ابن فرحون في الديباج المذهب (٢ / ٦١) عن الأنصاري عن عبد الحق .

« كتاب البهجة » : نقل منه البلوي في ألف باء (٢ / ٤١٥) .

« كتاب بيان الحديث المعتل » ذكره ابن فرحون عن الأنصاري عن عبد الحق ،

وقال الأنصاري : وهو قدر صحيح مسلم ، وذكر أنه نهب منه في الفتنة ، وذكره

غير واحد باسم كتاب المعتل من الحديث .

« تلقين الوليد » ذكره ابن فرحون عن الأنصاري وقال : في الحديث في سفر

صغير . اهـ . وقد طبع بالمغرب ، ويتضمن أحاديث تلقن للأطفال من أبواب

الفقه .

« التمييز » ذكره أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري في الشروح والتعليقات

(١ / ١٣٥) وعزاه لبيان الوهم والإيهام ورقة (٤ / ب) ولم أقف عليه .

(١) انظر للتوسع : الشروح والتعليقات (١ / ١٠٧ - ١٥٤) .

« كتاب التوبة » ذكره ابن فرحون عن الأنصاري وقال : في سفرين .

« تهذيب المطالب » نسبة إسماعيل البغدادي في هدية العارفين (١ / ٥٠٣)

لعبد الحق الإشبيلي ، ونسبه حاجي خليفة في كشف الظنون (١ / ٥١٥)
لعبد الحق الصقلي المالكي ، فلتحقق نسبة الكتاب .

« الجامع الكبير في الحديث » ذكره ابن فرحون عن الأنصاري وقال :

ومقصوده فيه الكتب الستة وأضاف إليه كثيراً من مسند البزار وغيره ، منه صحيح ،
ومعتل تكلم على علله ، ونهب منه في دخلة البلد في الفتنة .

« جامع الكتب الستة » ذكره ابن فرحون عن ابن الأبار والأنصاري ، وقال

الأنصاري : ونهب منه أيضاً في الدخلة المذكورة .

« الجمع بين الصحيحين » وقد تقدم ثناء الذهبي عليه ، ونقل أبو عبد الرحمن

ابن عقيل في الشروح والتعليقات (١ / ١٣٧) عن ابن ناصر الدين أن عبد الحق
أحسن من جمع بين الصحيحين . وقد طبع الكتاب حديثاً .

« ديوان شعره في الزهد والوعظ » ذكره الغبريني في عنوان الدراية ، ومنه

نسخة ناقصة في خزانة القرويين بفاس برقم (٣١٦١) ذكره الزركلي في الأعلام
(١٠ / ١١٨) .

« كتاب الرقائق » ذكره ابن فرحون عن الأنصاري ، وابن الزبير في صلة

الصلة (٥) وابن الأبار والغبريني والكتبي وغيرهم .

« كتاب الزهد » ذكره الكتبي في فوات الوفيات (٢ / ٢٥٧) .

« كتاب الصلاة والتهجد » ذكره غير واحد ، وهو مطبوع .

« كتاب العاقبة ويسمى كتاب الموت والحشر والنشر » ذكره غير واحد ، ونقل

منه ابن القيم في كتاب الروح ، وابن كثير في كتاب النهاية ، ونسخه الخطية
كثيرة ، وقد طبع طبعين ، إحداهما بدار الصحابة بطنطا .

فضل الحج والزيادة ذكره ابن فرحون عن الأنصاري .

« مختصر صحيح البخاري » منه نسختان خطيتان ، واحدة بيطرسبرج
وأخرى بالتحف الآسيوي - قوقاز - كما في مقدمة الأحكام الصغرى (٦٥ / ١)
ولتراجع نسبة هذا الكتاب لعبد الحق ، فلم أف على من نسبه له من المتقدمين

« مختصر كتاب في الأنساب من القبائل والبلاد » قال الأنصاري : وهو في
سفرين ، وقال الغبريني : هو أحسن من « الأصل » .

ومن هذا المختصر نسخة خطية في المكتبة الأزهرية برقم (١٣٣) مصطلح
حديث ، وعنها مصورة بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة .

« مختصر كتاب الكفاية في علم الرواية » ذكره الأنصاري .

« كتاب المرشد » قال الأنصاري : يتضمن حديث مسلم كله ، وما زاد
البخاري على مسلم وأضاف إلى ذلك أحاديث حسناً وصحاحاً من كتاب أبي داود
وكتاب النسائي وكتاب الترمذي وغير ذلك ، وما وقع في الموطأ مما ليس في مسلم
والبخاري ، وهو أكبر من صحيح مسلم .

« المستصفي من حديث المصطفى ﷺ » ذكر في حاشية تهذيب الأسماء
والصفات للنووي (٢٩٢ / ١) .

« المعتل من الحديث » = « بيان الحديث المعتل » .

« معجزات الرسول ﷺ » قال الأنصاري : في سفر .

« مقالة الفقر والغنى » ذكره الأنصاري .

« الواعي في اللغة » قال الأنصاري : وهو نحو خمسة وعشرين سفرًا . وقال
ابن الأبار : وله في اللغة كتاب حافل ضاهى به كتاب الغريين للهروي .

هذا ما وقفت عليه من الكتب المنسوبة إلى عبد الحق الإشبيلي - رحمه الله -
وقد لا يصح نسبة بعضها له ، والله أعلم .

الأحكام الشرعية الكبرى

هذا الكتاب النافع « الأحكام الكبرى » هو أكبر كتب أبي محمد عبد الحق في أحاديث الأحكام ، لذلك فإن اسمه طابق مسماه ، فهو أكبر الأحكام الثلاثة ، ويسميه المؤلف في الأحكام الوسطى والأحكام الصغرى « الكتاب الكبير » وكذلك يسميه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام وهو اسم طابق مسماه أيضاً لكبر حجمه .

لا يختلف اثنان في صحة نسبة هذا الكتاب إلى عبد الحق الإشبيلي - رحمه الله - فقد أحال عبد الحق نفسه في الأحكام الوسطى (١ / ١١٥) والأحكام الصغرى (١ / ٩٩) عليه ، وذكره ابن القطان في كتابه مراراً ، وأنه وقف عليه بخط مصنفه ، ونقل منه في مواضع ، انظر بيان الوهم والإيهام (٢ / ١٥ ، ٤٠ ، ٨٥ ، ١٠٤ ، ١١٦ ، ١٢١ ، ١٢٤ ، ١٣٥ ، ٣٣٢ ، ٣٤٦ ، ٣٥٨) وغيرها كثير ، وهذه المواضع موجودة في الأحكام الكبرى .

ونسبه غير واحد من العلماء لعبد الحق - رحمه الله - كالغبريني وابن الزبير والذهبي وحاجي خليفة والكتاني وغيرهم ، بل لا يكاد أحد يترجم لعبد الحق إلا ذكر له كتابه الأحكام الكبرى - وإن كان بعضهم يقصد به الأحكام الوسطى - فشهرة نسبة الكتاب إلى عبد الحق تغني عن الإطناب في ذكره ، والله أعلم .

ومن روى الأحكام الكبرى عن عبد الحق : أبو الحسن سهل بن مالك ، وأبو محمد بن حوط الله ، ومحمد بن أحمد الهاشمي : فروى أبو عبد الله العبدري الأحكام الكبرى بإسناده إلى أبي الحسن سهل بن مالك عن مؤلفها . ورواه الرصاع بإسناده إلى ابن حوط الله ، ورواه الروداني بإسناده إلى محمد بن أحمد الهاشمي . انظر الشروح والتعليقات (١ / ١٢٦) ويغلب على ظني أن « الأحكام الكبرى » المعنية هنا هي « الأحكام الوسطى » والله أعلم .

وهذا الكتاب أحد أهم الكتب المؤلفة في أحاديث الأحكام ، ويمتاز بعدة مزايا ، نعرض أولاً كتب أحاديث الأحكام عرضاً سريعاً ، ثم نخلص إلى هذه المزايا .

كتب أحاديث الأحكام

ألف أتمتنا في أحاديث الأحكام كتباً كثيرة منها (١) :

السنن الصحاح المأثورة أو الصحيح المنتقى :

للإمام الحافظ أبي علي سعيد بن عثمان بن السكن (ت ٣٥٣) وهو كتاب محذوف الأسانيد ، جعله أبواباً في جميع ما يحتاج إليه من الأحكام ، ضمنه ما صح عنده من السنن المأثورة ، قاله الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص ٢٨) .
وقال الذهبي في ترجمة ابن السكن من السير (١٦ / ١١٧) : ولم تر تواليفه ، هي عند المغاربة .

كتاب أبي القاسم الزيدوني (٢) :

ذكره أبو محمد عبد الحق في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٦٨ - ٨٠) وانتقده في أمور :

١ - أنه أخذ الأحاديث عنها وسمنها وصحيحها وسقيمها فأخرجها بجملة ، ولم يتكلم في شيء من عللها إلا في الشيء اليسير والناذر القليل .
٢ - أنه ترك أحاديث في الأحكام لم يخرجها إذ لم تكن في تلك الكتب التي أخرج حديثها .

٣ - أنه عمد إلى الحديث فأخرجه من كتب كثيرة وترجم عليه بأسماء عديدة ، ولم يذكر إلا لفظاً واحداً ، ولم يبين لفظ من هو ، ولا من انفرد به ، وقلمما يجيء الحديث الواحد في كتب كثيرة إلا باختلاف في لفظ أو معنى أو زيادة أو نقصان ، ولم يبين هو شيئاً من ذلك إلا في النزر القليل أو في الحديث من مائة

(١) هذه نظرة سريعة ، وإشارة مجملة ، كتبها على عجلة ، ولم أستوعب فيها ما وقفت على ذكره من هذه الكتب ، ولعل الله يسر الكلام على هذه الكتب بالتفصيل : فيما يتعلق بمنهجها وحجمها ونسخها المطبوعة والمخطوطة والمؤاخذات عليها ، وشروحها ، وغير ذلك مما عنيت بجمعه منذ أكثر من عامين ، وغالب مادته مجموع عندي ، والله المستعان وعليه التكلان ، وقد رتب الكتب على الترتيب الزمني لوفاء مؤلفيها .

(٢) لم أقف على ترجمته الآن ، وإنما ذكرته أولاً لأن عبد الحق نص على تقدمه عليه ، ولأهمية نقد عبد الحق له ؛ لأن هذا الانتقاد - أو بعضه - يصلح أن يوجه لكثير من الكتب التالية .

أو أكثر .

٤ - أنه لم يشتهر بالصحة من الكتب التي أخرج أبو القاسم - رحمه الله - حديثها إلا كتابا الإمامين : أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج - رحمة الله عليهما - وسائرهما لم يعرف بالصحة ، ولا اشتهر بها ، وإن كان فيها من الصحيح ما لم يجئ في الكتابين ، كما أن فيها من السقيم ما يحتاج إلى الكلام فيه ، والتنبيه عليه والتمييز له ، وإلا كان قارئه والعامل به يسير في ظلماء ويخط في عشواء .

المنتخب المنتقى :

للإمام الحافظ أبي جعفر أحمد بن أبي مروان عبد الملك بن محمد الأنصاري الإشبيلي (ت ٥٤٩) كان متمكناً في الحديث ورجاله ، حتى كان يقال له : ابن معين وقته ، وبخاري زمانه ، قال ابن عبد الملك المراكشي : ألف في السنن كتابه الكبير المسمى بـ « المنتخب المنتقى » جمع فيه مفترق الصحيح من الحديث الواقع في المصنفات والمسندات ، وطريقه هذا هذا أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن في كتابه الأحكام ، إذ كان ملازماً له مستفيداً منه . ١ هـ . وقال ابن الأبار : له كتاب « المنتخب المنتقى » في الحديث ، وعليه بنى عبد الحق أحكامه . ١ هـ .

الأحكام الكبرى :

الأحكام الوسطى :

الأحكام الصغرى :

ثلاثتها لعبد الحق الإشبيلي (ت ٥٨١) أما الكبرى - وهي كتابنا هذا - والوسطى فسيأتي الكلام عليها ، وأما الصغرى فهي اختصار للوسطى ، اقتصر فيها على ذكر الأحاديث الصحيحة ، وحذف الأحاديث الضعيفة ، مع المحافظة على أصل الوسطى وترتيب نصوصها - في الغالب - وهي مطبوعة في مجلدين بتحقيق أم محمد بن أحمد الهليس ، وإشراف خالد بن علي العنبري ، راجع مقدمتها (٥٩ / ١) .

عمدة الأحكام :

للإمام الحافظ الكبير تقي الدين عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي (ت ٦٠٠ هـ) وهو كتاب مختصر مما اتفق عليه البخاري ومسلم ، وهو

كتاب مشهور متداول ، شرحه غير واحد من العلماء ، وأهم شروحه « إحكام الأحكام » لابن دقيق العيد ، وأوسع شروحه - المطبوعة - « الإعلام بشرح عمدة الأحكام » لابن الملقن .
الأحكام الكبرى :

لعبد الغني أيضاً ، كذا سماه الذهبي في السير (٢١ / ٤٤٨) وابن عبد الهادي في شرح علل ابن أبي حاتم ، وغيرهما ، وقال الذهبي : مجلد . وذكره ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ١٩) فقال : كتاب « الأحكام » على أبواب الفقه ، ستة أجزاء . اهـ . قلت : وفيه يذكر عبد الغني الأحاديث من الأصول بأسانيدها ، قال ابن عبد الهادي في شرح علل ابن أبي حاتم (١ / ق ٦٣ - أ) :
وقال الحافظ عبد الغني المقدسي في أحكامه الكبرى التي بالأسانيد . اهـ .
قلت : منه نسخة خطية في جامعة ليدن في (٨٤) ورقة ذكرها بروكلمان .

دلائل الأحكام :

للشيخ الإمام العلامة بهاء الدين يوسف بن رافع بن تميم الشافعي ، المشهور بابن شداد ، وهو كتاب مختصر ، مطبوع في مجلدين ، قال المؤلف في مقدمته (١ / ٦٦ - ٦٧) : وبعد ، فإنني لما رأيت الأحاديث عن النبي ﷺ هي أدلة غالب الأحكام وأصولها ، التي تجري بمعرفتها على نظام ، وأن الفقهاء شحنوا بها كتبهم وتصانيفهم ، ولم ينبهوا على الصحيح منها والحسن والغريب ، ولم يشيروا إلى أي كتاب تضمنها ، ولم يشرحوا منها غريبها ، ولأنه أكثرهم على وجه الدليل منها ، رأيت أن أجمع كتاباً يجمع بين التنبيه على الحديث في أي كتاب ذكر ، ومن اتفق على نقله من أئمة الحديث المشهورين ، وأنه على أنه صحيح أو حسن أو غريب ، وأنه على اختلاف العلماء من الصحابة فمن بعدهم من المجتهدين في أخذ الأحكام منه ، مع الاختصار عن التطويل المانع من التحصيل . اهـ .

السنن والأحكام عن المصطفى عليه السلام المعروف بـ « أحكام الضياء » :

للإمام الحافظ ضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣) وهو كتاب كبير ، وصل فيه إلى أثناء الجهاد ، يمتاز بحسن العرض ، ودقة الترتيب ، ومحاولة الاستقصاء ، ولذلك جعله ابن الملقن في مقدمة البدر المنير (١ / ٢٧٩) أكثر كتب الأحكام نفعاً . قال الذهبي في السير (٢٣ / ١٢٨) :

ولم يتم ، في ثلاث مجلدات . وقال ابن رجب في الذيل (٢ / ٢٣٨) : يعوز قليلا ، في نحو عشرين جزءاً ، في ثلاث مجلدات . قلت : من منة الله عليّ أني أعمل على تحقيقه الآن ، وسيطبع قريباً إن شاء الله .

الأحكام الكبرى :

لشيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم ابن تيمية (ت ٦٥٢) - وهو جد شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الإمام العلم المشهور ، وكتابه هذا قال ابن رجب في ذيل الحنابلة (٢ / ٢٥٢) : في عدة مجلدات .
المنتقى من أحاديث الأحكام :

للمجد ابن تيمية أيضاً ، قال ابن رجب : وهو الكتاب المشهور ، انتقاه من الأحكام الكبرى ، ويقال : إن القاضي بهاء الدين بن شداد هو الذي طلب منه ذلك . ١ هـ . قال عنه الشوكاني^(١) في مقدمة نيل الأوطار (٢ / ١) : لم ينسج على بديع منواله ، ولا حرر على شكله ومثاله أحد من الأئمة الأعلام ، قد جمع من السنة المطهرة ما لم يجتمع في غيره من الأسفار ، وبلغ إلى غاية في الإحاطة بأحاديث الأحكام ، تتقاصر عنها الدفاتر الكبار ، وشمل من دلائل المسائل جملة نافعة تفنى دون الظفر ببعضها طوال الأعمار . ١ هـ .

وقال ابن الملقن في البدر المنير (١ / ٢٨٠ - ٢٨١) : وهو كاسمه ، وما أحسنه ، لولا إطلاقه في كثير من الأحاديث العزو إلى كتب الأئمة دون التحسين والتضعيف ، يقول مثلاً : رواه أحمد ، رواه الدارقطني ، رواه أبو داود ، ويكون الحديث ضعيفاً ، وأشد من ذلك : كون الحديث في جامع الترمذي مبيئاً وضعفه ، فيعزیه إليه من غير بيان وضعفه .

قلت : والكتاب مطبوع منفرداً ، ومع شرحه « نيل الأوطار » متداول .

(١) قلت : رحم الله الإمام الشوكاني لو وقف على أحكام الضياع لعلم أنه أحق بهذه الأوصاف بغير مين ، فهو أوسع إحاطة من « المنتقى » وأدق ترتيباً وتحريراً ، مع السلامة من الاعتراضات التي وجهت للمنتقى ، وقريباً - إن شاء الله - يصحح في أيدي طلبة العلم ، لتتحققوا صدق ما أقول .

خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام :

للإمام شيخ الإسلام محيي الدين أبي زكريا النووي (ت ٦٧٦) قال ابن الملقن : رأيتها بخطه ، ولو كملت لكانت في بابها عديمة النظر . ا هـ . وقال اللخمي : رأيته بخط مصنفه ، وهو كتاب نفيس ، لا يستغني المحدث عنه خصوصاً الفقيه .

قلت : والكتاب مطبوع في مجلدين إلى كتاب الزكاة ، وانظر مقدمة محققه (٣٨ / ١) ويمتاز هذا الكتاب بأنه يذكر أولاً الأحاديث الصحيحة في الباب ، ثم يتبعها بفصل في ضعيف الباب .

غاية الأحكام لأحاديث الأحكام أو الأحكام الكبرى :

للحافظ أبي العباس أحمد بن عبد الله بن محمد محب الدين الطبري (ت ٦٩٤) قال الذهبي في السير^(١) (١٧ / ١٧٨) : وعمل الأحكام الكبرى في ست مجلدات ، تعب عليه ، وأتى فيه بكل مليحة . ا هـ . وقال ابن كثير في طبقات الفقهاء الشافعية (٢ / ٩٣٩) في ترجمة المحب الطبري : مصنف الأحكام المبسوطة ، أجاد فيه وأفاد ، وأكثر وأطنب ، وجمع الصحيح والحسن ، ولكن ربما أورد الأحاديث الضعيفة ، ولا يبنه على ضعفها . ا هـ . وقال السبكي في الطبقات الشافعية الكبرى (٨ / ١٩) : وصنف التصانيف الجيدة ، منها في الحديث « الأحكام » الكتاب المشهور المبسوط ، دل على فضل كبير . ا هـ . وقال ابن الملقن في البدر المنير (١ / ٢٨٢) في كلامه على كتب الأحكام وأحكام الحافظ محب الدين الطبري - نزيل مكة ، شرفها الله تعالى - وهو أبسطها وأطولها . ا هـ . وقال الناجي في عجالة الإملاء (ص ٤٧) : ومن وقف على ما في « الأحكام » للمحب الطبري من الأوهام في العزو المتكرر إلى الصحيحين أو أحدهما وغيره رأى غاية العجب . ا هـ .

قلت : يوجد أجزاء منه مفردة في مكتبات العالم .

الأحكام الوسطى :

للمحب الطبري أيضاً ، قال ابن تغري بردي في المنهل الصافي (١ / ٣٤٧) :
مجلد كبير .

(١) طبعة دار الفكر ؛ لأن هذا الجزء ساقط من طبعة دار الرسالة .

الأحكام الصغرى :

له أيضاً ، قال ابن تغري بردي في المنهل (١ / ٣٤٧) : الأحكام الصغرى يتضمن ألف حديث وخمسة عشر حديثاً .

المحرر للملك المظفر :

له أيضاً ، قال ابن تغري بردي : جمع فيه أحكام الصحيحين .

العمدة :

له أيضاً ، وهو مختصر كتاب « المحرر للملك المظفر » قاله ابن تغري بردي .

الإمام في معرفة أحاديث الأحكام :

لشيخ الإسلام تقي الدين ابن دقيق العيد (ت ٧٠٣) وهو أعظم وأهم كتاب في كتب أحاديث الأحكام ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : هو كتاب الإسلام ، ما عمل مثله ، ولا الحافظ الضياء ، ولا جدي أبو البركات . وقال عنه مؤلفه : أنا جازم أنه ما وضع في هذا الفن مثله . وقال عنه الأديوي : لو كملت نسخه في الوجود لأغنت عن كل مصنف في ذلك موجود . وقال ابن الملقن في البدر المنير (١ / ٢٨٣) : وأما كتابه الإمام فهو للمسلمين إمام ، ولهذا الفن زمام ، لا نظير له ، لو تم جاء في خمسة وعشرين مجلداً ، كما قال الحافظ أبو عبد الله الذهبي في كتابه سير النبلاء . ١ هـ . ثم قال ابن الملقن (١ / ٢٨٤) : ولو بيض هذا الكتاب وخرج للناس لاستغنى به عن كل كتاب مصنف في نوعه . ١ هـ . قلت : هو كتاب في غاية الجودة والتدقيق والتحقيق ، استفاد ثناء العلماء عليه ، الموجود منه مجلد ضخيم يتضمن كتاب الطهارة - وفيه سقط متكرر - وأوائل الصلاة ، وقد أوشكت على الانتهاء من تحقيقه ، يسر الله إخراجَه .

الإمام بأحاديث الأحكام :

لابن دقيق العيد أيضاً ، وهو كتاب صغير مختصر من الإمام ، بين المؤلف شرطه فيه فقال في مقدمته (ص ٢) : وشرطي فيه أن لا أورد إلا حديث من وثقه إمام من مزكي رواية الأخبار ، وكان صحيحاً على طريقة أهل الحديث الحافظ ، أو أئمة الفقه النظار ، فإن لكل منهم مغزى قصده وسلوكه ، وطريقاً أعرض عنه وتركه ، وفي كل خير .

قلت : والكتاب مطبوع عدة طبعات .

الإعلام بأحاديث الأحكام :

لشيخ الإسلام ، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت ٧٣٣ هـ)
وهو كتاب مختصر - فيما أظن - يوجد له نسختان خطيتان ، انظرهما في الفهرس
الشامل للتراث الإسلامي .

الاهتمام بتلخيص الإمام :

للحافظ قطب الدين أبي علي عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي (ت
٧٣٥) ، وهو كتاب مختصر ، اختصره من كتاب « الإمام بأحاديث الأحكام »
لابن دقيق العيد ، فخرره ، قاله ابن حجر في الدرر الكامنة (٢ / ٣٩٨)
والسيوطي في طبقات الحفاظ (ص ٥٢٣) . وانظر كلام السبكي عنه في ترجمة
ابن دقيق من الطبقات الكبرى .

قلت : والكتاب مطبوع في مجلد .

المصباح :

للإمام شرف الدين أبي القاسم هبة الله بن عبد الرحيم بن إبراهيم الحموي
المعروف بابن البارزي (ت ٧٣٨) ، وهو كتاب مختصر في أحاديث الأحكام ،
في الحسان والصحاح ، اختصره من المصاييح ، وجعله على مسائل التنبيه ،
تيسيراً على الطلاب ، منه نسخة خطية في دار الكتب المصرية في (٧٩) ورقة .
المطلع على جملة من الأحاديث النبوية على تبويب المقنع :

للإمام الفقيه زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن محمود بن عبيدان (ت
٧٣٤) وهو كتاب مختصر ذكره الذهبي في المعجم المختص بالمحدثين وغيره ، منه
نسخة في المكتبة الظاهرية في (١٤٠) ورقة .

الإحكام لأحاديث الإمام :

للأمير العلامة علاء الدين علي بن بليان الفارسي (ت ٧٣٩) وهو كتاب
مختصر من كتاب « الإمام بأحاديث الأحكام » لابن دقيق العيد ، منه نسخة خطية
في التكية الإخلاصية / حلب ، كما في الفهرس الشامل .

المحرر في أحاديث الأحكام :

للإمام الحافظ شمس الدين أبي عبد الله بن محمد أحمد بن عبد الهادي (ت
٧٤٤) وهو كتاب مختصر نافع جداً ، بالغ مؤلفه في تحرير ألفاظه ، وذكر بعض

من صحح الحديث أو ضعفه ، وتكلم على كثير من الرواة جرحاً وتعديلاً ، وقد أثنى عليه غير واحد من الأئمة ، قال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة (٣ / ٣٣٢) : المحرر في الحديث اختصره من الإلمام فجوده جداً . وقال ابن ناصر الدين في الرد الوافر : وهو مختصر مفيد .

قلت : وهو مطبوع - أكثر من طبعة - متداول .

الأحكام الكبرى :

لابن عبد الهادي أيضاً ، وهو كتاب كبير مبسوط ، ذكره ابن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (٢ / ١١٨٢) فقال : وقد بسطنا الكلام على الأحاديث الواردة في جمع التقديم في كتاب الأحكام الكبير ، والله أعلم . اهـ . وذكره ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (٢ / ٤٣٧) فقال : « الأحكام الكبرى » المرتبة على أحكام الحافظ الضياء ، كمل منها سبع مجلدات . اهـ .

قلت : قد تقدم الكلام على أحكام الضياء وبيان كونها من أنفع الأحكام ، وكون هذا الكتاب الكبير موضوع على ترتيبها مما يزيد في أهميته ، ويرفع مكانته بين كتب الأحكام ، ولا أعلم لهذا الكتاب وجوداً الآن ، ولو وجد لكان غاية في النفع ، نسأل الله - تعالى - أن ييسر العثور عليه وإخراجه ، إنه على كل شيء قدير .

الأحكام الكبير :

للإمام المفتي المتفنن بهاء الدين محمد بن علي بن سعيد الأنصاري ، ابن إمام المشهد (ت ٧٥٢) قال الذهبي في المعجم المختص (ص ٢٤٥) : ألف أحكاماً كبيراً . اهـ . وقال ابن رافع : جمع مجلدات على التمييز للبارزي ، وكتاباً في أحاديث الأحكام في أربع مجلدات ، وناولني إياه . اهـ . وقال السخاوي في ذيل دول الإسلام (١ / ٦٤) : مصنف كتاب الأحكام في أربع مجلدات .

قلت : لا أعلم له وجوداً في مكتبات العالم .

الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم :

للعامة علاء الدين مغلطي بن قليج (ت ٧٦٢) وهو كتاب مختصر ، جمع فيه ما اتفق عليه الأئمة الستة من الأحاديث ، وذكر في آخر كل باب فصلاً في الأحاديث الضعيفة الواردة فيه ، وهو مطبوع بإشراف ومراجعة محمد عوامة ، وبلغ عدد أحاديثه (٣٦١) حديثاً ، وقد نسبه لمغلطي ولي الدين العراقي في ذيل العبر (١ / ٧٣) في ترجمة مغلطي

فقال: وصنف شيئاً على «الروض الأنف» وأحكاماً جمع فيه ما اتفق عليه الستة. اهـ. وقال ابن فهد في لحظة الأخطا (١٣٨ - ١٣٩): وله عدة تأليف مفيدة في الحديث واللغة وغير ذلك منها... كتاب في الأحكام مما اتفق عليه الأئمة الستة. اهـ.

إحكام الأحكام:

للإمام أبي أمامة محمد بن علي بن عبد الواحد الدكالي ابن النقاش (ت ٧٦٣ هـ) وهو كتاب مختصر، جعله تكميلاً للعمدة الأحكام، قال في مقدمته: أما بعد، فقد جمعت مما يناسب العمدة من الأحكام الصادرة من بين شفتي سيد الأنام، من غير ما ذكره الشيخ فيها غالباً، ولم أذكر غير متن الحديث ومن خرج، مرتباً على أبواب العمدة. اهـ.

قلت: والكتاب مطبوع، لكنه قليل الفائدة، والله أعلم.

كفاية المستقنع لأدلة المقنع أو الانتصار في أحاديث الأحكام:

للإمام الحافظ جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن محمد بن عبد الله المردوي المقدسي (ت ٧٦٩ هـ) وهو كتاب مختصر جيد نافع، رتبته المؤلف على أبواب كتاب المقنع لابن قدامة، واجتهد في تحريره، وذكر تصحيح الحديث وتضعيفه والكلام على بعض رواته، قال ابن عبد الهادي في ذيل طبقات الحنابلة (ص ١٧٦ - ١٧٧): صنف كتاب الانتصار في الحديث على أبواب المقنع، وهو كتاب جيد نافع. اهـ. ونقل برهان الدين ابن مفلح في المقصد الأرشد (٣ / ١٤٧) عن ابن حجي قوله: وجمع - يعني: المردوي - كتاباً في أحاديث الأحكام حسناً. ثم قال ابن مفلح: وكتابه هذا سماه الانتصار وبوبه على أبواب المقنع في الفقه، وهو محفوظنا. اهـ.

قلت: يوجد منه نسخة خطية في دار الكتب باسم «كفاية المستقنع لأدلة المقنع» وأخرى في المكتبة الأزهرية باسم «مختصر في أحاديث الأحكام» وأخرى في جازيت يهودا باسم «الانتصار في أحاديث الأحكام».

إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه:

للإمام الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ) وهو كتاب جيد، قال ابن قاضي شهبه: وصنف - يعني: ابن كثير - في

صغره الأحكام على أبواب التنبيه، ووقف عليه شيخه برهان الدين ، وأعجبه .
اهـ . وقال الحافظ ابن حجر في المجمع المؤسس (٢ / ٦٠٦) : وأول شيء خرجته
أحاديث التنبيه ، ويقال : إن شيخه ابن الفركاح كان يعجبه ويثني عليه . اهـ .
قلت : وهو مطبوع ، وذكر الحافظ ابن كثير في أوله أنه مختصر من أصل
مبسوط .

قلت : ولا أدري هل « الإرشاد » هو الأحكام الصغير - الذي أحال عليه ابن
كثير في اختصاره لعلزم الحديث - أم هو غيره ؟ والله أعلم .

الأحكام الكبير :

للحافظ ابن كثير أيضاً ، وهو كتاب كبير أحال عليه ابن كثير في كتبه المطبوعة
أكثر من مرة ، وقال الحافظ ابن حجر في المجمع المؤسس (٢ / ٦٠٦ - ٦٠٧) :
وشرع في عمل « الأحكام الكبرى » فيبض كتاب الطهارة فقط في مجلدين ،
ووقفت على الثالث من أول الصلاة إلى كيفية الركوع ، ولم ير ما بعده . اهـ .
وقال ابن العماد في شذرات الذهب (٦ / ٢٣١) : وشرع في أحكام كثيرة - كذا -
حافلة ، كتب منها مجلدات إلى الحج . اهـ . وقال الحافظ ابن حجر في الدرر
الكامنة (١ / ٣٧٤) والسيوطي في ذيل تذكرة الحفاظ (ص ٣٦١) : وشرع في
كتاب كبير في الأحكام ، لم يكمل .

قلت : ذكر عبد الغني بن حميد الكبيسي في مقدمة تحفة الطالب (ص ٣٥)
أن منه نسخة خطية بدار الكتب الوطنية بتونس رقم (١٦٨) ، وقال الدكتور
المرعشلي في حاشية المجمع المؤسس (٢ / ٦٠٦) : يوجد منه مصبورة في
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

ولم أره إلى الآن ، فلعل الله أن ييسر الوقوف عليه والاستفادة منه .

البلغة في أحاديث الأحكام :

للإمام العلامة سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن الملقن (ت ٨٠٤)
وهو كتيب صغير ، قال عنه مؤلفه : في جزء لطيف . نقله عن السخاوي في
الضوء اللامع (٦ / ١٠١) ، منه نسخة خطية في المكتبة الظاهرية ، تقع في
(٣٠) ورقة ، قال المؤلف في مقدمته : وبعد ، فهذه بلغة في أحاديث الأحكام ،
مما اتفق عليه الإمامان : البخاري ومسلم ، مرتبة على أبواب المنهاج للعلامة

محيي الدين النووي . اهـ . علقه في أيام يسيرة من شهر شعبان سنة (٧٥٧ هـ) .
تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج :

لابن الملقن أيضاً ، وهو كتاب مختصر ، رتبته على أبواب منهاج الطالبين للإمام النووي ، وشرطه فيه أن لا يذكر إلا حديثاً صحيحاً أو حسناً دون الضعيف ، وربما ذكر حديثاً ضعيفاً لكنه ينبه عليه ، وهو مطبوع في مجلدين بتحقيق عبدالله اللحياني .

خلاصة الإبريز للنبية طالب أدلة التنبيه :

لابن الملقن أيضاً ، ذكره ابن الملقن في إجازته التي كتبها بمكة فقال :
الخلاصة على أبواب التنبيه في الحديث في مجلد . اهـ . ذكر ذلك السخاوي في الضوء اللامع (٦ / ١٠٢) ، وقد وقفت عليه ، وهو كتاب جيد ، ألفه بعد " تحفة المحتاج " وشرطه فيه أيضاً أن لا يذكر إلا حديثاً صحيحاً أو حسناً دون الضعيف ، وربما ذكر حديثاً ضعيفاً ونبه على ضعفه .
تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (١) :

للإمام الحافظ شيخ الإسلام زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦) وهو كتاب مختصر في أحاديث الأحكام ، جمعه العراقي لابنه أبي زرعة ، مقتصرًا فيه على ما عد من أصح الأسانيد ، وذكر الأحاديث بإسناده ، مرتبة على تراجم محصورة ، قال العراقي في مقدمة شرحه (١ / ١٨) :
التراجم التي جمعها في هذا المختصر ستة عشر ترجمة - كذا - بعضها قليل فيها أنها أصح الأسانيد مطلقاً ، وبعضها قيدت إما بالصحابي الذي رواها أو بأهل بلد مثلاً . اهـ . وهو كتاب فريد في بابته على صغر حجمه ، قال ابن فهد في لفظ الألاحظ (ص ٢٣٠) : ثم اختصره في نحو نصف حجمه وشرح قطعة صالحة من الأصل في قريب من مجلد ثم أكمله ولده شيخنا الحافظ أبو زرعة . اهـ .
مختصر تقريب الأسانيد

للعراقي أيضاً ، كما تقدم في كلام ابن فهد ، ولعل التقريب ومختصره هما

(١) قلت : هذا الكتاب هو الكتاب الوحيد المسند - أعني : كله - مما ذكرته من الكتب وإنما أردت بكتب الأحكام الكتب غير المسندة ، ولو أردت الكتب المسندة لاتسع الأمر جداً ، ولدخل فيها كل الصحاح والسنن .

الأحكامان الكبرى والصغرى ، اللذان ذكرهما الكتاني في فهرس الفهارس (٢ / ٨١٦) .

الأحكام على ترتيب سنن أبي داود :

للإمام الحافظ ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٢٦) ذكره ابن فهد في لحظ الألاحظ (ص ٢٨٨) وقال : كتب فيها مجلداً . ١ هـ .

قلت : وهذا الكتاب غير شرح سنن أبي داود للولي العراقي ، قال الحافظ ابن حجر في المجمع المؤسس (٣ / ٤٤) : وشرح في « شرح السنن لأبي داود » فكتب نحو السدس منه في سبع مجلدات في المسودة . ١ هـ . وقال المباركفوري في مقدمة تحفة الأحوذني (١ / ١٢٧) وهو يصف هذا الشرح : وهو شرح مبسوط ، لم يؤلف مثله ، كتب منه من أوله إلى سجد السهو في سبع مجلدات ، وكتب مجلداً فيه الصيام والحج والجهاد ، ولو كمل جاء في أكثر من أربعين مجلداً . ١ هـ .

بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام :

للإمام الحافظ شيخ الإسلام أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢) وهو مختصر نافع جداً ، يقول مؤلفه في مقدمته : أما بعد ، فهذا مختصر يشتمل على أصول الأدلة الحديثية للأحكام الشرعية ، حرره تحريراً بالغاً ، ليصير من يحفظه من بين أقرانه نابغاً ، ويستعين به الطالب المبتدئ ، ولا يستغني عنه الراغب المنتهي ، وقد بينت عقب كل حديث من أخرجه من الأئمة لإرادة نصح الأمة . ١ هـ .

قلت : وهو مطبوع عدة طبعات ، وله عدة شروح .

الإعلام بأحاديث الأحكام :

للإمام زين الدين زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٥) وهو كتاب مختصر ، شرحه مؤلفه في كتاب سماه « فتح العلام لشرح الإعلام بأحاديث الأحكام » . وهو مطبوع مع شرحه المذكور في مجلد كبير .

مكانة الأحكام الكبرى بين كتب الأحكام

قلت : بعد هذا العرض السريع لكتب الأحكام ، يتبين لنا أهمية كتاب الأحكام الكبرى لعبد الحق الإشبيلي ومكانته العالية بين هذه الكتب ، فقد امتاز عن كثير منها بعدة مميزات منها :

١ - أنه كتاب جامع في الحديث ، لم يقتصر على أحاديث الأحكام الفقهية فقط ، وأكثر هذه الكتب يقتصر على أحاديث الأحكام الفقهية فقط ، وبعضها يزيد باباً جامعاً في الأدب ونحوه في آخر الأبواب .

٢ - سياقه الأحاديث بإسنادها من الكتب المخرج منها ، وهذه الميزة يشاركه فيها « الأحكام الكبرى » لعبد الغني المقدسي ، « والإمام » لابن دقيق في غالب الأحيان ، والأحكام الكبرى لابن كثير في غالب الظن ، وهناك عدة كتب لم أقف عليها لأستبين حالها .

٣ - أنه مع كبر حجمه كتاب متقى نظيف الأسانيد ، ويتكلم مؤلفه على كثير من الأحاديث الضعاف ، بخلاف بعض الكتب الكبيرة الأخرى ، التي لا يتكلم مؤلفوها على ضعف الأحاديث ، كالأحكام الكبرى للمحب الطبري ، وغيره .

٤ - قلة أوهام مؤلفه في العزو ، ولعل ذلك يرجع لعدم اعتماده وسائط في النقل من الكتب غالباً ، مع تحريه فيما ينقل ويعزو ، رحمه الله .

٥ - أنه يحافظ على لفظ الكتاب الذي ينقل منه محافظة دقيقة ، بخلاف كثير من هذه الكتب التي تطلق العزو إلى كتب كثيرة ولا تبين لفظ من هو - وهذا بعينه ما انتقده أبو محمد رحمه الله علي أبي القاسم الزيدوني - فتجد فيها : رواه الجماعة ، رواة الخمسة ، بغير بيان من صاحب اللفظ ، لكن بعض هذه الكتب يبين فيقول بعد عزوه واللفظ لفلان ، ونحو هذا ، وتجد هذا في أحكام الضياع ومحزر ابن عبد الهادي وبلوغ المرام ، وغيرها .

٦ - أنه أحد كتب الأحكام الكبرى القليلة التي كمل تصنيفها ، كالأحكام الكبرى للمجد ابن تيمية وللمحب الطبري ولابن إمام المشهد ، وكلها غير مطبوع - ولا يذكر هنا الأحكام الكبرى لعبد الغني المقدسي لصغر حجمه ، وأحكام المحب لم يطبع بعد ، وأحكام المجد وابن إمام المشهد مما لم نسمع عن وجود شيء منها ، والله أعلم .

وفي النهاية نقول في المقارنة بين هذه الكتب ما قاله عبد الحق - رحمه الله - في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٦٨) : إن لكل أحد رأياً يراه ، وطريقاً يلتزمه ويتوخاه . اهـ . ولكل فاضل تحرير ، وفي كل فائدة ، والله أعلم .

منهج عبد الحق في الأحكام الكبرى

جعل عبد الحق كتابه جامعاً في الحديث ، فلم يكتف بأحاديث الأحكام الفقهية ، بل أضاف إليها أحاديث الإيمان والعلم والطب والأدب والزهد والرقائق والأذكار والفتن وأشرط الساعة والتفسير وغيرها ، وقد أفصح رحمه الله عن ذلك في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٦٥) فقال : أما بعد - وفقنا الله وإياك - فإنني جمعت في هذا الكتاب مفترقاً من حديث رسول الله ﷺ في لوازم الشرع وأحكامه ، وحلاله ، وحرامه ، وفي ضروب من الترغيب والترهيب وذكر الثواب والعقاب ، إلى غير ذلك من الآداب والرقائق والحكم والمواعظ ، وفنوناً من الأدعية والأذكار ، وجملاً في الفتن والأشرط ، وأحاديث في معانٍ آخر ، مع نبذ من التفسير ، مما يكسب حافظه العلم الكثير ، والعامل به الحظ الخطير ، والملك الكبير . اهـ . انتقى عبد الحق لكتابه من الأحاديث النبوية ألوفاً ، انتقاها انتقاء فقيه محقق وعالم مدقق ، وحافظ متقن « أحسن فيه ما شاء ، وأبدع فوق ما أراد ، وأربى على الغاية وزاد ، ودل منه على حفظ وإتقان ، وعلم وفهم ، وإطلاع واتساع » (١) - من كتب الائمة المشهورين ، والحفاظ المصنفين ، سرج الدين ، وهداة المسلمين ، وكان أكثر اعتماده على الصحيحين ، واعتماده على صحيح مسلم أكثر من اعتماده على صحيح البخاري ، كما قال في مقدمة أحكامه الوسطى (١ / ٧٠) وعلى كتاب مسلم في الصحيح عولت ، ومنه أكثر ما نقلت . اهـ . ثم على باقي الكتب الستة (٢) - الموطأ ، وسنن أبي داود ، وسنن النسائي ، وجامع الترمذي - وأضاف إلى ذلك أحاديث من كتبٍ آخر ، مثل كتب البزار والطحاوي والدارقطني وابن أبي شيبه والطيالسي وعبد بن حميد وابن عبد البر وابن حزم وغيرهم ، وسيأتي بيان هذه الكتب إن شاء الله - تعالى .

(١) من كلام ابن القطان في مقدمة بيان الوهم والإيهام (٢ / ٧) يصف الأحكام الوسطى ، ولكن الأحكام الكبرى أولى بهذا الوصف من الوسطى ، والله أعلم .
(٢) لم يذكر عبد الحق في أحكامه الثلاثة سنن ابن ماجه ، ولو مرة واحدة ، فلعله لم يكن عنده ، فسادس الأصول عنده الموطأ ، والله أعلم .

رتب المؤلف كتابه على الموضوعات ، فقسم هذه الأحاديث إلى كتب ، بدأ بكتاب الإيمان ثم العلم ثم الطهارة ثم الصلاة . . . إلى أن ختم بكتاب الفتن وأشراف الساعة .

قسم بعد ذلك كل كتاب إلى أبواب ، تقل هذه الأبواب وتكثر على حسب قلة الأحاديث وكثرتها في كل كتاب ، وكذلك يختلف حجم الأبواب باختلاف المادة الحديثية المتوفرة لكل باب .

أجاد المؤلف تبويب كتابه وأحسن تصنيفه ، فتراجمه بديعة المثال منيعة المثال ، كيف لا ، وهو يقفو أثر إمام المحدثين وعمدة المصنفين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله - فنقل أكثر تراجم الأبواب من تراجم أبواب صحيح البخاري ، وهي التراجم التي خيرت الأفكار ، وأدهشت العقول والأبصار ، قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣) : والله در القائل :

أعيا فحول العلم حل رموز ما	أبداه في الأبواب من أسرار
فازوا من الأوراق منه بما جنوا	منها ولم يصلوا إلى الأثمار
ما زال بكرة لم يفيض ختامه	وعراه ما حلت عن الأزرار
حجبت معانيه التي أوراقها	ضربت على الأبواب كالأستار
من كل باب حين يفتح بعضه	ينهار منه العلم كالأنهار
لا غرو إن أمسى البخاري للورى	مثل البحار لمنشأ الأمطار
خضعت له الأقران إذ بدا	خروا على الأذقان والأكوار

وقد قال جمع من الفضلاء : فقه البخاري في تراجمه . وتصدى للكلام على تراجم البخاري جماعة من الأئمة منهم : ناصر الدين بن المنير ، وبدر الدين ابن جماعة ، ومحمد بن منصور السجلماسي وأبو عبد الله بن رشيد السبتي وغيرهم (١) .

(١) انظر مقدمة فتح الباري (ص ١٦) .

قلت زان عبد الحق - رحمه الله - كتابه بنقل تراجم صحيح البخاري ، خذ مثلا كتاب العلم من الأحكام الكبرى ، تجد أن المؤلف نقل من صحيح البخاري الأبواب الآتية مع ذكر موضعها من صحيح البخاري : -

« باب فضل العلم ومن علم وعلم وقوله تعالى ﴿ يرفع الله الذين آمنوا والذين أتوا العلم درجات والله بما تعملون خبير ﴾ » فجمع بايين من صحيح البخاري ، الباب الأول والباب العشرون من كتاب العلم (١ / ١٧٠ ، ٢١١) .

« باب الاغتباط بالعلم والحكمة » وهو الباب الخامس عشر من كتاب العلم في الصحيح (١ / ١٩٩) .

« باب الخروج في طلب العلم » وهو الباب التاسع عشر من كتاب العلم في الصحيح (١ / ٢٠٨) .

« باب الرحلة في المسألة النازلة » وهو الباب السادس والعشرين من كتاب العلم في الصحيح (١ / ٢٢٢) .

« باب تعليم الرجل أمته وأهله » وهو الباب الحادي والثلاثون من كتاب العلم في الصحيح (١ / ٢٢٩) .

« باب ليلغ العلم الشاهد الغائب » وهو الباب السابع والثلاثون من كتاب العلم في الصحيح (١ / ٢٣٨) .

« باب إثم من آوى محدثاً » وهو الباب السادس من كتاب الاعتصام من الصحيح (١٣ / ٢٩٥) .

« باب كتابة العلم » وهو الباب التاسع والثلاثون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢٤٦) .

« باب كتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان » وهو الباب السابع من كتاب العلم في الصحيح (١ / ١٨٥) .

« باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال » وهو الباب الحادي والخمسون من

كتاب العلم من الصحيح (٢٧٧ / ١) .

« باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم أن يرد العلم إلى الله وقول الله تعالى ﴿ وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً ﴾ » وهما بابان في صحيح البخاري ، الباب الرابع والأربعون والباب السابع والأربعون من كتاب العلم (٢٦٣ / ١) ، (٢٧٠) .

« باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً » وهو الباب الخامس والأربعون من كتاب العلم في الصحيح (٢٦٨ / ١) .

« باب من أجاب السائل بأكثر مما سأل » وهو الباب الثالث والخمسون من كتاب العلم في الصحيح (٢٧٨ / ١) .

« باب من سأل عن علم وهو في حديثه فأتى حديثه ثم أجاب السائل » وهو الباب الثاني من كتاب العلم في الصحيح (١٧١ / ١) .

« باب الغضب في الموعدة والتعليم إذا رأى ما يكره » وهو الباب الثامن والعشرون من كتاب العلم في الصحيح (٢٢٤ / ١) .

« باب من برك على ركبته عند الإمام أو المحدث » وهو الباب التاسع والعشرون من كتاب العلم في الصحيح (٢٢٦ / ١) .

« باب من سمع شيئاً فراجع فيه حتى عرفه » وهو الباب الثلاثون من كتاب العلم في الصحيح (٢٣٦ / ١) .

« باب من خص بالعلم قوماً دون آخرين » وهو الباب التاسع والأربعون من كتاب العلم في الصحيح (٢٧٢ / ١) .

« باب هل يجعل للنساء يوم على حدة » وهو الباب السادس والثلاثون من كتاب العلم في الصحيح (٢٣٧ / ١) .

« باب القراءة والعرض على المحدث » وهو الباب السادس من كتاب العلم في الصحيح (١٧٩ / ١) .

« ما جاء في المناولة » وهو الباب السابع من كتاب العلم في الصحيح (١ / ١٧٩) .

« باب إعادة المحدث الحديث ثلاثاً ليفهم » وهو الباب التاسع والعشرون من كتاب العلم في الصحيح (١ / ٢٢٦) .

« باب متى يصح سماع الصبي الصغير » وهو الباب الثامن عشر من كتاب العلم في الصحيح (١ / ٢٠٥) .

« باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في أشد منه » وهو الباب الثامن والأربعون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢٧١) .

« باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم » وهو الباب الخامس من كتاب العلم من الصحيح (١ / ١٧٤) .

« باب التناوب في العلم » وهو الباب السابع والعشرون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢٢٣) .

« باب حفظ العلم » وهو الباب الثاني والأربعون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢٥٨) .

« باب السمر في العلم » وهو الباب الحادي والأربعون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢٥٥) .

« باب أجر المجتهد أصاب أو أخطأ » وهو الباب الحادي والعشرون من كتاب الاعتصام في الصحيح (١٣ / ٣٣٠) .

« باب الحجة على من قال أن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم عن مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام » وهو الباب الثاني والعشرون من كتاب الاعتصام في الصحيح (١٣ / ٣٣٢) .

« باب من رأى ترك التكبير من النبي ﷺ حجة » وهو الباب الثالث والعشرون

من كتاب الاعتصام في الصحيح (١٣ / ٣٣٥) .

« باب إجازة خبر الواحد الصادق » وهو الباب الأول من كتاب أخبار الآحاد من الصحيح (١٣ / ٢٤٤) .

« باب ما ينهى عنه من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعني وقول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم ﴾ » وهو الباب الثالث من كتاب الاعتصام في الصحيح (١٣ / ٢٧٨) .

« باب ما يكره من التعمق في الدين وما جاء في تكلف الكلام » وهو الباب الخامس من كتاب الاعتصام في الصحيح (١٣ / ٢٨٩) .

« باب رفع العلم » وهو الباب الحادي والعشرون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢١٣) .

« باب كيف يقبض العلم » وهو الباب الرابع والثلاثون من كتاب العلم من الصحيح (١ / ٢٣٤) .

فكل هذه الأبواب نقلها عبد الحق نصاً من صحيح البخاري ، فجمع عبد الحق - رحمه الله - بين فقه البخاري وحسن سياق مسلم للحديث ، وربما استفاد في أبواب آخر من الصحيح بالمعنى ، وكذلك استفاد المؤلف من أبواب سنن النسائي أيضاً - وهو أقرب من وجدت تبويباً من البخاري ، ويبدو أنه استفاد كثيراً من تبويب البخاري - واستفاد من تبويب غيره أيضاً لكن بدرجة أقل ، هذا الذي جعل الكتاب يمتاز بدقة التبويب وحسن العرض والترتيب .

بعد أن يبوب عبد الحق الباب المناسب للحديث ينقل الحديث بتمامه من الأصل الذي خرج منه ، يبدأ بكتابة اسم صاحب الكتاب ، فيقول مثلاً « مسلم » يعني أن هذا الحديث خرج الإمام مسلم في صحيحه ، ثم يسوق الحديث سنداً ومتمناً ، محافظاً على ألفاظ الكتاب المخرج منه ، وهذه إحدى مميزات هذا الكتاب ، وهي في الحقيقة ميزتان معاً :

الأولى : ذكر الأسانيد بتمامها ، وهي ميزة تفرد بها هذا الكتاب عن كثير من كتب أحاديث الأحكام المطبوعة والمخطوطة بل والمفقودة - كما سبق - ومع فقد بعض هذه الأصول المخرج منها ، وعدم اكتمال طبع بعضها ، وسوء طباعة بعضها ، أصبح لهذا الكتاب أهمية كبرى في معرفة أسانيد بعض الأحاديث ، وضبط أسانيد بعضها .

الميزة الثانية : المحافظة على نص الحديث ، قال عبد الحق في مقدمة أحكامه الوسطى^(١) (١ / ٦٨ - ٦٩) : ولما يجيء الحديث الواحد في كتب كثيرة إلا باختلاف في لفظ أو معنى ، أو زيادة أو نقصان ، والأولى أن ينسب كل كلام إلى قائله ، ويعزا كل لفظ إلى الناطق به ، وأما ما كان في الحديث من اختلاف معنى ، أو زيادة أو نقصان ، فإنه يحتاج إلى تبيين ذلك وتمييزه ، وتهذيبه وتحصيله ، حتى يعرف صاحب الحكم الزائد ، أو المعنى المختلف ، فعمدت أنا إلى الحديث وأخرجته من كتاب واحد ، ولفظ واحد ، وكذلك ذكرت الزيادة من كتاب واحد وبلفظ واحد ، ليعرف صاحب اللفظ ، ويتبين صاحب النص ، وتقع نسبة الحديث إليه صحيحة . اهـ .

قلت : وطريقة المؤلف - رحمه الله - في بيان هذه الزيادة إما بأن يسوق لفظ الكتاب الآخر سندا ومتنا كما ساق الأول ، وإما بأن يذكر الإسناد إلى موطن اشتراكه مع الأول ثم يقول : بهذا الإسناد ، ثم يذكر اللفظة الزائدة التي يريد ذكرها ، وهذا أقل من الأول ، وإما أن يذكر الزيادة ويقول : خرجها من حديث فلان . وهذا نادر ، والله أعلم .

ذكر المؤلف بعض الأحاديث بإسناده هو ، وغالبها بإسناده إلى ابن حزم .

ثم ينقل المؤلف كلام صاحب الأصل المخرج منه على الحديث ، فينقل كلام البخاري في ذكر المتابعات ونحوها ، وينقل كلام أبي داود والنسائي والترمذي والبخاري والطحاوي والدارقطني وابن عبد البر على الحديث تصحيحاً وتضعيفاً

(١) نقلته بتصرف يسير ، فحذفت بعض الجمل والكلمات .

وعلى رواته تعديلاً وتجريراً ، ونحو هذا .

وفي مواطن كثيرة يتبع عبد الحق الحديث بالكلام على علله أو ضعف رواته ، وقد بين منهجه في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٦٧ - ٦٨) فقال^(١) : وأخذت كلاماً كثيراً في التجريح والتعديل من كتاب أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، ومن كتاب غيره ، وربما أخذت حديثاً من كتاب وتعليلاً من كتاب آخر ، أو كلاماً في رجل ، وقد بينت ذلك في بعض المواضع ، وأكثر ما أذكر من العلل ما يوجب حكماً ، ويثبت ضعفاً ، ويخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه والترك له ، أو إلى الاعتبار بروايته مثل القطع ، والإرسال ، والتوقيف ، وضعف الراوي ، والاختلاف الكثير في الإسناد ، وليس كل إسناد يفسده الاختلاف ، وليس الإرسال أيضاً علة عند قوم ، إذا كان الذي يرسله إماماً ، ولا التوقيف علة أخرى ، إذا كان الذي يسنده ثقة ، وضعف الراوي علة عند الجميع ، وضعف الراوي يكون بالتعمد للكذب ، ويكون بالوهن وقلة الحفظ ، وكثرة الخطأ وإن كان صادقاً ، ويكون بالتدليس وإن كان ثقة ، فيحتاج حديثه إلى نظر ، ويكون أيضاً لجرحة أخرى مما يسقط العدالة أو يوهنها ، أو رأي يراه الراوي ومذهب يذهب إليه مما يخالف السنة ويفارق الجماعة ، وقد يكون داعية إلى مذهبه ذلك ، وقد يكون يعتقده ويقول به ولا يدعو إليه ، وبينهما عند بعضهم فرق ، وللکلام في هذا موضع آخر ، وإنما أذكر في هذا الكتاب كلام الأئمة في الراوي مختصراً ، وإذا ذكرته في موضع وذكرت الكلام فيه ، ووقع ذكره في موضع آخر ربما ذكرت من تكلم فيه ، وربما ذكرت ضعفه خاصة ، وربما ذكرت الجرحه في بعض المواضع ، وربما قلت : لا يصح هذا من قبل إسناده ، اتكالا على شهرة الحديث في الضعف ، وإنما أعلل من الحديث ما كان فيه أمر أو نهي ، أو يتعلق به حكم ، وأما ما سوى ذلك فربما كان في بعضها سمح ، وليس منها شيء عن متفق على تركه فيما أدري ، وليس فيه أيضاً من هذا النوع إلا قليل . اهـ .

(١) نقلته بتمامه لأنه يجلي منهج المؤلف - رحمه الله - في هذا الأمر تماماً .

وربما ذكر المؤلف - رحمه الله - حديثاً من كتاب وتركه في كتاب أشهر من الكتاب الذي أخرجه منه ، وربما نبه على هذا في مواضع ، وإنما يفعل المؤلف - رحمه الله - هذا لحكمة يراها ، كأن يكون اللفظ الذي ساقه أتم وأحسن سياقاً ، وربما لقوة السند ، وربما يقع ذلك نسياناً ، أو لغير ذلك ، وقد أوضح المؤلف نفسه - رحمه الله - في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٧٠) فقال : وقد أخرجت في هذا الكتاب أحاديث قليلة من كتاب وتركتها في كتاب أشهر من الكتاب الذي أخرجتها منه ، ثم نبهت على كونها في ذلك الكتاب المشهور ، وإنما فعلت ذلك لزيادة في الحديث ، أو لبيانه أو لكماله وحسن سياقه ، أو لقوة سند في ذلك الحديث على غيره ، ومنها ما فعلته نسياناً ، ونبهت على الكل ، وقد يكون حديثاً بإسناد صحيح وله إسناد آخر أنزل منه في الصحة ، لكن يكون لفظ الإسناد النازل أحسن مساقاً أو أبين فأخذه لما فيه من البيان وحسن المساق ، إذ المعنى واحد ، وإذ هو صحيح من أجل الإسناد الآخر ، أو يكون حديثاً تعضده آية ظاهرة البيان من كتاب الله - تعالى - فإنه وإن كان معتلاً أكتبه لأن معه ما يقويه ويذهب علة ، وهذا النوع المعتذر عنه في هذا المجموع قليل . اهـ .

قلت : وقد أكملنا في عملنا ما يمكن أن يكون وقع من خلل في ذلك ، فخرجنا كل أحاديث الكتاب على تحفة الأشراف حديثاً حديثاً .

هذه الخطوط الأساسية لمنهج عبد الحق في كتابه ، والله - تعالى - أعلم .

مصادر الأحكام الكبرى

لقد بنى أبو محمد - رحمه الله - كتابه وشيد أركانه معتمداً على كتب أئمة أهل الحديث - رحمة الله عليهم أجمعين - فأما الأحاديث فنقل أكثرها من كتب الأئمة الستة الذين سماهم في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٦٥ - ٦٦) فقال : ونقلتها من كتب الأئمة المشهورين ، والجلة السابقين ، سرج الدين ، وهداة المسلمين : أبو عبد الله مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي ، وأبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري ، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي . اهـ .

وأضاف أبو محمد إليها أحاديث من كتب آخر ، فذكر أحاديث كثيرة من كتب البزار والطحاوي والدارقطني وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والطيالسي وابن أبي خيثمة والقاسم بن أصبغ وابن عبد البر وابن حزم ، وغيرهم .

وقد ساق أبو محمد - رحمه الله - عدداً من الأحاديث بأسانيد هـ ، أغلبها من كتب الإمام ابن حزم ، رحمة الله عليهما .

وأما الكلام على الأحاديث تصحيحاً وتضعيفاً وعلى الرواة تعديلاً وتجريحاً فقد نقل المؤلف كثيراً من كلام الأئمة أصحاب المصنفات الذين يتكلمون على الأحاديث عقب روايتها ، فنقل كلام أبي داود والنسائي والترمذي والبزار والدارقطني والطحاوي وابن عبد البر وأضاف إلى ذلك جملة من العلل نقلها من علل الترمذي الكبير ، وكان جل اعتماده في تبين حال الرواة على كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، ثم التاريخ الكبير للبخاري وضعفاء البخاري ، والكنى المجردة له ، وضعفاء النسائي ، والكنى لمسلم وغيرها .

ولما كان المؤلف - رحمه الله - لا يسمى في الغالب - الكتاب الذي ينقل منه فقد رتب المصادر على الحروف الهجائية لأسماء مؤلفيها ، فأذكر اسم الإمام وكنيته ونسبته ، وسنة وفاته ، معتمداً في ذلك على سير أعلام النبلاء وتذكرة الحفاظ للذهبي - في الغالب - فإن علمت الكتاب الذي نقل منه المؤلف حدوته ، وإلا ذكرت ماله من المصنفات - التي وقفت عليها - وربما أشرت إلى ما يغلب على ظني نقل المؤلف منه ، فأقول - وبالله التوفيق - : إن عبد الحق الإشبيلي -

رحمه الله - نقل من كتب كثير من أئمتنا - رحمهم الله - منهم :

- أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني (ت ٢٤١)

شيخ الإسلام وسيد المسلمين ، الحافظ الحجة ، إمام أهل السنة نقل المؤلف عنه موضعاً واحداً (٢ / ١٩٨) .

- أحمد بن زهير بن حرب أبو بكر بن أبي خيثمة (ت ٢٧٩)

الحافظ الحجة الإمام ، صاحب « التاريخ الكبير »^(١) الكثير الفائدة ، قال الخطيب : أحسن تصنيفه وأكثر فائدته فلا أعرف أغزر فوائد منه . اهـ .
قلت : نقل المؤلف من هذا التاريخ كثيراً من الأحاديث ، وربما ينقل منه كلاماً على الرواة أيضاً .

- أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣)

الإمام الأوحى ، العلامة المفتي ، الحافظ الناقد ، محدث الوقت ، صاحب التصانيف ، وخاتمة الحفاظ ، جمع وصف وصحح ، وعلل وجرح ، وعدل وأرخ وأوضح ، وصار أحفظ أهل عصره على الإطلاق ، صرح المؤلف - رحمه الله - بالنقل من كتابه « الفصل للوصول المدرج في النقل »^(٢) في موضوعين (٢ / ٢٧٣ ، ٢٧٣ / ٥) ، وأحياناً ينقل عن الخطيب دون تصريح باسم الكتاب .

- أحمد بن شعيب بن علي بن سنان أبو عبد الرحمن النسائي (ت ٣٠٣)

الإمام الحافظ الثبت ، شيخ الإسلام ، ناقد الحديث ، صاحب السنن ، نقل المؤلف من : « السنن » أحاديث كثيرة ، واستفاد من تبويبه على الأحاديث كثيراً ، ويغلب على ظني أن المؤلف ينقل من السنن الكبرى ، ونقل المؤلف كثيراً من « كتاب الضعفاء والمتروكين » للنسائي ، وكذلك ينقل عنه كثيراً من توثيق الرواة ، ولا أدري من أي كتاب نقل المؤلف هذا التوثيق ، انظر مثلاً (١ / ٢٩٥ ، ٣٠٧ ، ٣٦٧ ، ٢ / ٢٦٠ ، ٣٢٢ ، ٣٣٤ ، ٣٥٣ ، ٤٤٤ ، ٤٥٦ ، ٤٨٦) .

(١) طبع تاريخ المكين منه في مجلد في دار الوطن بالرياض .

(٢) مطبوع في مجلدين .

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر البزار^(١) (ت ٢٩٢)

الشيخ الإمام ، الحافظ الكبير ، صاحب المسند الكبير ، الذي تكلم على أسانيد ، المعروف بـ « البحر الزخار » نقل المؤلف - رحمه الله - من مسنده كثيراً من الأحاديث وعللها ، وهو أحد مصادر التي أكثر منها المؤلف بعد الكتب الستة .

أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي (ت ٣٢١)

الإمام العلامة الحافظ الكبير ، محدث الديار المصرية وفتيها ، صاحب التصانيف ، نقل المؤلف من كتبه كثيراً من الأحاديث وبعض الكلام عن الرواة ، وعين في بعض المواضع كتاب « شرح مشكل الآثار »^(٢) وهو أحد المصادر التي أكثر عنها المؤلف - رحمه الله .

حمزة بن محمد بن علي بن العباس أبو القاسم الكناني صاحب النسائي (ت ٣٥٧)

الإمام الحافظ القدوة ، محدث الديار المصرية ، صاحب جزء البطاقة ، قال الذهبي : جمع وصنف ، نقل عنه المؤلف مرة واحدة - توثيق أبي موسى إسرائيل ابن موسى (٤٧١ / ٢) .

حماد بن سلمة بن دينار أبو سلمة البصري (ت ١٦٧)

الإمام القدوة ، شيخ الإسلام ، صاحب التصانيف ، نقل المؤلف من كتبه - بواسطة ابن حزم - حديثاً واحداً (٤٥٧ / ٢ - ٤٥٨) .

سعيد بن عثمان بن سعيد أبو علي بن السكن (ت ٣٥٣)

الإمام الحافظ المجود الكبير ، صاحب الصحيح ، وكتاب الحروف في الصحابة ، نقل عنه المؤلف بواسطة كتاب التمهيد لابن عبد البر (٤٢٩ / ١) .

(١) للبزار كتاب « السنن » ينقل منه ابن دقيق العيد في الإمام نفائس ، ليست في مسنده ، وكذلك ينقل منه مغلطي في « الإعلام بستته عليه السلام » .

(٢) طبع عدة طبعات ، واعتمدنا طبعة دار الرسالة بتحقيق شعيب الأرنؤوط ، وهي الطبعة الوحيدة الكاملة ، والله أعلم .

سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت ٢٧٥)

الإمام الثبت ، سيد الحفاظ ، صاحب السنن أكثر المؤلف من النقل من سنن أبي داود ، واعتمد خمس روايات من روايات السنن ، وهي :

١ - رواية أبي بكر بن داسة^(١) : قال ابن خير : رواية أبي بكر بن داسة أكمل الروايات كلها . ا . ه .

قلت : ورواية ابن داسة هي التي تداولها علماء المغاربة ، وعليها أكثر اعتماد الحافظ عبد الحق في نقله ، لكن يبدو أن عنده عن ابن داسة روايتان - أو أكثر - إحداهما من رواية أبي حفص الخولاني ، عن ابن داسة ، نص عليها في موضعين (٢ / ١٠٤ ، ٣١٣) والله أعلم .

٢ - رواية ابن الأعرابي^(٢) : قال الحافظ ابن حجر^(٣) : وروايته أنقص الروايات . نص المؤلف على الاستفادة منها في مواضع منها (٢ / ٥٨٧ ، ٥٨٨ ، ١٨٥ / ٥ ، ٦ / ٣٢٠ ، ٥٤٤) .

٣ - رواية أبي عيسى الرملي^(٤) : نص المؤلف على الاستفادة منها في مواضع (٢ / ٢٨١ ، ٦ / ٥٤٤ ، ٥٨٣) .

٤ - رواية محمد بن عبد الملك الرواس : وهي الرواية التي أتم ابن الأعرابي منها ما فاته عن أبي داود ، فأخذه بنزول عن محمد بن عبد الملك ، عن أبي داود^(٥) ، نص المؤلف على أنه استفاد منها عن طريق ابن الأعرابي (٢ / ١٠٤) .

(١) أبو بكر بن داسة : محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة (ت ٣٤٦) ، الشيخ الثقة العالم ، آخر من حدث بالسنن كاملا عن أبي داود ، ترجمته في السير (١٥ / ٥٣٨ - ٥٣٩) .

(٢) أبو سعيد بن الأعرابي : أحمد بن محمد بن زياد (ت ٣٤١) الإمام المحدث القدوة الصدوق الحافظ شيخ الإسلام ، روى سنن أبي داود بفوت له ، قال الذهبي : وله في غضون الكتاب زيادات في المتن والسند . ا . ه . ترجمته في السير (١٥ / ٤٠٧ - ٤١١) .

(٣) مقدمة سنن أبي داود (١ / ٣١) .

(٤) أبو عيسى الرملي : إسحاق بن موسى بن سعيد ، وراق أبي داود (ت ٣٢٠) ترجمته في تاريخ بغداد (٦ / ٣٩٥) .

(٥) قال ابن خير في الفهرست (١٠٥ - ١٠٦) : وليس في رواية أبي سعيد بن الأعرابي =

٥ - رواية أبي علي اللؤلؤي^(١) : قال السيوطي^(٢) : رواية اللؤلؤي من أصح الروايات ؛ لأنها من آخر ما أملى أبو داود وعليها مات . قال العظيم آبادي : رواية اللؤلؤي هي المروجة في ديارنا الهندية وديار الحجاز وبلاد المشرق من العرب ، بل أكثر البلاد ، وهي المفهومة من السنن لأبي داود عند الإطلاق . اهـ .

قلت : نص المؤلف على الاستفادة منها (٦ / ٥٨٣) .

هذه هي روايات السنن التي اعتمدها عبد الحق ، وربما ذكر في موضع اختلاف الروايات كما في (٥ / ٥٢٣) .

سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي (ت ٢٠٣ أو ٢٠٤)

الحافظ الكبير صاحب المسند^(٣) ، أكثر عبد الحق من النقل من مسنده .

عبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكشي - ويقال : الكشي - (ت ٢٤٩)

الإمام الحافظ الحجّة الجوال ، صاحب المسند^(٤) ، والتفسير الكبير ، أكثر

= كتاب الفتن والملاحم والحروف والخاتم ، وسقط منه من كتاب اللباس نحو نصفه ، وفاته من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة وأحاديث خرجها عن شيوخه ، وروى أكثرها عن أبي أسامة محمد بن عبد الملك الرواس عن أبي داود . نقلنا من مقدمة سنن أبي داود (١ / ١١ - ١٢) .

(١) أبو علي اللؤلؤي : محمد بن أحمد بن عمرو ، الإمام المحدث الصدوق (ت ٣٣٣) ترجمته في السير (١٥ / ٣٠٧ - ٣٠٨) .

(٢) عون المعبود (١٤ / ٢٠١) .

(٣) قلت : من المعلوم أن الطيالسي لم يؤلف هذا المسند ، بل جُمع من زوايا يونس بن حبيب عنه خاصة ، قال الذهبي في السير (٩ / ٣٨٢) : قال أبو بكر الخطيب : قال لنا أبو نعيم : صنف أبو مسعود الرازي ليونس بن حبيب مسند أبي داود . اهـ .

قلت : والمسند مطبوع طبعة هندية سقيمة ، وعليها جرى العزو ، وقد ظهرت حديثاً طبعة محققة في أربعة مجلدات ، وقد اهتم العلماء بهذا المسند فأدخل الحافظ ابن حجر وتلميذه الحافظ أبو بكر البوصيري زوائده في كتابيهما : الأول في كتابه « المطالب العالية في زوائد المسانيد الثمانية » والثاني في كتابه « تحف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة » وقد خرجت أحاديث الأول وحققت الثاني بعون الله وتوفيقه ، وطبعاً بحمد الله .

(٤) لعبد بن حميد مسندان : كبير ، وصغير وهو المسمى بالمتحجب ، وهو القدر المسموع لإبراهيم بن خريم الشاشي منه ، وهو الموجود في أيدي الناس في مجلد لطيف ، وهو =

المؤلف من النقل عنه ، وصرح بالنقل من التفسير في مواضع .

عبد الرحمن بن محمد بن إدريس أبو محمد بن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧)

الإمام الحافظ الناقد ، شيخ الإسلام ، كان بحرًا لا تكدره الدلاء ، صنف كتبًا كثيرة ، منها كتابه النفيس « الجرح والتعديل » وعليه عول المؤلف في الكلام على الرواة ، كما قال في مقدمة الأحكام الوسطى (١ / ٦٧) : وأخذت كلامًا كثيرًا في التجريح والتعليل من كتاب أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي . هـ . ومن كتب ابن أبي حاتم التي استفاد منها المؤلف كتاب « علل الحديث » استفاد منه في موضع واحد (١ / ٤٣٠) لكنه نقله من سنن الدارقطني الذي نقله من علل ابن أبي حاتم .

عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر الحميري (ت ٢١١)

الحافظ الكبير ، عالم اليمن ، شيخ الإسلام ، ومحدث الوقت ، ومن احتج به كل أرباب الصحاح ، وإن كان له أوهام مغموره ، وغيره أبرع في الحديث منه . نقل المؤلف من مصنفه^(١) مباشرة تارة ، وعن طريق ابن عبد البر أو ابن حزم تارة أخرى .

عبد الله بن الزبير بن عيسى أبو بكر الحميدي (ت ٢١٩ وقيل ٢٢٠)

الإمام الحافظ الفقيه شيخ الحرم ، صاحب المسند^(٢) ، نقل المؤلف من مسنده حديثًا واحدًا (٦ / ١٨٦) .

عبد الله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري (ت ٣٠٧)

الحافظ الإمام الناقد ، صاحب كتاب المنتقى^(٣) ، قال الذهبي في السير (١٤ / ٢٣٩) : صاحب كتاب «المنتقى في السنن» مجلد واحد في الأحكام ، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبدًا ، إلا في النادر ، في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد . هـ .

= خال من مسانيد كثير من المشاهير من الصحابة . قاله الكتاني في الرسالة المستطرفة (ص ٥٩) وقد أدخل ابن حجر والبوصيري زوائد مسند عبد في كتابيهما السابقين .

(١) مصنف عبد الرزاق مطبوع بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي في المكتب الإسلامي ، ينقص قليلا من أوله .

(٢) مسند الحميدي مطبوع في جزأين بتحقيق حبيب عبد الرحمن الأعظمي .

(٣) المنتقى لابن الجارود مطبوع عدة طبعات .

نقل المؤلف من المنتقى حديثاً واحداً (١ / ٤٩٩) .

عبد الله بن محمد بن إبراهيم أبو بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥)

الإمام العلم سيد الحفاظ ، وصاحب الكتب الكبار : « المسند »^(١) و « المصنف »^(٢) و « التفسير » ، نقل المؤلف كثيراً من مسنده ونقل من المصنف بواسطة ابن حزم - أغني بإسناده إليه - وأظن - والله أعلم - أن المصنف لم يكن عند الحفاظ عبد الحق ، وإلا لو كان عنده لملاً الكتاب منه .

علي بن أحمد بن سعيد بن حزم أبو محمد الظاهري (ت ٤٥٦)

الإمام العلامة الحفاظ الفقيه المجتهد ، صاحب التصانيف الكثيرة ، نقل مؤلف من كتبه أحاديث كثيرة ، ذكرها بإسناده : « حدثني القرشي ثنا شريح ابن محمد - أبو الحسن الرعيني الإشبيلي - ثنا^(٣) علي بن حزم » وربما ساق هذا المؤلف بهذا الإسناد إلى ابن حزم كلاماً في راوٍ ، كما في ترجمة ابن إسحاق (٢ / ٢٠١) .

علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور أبو الحسن البغوي (ت ٢٨٦)
وقيل : (٢٨٧)

الإمام الحفاظ الصدوق ، صاحب المسند الكبير ، نقل المؤلف من كتبه حديثاً واحداً بواسطة ابن حزم (٢ / ١٧٨) بإسناده وسمى كتابه في الأحكام الوسطى (١ / ٧٨ ، ١٨٣) : المنتخب .

علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥)

الإمام الحفاظ المجود شيخ الإسلام ، علم الجهابذة ، كان من بحور العلم ،

(١) طبع منه قطعة صغيرة في مجلدين في دار الوطن بالرياض ، وأدخل ابن حجر

والبوصيري زوائده في كتابيهما : « المطالب العالية » و « تحاف الخيرة » .

(٢) طبع في الهند طبعة رديئة ، وعنهما طبع عدة طبعات أخرى !! وطبع مجلد فيه الطهارة منه طبعة جيدة .

(٣) يعني : إجازة ، قال الذهبي في السير (٢٠ / ١٤٢) في ترجمة شريح بن محمد :

وأجاز له مروياته أبو محمد بن حزم الظاهري . وقال في ترجمة أبي محمد بن حزم

(١٨ / ١٨٦) : وأخر من روى عنه مروياته بالإجازة أبو الحسن شريح بن محمد .

وقال في ترجمة ابن دحية (٢٢ / ٣٩٣) : ولتأخري المغاربة مذهب في إطلاق

«حدثنا» على الإجازة ، وهذا تدليس .

ومن أئمة الدنيا ، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله ، مع التقدم في القراءات ، وقوة المشاركة في الفقه والاختلاف ، والمغازي وأيام الناس ، وغير ذلك ، صنف التصانيف ، وسار ذكره في الدنيا .

نقل المؤلف من كتاب السنن^(١) له أحاديث كثيرة ، وكذلك نقل منها بعض العلل والكلام على الرواة ، وصرح بالنقل من المؤلف والمختلف له في (٥ / ٤٦٩) ونقل منه أيضاً في (٢ / ٢٤٣) وفي (٢ / ٣٨٨) ونقل حديثاً وكلاماً من عند الدارقطني لعله في غرائب مالك ، والله أعلم . وصرح بنقله من العلل في الأحكام الوسطى (١ / ١٧٨ ، ١٩٤) ولم أره صرح به في الأحكام الكبرى ، ونقل من كتاب الإلزامات^(٢) في الأحكام الوسطى (١ / ٢٢٨) .

قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف أبو محمد القرطبي (ت ٣٤٠)

الإمام الحافظ العلامة محدث الأندلس ، انتهى إليه علو الإسناد بالأندلس مع الحفظ والإتقان ، وبراعة العربية ، والتقدم في الفتوى والحرمة التامة والجلالة ، قال الذهبي في السير (١٥ / ٤٧٣) : فاته السماع من أبي داود فصنف سنناً على وضع سننه ، وصحيح مسلم فاته أيضاً فخرج صحيحاً على هيئته ، وألف كتاب « بر الوالدين » وكتاب « مسند مالك » وكتاب « المتقى في الآثار » وكتاب « الأنساب » بديع الحسن ، وغير ذلك .

نقل المؤلف من كتبه أحاديث كثيرة ، أغلبها نقلها بواسطة ابن حزم وابن عبد البر ، انظر مثلاً (١ / ٤٧٤ ، ٤٩٤ ، ٥ / ٢١٥ ، ٢١٨ ، ٢٩٣ ، ٣٠٥ ، ٣٨١ ، ٣٩٥ ، ٤٣٥ ، ٤٤١) .

مالك بن أنس بن أبي عامر أبو عبد الله الأصبغي (ت ١٧٩)

الإمام الحافظ ، فقيه الأمة ، شيخ الإسلام ، إمام دار الهجرة ، أكثر المؤلف من النقل من الموطأ ، وربما ذكر اختلاف روايات الموطأ ، نقلاً عن ابن عبد البر .

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة أبو عبد الله البخاري (ت ٢٥٦)

شيخ الإسلام وإمام الحفاظ ، صاحب الصحيح - الذي هو أصح الكتب بعد

(١) مطبوع في أربعة أجزاء في مجلدين مع التعليق المغربي على الدارقطني لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي .

(٢) مطبوع مع التتبع بتحقيق الشيخ مقبل بن هادي الوادعي .

كتاب الله - تعالى - والتصانيف .

أكثر المؤلف من النقل من كتبه ، فنقل كثيراً من الأحاديث من « صحيحه »
ويبدو أن المؤلف اعتمد روايتين عن الفربري - راوي الصحيح عن البخاري - فقد
نص في بعض المواضع على نقله من رواية أبي زيد الموزني محمد بن أحمد عن
الفربري (١ / ٢٣٧) ، واستفاد المؤلف من صحيح البخاري كثيراً في ترتيب
كتابة وتبويب أبوابه ، كما سبق بيانه في الكلام على منهج المؤلف .
ونقل المؤلف كثيراً من الكلام على الرواة وعلل الحديث من التاريخ الكبير
للبخاري ، وربما نقل منه حديثاً بإسناده كما في (٦ / ٥٢٨ - ٥٢٩) .
ونقل من ضعفاء البخاري في عدة مواضع .

وكذلك صرح المؤلف بنقله من الكنى المجردة للبخاري في (٥ / ٢٧٩)

ونقل تعليل البخاري لأحاديث كثيرة من علل الترمذي الكبير .

محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠)

الإمام العلم المجتهد ، عالم العصر ، صاحب التصانيف البديعة ، كان من
أفراد الدهر علماءً وذكاءً وكثرة تصانيف ، قل أن ترى العيون مثله ، نقل المؤلف
حديثاً من كتبه (٥ / ٣٨٥) وأسند آخر من طريقه (١ / ٣٨٧) ولم يسم
الكتاب الذي نقل منه ، وصرح بتسمية كتابه « تهذيب الآثار »^(١) في الأحكام
الوسطى (١ / ١٢٣ ، ١٨٥) .

محمد بن عبد السلام بن ثعلبة أبو الحسن الخشني (ت ٢٨٦)

الإمام الحافظ المتقن اللغوي العلامة ، صاحب التصانيف نقل المؤلف من كتبه
(١ / ٥٤٤ - ٥٤٥) بواسطة ابن حزم .

محمد بن عبد الله بن إبراهيم أبو بكر الشافعي (ت ٣٥٤)

الإمام المحدث المتقن الحجة الفقيه مسند العراق ، صاحب الأجزاء الغيلانيات
العالية ، طال عمره ، وتفرد بالرواية عن جماعة ، وتزاحم عليه الطلبة ؛ لإتقانه
وعلو إسناده .

نقل المؤلف من كتبه عدة أحاديث منها في (٥ / ٨٦ ، ٣٩٢ ، ٥٥٧) .

(١) مطبوع منه مسند عمر وعلي وابن عباس بتحقيق العلامة محمود شاکر - رحمه الله - في
سنة مجلدات .

محمد بن عبد الله بن سنجر أبو عبد الله الجرجاني^(١) (ت ٢٥٨)

الحافظ الكبير ، أحد الأثبات المكثرين ، قال ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه (١٨٣ / ٥) : صاحب المسند ، وله كتاب التفسير عشرون كتاباً .

نقل من كتابه حديثاً في (١ / ٤٢١) بواسطة ابن عبد البر في التمهيد

محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه أبو عبد الله الحاكم (ت ٤٠٥)

الإمام الحافظ الناقد العلامة ، شيخ المحدثين ، صاحب التصانيف ، نقل المؤلف من كتبه عدة أحاديث منها في (١ / ٣٠٢ ، ٣٤٥ ، ١٨٨ / ٥) وصرح في (١ / ٣٤٥) بتسمية الكتاب وهو « المدخل »^(٢) ، وصرح في الأحكام الوسطى (١ / ١٢٦ ، ١٧١) بالنقل من كتاب علوم الحديث للحاكم ، ونقل المؤلف عن الحاكم بعض الكلام على الرواة كما في (١ / ٢٦٨ ، ٣٣٧ / ٢ ، ٥٢٥) .

محمد بن عبد الملك بن أيمن أبو عبد الله القرطبي (ت ٣٣٠)

الإمام الحافظ العلامة ، شيخ الأندلس ومسندها في زمانه ، رفيق قاسم بن أصبغ الحافظ في الرحلة ، كان بصيراً بالفقه ، علامة مفتياً بارعاً ، عارفاً بالحديث وطرقه ، عالماً به ، صنف كتاباً في السنن خرج على سنن أبي داود .
نقل المؤلف عنه عدة أحاديث ، منها (١ / ٤٢٧ ، ٥٢٨ ، ٥٤٣) وأغلبها نقلها بواسطة ابن حزم .

محمد بن عمرو بن موسى أبو جعفر العقيلي (ت ٣٢٢ أو ٣٢٣)

الإمام الحافظ الناقد ، صاحب كتاب الضعفاء الكبير ، نقل المؤلف من كتابه عدة أحاديث منها (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ ، ٥٦ / ٢) وبعض هذه المواضع نقلها بواسطة التمهيد لابن عبد البر ، وسماه التاريخ الكبير ونقل عنه أيضاً كلاماً في الرواة وتعليلاً للروايات في عدة مواضع منها (١ / ٣٦٨ ، ٢ / ٢٠١) .

محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الترمذي (ت ٢٧٩)

الحافظ العلم الإمام البارع مصنف الجامع وكتاب العلل والشمائل ، نقل المؤلف من جامع الترمذي أحاديث كثيرة ، وكذلك نقل منه تعليل لأحاديث

(١) ترجمته في تاريخ جرجان (رقم ٦٣٣) وبيان الوهم والإيهام (٥ / ٦٣٦) وتذكرة

الحفاظ (٢ / ٥٧٨) وتوضيح المشتبه (٥ / ١٨٣) .

(٢) أي : المدخل لمعرفة الصحيح .

وكلاماً في الرواة ، ونقل من العلل الكبير كثيراً من تعليقات الأحاديث ، ونقل أيضاً من كتاب الشمائل حديثاً (٥ / ١٦٦) .

- محمد بن فتوح بن عبد الله أبو عبد الله الحميدي (ت ٤٨٨)

الإمام القدوة الأثري ، المتقن الحافظ ، شيخ المحدثين ، صاحب « الجمع بين الصحيحين » نقل المؤلف من كتابه الجمع بين الصحيحين في موضعين (١ / ١٦٦) ، (٨١ / ٥) .

مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد أبو الحسين القشيري (ت ٢٦١)

الإمام الحافظ حجة الإسلام صاحب « الصحيح » ، أكثر المؤلف جداً من النقل من صحيح مسلم ، كما قال في الأحكام الوسطى (١ / ٧٠) وعلى كتاب مسلم في الصحيح عولت ، ومنه أكثر ما نقلت . هـ .
ونقل المؤلف أيضاً من كتاب الكنى لمسلم في مواضع منها (٥ / ٤٩٧) ، (٥٣٩ - ٥٣٨) .

وكيع بن الجراح بن مليح أبو سفيان الرؤاسي (ت ١٩٧)

الإمام الحافظ الثبت ، محدث العراق ، أحد الأئمة الأعلام ، كان من بحور العلم ، وأئمة الحفظ
نقل عنه المؤلف عدة أحاديث بواسطة ابن خزم منها (١ / ٤٤٩) ، ٢ / ٨٦ ، (١٠٢) .

يوسف بن عبد الله بن محمد أبو عمر بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣)

الإمام العلامة ، حافظ المغرب ، شيخ الإسلام ، صاحب التصانيف الفاتحة ، جمع وصنف ، ووثق وضعف ، وسارت بتصانيفه الركبان ، وخضع لعلمه علماء الزمان .

نقل المؤلف من عدة كتب من كتبه ، صرح بالنقل من « التمهيد » في مواضع كثيرة ، وصرح بالنقل من الاستذكار في عدة مواضع منها (٢ / ٣٧٠ ، ٥٤٦) ، (٥ / ٢٣٨) وصرح بالنقل من « التقيصي » في مواضع ، ونقل من الاستيعاب ولم يصرح باسمه في عدة مواضع .

قلت : هذا ما وقفت عليه من مصادر عبد الحق إلا ما سهوت عنه ، أو زاغ عنه بصري حال استقرارني للكتاب لاستخراجي لمصادره ، فمن وجد شيئاً من ذلك فليضعه في موضعه ، والحمد لله رب العالمين .

بين الأحكام الكبرى والوسطى

ألف عبد الحق أحكامه الكبرى أولاً ومنه اختصر الأحكام الوسطى ، نص عليه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢ / ١٥ ، ٤٠) .

الأحكام الكبرى حجمه أضعاف حجم الأحكام الوسطى ، قال الغبريني : سمعت من شيخنا أبي محمد بن عبادة - رحمه الله - أنه - يعني : عبد الحق - ألف كتاباً كبيراً في الأحكام في الحديث ، وهو أضعاف « الأحكام الكبرى » سمعت منه أن الكتاب المذكور اضمحل أمره بعد كمال تأليفه لكبيره . اهـ .

قلت : ويعني ابن عبادة بالأحكام الكبرى هنا الأحكام الوسطى ، وذلك أن الأحكام الوسطى اشتهرت - بعد اضمحلال أمر الأحكام الكبرى - بالأحكام الكبرى ، وذلك مشهور في كتب أهل العلم ، وموجود في كثير من نسخ الأحكام الوسطى مكتوب عليها أنها الأحكام الكبرى ، ولا يرتاب من يراها لأول وهلة أنها الأحكام الوسطى ، إنما سميت بالكبرى في مقابلة الأحكام الصغرى ، قال محمد عابد الفاسي : وقد تبين بعد البحث والتتبع أن للإمام المذكور - يعني : عبد الحق - موضوعات ثلاثة في الأحكام : « الأحكام الكبرى » وهي التي يذكرها ابن القطان والمؤلف نفسه يحيل عليها ويسميها بالكتاب الكبير الذي يذكر فيه الأحاديث بأسانيدها ، ولم يشتهر هذا الكتاب ، فإذا لا يعرف عند الناس إلا بالأحكام الكبرى ، ويعنون بها الوسطى ، التي كتب عليها ابن القطان ، ثم عنده الأحكام الصغرى . اهـ . نقلاً من الشروح والتعليقات (١ / ١٣١) .

فالكتاب الكبير الذي اضمحل أمره هو كتابنا هذا « الأحكام الكبرى » لا كما ظن بعضهم أنه كتاب رابع لأبي محمد في الأحكام ، والله أعلم . ولعل كبر حجم الأحكام الكبرى هو الذي أدى إلى اضمحلال أمره ، والله أعلم .

بدأ المؤلف « الأحكام الكبرى » دون مقدمة ، بل بدأها مباشرة بكتاب الإيمان ، أما الأحكام الوسطى فقد بدأها بمقدمة علمية ، ذكر فيها منهجه في الكتاب ، ومصادره الأساسية فيه ، وطريقته في سياق الأحاديث وتعليلها ، وكثيراً من الفوائد المهمة ، ينبغي الوقوف عليها .

في الأحكام الكبرى ينقل المؤلف الأحاديث من كتب الأصول بأسانيدها ،

أما في الأحكام الوسطى فيختصر الأسانيد ، وقد أفصح المؤلف - رحمه الله - عن منهج اختصاره للأسانيد فقال في مقدمة الأحكام الوسطى (٧٠ / ١) :
وجعلت هذا الكتاب مختصر الإسناد ؛ ليسهل حفظه ويقرب تناوله وتيسر فائدته ، إلا أحاديث يسيرة ذكرت بسندها أو بعضه ليتبين الراوي المتكلم فيه ؛ لأنه ربما كان الراوي لا يعرف حتى يذكر عن روى ، ومن روى عنه ، وربما فعلت ذلك لقرب السند ، وربما ذكرت من الإسناد رجلاً مشهوراً يدور الحديث عليه ويعرف به . اهـ .

قلت : وذكر الحديث بإسناده أعظم فوائد الأحكام الكبرى ، خصوصاً مع فقد بعض الأصول التي ينقل منها المؤلف ، وعدم طبع بعضها ، وعدم اكتمال طبع بعضها ، ووقوع كثير من التحريف والتصحيف والسقط في كثير من النسخ المطبوعة لبعض هذه الأصول وأيضاً فإن ذكر الحديث بإسناده ثم الكلام عليه تصحيحاً وتضعيفاً أو على بعض رجاله تعديلاً وتجريحاً أبعد عن الوهم والإيهام ، ولذلك تجد أن كثيراً من انتقادات الحافظ أبي الحسن بن القطان واعتراضاته على الأحكام الوسطى لا يردُّ على الأحكام الكبرى ، كما نبه ابن القطان نفسه إلى ذلك في مواضع من كتابه .

وأيضاً من فوائد ذكر أحاديث الأحكام الكبرى بأسانيد ضبط هذه الأحاديث على أصول المغاربة ورواياتهم ؛ لأن أغلب الأصول التي بين أيدينا طبعت على أصول المشاركة ، نهني لهذه الفائدة فضيلة الدكتور أحمد معبد - حفظه الله ورعاه ، ونفعنا بعلمه ، وجزاه عنا خير الجزاء .

إن الأحكام الوسطى مختصرة من الأحكام الكبرى إلا أن الأحكام الكبرى أنظف أسانيد وأصح متوناً من الأحكام الوسطى ، وذلك أن المؤلف - رحمه الله - زاد في الأحكام الوسطى عدداً كبيراً من الأحاديث الضعيفة والواهية عنده ، وبين عللها ، ولناخذ مثلاً لكتاب الإيمان ، فنجد أن المؤلف زاد في الأحكام الوسطى خمسة أحاديث وضعفها كلها ، هذا سياقها بنصها :

الحديث الأول : بعد أن ذكر حديث جبريل من صحيح مسلم قال : ذكر هذا الحديث أبو جعفر العقيلي من طريق عبد العزيز بن أبي رواد ، عن علقمة بن أبي عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال فيه : « فما شرائع الإسلام ؟ قال : تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة . . . » الحديث .
قال العقيلي : كذا قال « شرائع الإسلام » وتابعه على هذه اللفظة أبو حنيفة

وجراح بن الضحاك . قال : وهؤلاء مرجئة . لم يزد على هذا ، وعبد العزيز ثقة مشهور في الحديث متعبد ، إنما كان صاحب رأي . اهـ . الأحكام الوسطى (١ / ٧٢ - ٧٣) .

الحديث الثاني : قال : وروى عبد السلام بن صالح الهروي قال : نا علي ابن موسى الرضا بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن حسين ، عن أبيه ، عن علي قال : قال رسول الله ﷺ : « الإيمان معرفة بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالأركان » .

وعبد السلام هذا ضعيف لا يحتج به ، وحديثه هذا أخرجه قاسم بن أصبغ والعقيلي وغيرهما ، وقد رواه عن علي بن موسى الهيثم بن عبد الله وهو مجهول ، وداود بن سليمان القزويني وعلي بن الأزهر السرخسي ، وهما ضعيفان .

ورواه الحسن بن علي العدوي عن محمد بن صدقة ومحمد بن تميم - وهما مجهولان - عن موسى بن جعفر - والد علي - والحسن هو ابن علي بن صالح بن زكريا أبو سعيد البصري ، وكان يضع الحديث ، ولا يتيسر هذا الحديث من وجه صحيح . اهـ . الأحكام الوسطى (١ / ٧٥) .

الحديث الثالث : قال : وذكر علي بن عبد العزيز في المنتخب عن يحيى بن اليمان ، عن سفيان ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من قال : لا إله إلا الله لم يضره معها خطيئة ، كما لو أشرك بالله لم تنفعه معها حسنة » . هكذا قال : عن يحيى بن اليمان . ويحيى بن اليمان لا يحتج بحديثه ، وأكثر الناس يضعفه .

والصحيح ما رواه أبو نعيم عن سفيان ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه قال : جاء رجل - أو شيخ - فنزل على مسروق فقال : سمعت عبد الله ابن عمرو يقول : قال رسول الله ﷺ : « من مات لا يشرك بالله شيئاً ... » ثم ذكر مثله . اهـ . الأحكام الوسطى (١ / ٧٨) .

الحديث الرابع : قال : وذكر أبو أحمد من حديث حجاج بن النصير قال : نا المنذر بن زياد الطائي ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، سمعت عمر بن الخطاب يقول : « كما لا ينفع مع الشرك شيء كذلك لا يضر مع الإيمان بالله شيء » .

حجاج ضعفه ابن معين والنسائي .

وقال فيه ابن معين مرة : شيخ صدوق ، ولكن أخذوا عنه شيئاً من حديث
شعبة .

وذكر أبو أحمد أحاديث هذا منها ، وقال : لا أعلم له شيئاً منكراً غير هذا ،
وهو في غير ما ذكرته صالح ، وهو حجاج بن نصير الفساطيطي . ١ هـ .
الأحكام الوسطى (٧٨ - ٧٩) .

الحديث الخامس : قال : وذكر أبو أحمد أيضاً من حديث العلاء بن كثير ،
عن مكحول ، عن أبي ذر وعبادة بن الصامت قالا : قال رسول الله ﷺ :
« أقروا بالإيمان ، وتسموا به ، فإنه كما لا يخرج العمل الصالح والمشارك من
شركه ، كذلك لا يخرج العمل السيئ المؤمن من إيمانه » .

العلاء بن كثير منكر الحديث ضعيف ، ولا يصح أيضاً سماع مكحول عن
عبادة ، ولا من أبي ذر - رضي الله عنهما . ١ هـ . الأحكام الوسطى (٧٩ / ١) .
قلت : ولهذا تجد أن الأحكام الوسطى أكثر كلاماً على الأحاديث والرواة ،
وإنما كثر الكلام لكثرة الأحاديث الضعيفة ، ولذلك تجد كل ما زاده المؤلف في
الأحكام الوسطى حذفه من « الأحكام الصغرى » لضعفه .

ومع نظافة أسانيد « الأحكام الكبرى » - إذ ليس فيها من الأحاديث ما أجمع
على تركه - تبقى أحسن ترتيباً وأدق تصنيفاً من « الأحكام الوسطى » حتى يمكن
لقائل أن يقول إن عبد الحق أراد أن يقرب « الأحكام الكبرى » في
« الأحكام الوسطى » فأبعدها ، خصوصاً في غير أبواب الأحكام الفقهية ، فمثلاً
كتاب الإيمان في الأحكام الكبرى يقع في (٢١١) صفحة - من طبعتنا هذه -
ويحتوي على (١٤٥) باباً ، في حين أن نفس الكتاب جعله المؤلف في
« الأحكام الوسطى » بابين فقط ، ويقع في (١٨) صفحة فقط .

أما في أبواب الأحكام الفقهية فإن المؤلف - رحمه الله - في الأحكام الوسطى
يدمج الأبواب دمجاً ، ويجحف في الاختصار إجحافاً ، فمثلاً كتاب الطهارة في
الأحكام الكبرى يقع في (١٨٧) صفحة ، ويحتوي على (١٦٧) باباً ، في
حين أن نفس الكتاب في الأحكام الوسطى يقع في (١٢٤) صفحة ويحتوي على
(١٩) باباً فقط ، ها هي تراجمها لتنظر بنفسك :

١ - باب الابتعاد عن قضاء الحاجة ، والتستر ، وما يقول إذا دخل الخلاء ،
وإذا خرج منه ، وذكر مواضع نهى أن يتخلى فيها وإليها ، وفي البول قائماً إذا

- أثر تطايره ، وما جاء في السلام على من كان على حاجته ، والحديث عليها ،
والنهي عن مس الذكر باليمين عند البول وذكر الاستنجاء .
- ٢ - باب الوضوء للصلاة وما يوجبه .
- ٣ - باب ما جاء في الوضوء من القبلة والدم والقلس والضحك في الصلاة .
- ٤ - باب ما جاء في الوضوء مما مسته النار ومن النوم .
- ٥ - باب إذا توضأ ثم شك في الحدث .
- ٦ - باب الوضوء لكل صلاة ، ومن صلى الصلوات بوضوء واحد ،
والوضوء عند كل حدث ، والصلاة عند كل وضوء .
- ٧ - باب المضمضة من اللبن وغيره ومن ترك ذلك .
- ٨ - باب في السواك لكل صلاة ولكل وضوء .
- ٩ - باب ذكر المياه وبئر بضاعة .
- ١٠ - باب في وضوء الرجل والمرأة معاً في إناء واحد ، وما جاء في الوضوء
بفضل المرأة ، والوضوء في آنية الصفر ، والنية للوضوء والتسمية واليمين .
- ١١ - باب غسل اليد عند القيام من النوم ثلاثاً قبل إدخالها في الإناء ، وصفة
الوضوء والإسباغ ، والمسح على العمامة والناصية والعصائب ، والمسح على
الخفين في السفر والحصر والتوقيت له .
- ١٢ - باب ما جاء في المنديل بعد الوضوء .
- ١٣ - باب من توضأ مرة مرة أو أكثر ومن ترك لمعة ، وفي تفريق الوضوء
والانتضاح ، وقدر ما يكفي من الماء ، وما ينحدر من الإسراف في الوضوء ، وما
يقال بعده ، وفضل الطهارة والوضوء .
- ١٤ - باب ما يوجب الغسل على الرجل والمرأة ، ونوم الجنب إذا توضأ ،
وأكله ومشيه ومجالسته ، وكف يديه من الماء ، واغتسال الرجل والمرأة في إناء
واحد ، وما نهى أن يغتسل فيه الجنب ، وتأخير الغسل وتعجيله ، وصفته ،
والتستر .
- ١٥ - باب في الجنب يذكر الله ، وهل يقرأ القرآن ويمس المصحف ، وهل
يدخل المسجد ، والحائض أيضاً ، والكافر يغتسل إذا أسلم .
- ١٦ - باب في الحائض وما يحل منها ، وحكمها ، وفي المستحاضة ، وفي
النفساء .

١٧ - باب في التيمم .

١٨ - باب ما جاء في النجو والبول والدم والمذي والمني ، والإناء يبلغ فيه الكلب والهر ، والفأرة في السمن ، وفي جلود الميتة إذا دبغت ، وفي النعل والذيل يصيهما الأذى .

١٩ - باب في قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والاستحداد ، وتقليم الأظافر ، وشف الإبط ، والختان ، ودخول الحمام ، والنهي أن ينظر أحد إلى عورة أحد ، وما جاء في الفخذ . اهـ .

هذه طريقة عبد الحق في التبويب في الأحكام الوسطى ، أما في الأحكام الكبرى فطريقته دقيقة في التبويب ، حتى أن هذه الأبواب التي لم تبلغ العشرين في الأحكام الوسطى زادت على مائة وستين باباً في الأحكام الكبرى - كما سبق . ومن مميزات الأحكام الوسطى أن سكوت المؤلف على حديث فيها تصحيح لهذا الحديث ، كما نص عليه المؤلف في مقدمتها (١ / ٦٦) .

اهتم العلماء بالأحكام الوسطى اهتماماً بالغاً ، قال ابن القطان في مقدمة بيان الوهم والإيهام (٢ / ٧ - ٨) : وبعد ، فإن أبا محمد بن عبد الرحمن الأزدي ثم الإشبيلي - رحمة الله عليه - قد خلد في كتابه الذي جمع فيه أحاديث أحكام أفعال المكلفين علماً نافعاً وأجرأ قائماً ، زكا به عمله ، ونجح فيه سعيه ، وظهر عليه ما صلح فيه من نيته وضح من طويته ، فلذلك شاع الكتاب المذكور وانتشر ، وتلقي بالقبول ، وحق له ذلك ، لجودة تصنيفه ، وبراعة تأليفه ، واقتصاده وجودة اختياره ، فلقد أحسن فيه ما شاء ، وأبدع فوق ما أراد ، وأزبى على الغاية وزاد ، ودل منه على حفظ وإتقان ، وعلم وفهم ، وإطلاع واتساع ، فلذلك لا تجد أحداً ينتمي إلى نوع من أنواع العلوم الشرعية ، إلا والكتاب المذكور عنده أو نفسه متعلقة به ، قد حداهم حسن تأليفه إلى الإكباب عليه وإيثاره ، وخاصة من لا يشارك في طلبه بشيء من النظر في علم الحديث ، من فقهاء ومتكلمين وأصوليين ، فإنهم الذين قنعوا به ، ولم يتغنوا سواه . اهـ . وقال الذهبي في السير (٢١ / ١٩٨) : وسارت بأحكامه الصغرى والوسطى الركبان . اهـ .

وكثر النقل منه في كتب المحدثين وغيرهم ، منها : « الإمام في معرفة أحاديث الأحكام » لابن دقيق العيد ، و « خلاصة الأحكام » للنووي ، « والإعلام بسنته عليه السلام » لمغلطاي ، و « نصب الراية في تخريج أحاديث

الهداية « للزيلعي ، و « البدر المنير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير » لابن الملقن ، و « شرح سنن أبي داود » للبدر العيني ، و « التلخيص الحبير » لابن حجر ، وغيرها من كتب أهل العلم .

ومن اعتنى بالأحكام الوسطى أبو الحسن بن القطان فألف عليها كتابه الحافل « بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام » وكتب ابن المواق تعقيماً على « بيان الوهم والإيهام » كتابه « المآخذ الحفال السامية عن مآخذ الإهمال في شرح ما تضمنه كتاب بيان الوهم والإيهام من الإخلال والإغفال والإهمال » لكنه اخترمته المنية قبل أن يتم تبييضه ، فتولى الإمام محمد بن عمر بن محمد بن رشيد السبتي - صاحب الرحلة المشهورة - تميم الكتاب ، ثم جاء ابن عبد الملك فجمع بين هذه الكتب مع كتاب الأحكام ، على ترتيب كتاب الأحكام ، يقول ابن عبد الملك عن كتابه هذا : فصار كتابي هذا من أنفع المصنفات وأغزرها فائدة ، حتى لو قلت أنه لم يؤلف في بابه مثل لم أبعد ، والله ينفع به . اهـ .

قلت : وجمع العلامة مغلطي كتاب « الأحكام الوسطى » وكتاب « بيان الوهم والإيهام » في كتاب واحد سماه « منار الإسلام » .
ونتج عن هذا الاعتناء كثرة نسخ الأحكام الوسطى الخطية الموجودة في مكتبات العالم .

وأما الأحكام الكبرى فقد سبق نقل الغبريني عن شيخه ابن عباد أنه اضمحل أمره بعد كمال تأليف عبد الحق للأحكام الوسطى ، ونتج عن هذا أيضاً ندرة نسخ الأحكام الكبرى في مكتبات العالم ، فلم نعثر بعد البحث الحثيث وسؤال غير واحد من أهل العلم إلا على نسخة واحدة فريدة ، ووجدنا عدة نسخ كتب عليها « الأحكام الكبرى » وبعد الوقوف عليها يتضح أنها « الأحكام الوسطى »^(١) ، وقد تقدم أن الأحكام الوسطى بعد اضمحلال أمر الأحكام الكبرى - عرفت بالأحكام الكبرى - ومع توافر نسخ الأحكام الوسطى فقد طبعت على نسخة واحدة ، طبعة غير جيدة ، وقع فيها كثير من التصحيف والتحريف ، مع عدم العناية بها .
وها نحن نطبع الأحكام الكبرى على نسخة واحدة أيضاً ، وقد اعتنينا بها ، نسأل الله أن ينفع بها .

(١) وكمن نسخة سمعنا بها وبذلنا الوقت والجهد للوقوف عليها فإذا هي « الأحكام الوسطى » والله المستعان .

التوصيف العلمي للنسخة الخطية

هي نسخة محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢٩) حديث ، تتكون من ست مجلدات ، الموجود منها أربع مجلدات :

المجلد الأول : ويقع في (١٨٩) ورقة ، يتدئ بأول الكتاب ، وينتهي بباب وقت صلاة الفجر .

المجلد الثاني : ويقع في (١٦٨) ورقة ، يتدئ بباب من أدرك ركعة من الفجر ، وينتهي بباب ما جاء في المال من الحقوق سوى الزكاة .

المجلد الخامس : ويقع في (١٣٩) ورقة ، يتدئ بكتاب الأمراض والعيادة ، وينتهي بباب الترجيع في القراءة .

المجلد السادس : ويقع في (٢٠٥) ورقة ، يتدئ بباب الجهر بالقراءة ، وينتهي بنهاية الكتاب .

نسخها محمد بن قنان ، كما في آخر المجلد الأول .

مقاس الورقة ٢٧ × ١٩ سم .

كل ورقة من وجهين ، عدد الأسطر في الوجه الواحد في المجلد الأول (٢٣) سطرًا ، وفي المجلدين الثاني والخامس (٢٥) سطرًا ، وفي المجلد السادس (٢١) سطرًا .

وهي نسخة جيدة مقابلة ؛ يتضح ذلك من وجود الدوائر المنقوطة في مواضع كثيرة بها ، وكذلك استدراك الناسخ لبعض السقط على الحاشية ثم كتابة « صح » بجواره ، وخطها جيد ، غير مشكل ، والناسخ يختصر صيغة الصلاة على النبي ﷺ في بعض المواضع فيكتب : صلى الله عليه . فأتمناها حيث جاءت ، وعلى النسخة حواشي كثيرة لغوية وحديثية ، وأكثر الحواشي اللغوية منقولة من جامع القزاز ، ولم نلتزم بإثبات هذه الحواشي ، فربما انتخبنا منها ، وربما أهملناها . وكان الفراغ من نسخ هذه النسخة سنة ٧٧٤ هـ ، كما هو مثبت في آخر المجلد السادس (ق ٢٠٢ - ب) .

وعلى طرة المجلد الأول شهادة الحافظ ابن حجر على السلطان الملك المؤيد أبو النصر شيخ المحمودي (ت ٨٢٤) أنه وقف هذا الكتاب بخط ابن حجر هذا نصه : الحمد لله ، أشهد على السلطان الملك المؤيد أبو النصر شيخ . . . أنه وقف هذا الجزء وما بعده ، وعدتهم ستة أجزاء على طلبه العلم ، وجعل مقره بجامعة بباب زويلة ، وشرط ألا يخرج منه بعارية ولا غيرها . شهد بذلك أحمد ابن علي العسقلاني . ١ هـ .

كتب تحتها تملك مؤرخ بسنة (٨٥٢) نصه : في نوبة الفقير إلى الله - تعالى - أحمد بن الهائم سنة ٨٥٢ .

وتتكرر هذه الشهادة وهذا التملك على طرة كل مجلد .

وفي أول المجلدة الأولى ترجمة مختصرة لعبد الحق ، وفهرست للكتب المخرج منها هذا الكتاب .

وهذه النسخة قرأها موسى بن محمد بن إبراهيم بن هبة الله الشافعي على أبيه في مجالس من أشهر رجب وشعبان ورمضان ولم تستطع قراءة السنة ، ولم نقف لهما على ترجمة ، والله أعلم .

عملنا في الكتاب

اعتمدنا نسخة دار الكتب أصلاً .

قام إخواننا العاملون بدار الكوثر بنسخ الكتاب .

ثم قاموا بمقابلة المنسوخ على النسخة الخطية مرة ثانية .

بعد ذلك بغية ضبط نص الكتاب ضبطاً صحيحاً ، وتقريب الاستفادة منه اتبعنا المنهج التالي :

نسقنا فقرات الكتاب ، ووضعنا علامات الترقيم المناسبة ، فأبرزنا نص الحديث النبوي واسم صاحب الكتاب ، ليسهل الوقوف على الحديث المطلوب ، ومعرفة من خرج من الأئمة .

قابلنا المواطن المشكلة مرة ثانية على الأصل الخطي .

عزونا الآيات القرآنية إلى مواضعها من المصحف الشريف مع ضبطها بالشكل التام .

عزونا الأحاديث النبوية إلى أصولها من كتب الحديث المتوفرة لدينا ، وقد قام بأكثر هذا العزو الأخوان الفاضلان سيد رمضان ومحمد كفاي ، جزاهما الله خيراً .

قابلنا الأحاديث على أصولها التي خرجها المؤلف منها مقابلة دقيقة ، لا سيما الأسانيد ، وأثبتنا الفروق الجوهرية ، ونبهنا على اختلاف الروايات للكتاب الواحد في كثير من الأحيان ، مما جعلنا نراجع عدة نسخ للكتاب الواحد ، خصوصاً للكتب الستة ، وهذا بيان لبعض نسخ الكتب الستة التي رجعنا إليها :

صحيح البخاري : راجعنا النسخة المطبوعة مع فتح الباري بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، وعليها جرى العزو - وهذه النسخة فيها تحريف وتصحيف وسقط وتكرار في مواضع كثيرة ، نبهنا على بعضها - والنسخة السلطانية المتقنة - وهي التي ترجع إلى نسخة الحافظ اليونيني ، ولولا انتشار النسخة الأولى في أيدي طلبة العلم ما استخدمنا إلا هذه النسخة المتقنة ، ولو استقبلنا من أمرنا ما استدبرنا لاستخدمناها - والنسخة الثالثة هي نسخة إرشاد الساري للقسطلاني ،

وهي نسخة في غاية الإتقان ، قيد فيها القسطلاني كل الاختلافات - التي ذكرها اليونيني في نسخته بالرموز - بالحروف ، فلا ينبغي لطالب العلم أن يهمل هذه النسخة ، والنسخة الرابعة هي نسخة فتح الباري نفسه ، خصوصاً ما قيده الحافظ ابن حجر بالحروف ، فكنا نقابل الحديث على نسخة محمد فؤاد عبد الباقي المطبوعة مع فتح الباري فإن اتفقا فيها ونعمة ، وإن اختلفا في حرفٍ أو لفظ عدنا إلى إحدى النسختين الراجعتين إلى نسخة الحافظ اليونيني - وكان جل اعتماد أخي إبراهيم سعيد في الجزء الذي حققه على النسخة السلطانية ، وكان جل اعتمادي أنا على نسخة إرشاد الساري - مع ما قيده الحافظ في الفتح ، ثم نثبت بعد ذلك ما رأيناه صواباً من تصحيح لفظ أو إضافة كلمة ساقطة ، أو حذف كلمة تكررت ، أو تنبيه على سقط أو تحريف أو تكرار في النسخة المطبوعة ، أو تنبيه على اختلاف روايات البخاري في هذا الموضع ، ونحو هذا ، وهذا منهجنا بالنسبة لكل الكتب بعد .

صحيح مسلم : راجعنا نسخة محمد فؤاد عبد الباقي وعليها العزو ، ونسخة شرح مسلم للنووي خصوصاً ما قيده النووي - رحمه الله - بالحروف من ضبط الألفاظ واختلاف الروايات ، واكتفينا بهاتين النسختين - في الغالب - لأن النووي ينقل أغلب هذا الضبط واختلاف الروايات عن القاضي عياض ، وإنما اكتفينا بذلك لأن القاضي عياض مغربي كعبد الحق ، وقريب العصر من عبد الحق أيضاً ، فقد توفي سنة (٥٤٤) وقد اعتنى - رحمه الله - بضبط الكتاب وذكر الروايات عناية تامة .

سنن أبي داود : راجعنا نسخة محمد عوامة وعليها العزو - وهي نسخة جيدة - وراجعنا نسخة محمد محيي الدين عبد الحميد ونسخة الدعاس في مواطن من الكتاب ، وكذلك راجعنا عون المعبود في مواطن .

سنن النسائي : راجعنا المجتبى بتحقيق مكتب تحقيق التراث الإسلامي ، طبع دار المعرفة^(١) ، وعليها العزو ، وكذلك راجعنا ما قيده السيوطي والسندي بالحروف في حاشيتها ، وراجعنا السنن الكبرى بتحقيق البنداري وكسروي ،

(١) وهي نسخة جيدة ، فيها جهد طيب ، وقد جرى عليها العزو والتخريج بناءً على اقتراح أخي الفاضل أبي بلال غنيم بن عباس ، كي تشتهر بين طلبة العلم .

وعليها العزو في الأحاديث التي لا توجد إلا في السنن الكبرى ، وإذا عزونا الحديث إلى المجتبى أطلقنا ، فإذا أردنا السنن الكبرى قيدنا العزو بالكبرى ، وإذا عزونا الحديث إليهما معاً فهذا يعني أن اللفظ للكبرى ، ولكننا لم نهمل المجتبى حتى لا يُظن أن الحديث ليس فيه .

جامع الترمذي : راجعنا نسخة الشيخ شاکر وآخرين - وقد استعملنا طبعتين : الطبعة الأولى حقق المجلدين الرابع والخامس منها عطوة ، والطبعة الثانية حقق المجلدين الرابع والخامس منها الحوت ، وهما يتفقان في ترقيم الأحاديث ويختلفان في أرقام الصفحات ، فليتنبه إخواننا إذا وجدوا اختلافاً في أرقام صفحات المجلدين الرابع والخامس من جامع الترمذي إلى هذا الأمر - وعليها العزو ، وكذلك راجعنا النسخة المطبوعة مع تحفة الأحوذى - وهي في الحقيقة نسختان نسخة أعلى الصفحات منفردة ، ونسخة ممزوجة مع الشرح ، وبينهما اختلافات ذكرنا بعضها - وكذلك راجعت النسخة المطبوعة مع عارضة الأحوذى في مواطن كثيرة من الكتاب ، وللأسف لم نقف على نسخة كاملة متقنة من جامع الترمذي بعد ، وكذلك راجعت تحفة الأشراف في نقل كلام الترمذي على الحديث ، وقد قيدت في مواطن كثيرة جداً الاختلاف بين روايات هذه النسخ لكلام الترمذي ، بما لعلك لا تجده في غير هذا الموضع ، والحمد لله على توفيقه .

الموطأ : راجعنا نسخة محمد فؤاد عبد الباقي ، وعليها العزو ، مع مراجعة التمهيد والاستدكار إن احتاج الأمر .

ولا يعلم مدى الجهد المبذول في مراجعة كتب الأصول وشروحها لضبط نص الكتاب إلا الله - تعالى - ولو آثرنا الراحة - كما يفعل كثير من الناس - لاعتمدنا الأصح أو الأشهر عندنا في كل خلاف ، ولكننا نرى أن هذا الأسلوب لا يصلح أن يستخدم في كتب الحديث ؛ لأنه سيصبح كذباً على الراوي ؛ لأن لكل كتاب روايات ، والمطبوع منها طبع على رواية واحدة من هذه الروايات ، والقليل جداً من الكتب هو الذي ينص على اختلاف الروايات وينسب كل رواية لروايتها ، فلو صوبنا رواية من رواية أخرى كان هذا قولاً على الراوي الأول ما لم يقل ، وقد حاولنا في مواطن كثيرة من الكتاب التنبيه على هذه المسألة المهمة عن طريق ذكر

اختلاف روايات في ألفاظ يقطع كثير من الناس بخطئها ، فنذكر الروايات بها وتوجيهها إن أمكن .

ثم بعد ذلك قابلنا أسانيد الصحيحين والسنن على « تحفة الأشراف » للتأكد من سلامتها من التصحيف والتحريف والسقط ، وضبطنا كثيراً من الأسماء والكنى والأنساب والألقاب من كتب المشتبه ونحوها .

ثم قمنا بتخريج كل أحاديث الكتاب من الكتب الستة باستخدام « تحفة الأشراف » وذلك لأن بعض أهل العلم قد أخذ على عبد الحق - رحمه الله - إبعاد النجعة في عزو بعض الأحاديث فأردنا بيان من روى الحديث من أصحاب الكتب الستة من هذا الوجه تفادياً لهذا النقد ، وقد عاونني في هذا التخريج بل قام بأكثره الأخوان الفاضلان: سيد رمضان ومحمد كفا في جزاهما الله خيراً .

ربما خرجت بعض الأحاديث من غير الأصول التي عزاها المؤلف لها لضبط الإسناد أو لتصحيح المتن ، أو لفائدة أخرى ذكرتها في محلها .

وبهذا نكون قد انتهينا من توثيق الأحاديث النبوية وضبطها سنداً وممتناً ، ثم شرحنا بعض غريب الحديث ، وعلقنا على بعض المواطن المشككة بما يزيل إشكالاتها ويبين معناها باستخدام كتب الغريب والشروح ، غير متوسعين في ذلك ، وفي مواطن قليلة نبهنا على علل بعض الروايات ، ولم نتوسع في ذلك لأن أحاديث الكتاب أكثرها مشهور والكلام عليها معروف مبسوط في كتب العلل والتخرجات والشروح وغيرها ، فلم نرد أن نثقل الحواشي ونضخم حجم الكتاب بنقله هاهنا .

لم نتوسع في توثيق الكلام في الرواة على عمد ؛ لأن أغلبه من الجرح والتعديل والتاريخ الكبير ، وهما متوافران في أيدي إخواننا من طلبة العلم .

اقتسمت أنا والأخ الفاضل إبراهيم سعيد تحقيق الكتاب ، فقام هو بتحقيق المجلدين الثاني والسادس ، وقمت أنا بتحقيق المجلدين الأول والخامس من النسخة الخطية ، وقد حرصت على أن يطبع كل مجلد من النسخة الخطية في مجلد مستقل من طبعتنا هذه ، حتى إن عثرنا على المجلدين المفقودين من الكتاب وضعناهما في مكانهما ، إن شاء الله - تعالى .

بعد ذلك كتبت مقدمة علمية للكتاب ، ذكرت فيها ترجمة موجزة للحافظ عبد الحق الإشبيلي وبيان مؤلفاته ، وأهمية كتاب الأحكام الكبرى ، ومكانته بين كتب أحاديث الأحكام من خلال عرضي لأهم كتب أحاديث الأحكام ، وبيان ما

لكل منها وما عليه - بما لم أره مجموعاً في كتاب آخر ، والحمد لله على توفيقه - وهو بحث مختصر متعوب عليه - ثم رسمت الخطوط العريضة لمنهج عبد الحق في الأحكام الكبرى ، ثم ذكرت مصادر الأحكام الكبرى ، ثم عقدت مقارنة بين «الأحكام الكبرى» والأحكام الوسطى بينت فيها مميزات الأحكام الكبرى وما أخذ عليها ، ثم وصفت النسخة الخطية المعتمدة ، ثم رسمت الخطوط العريضة لعملنا في الكتاب .

وقام إخواننا في دار الكوثر بعمل فهرس علمية للكتاب تحتوي على :

- ١ - فهرس الموضوعات آخر كل مجلد .
- ٢ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٣ - فهرس للأحاديث النبوية وقد قام بعمل هذين الفهرسين الأخ الفاضل أبو إسلام عبد العال مسعد .
- ٤ - فهرس الرواة المتكلم عليهم بجرح أو تعديل .
- ٥ - فهرس الأشعار وقام بعمل هذين الفهرسين الأخ الفاضل أبو فاطمة ياسر كمال .

ونتقدم بجزيل الشكر إلى فضيلة الدكتور الكريم/ أحمد بن معبد عبدالكريم، الذي تفضل بالتقديم للكتاب، جزاءه الله خيراً على معاونته الدائمة وتشجيعه المستمر .

ولا يسعنا إلا أن نشكر كل من عاوننا على إنجاز هذا العمل على هذا الوجه الطيب ، ونخص منهم الأخوين الفاضلين : محمد مصطفى وحسن فوزي اللذين قاما بمراجعة الكتاب لغوياً ، والإخوة الأفاضل : ياسر كمال ووليد أحمد وحسام عبد الله الذين قاموا بمقابلة تجارب الكتاب وتبيينها على بعض الأخطاء ، ونتقدم بجزيل الشكر لشيخنا الفضال أبي تراب عادل بن محمد ، الذي أعطانا نسخته المصورة من مخطوطة الكتاب ، ولا ننسى أخانا الفاضل أبا بلال غنيم بن عباس صاحب دار الكوثر ، جزاهم الله عنا خيراً جميعاً .

والله نسأل أن يتقبل منا عملنا هذا ، وأن يجعله في موازين حسناتنا ، وأن ينفع به المسلمين ، إنه جواد كريم ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

كتبه : أبو عبد الله حسين بن عكاشة

فجر الثلاثاء ١٢ من صفر سنة ١٤٢١ م



صور المخطوطة

لَحْزُ الْأَوْقَاتِ وَالْأَحْكَامِ الشَّعْبِيَّةِ الْكُبْرَى

مأني محمد بن أبيه الفقيه الأمازيغي



أبو محمد عبد الوهَّاب بن عبد الرحمن بن عبد الله

الذَّوِّي الشَّيْبَانِي السَّبَّاحِي

من المؤيَّد والفتاوى حدث في سنة ١٤٠٠

الحمد لله

استخدمه الطاهر الملائكة لوزن النسخ مع مرسله ليزد

هذا الجرم ما بعده ولا تمهيد له ولا على علم الله وحده مني مع

مذرونا واستروا لراحة من عاينوا ولا يفرحوا

الحمد لله

لحز

تأليف الفقيه الأمازيغي

١٤٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

كلية الأيمان است - بيان الحق القاطع في عدم الاستسلام واليمين على الربوبية
شتم الخبائث بعد الله عز وجل في بيوتهم وفي بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل
من عصى بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
ابن يهود عن يحيى بن عيسى قال - كان ذا النضر في مكة بالبصرة وعبد المسيح
فاظلمت أمة فحسبوا به من الذين يخرجون من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل
من دخل من البيوت في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
المشركين وكفتمهم جميعا من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
فقال زعيم العيون في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
يعلمون أن كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
برأى من الذي يكتمون من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
حتى يروى في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
على عليين وكل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
حتى يطين إلى بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
عزل الاستلام على بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
للعلاء وتوقوا الزكاة ونصروهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
ومرهم من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
على بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
ولكن مالك في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
أما ما كان مالك في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم

حتى يمد يد العري ويكفها للهدى وأمدون عند النسيان والاعوان
وذكر من كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
حتى يدين الندم والويل في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
حسبوا من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
تأمين في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
للأمان في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
النية في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
مال لكون في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
القول في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
السلطة في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
ووال في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
والف في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
مال في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
مال في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
ممن في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
من في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
الرجل في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
لقد في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
هو في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
فقال في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
فالتأ في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم
حتى في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم

من كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم في كل بيت من بيوتهم





نص الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم صلّ على محمد وعلى آله

كتاب الإيمان

باب بيان النبي ﷺ والإيمان

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج^(١) - رحمه الله - : حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن كهمس ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ح .
قال : وثنا عبيد الله بن معاذ العنبري - وهذا حديثه - ثنا أبي ، ثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال : « كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين ، فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ ، فسألناه ما يقول هؤلاء في القدر ، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد ، فاكتفته أنا وصاحبي ، أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله ، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إليّ فقلت : أبا عبد الرحمن ، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم . وذكر من شأنهم ، وأنهم يزعمون أن لا قدر ، وأن الأمر أنف . فقال : إذا لقيت أولئك ، فأخبرهم أنني بريء منهم ، وأنهم براء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر : لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر . ثم قال : حدثني أبي عمر بن الخطاب ، قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى النبي ﷺ ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه ، وقال : يا محمد ، أخبرني عن الإسلام . قال رسول الله ﷺ : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً . قال : صدقت . فعجبنا له يسأله ويصدق . قال : فأخبرني عن الإيمان . قال : أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ، ورسوله

(١) (١ / ٣٦ - ٣٨ رقم ٨) .

واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره . قال : صدقت . قال : فأخبرني عن الإحسان . قال : أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك . قال : فأخبرني عن الساعة . قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل . قال : فأخبرني عن أمارتها . قال : أن تلد الأمة ربثها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان . قال : ثم انطلق فلبثت مليا ، ثم قال : يا عمر ، أتدري من السائل ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١) .

[١/٢٠٢-ب] / حدثني^(٢) : محمد بن عبيد الغبري وأبو كامل الجحدري وأحمد بن عبدة الضبي قالوا : ثنا حماد بن زيد ، عن مطر الوراق ، عن عبد الله بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال : « لما تكلم معبد بما تكلم به في شأن القدر أنكرونا ذلك . قال : فحججت أنا وحميد بن عبد الرحمن حجة ... » وساقوا الحديث بمعنى حديث كهمس وإسناده ، وفيه بعض زيادة ونقصان أحرف .

أبو داود الطيالسي^(٣) - وهو سليمان بن داود - قال : ثنا حماد بن زيد ، عن مطر الوراق بإسناد مسلم قال : حدثني عمر بن الخطاب « أنه كان عند رسول الله ﷺ فجاءه رجل عليه ثوبان أبيضان (مقوم ، حسن النحو والناحية)^(٤) ، فقال : أدنو منك يا رسول الله ؟ قال : ادن . ثم قال : أدنو منك يا رسول الله ؟ قال : ادن . فلم يزل يدنو حتى كان ركبته عند ركلة رسول الله ﷺ ثم قال : أسألك ؟ قال : سل . قال : أخبرني عن الإسلام . قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان . قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ قال رسول الله ﷺ : نعم . قال له الرجل : صدقت . فجعلنا نعجب من

(١) رواه أبو داود (٥ / ٢٢٣ - ٢٢٥ رقم ٤٦٦٢) والترمذي (٥ / ٦ رقم ٢٦١)

والنسائي (٨ / ٤٧٢ رقم ٥٠٠٥) وابن ماجه (١ / ٢٤ رقم ٦٣) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٣٨ رقم ٢ / ٨) .

(٣) مسند الطيالسي (٥ رقم ٢١) .

(٤) كذا في « الأصل » ونسخة عتيقة من مسند الطيالسي - كما في آخر مسند الطيالسي

(ص ٣٦٤) - وفي النسخة المطبوعة من مسند الطيالسي : « حسن الوجه حسن الشعر ،

فنظر القوم بعضهم إلى بعض ما نعرف هذا وما هذا بصاحب سفر » .

قوله لرسول الله : صدقت . كأنه أعلم منه ، ثم قال : أخبرني عن الإيمان ، ما الإيمان؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ورسله ، والبعث بعد الموت ، والجنة والنار ، وتؤمن بالقدر خيره وشره . قال : فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن ؟ قال رسول الله : نعم . قال : صدقت . فجعلنا نعجب من قوله لرسول الله ﷺ : صدقت . ثم قال : أخبرني ما الإحسان ؟ قال : أن تخشى الله كأنك تراه ، فإن كنت لا تراه فإنه يراك . قال : صدقت . قال : فأخبرني عن الساعة . فقال رسول الله ﷺ : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، هن خمس لا يعلمهن إلا الله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ ... ﴾ الآية^(١) . فقال الرجل : صدقت .

مطر هذا قال فيه أبو خاتم وأبو زرعة ويحيى بن معين : صالح الحديث . وضعفه أبو حاتم ويحيى بن معين ويحيى بن سعيد في عطاء بن أبي رباح . قال يحيى [بن]^(٢) سعيد : يُشَبَّه مطر الوراق بابن أبي ليلى في سوء الحفظ . قال أحمد بن حنبل : في عطاء خاصة . وقال أبو عبد الرحمن النسائي : مطر بن طهمان ليس بالقوي . ومطر هذا أخرج عند مسلم في الشواهد .

الدارقطني^(٣) - وهو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي - قال : حدثنا إسماعيل بن محمد أبو علي وأبو بكر أحمد بن محمد بن موسى بن أبي (خيثمة)^(٤) صاحب بيت / المال ، قالوا : ثنا محمد بن عبيد الله المنادي ، قال : [١-٣ق/٨] ثنا يونس بن محمد ، ثنا معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن يحيى بن يعمر قال : « قلت لابن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، إن أقواماً يزعمون أن ليس قدر ، قال : هل عندنا منهم أحد ؟ قلت : لا ، قال : فأبلغهم عني إذا لقيتهم أن ابن عمر برئ إلى الله منكم وأنتم منه براء ، سمعت عمر بن الخطاب قال : بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ في ناس ؛ إذ جاء رجلٌ ليس عليه شحنة سفر ، وليس من أهل البلد ، يتخطى

(١) لقمان : ٣٤ .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من الجرح والتعديل (٨ / ٢٨٨) وغيره .

(٣) سنن الدارقطني (٢ / ٢٨٢ - ٢٨٣ رقم ٢٠٧) .

(٤) في سنن الدارقطني : حامد .

حتى (ورد) ^(١) فجلس بين يدي رسول الله ﷺ كما يجلس أحدنا في الصلاة ، ثم وضع يده على ركبتي رسول الله ﷺ فقال : يا محمد ، أخبرني ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وأن تقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج وتعمّر وتغتسل من الجنابة ، وتم الوضوء ، وتصوم رمضان . قال : فإن فعلت هذا فأنا مسلم ؟ قال : نعم . قال : صدقت ... » وذكر باقي الحديث وقال في آخره : « فقال رسول الله ﷺ : علي بالرجل . فطلبناه ، فلم نقدر عليه ، فقال رسول الله ﷺ : هل تدرون من هذا ؟ هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ، فخذوا عنه ، فوالذي نفسي بيده ما شبه علي منذ أتاني قبل مرتي هذه ، وما عرفته حتى ولي » ^(٢) . قال أبو الحسن : هذا إسناد ثابت صحيح ، أخرجه مسلم بهذا الإسناد .

أبو داود سليمان بن الأشعث ^(٣) قال : حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابي ، عن سفيان ، ثنا علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن يحيى بن يعمر - يعني : عن ابن عمر - « أن جبريل قال للنبي ﷺ : فما الإسلام ؟ قال : إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان ، والاعتسال من الجنابة » .

مسلم ^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً ، عن ابن علية - قال زهير : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم - عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة قال : « كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس فأتاه رجل فقال : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتابه ولقائه ورسله ، وتؤمن بالبعث الآخر . قال : يا رسول الله ، ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة

(١) في سنن الدارقطني : ورك .

(٢) رواه مسلم (١ / ٣٦ رقم ٨) وأبو داود (٥ / ٢٢٣ - ٢٢٥ رقم ٤٦٦٢) والترمذي

(٥ / ٦ رقم ٢٦١٠) والنسائي (٨ / ٤٧٢ رقم ٥٠٠٥) وابن ماجه (١ / ٢٤ رقم

(٦٣

(٣) (٥ / ٢٢٥ - ٢٢٦ رقم ٤٦٦٤) .

(٤) (١ / ٣٩ رقم ٥ / ٩) .

المفروضة ، وتصوم رمضان . قال : يا رسول الله ، ما الإحسان ؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإنك إن لا تراه فإنه يراك . قال : يا رسول الله ، / متى الساعة ؟ قال : (١/٣٠٣-ب ما المستول عنها بأعلم من السائل ، ولكن سأحدثك عن أشراطها : إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها ، وإذا كانت العراة الحفاة رءوس الناس فذاك من أشراطها ، وإذا تناول رعاء البهيم في البنيان فذاك من أشراطها ؛ في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم تلا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١) قال : ثم أدبر الرجل ، فقال رسول الله ﷺ : ردوا علي الرجل . فأخذوا ليردوه ، فلم يروا شيئاً . فقال رسول الله ﷺ : هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم » (٢) .

وحدثنا (٣) : محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا أبو حيان التيمي بهذا الإسناد مثله ، غير أن في روايته : « إذا ولدت الأمة بعلها . يعني : السراري » .

أبو بكر بن أبي شيبة اسمه عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، وأبو حيان التيمي اسمه يحيى بن سعيد بن حيان كوفي من خيار أهل الكوفة ، قاله مسلم بن الحجاج . وأبو زرعة اسمه عبد الرحمن بن عمرو ويقال : عمرو بن عمرو ، عداده في أهل الكوفة . وأبو هريرة اختلف في اسمه ، فقيل : عبد شمس ، وقيل : عبد نهم ، وقيل : سكين بن عمرو ، وقيل : عبد الله بن عمرو ، ويقال : خرثوم ، ويقال : عبد العزى ، ذكر هذا مسلم بن الحجاج في كناه ، وزاد ابن أبي حاتم : ويقال : عبد غنم وعبد رهم بن عامر وعبد نعم وعامر بن عبد شمس وعبد الله بن عامر . قال : فأما من قال : اسمه عبد شمس فأبو نعيم ويحيى بن معين وأبو زرعة وذكر ذلك عن أحمد بن حنبل . قال ابن أبي حاتم أيضاً ويقال :

(١) لقمان : ٣٤ .

(٢) رواه البخاري (١ / ١٤٠ رقم ٥٠ وطرفه في : ٤٧٧٧) وابن ماجه (١ / ٢٥ رقم ٦٤) .

(٣) صحيح مسلم (١ / ٣٩ رقم ٦ / ٩) .

اسمه عبد الرحمن وعبد عمرو بن عبد غنم ويقال : عامر بن عبد شمس ، وسمي في الإسلام عبد الله ولم يذكر قول مسلم في اسمه خرثوم وعبد العزى . وقال أبو عمر - وذكر الاختلاف في اسمه - : ويقال : عبد الرحمن بن صخر ، وعلى هذا اعتمدت طائفة ألفت في الأسماء والكنى ، وحكي عن البخاري أنه قال : كان اسم أبي هريرة في الجاهلية عبد شمس ، وفي الإسلام عبد الله . قال أبو عمر : ومثل هذا الاختلاف والاضطراب لا يصح معه شيء^(١) وكنيته أولى به .

مسلم^(٢) : حدثني زهير بن حرب ، حدثني جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «سلوني . فها بوه أن يسألوه ، قال : فجاء رجل فجلس عند ركبته ، فقال : يا رسول الله ، ما الإسلام ؟ قال : لا تشرك / بالله شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان . قال : صدقت . قال : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله . قال : صدقت . قال : يا رسول الله ، ما الإحسان ؟ قال : أن تخشى الله كأنك تراه ، فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك . قال : صدقت . قال : يا رسول الله ، متى تقوم الساعة ؟ قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، وسأحدثك عن أشراطها ، إذا رأيت المرأة تلد ربها فذلك من أشراطها ، وإذا رأيت رعاء البهم يتناولون في البنيان ، فذلك من أشراطها ، في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله . ثم قرأ الآية : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ... ﴾^(٣) إلى آخر السورة . ثم قام الرجل فقال رسول الله ﷺ : ردوه علي فالتمس فلم يجدوه ، فقال رسول الله ﷺ : هذا جبريل - عليه السلام - أراد أن تعلموا إذ لم تسألوا » .

النسائي^(٤) : أخبرني محمد بن قدامة ، عن جرير ، عن أبي فروة ، عن أبي

(١) زاد في الاستيعاب (٤ / ٢٠٧) : يعتمد عليه ، إلا أن عبد الله أو عبد الرحمن هو الذي يسكن إليه القلب في اسمه في الإسلام ، والله أعلم .

(٢) (١ / ٤٠ رقم ١٠) .

(٣) لقمان : ٣٤ .

(٤) (٨ / ٤٧٥ - ٤٧٦ رقم ٥٠٠٦) .

زرعة ، عن أبي هريرة وأبي ذر قال : « كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهراني أصحابه فيجيء الغريب فلا يدري [أيهم]^(١) هو حتى يسأل ، فطلبنا إلى رسول الله ﷺ أن يجعل له مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه ، فبينما له دكاناً من طين يجلس عليه ، إنا لجلوس ورسول الله ﷺ في مجلسه ، إذ أقبل رجل أحسن الناس وجهاً ، وأطيب الناس ريحاً كأن ثيابه لم يمسه دنس حتى سلم من طرف (السماط)^(٢) قال : السلام عليكم يا محمد . فرد عليه السلام ، قال : أدنو يا محمد ؟ قال : ادنه . فما زال يقول : أدنو مراراً ، ويقول : ادن ، حتى وضع يده على ركبتي رسول الله ﷺ . قال : يا محمد ، أخبرني ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان . قال : فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت ؟ قال : نعم . قال : صدقت . فلما سمعنا قول الرجل : صدقت أنكروناه . قال : يا محمد ، أخبرني ما الإيمان ؟ قال : الإيمان بالله والملائكة ، والكتاب والنبين ، وتؤمن بالقدر . قال : فإذا فعلت ذلك فقد آمنت . قال رسول الله : نعم . قال : صدقت . قال : يا محمد ، أخبرني ما الإحسان ؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : صدقت . قال : يا محمد ، أخبرني متى / الساعة؟ [١/٤-ب] قال : فنكس فلم يجبه شيئاً ، ثم عاد فلم يجبه ، ثم عاد فلم يجبه شيئاً ، ثم رفع رأسه قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، ولكن لها علامات تعرف بها : إذا رأيت رعاء البهيم يتناولون في البنيان ، ورأيت الحفاة العراة ملوك الأرض ، ورأيت المرأة تلد ربها ، خمس لا يعلمها إلا الله عز وجل : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ... ﴾ إلى قوله : ﴿ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾^(٣) قال : لا والذي بعث محمداً بالحق هدى وبشيراً ، ما كنت بأعلم به من رجل منكم ، وإنه لجبريل - عليه السلام - نزل في صورة دحية الكلبي^(٤) .

أبو فروة اسمه عروة بن الحارث ، كوفي روى له مسلم والبخاري .

(١) في « الأصل » : أهو . والمثبت من سنن النسائي .

(٢) في سنن النسائي : البساط .

(٣) لقمان : ٣٤ .

(٤) رواه أبو داود (٥ / ٢٢٦ رقم ٤٦٦٥) .

عبد بن حميد : أخبرنا عبد الرزاق^(١) ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام ، عن أبي أمامة الباهلي « أن رجلا سأل رسول الله ﷺ عن الإثم ، فقال : ما حاك في نفسك فدعه . قال : فما الإيمان ؟ قال : من ساءته سيئته ، وسرته حسنته فهو مؤمن » .

أبو سلام اسمه مطور ، وأبو أمامة اسمه صدي بن عجلان .

مسلم^(٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار - وألفاظهم متقاربة - قال أبو بكر : ثنا غندر ، عن شعبة . وقال الآخرون : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي جمرة قال : « كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس فأتته امرأة تسأله عن نبيذ الجر . فقال : إن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : من الوفد - أو من القوم - ؟ قالوا : ربيعة . قال : مرحباً بالقوم - أو بالوفد - غير خزايا ولا الندامى . قال : فقالوا : يا رسول الله ، إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وإن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، وإنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر الحرام ، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ، ندخل به الجنة . قال : فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع قال : أمرهم بالإيمان بالله وحده . وقال : هل تدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تؤدوا خمساً من المغنم . ونهاهم عن الدباء والحتم والمزفت - قال شعبة : وربما قال : النكير . قال شعبة : وربما قال : المقير - وقال : احفظوه وأخبروا به من وراءكم^(٣) . وقال أبو بكر في حديثه : « من وراءكم » . وليس في روايته : « المقير » .

[١/٥٠١]

تابعه^(٤) / قرة بن خالد عن أبي جمرة . وأبو النعمان ، عن حماد بن زيد ، عن أبي جمرة ، وذكرنا فيه الصوم . ورواه يحيى بن أيوب ، عن ابن عليه ، عن

(١) والحديث في جامع معمر (١١ / ١٢٦ رقم ٢٠١٠٤) .

(٢) (١ / ٤٧ - ٤٨ رقم ١٧) .

(٣) رواه البخاري (٧ / ٦٨٦ رقم ٤٣٦٩) وأبو داود (٤ / ٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٣٦٨٣)

والترمذي (٤ / ١٥٣ رقم ١٥٩٩) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥٣٧ رقم ١١٧٦٢) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٤٧ - ٤٨ رقم ١٧) .

ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، وذكر فيه الصوم .
ورواه عباد بن عباد ، عن أبي جمرة ولم يذكر الصوم . وكذلك سليمان بن حرب
وحجاج بن منهال ، كلاهما عن حماد بن زيد ، عن أبي جمرة ولم يذكر فيه
الصوم .

مسلم^(١) : حدثنا خلف بن هشام ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبي جمرة قال :
سمعت ابن عباس ح .

وحدثنا : يحيى بن يحيى - واللفظ له ، ثنا عباد بن عباد ، عن أبي جمرة ،
عن ابن عباس قال : « قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول
الله ، إنا هذا الحي من ربيعة ، وقد حالت بيننا وبينك كفار مضر ، ولا نخلص
إليك إلا في شهر الحرام ، فمرنا بأمر نعمل به وندعو إليه من وراءنا . قال : أمركم
بأربع ، وأنهاكم عن أربع : الإيمان بالله . ثم فسرها لهم فقال : شهادة أن لا إله إلا الله
وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم .
وأنهاكم عن الدباء والحتم والنقير والمقير » . وزاد خلف في روايته : « شهادة أن
لا إله إلا الله . وعقد واحدة » .

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان

الاستسلام أو الخوف لقول الله تعالى ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا

قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾^(٢)

مسلم^(٣) : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عامر بن
سعد ، عن أبيه قال : « قسم رسول الله ﷺ قسماً فقلت : يا رسول الله ، أعط فلاناً
فإنه مؤمن فقال النبي ﷺ : [أو مسلم]^(٤) . أقولها ثلاثاً ويردها علي ثلاثاً : أو

(١) (١ / ٤٦ رقم ١٧) .

(٢) الحجرات : ١٤ .

(٣) (١ / ١٣٢ رقم ١٥٠) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

مسلم . ثم قال : إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه ؛ مخافة أن يكبه الله في النار»^(١) .

باب ما جاء أن الإسلام علانية والإيمان في القلب

أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : عن زيد بن الحباب ، عن علي بن مسعدة ، ثنا قتادة ، ثنا أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « الإسلام علانية ، والإيمان في القلب . ثم يشير بيده إلى صدره : التقوى ها هنا ، التقوى ها هنا » .

تفرد به علي بن مسعدة ، عن قتادة ، عن أنس على ما ذكره أبو بكر البزار - [١/٥٠٥-ب] رحمه الله - وقال ابن أبي / حاتم : علي بن مسعدة روى عنه ابن المبارك ويحيى ابن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأبو داود الطيالسي وزيد بن الحباب وشعيب ابن حرب وسليم بن أخضر ومسلم بن إبراهيم . وثقه أبو داود^(٣) ، وقال يحيى ابن معين : علي بن مسعدة صالح . وقال فيه أبو حاتم : لا بأس به . وقال البخاري : علي بن مسعدة فيه نظر .

باب بيان ما بني عليه الإسلام

مسلم^(٤) : حدثنا محمد بن عبد الله بن غمير الهمداني ، ثنا أبو خالد - يعني سليمان بن حيان الأحمر - عن أبي مالك الأشجعي ، عن سعد بن عبيدة ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « بني الإسلام على خمس : على أن يوحد الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، والحج . فقال رجل : الحج وصيام رمضان ؟ فقال : لا ، صيام رمضان والحج . هكذا سمعته من رسول الله ﷺ » .

(١) رواه البخاري (١ / ٩٩ رقم ٢٧ وطره في ١٤٧٨) وأبو داود (٥ / ٢١٧ رقم ٤٦٤٨) والنسائي (٨ / ٤٧٧ رقم ٥٠٠٧) .

(٢) المصنف (٧ / ٢١١ رقم ١) .

(٣) يعني : الطيالسي كما في الجرح والتعديل (٦ / ٢٠٤) وأما أبو داود السجستاني فضعفه كما في سؤالات أبي عبيد الأجرى له ، وانظر تهذيب الكمال (٢١ / ١٣٠ - ١٣١) .

(٤) (١ / ٤٥ رقم ١٩/١٦) .

أبو مالك اسمه سعد بن طارق بن أشيم ، لأبيه صحبة .

مسلم^(١) : حدثنا سهل بن عثمان العسكري ، ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا سعد ابن طارق ، ثنا سعد بن عبيدة السلمي ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

باب حسن إسلام المرء

البخاري^(٢) : حدثنا إسحاق بن منصور ، أبنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ ، فَكُلْ حَسَنَةً يَعْمَلُهَا تَكْتُبُ لَهُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ ، وَكُلْ سَيِّئَةً يَعْمَلُهَا تَكْتُبُ لَهُ بِمِثْلِهَا »^(٣) .

باب التفضيل بين المسلمين المؤمن والمسلم

مسلم^(٤) : حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح المصري ، أنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : « إِنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ ؟ قَالَ : مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .

مسلم^(٥) : حدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي ، حدثني أبي ، ثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ [الْإِسْلَامِ]^(٦) أَفْضَلُ ؟ قَالَ : مَنْ / سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ »^(٧) .

(١) (١ / ٤٥ رقم ١٦ / ٢٠) .

(٢) (١ / ١٢٤ رقم ٤٢) .

(٣) رواه مسلم (١ / ١١٧ رقم ١٢٩) .

(٤) (١ / ٦٥ رقم ٤٠) .

(٥) (١ / ٦٦ رقم ٤٢) .

(٦) في « الأصل » : السلام . والمثبت من صحيح مسلم .

(٧) رواه البخاري (١ / ٧١ رقم ١١) والترمذي (٤ / ٦٦١ رقم ٢٥٠٤) والنسائي (٨ /

٤٨٠ رقم ٥٠١٤) .

وحدثني : إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا أبو أسامة ، حدثني بريد بن عبد الله بهذا الإسناد ، قال : « سئل رسول الله ﷺ أي المسلمين أفضل . . . » فذكر مثله .

مسلم^(١) : حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد جميعاً ، عن أبي عاصم قال عبد : أبنا أبو عاصم - عن ابن جريج أنه سمع أبا الزبير يقول : سمعت جابراً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » .

الترمذي^(٢) : حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن الققعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمؤمن من آمنه الناس على دماءهم وأموالهم »^(٣) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

البخاري^(٤) : حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر وإسماعيل ، عن الشعبي ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه »^(٥) .

قال أبو عبد الله : وقال أبو معاوية : حدثنا داود ، عن عامر ، سمعت عبد الله ، عن النبي ﷺ .

باب أي الإسلام أفضل

البخاري^(٦) : حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد القرشي ، ثنا أبي ، ثنا أبو بردة ابن عبد الله بن أبي بردة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : « قالوا : يا

(١) (١ / ٦٥ رقم ٤١) .

(٢) (٥ / ١٨ رقم ٢٦٢٧) .

(٣) رواه النسائي (٨ / ٤٧٨ رقم ٥٠١٠) .

(٤) (١ / ٦٩ رقم ١٠) .

(٥) رواه أبو داود (٣ / ٢٠١ - ٢٠٢ رقم ٢٤٧٣) والنسائي (٨ / ٤٧٩ رقم ٥٠١١) .

(٦) (١ / ٧٠ - ٧١ رقم ١١) .

رسول الله ، أي الإسلام أفضل ؟ قال : من سلم المسلمون من لسانه ويده «^(١) .

البخاري^(٢) : حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو « أن رجلاً سأل رسول الله : أي الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف »^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف - وكان ثقة - ثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ سئل : أي الإسلام أفضل - أو أي الإيمان أفضل - قال : الحنيفية السمحة » .

محمد بن إسحاق وثقه قوم وضعفه آخرون ، ومن وثقه أكثر ، وسيأتي ذكره وذكر ما قيل فيه في باب القراءة خلف الإمام - إن شاء الله .

[١/٦-ب] / باب قول النبي ﷺ « أنا أعلمكم بالله »

البخاري^(٥) : حدثنا محمد ، أبنا عبدة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا أمرهم أمرهم من الأعمال بما يطيقون . قالوا : إننا لسنا كهيتك يا رسول الله ، إن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ، ثم يقول : إن أتقاكم الله وأعلمكم بالله أنا » .

باب المعرفة

قال أبو عبد الله البخاري : المعرفة عمل القلب لقول الله - تعالى - : ﴿ وَلَكِنْ

(١) رواه مسلم (١ / ٦٦ رقم ٤٢) والترمذي (٤ / ٦٦١ رقم ٢٥٠٤) والنسائي (٨ / ٤٨٠ رقم ٥٠١٤) .

(٢) (١ / ١٠٣ رقم ٢٨) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٦٥ رقم ٤٠) وأبو داود (٥ / ٤٣٠ رقم ٥١٥٢) والنسائي (٨ / ٤٨١ رقم ٥٠١٥) وابن ماجه (٢ / ١٠٨٣ رقم ٣٢٥٣) .

(٤) كشف الأستار (١ / ٥٨ - ٥٩ رقم ٧٨) .

(٥) (١ / ٨٨ - ٨٩ رقم ٢٠) .

يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴿١﴾

مسلم^(٢) : حدثنا أمية بن بسطام ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا روح - وهو ابن القاسم - عن إسماعيل بن أمية ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس « أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال : إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ، فإذا عرفوا الله فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم ، فإذا فعلوا فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من (أموالهم)^(٣) فتد على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم أموالهم »^(٤) .

باب ما تبلغ به حقيقة الإيمان

البيزار : حدثنا عمر بن الخطاب ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا سليمان ابن عتبة ، سمعت يونس بن مسرة بن حلبس يحدث ، عن أبي إدريس ، عن أبي الدرداء ، عن رسول الله ﷺ قال : « لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث قد روي عن غير أبي الدرداء ، فاقصرنا على رواية أبي الدرداء ، وإسناده حسن . انتهى كلام أبي بكر .

سليمان هذا ضعفه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم : سليمان بن عتبة ليس به بأس ، وهو محمود عند الدمشقيين .

(١) البقرة : ٢٢٥ .

(٢) (١ / ٥١ رقم ١٩ / ٣١) .

(٣) كذا في « الأصل » وفي صحيح مسلم : أغنيائهم : وهو المعروف .

(٤) رواه البخاري (٣ / ٣٠٧ رقم ١٣٩٥) وأطرافه في : ١٤٥٨ ، ١٤٩٦ ، ٢٤٤٨ ،

٤٣٤٧ ، ٧٣٧١ ، ٧٣٧٢) وأبو داود (٢ / ٣٣١ رقم ١٥٧٩) والترمذي (٤ /

٣٦٨ رقم ٢٠١٤) والنسائي (٥ / ٥٨ رقم ٢٥٢١) وابن ماجه (١ / ٥٦٨ رقم

(١٧٨٣) .

باب قول النبي ﷺ « نحن أحق بالشك من إبراهيم »

مسلم^(١) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن / وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « نحن أحق بالشك من إبراهيم ﷺ إذ قال : ﴿ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنَ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لِيُطْمِئِنَّ قَلْبِي ﴾ ^(٢) ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركنٍ شديدٍ ، ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لأجبت الداعي » ^(٣) .

وحدثني به — إن شاء الله — عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي ، ثنا جويرية ، عن مالك ، عن الزهري أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ بمثل حديث يونس ، عن الزهري ، وفي حديث مالك : « ﴿ وَلَكِنَّ لِيُطْمِئِنَّ قَلْبِي ﴾ ^(٢) قال : ثم قرأ هذه الآية حتى جازها » .

البيزار^(٤) : حدثنا أحمد بن سنان ، ثنا أبو داود ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس المخبر كالمعاین ، أخبر الله — تبارك وتعالى — موسى أن قومه قد فُتِنوا فلم يُلقِ الألواح ، فلما رآهم ألقى الألواح » .

(١) (١ / ١٣٣ - ١٣٤ رقم ١٥١) .

(٢) البقرة : ٢٦٠ .

(٣) رواه البخاري (٦ / ٤٧٣ رقم ٣٣٧٢ وأطرافه في : ٣٣٧٥ ، ٣٣٨٧ ، ٤٥٣٧ ،

٤٦٩٤ ، ٦٩٩٢) وابن ماجه (٢ / ١٣٣٥ رقم ٤٠٢٦) .

(٤) كشف الاستار (١ / ١١١ رقم ٢٠٠) .

باب وجوب الشهادتين باللسان واعتقادهما

بالقلب لقول الله تعالى ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ (١)

وقوله ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ (٢)

مسلم (٣) : حدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمر قالوا : ثنا مروان ، عن يزيد ابن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : « قال رسول الله ﷺ لعنمه عند الموت : قل : لا إله إلا الله ، أشهد لك بها يوم القيامة . فأبى فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ (٤) الآية » (٥)

مسلم (٦) : حدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثني قالوا : ثنا معاذ - وهو ابن هشام - أخبرني أبي ، عن قتادة ، ثنا أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : « يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ، ثم يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه ما يزن برة ، ثم يخرج من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة » (٧)

مسلم (٨) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة بن عمار ، حدثني أبو كثير ، حدثني أبو هريرة قال : « كنا قعوداً حول رسول الله ﷺ معنا أبو بكر وعمر في نفر ، / فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا ، فأبطأ علينا وخشينا أن يقتطع دوننا ، وفزعنا وقمنا فكننت أول من فزع ، فخرجت أبتغي رسول الله ﷺ حتى

[١/٧٥-ب]

(١) البقرة : ١٣٦ .

(٢) البينة : ٥ .

(٣) (١ / ٥٥ رقم ٢٥) .

(٤) القصص : ٥٦ .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ٣٤١ رقم ٣١٨٨) .

(٦) (١ / ١٨٢ رقم ١٩٣) .

(٧) رواه البخاري (١ / ١٢٧ رقم ٤٤ وأطرافه في : ٤٤٧٦ ، ٦٥٦٥ ، ٧٤١٠ ،

٧٤٤٠ ، ٧٥٠٩ ، ٧٥١٠ ، ٧٥١٦) والترمذي (٤ / ٧١١ رقم ٢٥٩٣) .

(٨) (١ / ٥٩ - ٦١ رقم ٣١) .

أتيت حائطاً للأنتصار لبني النجار ، فدرت به هل أجد له باباً فلم أجد ، فإذا ربيع يدخل في جوف حائط من بئر خارجة - والربيع الجدول - فاحتفزت [كما يحتفز الثعلب]^(١) فدخلت على رسول الله ﷺ فقال : أبو هريرة ؟ فقلت : نعم يا رسول الله ، قال : ما شأنك ؟ قلت : كنت بين أظهرنا فقمتم ، فأبطأت علينا فخشينا أن نقتطع دوننا ففزعنا ، فكنت أول من فزع ، فأتيت هذا الحائط فاحتفزت كما يحتفز الثعلب ، وهؤلاء الناس ورائي ، فقال : يا أبا هريرة - وأعطاني نعليه - قال : اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة . فكان أول من لقيت عمر فقال : ما هاتان النعلان يا أبا هريرة ؟ قلت : هاتان نعلان رسول الله ﷺ بعثني بها من لقيت يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه بشرته بالجنة ، قال : فضرب عمر بيده بين ثديي ، فخررت لاسي فقال : ارجع يا أبا هريرة . فرجعت إلى رسول الله ﷺ فأجهشت بالبكاء ، وركبني عمر ، فإذا هو على أثري فقال رسول الله ﷺ : ما لك يا أبا هريرة ؟ قلت : لقيت عمر ، فأخبرته بالذي بعثني به فضرب بين ثديي ضربة خررت لاسي قال : ارجع . فقال رسول الله : يا عمر ، ما حملك على ما فعلت ؟ قال : يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي ، أبعثت أبا هريرة بنعليك : من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه بشره بالجنة ؟ قال : نعم . قال : فلا تفعل ، فإنني أخشى أن يتكل الناس عليها فخلهم يعملون . قال رسول الله ﷺ : فخلهم .

البخاري^(٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أبنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، ثنا أنس بن مالك « أن النبي ﷺ - ومعاذ رديفه على الرحل - قال : يا معاذ . قال : لبيك يا رسول الله وسعديك - ثلاثاً - قال : ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار . قال : يا رسول الله ، أفلا أخبر به الناس فيستبشرون ؟ قال : إذا يتكلموا . وأخبر بها معاذ عند موته / تأثماً »^(٣) . زاد البخاري [١/٨٣-١]

(١) من صحيح مسلم .

(٢) (١ / ٢٧٢ رقم ١٢٨) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٦١ رقم ٣٢) .

على مسلم في هذا الحديث : « صدقاً من قلبه » .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر ، حدثني أبو النضر هاشم ابن القاسم ، ثنا عبيد الله الأشجعي ، عن مالك بن مغول ، عن طلحة بن مصرف ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : « كنا مع النبي ﷺ في مسير ، قال : فنفتت أزواد القوم حتى هم بنحر بعض حمائلهم قال : فقال عمر : يا رسول الله ، لو جمعت ما بقي من أزواد القوم ، فدعوت الله عليها . قال : ففعل ، قال : فجاء ذو البربيره ، وذو التمر بتمره قال : - وقال مجاهد ، وذو النواة بنواه . قلت : وما كانوا يصنعون بالنواة ؟ قال : يمصونه ويشربون عليه الماء - قال : فدعا عليها . قال : حتى ملأ القوم [أزودتهم]^(٢) قال : فقال عند ذلك : أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، ثنا ابن وهب ، وأخبرني عمرو أن أبا يونس حدثه ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحدٌ من هذه الأمة : يهودي ولا نصراني ، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » .

أبو يونس اسمه سليم بن جبير - ويقال : ابن جبيرة - مولى أبي هريرة .
عبد بن حميد : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يسمع بي أحد من هذه الأمة ، ولا يهودي ولا نصراني ، ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار » .

باب قبول ظواهر الناس في الأعمال ووكل سرائرهم إلى الله

مسلم^(٥) : حدثنا أبو طاهر وحرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى . قال أحمد :

(١) (١ / ٥٥ - ٥٦ رقم ٢٧) .

(٢) في « الأصل » : أزودتهم . والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ٢٤٥ رقم ٨٧٩٤ ، ٨٧٩٥) .

(٤) (١ / ١٣٤ رقم ١٥٣) .

(٥) (١ / ٥٢ رقم ٣٣ / ٢١) .

ثنا . وقال الآخران : أبنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله »^(١) .

مسلم^(٢) : حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، أخبرني عبد العزيز - يعني : الدراوردي - عن العلاء .

/ وحدثنا أمية بن بسطام - واللفظ له - ثنا يزيد بن زريع ، ثنا روح ، عن [١/٨ق-ب] العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « [أمرت أن] أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » .

العلاء بن عبد الرحمن سمع أباه وأنسًا وابن عمر ، روى عنه مالك وشعبة وابن جريج ومحمد بن عجلان والحسن بن الحر وابن عيينة وعبد العزيز بن أبي حازم والوليد بن كثير وإسماعيل بن جعفر ومحمد بن إسحاق وغيرهم ، قال أحمد بن حنبل : العلاء ثقة ، لم أسمع أحداً ذكره بسوء ، وهو فوق سهيل . وقال أبو حاتم : العلاء صدوق . وقال أبو عبد الرحمن : العلاء ليس به بأس ، روى عنه مالك . وقال يحيى بن معين : العلاء ليس بحجة . وقال مرة : ليس بذاك ، لم يزل الناس [يتقون]^(٤) حديثه . وقال أبو زرعة : [ليس هو بأقوى ما يكون . وقال أبو حاتم]^(٥) : العلاء بن عبد الرحمن روى عنه الثقات ، وأنا أنكر من حديثه شيئاً . وقال الحاكم : العلاء اعتمده مسلم في كل ما يصح عنه من

(١) رواه النسائي (٦ / ٣١١ رقم ٣٠٩٠) .

(٢) (١ / ٥٢ رقم ٣٤/٢١) .

(٣) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٤) في « الأصل » : يتركون . والتصويب من الجرح والتعديل (٦ / ٣٥٧ ت ١٩٧٤) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من الجرح والتعديل (٦ / ٣٥٨ ت ١٩٧٤) .

الروايات عن أبيه وغيره ، إذا كان الراوي عنه ثقة .

مسلم^(١) : حدثنا أبو غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد ، ثنا عبد الملك بن الصباح ، عن شعبة ، عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوه عصموا مني دماءهم وأموالهم ، وحسابهم على الله »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر

وحدثني : زهير بن حرب ، ثنا يزيد بن هارون ، كلاهما عن [أبي]^(٤) مالك ، عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ يقول : « من وحَّد الله ... » ثم ذكر بمثله أبو مالك اسمه سعد ، وأبوه طارق بن أشيم ، وأبو خالد اسمه سليمان بن حيان .

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن [أبي]^(٤) الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا / قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ، ثم قرأ : ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٌ ﴾^(٦) »^(٧) .

[١-٩٣/١]

مسلم^(٨) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر

-
- (١) (١ / ٥٣ رقم ٢٢) .
(٢) رواه البخاري (١ / ٩٤ رقم ٢٥) .
(٣) (١ / ٥٣ رقم ٢٣) .
(٤) في « الأصل » : ابن . والتصويب من صحيح مسلم .
(٥) (١ / ٥٢ - ٥٣ رقم ٢١) .
(٦) الغاشية : ٢١ - ٢٢ .
(٧) رواه الترمذي (٥ / ٤٣٩ رقم ٣٣٤١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥١٤ رقم ١١٦٧) .
(٨) (١ / ٩٦ - ٩٧ رقم ٩٦) .

وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم ، عن أبي معاوية ، كلاهما عن الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن أسامة بن زيد - وهذا حديث ابن أبي شيبة - قال : « بعثنا رسول الله ﷺ في سرية ، فصباحنا الحرقات من جهينة ، فأدركت رجلا فقال : لا إله إلا الله . فطعنته ، فوقع في نفسي من ذلك ، فذكرته للنبي ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : أقال لا إله إلا الله وقتلته ؟! قال : قلت : يا رسول الله ، إنما قالها خوفاً من السلاح . قال : أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟ فما زال يكررها عليّ حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ . قال : فقال سعد : وأنا والله لا أقتل مسلماً حتى يقتله ذو البطين - يعني : أسامة - قال : قال رجل : ألم يقل الله - عز وجل - : ﴿ قَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾ (١) ؟ فقال سعد : قد قاتلنا حتى لا تكون فتنة ، وأنت وأصحابك تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة » (٢) .

أبو ظبيان اسمه حصين بن جندب الجنبى .

باب ثواب من مات مقراً بالشهادتين مخلصاً بها

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ، كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم - قال أبو بكر : ثنا ابن علية - عن خالد ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن حمران ، عن عثمان قال : قال رسول الله ﷺ : « من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة » (٤) .

مسلم (٥) : حدثنا سهل بن عثمان وأبو كريب محمد بن العلاء ، جميعاً عن أبي معاوية - قال أبو كريب : ثنا معاوية - عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن

(١) الأنفال : ٣٩ .

(٢) رواه البخاري (٧ / ٥٩٠ رقم ٤٢٦٩ وطرفه في : ٦٨٧٢) وأبو داود (٣ / ٢٧٣ رقم ٢٦٣٦) والنسائي في الكبرى (٥ / ١٧٦ رقم ٨٥٩٤) .

(٣) (١ / ٥٥ رقم ٢٦) .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٢٧٤ رقم ١٠٩٥٢ ، ١٠٩٥٣) .

(٥) (١ / ٥٦ - ٥٧ رقم ٢٧) .

أبي هريرة - أو عن أبي [سعيد]^(١) شك الأعمش - قال : « لما كان يوم غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة ، قالوا : يا رسول الله ، لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وادها . فقال رسول الله ﷺ : افعلوا . قال : فجاء عمر فقال : يا رسول الله ، إن فعلت قل الظهر ، ولكن ادعهم بفضل أزوادهم ، ثم ادع الله لهم عليها بالبركة ، لعل الله أن يجعل في ذلك^(٢) . فقال رسول الله ﷺ : نعم . قال : فدعا بنطع فبسطه ، ثم دعا بفضل أزوادهم / قال : فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ، وجعل يجيء الآخر بكف تمر . قال : ويجيء الآخر بكسرة ، حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير . قال : فدعا رسول الله ﷺ بالبركة ثم قال : خذوا في أوعيتكم . قال : فأخذوا في أوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملئوه . قال : فأكلوا حتى شبعوا وفضلت فضلة . فقال رسول الله ﷺ : أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقي الله بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة » .

مسلم^(٣) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن محمد ابن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت أنه قال : « دخلت عليه وهو في الموت ، فبكيت ، فقال : مهلا ، ولم تبكي ؟ فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك ، ولئن شفعت لأشفعن لك ، ولئن استطعت لأتفعلنك ، ثم قال : والله ، ما من حديث سمعته من رسول الله ﷺ لكم فيه خير إلا حدثتكموه إلا حديثاً واحداً ، وسوف أحدثكموه اليوم ، وقد أحيط بنفسي ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار^(٤) .

الصنابحي اسمه عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله ، قدم المدينة بعد وفاة النبي ﷺ بست ليال ، نزل الشام ، سمع أبا بكر الصديق وعبادة بن الصامت وبلال بن رباح ، روى عنه عبد الله بن محيريز وأبو الخير مرثد بن عبد الله وربيعة ابن يزيد .

(١) في « الأصل » : سعد . والتصويب من صحيح مسلم .
 (٢) قال النووي في شرح مسلم (١ / ٢٨٧ - ٢٨٨) : هكذا وقع في الأصول التي رأينا ، وفيه محذوف تقديره يجعله في ذلك بركة أو خيراً أو نحو ذلك ، فحذف المفعول به لأنه فضلة .

(٣) (١ / ٥٧ - ٥٨ رقم ٢٩) .

(٤) رواه الترمذي (٥ / ٢٣ رقم ٢٦٣٨) والنسائي في الكبرى (٦ / ٢٧٧ رقم ١٠٩٦٧) .

النسائي^(١) : أخبرنا أبو بكر بن نافع ، حدثنا بهز ، ثنا حماد ، ثنا ثابت ، عن أنس قال : « حدثني عتبان بن مالك أنه عمي ، فأرسل إلى رسول الله ﷺ فقال : تعال فخط لي مسجداً . فجاء رسول الله ﷺ وجاء قومه وتغيب رجل منهم يقال له : مالك بن الدخشم فقالوا : يا رسول الله ، إنه وإنه - يقعون فيه - فقال رسول الله ﷺ : أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟ (قال : إنما يقولها متعوذاً)^(٢) ، قال : والذي نفسي بيده ، لا يقولها أحد صادقاً إلا حرمت عليه النار »^(٣) .

ذكر مسلم^(٤) هذا الحديث ولم يقل : « صادقاً » وسيأتي في باب اتخاذ المساجد في البيوت ، إن شاء الله .

/ باب من شهد عند الموت أن لا إله إلا الله شهد له بها عند الله

[١/١٠٠ ق]

مسلم^(٥) : حدثني حرملة بن يحيى التجيبي ، أبنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني سعيد بن المسيب ، عن أبيه قال : « لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ ، فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة ، فقال رسول الله ﷺ : يا عم ، قل لا إله إلا الله ، كلمة أشهد لك بها عند الله . فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله يعرضها ويعيد له تلك المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب . وأبى أن يقول لا إله إلا الله ، فقال رسول الله ﷺ : أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك . فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلِيَا قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ

(١) السنن الكبرى (٦ / ٢٧٢ رقم ١٠٩٤٤) .

(٢) تكررت في « الأصل » .

(٣) رواه البخاري (٢ / ٣٧٦ رقم ٨٣٨) ومسلم (١ / ٦١ - ٦٢ رقم ٣٣) وابن ماجه

(١ / ٢٤٩ رقم ٧٥٤) .

(٤) (١ / ٦١ - ٦٢ رقم ٣٣) .

(٥) (١ / ٥٤ رقم ٢٤) .

أَصْحَابُ الْحَجِيمِ ﴿١﴾ وَأَنْزَلَ اللَّهُ - عز وجل - فِي أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (٢) « (٣) .

وحدثنا (٤) إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا : أنا عبد الرزاق ، أنا
معمر .

وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد قالا : ثنا يعقوب - وهو ابن إبراهيم
ابن سعد - أنا أبي ، عن صالح كلاهما ، عن الزهري بهذا الإسناد مثله ، غير أن
حديث صالح انتهى عند قوله : « فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عز وجل - فِيهِ » ولم يذكر الآيتين ،
وقال في حديثه : « ويعودان له بتلك المقالة » وفي حديث معمر مكان هذه المقالة :
« الكلمة فلم يزالا به » .

باب أول ما يدعى إليه

الناس من فرائض الإيمان والشهادة

مسلم (٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم
جميعاً ، عن وكيع - قال أبو بكر : ثنا وكيع - عن زكريا بن إسحاق ، حدثني
يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن معاذ بن
جبل - قال أبو بكر : وربما قال وكيع : عن ابن عباس ، أن معاذاً - قال :
« بعثني رسول الله ﷺ فقال : إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب ، فادعهم إلى شهادة أن
لا / إله إلا الله وأني رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله
افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم ، فإن هم أطاعوا لذلك

[١/١٠-ب]

(١) التوبة : ١١٣ .

(٢) القصص : ٥٦ .

(٣) رواه البخاري (١٩٢ / ٨) رقم ٤٦٧٥) والنسائي (٤ / ٣٩٥ رقم ٢٠٣٤) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٥٤ رقم ٢٤) .

(٥) (١٩ رقم ٥٠) .

فإياك وكرائم أموالهم ، واتفق دعوة المظلوم ، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» (١) .
 البخاري (٢) : حدثنا أبو عاصم ، ثنا زكريا بن إسحاق ، عن يحيى بن محمد
 ابن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ بعث معاذاً
 إلى اليمن » .

وحدثني (٣) عبد الله بن أبي الأسود ، ثنا الفضل بن العلاء ، ثنا إسماعيل بن
 أمية ، عن يحيى بن محمد بن عبد الله بن صيفي أنه سمع أبا معبد مولى ابن
 عباس يقول : سمعت ابن عباس قال : « لما بعث النبي ﷺ معاذ بن جبل إلى نحو
 أهل اليمن قال له : إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إلى
 أن (يوحّدوا الله ، فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله - تعالى - فرض عليهم [خمس
 صلوات في يومهم وليلتهم ، فإذا صلوا فأخبرهم أن الله افترض عليهم] (٤) زكاة
 في أموالهم) (٥) تؤخذ من غنيهم ، وترد على فقيرهم ، فإذا أقرؤا بذلك فخذ منهم ،
 وتوق كرائم أموال الناس » .

باب حق الله على العباد أن يعبدوه

وحقهم عليه ألا يعذبهم إذا فعلوا ذلك

مسلم (٦) : حدثنا هدا بن خالد الأزدي ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، ثنا أنس بن
 مالك ، عن معاذ بن جبل قال : « كنت ردف النبي ﷺ ليس بيني وبينه إلا مؤخرة
 الرّحّل ، فقال : يا معاذ بن جبل . قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك . ثم سار

(١) رواه البخاري (٣ / ٣٠٧ رقم ١٣٩٥ وأطرافه في : ١٤٥٨ ، ١٤٩٦ ، ٢٤٤٨ ،
 ٤٣٤٧ ، ٧٣٧١ ، ٧٣٧٢) وأبو داود (٢ / ٣٣١ رقم ١٥٧٩) والترمذي (٣ / ١٢
 رقم ٦٢٥) والنسائي (٥ / ٥٨ رقم ٢٥٢١) وابن ماجه (١ / ٥٦٨ رقم ١٧٨٣) .

(٢) (١٣ / ٣٥٩ رقم ٧٣٧١) .

(٣) صحيح البخاري (١٣ / ٣٥٩ رقم ٧٣٧٢) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح البخاري .

(٥) تكررت في « الأصل » .

(٦) (١ / ٥٨ رقم ٣٠ / ٤٨) .

ساعة ثم قال : يا معاذ بن جبل . قلت : لبيك يا رسول الله وسعديك [ثم سار ساعة . ثم قال : يا معاذ بن جبل . قلت : لبيك رسول الله وسعديك]^(١) قال : هل تدري ما حق الله على العباد ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . ثم سار ساعة فقال : يا معاذ بن جبل . فقلت : لبيك رسول الله وسعديك . قال : هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : ألا يعذبهم^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار . قال ابن مثنى : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي حصين والأشعث بن سليم أنهما سمعا الأسود بن هلال يحدث عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله ﷺ : « يا معاذ ، أتدري ما حق الله على العباد ؟ قال : الله ورسوله أعلم . قال : أن يُعبد الله ولا يُشرك به [شيء]^(٤) . قال : هل تدري ما حقهم عليه إذا فعلوا ذلك ؟ فقال : الله ورسوله أعلم . قال : ألا يعذبهم^(٥) .

[١١٣/١]

باب من اقتصر على أداء الفرائض

مسلم^(٦) : حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفى ، عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه ، عن أبي سهيل ، عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، من أهل نجد نائر الرأس نسجع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله ﷺ فإذا هو يسأل عن الإسلام . فقال رسول الله ﷺ : خمس صلوات في اليوم والليلة . فقال : هل علي غيرهن ؟ قال : لا ، إلا أن تطوع ، وصيام شهر رمضان . فقال : هل علي غيره ؟ فقال : لا ،

(١) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (١٠٠ / ٤١٢ رقم ٥٩٦٧) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥٥ رقم ١٠٠١٤) .

(٣) (١ / ٥٩ رقم ٥٠ / ٣٠) .

(٤) في « الأصل » : شيئاً . والمثبت من صحيح مسلم .

(٥) رواه البخاري (١٣ / ٣٥٩ رقم ٧٣٧٣) .

(٦) (١ / ٤٠ - ٤١ رقم ١١) .

إلا أن تطوع . وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة فقال : هل عليَّ غيرها ؟ فقال : لا ، إلا أن تطوع . قال : فأدبر الرجل ، وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه . فقال رسول الله ﷺ : أفلح إن صدق «^(١)» .

وحدثني ^(٢) يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد جميعاً ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن أبي سهيل ، عن أبيه ، عن طلحة بن عبيد الله ، عن النبي ﷺ بهذا الحديث نحو حديث مالك غير أنه قال : « فقال رسول الله ﷺ : أفلح وأبيه إن صدق - أو دخل الجنة وأبيه إن يصدق » .

مسلم ^(٣) : حدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد ، ثنا هاشم بن القاسم أبو النضر ، ثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك قال : « نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ ، فَكَانَ يَعْجَبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلِ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَنَا رَسُولُكَ فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك . قال : صدق . قال : فمن خلق السماء ؟ قال : الله . قال : فمن خلق الأرض ؟ قال : الله . قال : فمن نصب هذه الجبال ، وجعل فيها ما جعل ؟ قال : الله . قال : فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال الله أرسلك ؟ قال : نعم . قال : وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا . قال : / صدق . قال : فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم . قال : وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا . قال : صدق . قال : فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم . قال : وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا . قال : صدق . قال : فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم . قال : وزعم [رسولك] ^(٤) أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً . قال : صدق . قال : ثم ولي . قال : والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن ولا أنقص منهن . فقال النبي ﷺ :

(١) رواه البخاري (١ / ١٣٠ رقم ٤٦ وأطرافه في : ١٨٩١ ، ٢٦٧٨ ، ٦٩٥٦) وأبو داود (١ / ٣٣٨ - ٣٣٩ رقم ٣٩٤) والنسائي (١ / ٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٤٥٧) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٤١ رقم ١١) .

(٣) (١ / ٤١ - ٤٢ رقم ١٢) .

(٤) في «الأصل» : رسوله . والمثبت من صحيح مسلم .

لئن صدق ليدخلن الجنة»^(١) .

وحدثني^(٢) عبد الله بن هاشم العبدي ، ثنا بهز ، ثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت قال : قال أنس : « كنا نهينا في القرآن أن نسأل رسول الله عن شيء ... » .
وساق الحديث بمثله .

مسلم^(٣) : حدثني أبو بكر بن إسحاق ، ثنا عفان ، ثنا وهيب ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة « أن أعرابيا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة . قال : تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة المكتوبة ، وتؤدي الزكاة المفروضة ، و تصوم رمضان . قال : والذي نفسي بيده ، لا أزيد على هذا شيئاً^(٤) ولا أنقص منه . فلما ولى قال النبي ﷺ : من سره أن ينظر إلى رجل من [أهل]^(٥) الجنة فلينظر إلى هذا » .

مسلم^(٦) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب - واللفظ لأبي بكر^(٧) - قالوا : ثنا معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : « أتى النبي ﷺ النعمان بن قوقل فقال : يا رسول الله ، أ رأيت إذا صليت المكتوبة ، وحرمت الحرام ، وأحللت الحلال ، أ أدخل الجنة ؟ فقال النبي ﷺ : نعم » .

وحدثني^(٨) الحجاج بن الشاعر والقاسم بن زكريا قالوا : ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح وأبي سفيان ، عن جابر قال : « قال النعمان بن قوقل : يا رسول الله ... » بمثله . وزادا فيه : « ولم أزد

(١) رواه البخاري (١ / ١٧٩ رقم ٦٣) تعليقا ، والترمذي (٣ / ٥ رقم ٦١٩) والنسائي (٤ / ٤٢٧ رقم ٢٠٩٠) .
(٢) صحيح مسلم (١ / ٤٢ رقم ١٢) .
(٣) (١ / ٤٤ رقم ١٤) .
(٤) زاد بعدها في صحيح مسلم : أبداً .
(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .
(٦) (١ / ٤٤ رقم ١٥ / ١٦) .
(٧) في صحيح مسلم : كريب .
(٨) صحيح مسلم (١ / ٤٤ رقم ١٥ / ١٧) .

على ذلك شيئاً » .

وزاد مسلم^(١) أيضاً في حديث آخر : « وَصُمْتُ رَمَضَانَ » رواه عن سلمة ابن شبيب ، عن الحسن بن أعين ، عن معقل بن عبيد الله ، عن أبي الزبير ، عن جابر .

باب فضل من زاد على الفرائض

[١/١٢-١٢] البزار : حدثنا / محمد بن رزق الله الكلواذاني وعمر بن الخطاب السجستاني
قالا : ثنا الحكم بن نافع أبو اليمان ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، حدثني عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبي حسين ، حدثني عيسى بن طلحة ، عن عمرو بن مرة الجهني قال : « جاء رجل من قضاة إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن شهدت أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، وصليت الصلوات الخمس ، وصمت رمضان وقمته ، وآتيت الزكاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : من مات على هذا كان من الصديقين والشهداء » .

قال أبو بكر : وهذا الكلام لا نعلمه يروى إلا عن عمرو بن مرة عن النبي ﷺ ، ولا نعلم له إسناداً غير هذا .

باب الإيمان قول وعمل ونية ويزيد

وينقص وبعضه أفضل من بعض وقوله تعالى

﴿ وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾^(٢) وقوله عز وجل ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا

وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٣)

البخاري^(٤) : حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أبنا أبو حيان التيمي ،

(١) (١ / ٤٤ رقم ١٥ / ١٨) .

(٢) المدثر : ٣١ .

(٣) النساء : ١٤٦ .

(٤) (١ / ١٤٠ رقم ٥٠) .

عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : « كان النبي ﷺ بارزاً يوماً للناس ، فأتاه رجل [فقال]^(١) : ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وبقائه ، ورسوله ، وتؤمن بالبعث . قال : ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤدى الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان . قال : ما الإحسان ؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : متى الساعة ؟ قال : ما المسئول^(٢) بأعلم من السائل ، وسأخبرك عن أشراطها : إذا ولدت الأمة ربها ، وإذا تطاول رعاة الإبل البهم في البنيان في خمس لا يعلمهن إلا الله . ثم تلا النبي ﷺ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ الآية^(٣) ، ثم أدير . فقال : ردوه . فلم يروا شيئاً . فقال : هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا علي بن الجعد ، أخبرنا شعبة ، عن أبي جمرة قال : « كنت أقعد مع ابن عباس فيجلسني على سريرته ، فقال : أقم عندي حتى أجعل لك سهماً من مالي . فأقمت معه شهرين ، ثم قال : إن وفد عبد القيس لما أتوا النبي ﷺ قال : من القوم - أو من الوفد - ؟ قالوا : ربيعة . / قال : مرحباً بالقوم - أو بالوفد - غير خزايا ولا ندامى . فقالوا : يا رسول الله ، إنا لا نستطيع [أن]^(٦) نأتيك إلا في الشهر الحرام ، وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا وندخل به الجنة . وسألوه عن الأشربة ، فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع : أمرهم بالإيمان بالله وحده ، قال : أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وأن تعطوا من المغنم الخمس . ونهاهم عن أربع : الختم ،

[١/١٢-ب]

(١) في « الأصل » : قال . والمثبت من صحيح البخاري .

(٢) قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ١٤٠) زاد في رواية أبي ذر : عنها . قلت :

وهي ثابتة في الصحيح المطبوع .

(٣) لقمان : ٣٤ .

(٤) رواه مسلم (١ / ٣٩ رقم ٩) وابن ماجه (١ / ٢٥ رقم ٦٤) .

(٥) (١ / ١٥٧ رقم ٥٣) .

(٦) من صحيح البخاري .

والدباء ، والنكير ، والمزفت - وربما قال : المقير - وقال : احفظوهن ، وأخبروا بهن من وراءكم « (١) .

مسلم (٢) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن سهيل ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « الإيمان بضعٌ وسبعون - أو بضعٌ وستون - شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان » (٣) .

مسلم (٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان .

وحدثنا محمد بن مثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، كلاهما عن قيس ابن مسلم ، عن طارق بن شهاب - وهذا حديث أبي بكر - قال : « أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان ، فقام إليه رجل فقال : الصلاة قبل الخطبة . فقال له : قد ترك ما هنالك . فقال أبو سعيد : أما هذا فقد قضى ما عليه ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » (٥) .

مسلم (٦) : حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر المصري ، أبنا الليث ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « يا معشر النساء ، تصدقن وأكثرن الاستغفار ، فإني رأيتكن أكثر أهل النار .

(١) رواه مسلم (٣ / ١٥٧٩ رقم ١٩٩٥) وأبو داود (٤ / ٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٣٦٨٥) والترمذي (٤ / ١٥٣ رقم ١٥٩٩) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥٣٧ رقم ١١٧٦٢) .
(٢) (١ / ٦٣ رقم ٣٥) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٦٧ رقم ٩) وأبو داود (٥ / ٢١٦ رقم ٤٦٤٣) والترمذي (٥ / ١٠ رقم ٢٦١٤) والنسائي (٨ / ٤٨٤ رقم ٥٠٢٠) وابن ماجه (١ / ٢٢ رقم ٥٧) .

(٤) (١ / ٦٩ رقم ٤٩) .

(٥) رواه أبو داود (٢ / ١٢٠ رقم ١١٣٣) والترمذي (٤ / ٤٦٩ رقم ٢١٧٢) والنسائي (٨ / ٤٨٥ رقم ٥٠٢٣) وابن ماجه (١ / ٤٠٦ رقم ١٢٧٥) .

(٦) (١ / ٨٦ - ٨٧ رقم ٧٩) .

فقال امرأة منهم جَزَلَةٌ^(١) : وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار ؟ قال : تكثرون اللعن ، وتكفرون العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدي لي لب منكن .
 قالت : يا رسول الله ، وما نقصان العقل / والدين ؟ قال : أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل ؛ فهذا نقصان العقل ، وتمكث الليالي لا تصلي وتفطر في رمضان ؛ فهذا نقصان الدين^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثني عبد بن حميد ، أنا جعفر بن عون ، أنا أبو عميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب قال : « جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ، آية في كتابكم تقرأونها ، لو علينا نزلت - معشر اليهود - لاتخذنا ذلك اليوم عيداً . قال : وأي آية ؟ قال : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾^(٤) . فقال عمر : إني لأعلم اليوم الذي نزل فيه والمكان الذي نزلت فيه ، نزلت على رسول الله ﷺ بعرفات يوم الجمعة^(٥) .

أبو عميس اسمه عتبة بن عبد الله بن مسعود .

أبو داود^(٦) : حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً » .

مسلم^(٧) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، ثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر بن الخطاب

(١) قال النووي في شرح مسلم (١ / ٣٩١) : أي ذات عقل ورأي ، قال ابن دريد : الجزالة : العقل والوقار .

(٢) رواه أبو داود (٥ / ٢١٦ - ٢١٧ رقم ٤٦٤٦) وابن ماجه (٢ / ١٣٢٦ رقم ٣٠٠٣) .

(٣) (٤ / ٢٣١٢ رقم ٣٠١٧) .

(٤) المائة : ٣ .

(٥) رواه البخاري (٧ / ٧١٢ رقم ٤٤٠٧) والترمذي (٥ / ٢٥٠ رقم ٣٠٤٣) والنسائي (٥ / ٢٧٧ رقم ٣٠٠٢) .

(٦) (٥ / ٢١٦ رقم ٤٦٤٤) .

(٧) (٣ / ١٥١٥ - ١٥١٦ رقم ١٩٠٧) .

قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه» (١).

باب تفاضل أهل الإيمان فيه

مسلم (٢): حدثني أبو الربيع العتكي، ثنا حماد بن زيد، ثنا معبد بن هلال العنزى.

وحدثنا سعيد بن منصور - واللفظ له - ثنا حماد بن زيد، ثنا معبد بن هلال قال: «انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت فانتبهنا إليه وهو يصلي الضحى، فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه وأجلس ثابتاً معه على سريره، فقال له: يا أبا حمزة، إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة. قال: حدثنا محمد رسول الله ﷺ قال: إذا كان يوم القيامة / ماج الناس بعضهم إلى [١/١٣-ب] بعض فيأتون آدم ﷺ فيقولون له: اشفع لذريتك. فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الله. فيأتون إبراهيم ﷺ فيقول: لست لها، ولكن عليكم بموسى فإنه كلم الله. فيؤتى موسى فيقول: لست لها، ولكن عليكم بعيسى فإنه روح الله وكلمته. فيؤتى عيسى ﷺ فيقول: لست لها، ولكن عليكم بمحمد ﷺ. فأوتى فأقول: أنا لها، فأنتطلق فأستأذن على ربي - عز وجل - فيؤذن لي، فأقوم بين يديه، فأحمده بمحمد لا أقدر عليه الآن يلهمنيه الله - عز وجل - ثم أخرج له ساجداً، فيقال لي: يا محمد، ارفع رأسك، وقل يسمع لك، وسل تعطه، واشفع تشفع. فأقول: رب أمتي أمتي. فيقال: انطلق، فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه منها. فأنتطلق فأفعل ثم أرجع إلى ربي - عز وجل - فأحمده بتلك المحامد، ثم أخرج له ساجداً، فيقال لي: يا محمد، ارفع رأسك،

(١) رواه البخاري (١ / ١٥ رقم ١ وأطرافه في: ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣) وأبو داود (٣ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٢١٩٤) والترمذي (٤ / ١٧٩ رقم ١٦٤٧) والنسائي (٧ / ١٨ رقم ٣٨٠٣) وابن ماجه (٢ / ١٤١٣ رقم ٤٢٢٧).
(٢) (١ / ١٨٢ - ١٨٤ رقم ١٩٣).

وقل يُسمع لك ، وسل تعطه ، واشفع تشفع . فأقول : أمتي أمتي ، فيقال لي : انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها . فأنتقل فأفعل ، ثم أعود إلى ربي - عز وجل - فأحمده بتلك المحامد ، ثم أخر له ساجداً فيقال لي : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل يُسمع لك ، وسل تعطه ، واشفع تشفع . فأقول : يارب ، أمتي أمتي . فيقال لي : انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار . فأنتقل فأفعل .

هذا حديث أنس الذي أنبأنا به فخرجنا من عنده ، فلما كنا بظهر الجبان قلنا : لو ملنا إلى الحسن فسلمنا عليه وهو مستخف في دار أبي خليفة . قال : فدخلنا عليه ، فسلمنا عليه قلنا : يا أبا سعيد ، جئنا من عند أخيك أبي حمزة فلم نسلم بمثل حديث حدثناه في الشفاعة قال : هيه . فحدثناه الحديث ، فقال : هيه . قلنا : ما زادنا . قال : قد حدثنا به منذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع ، ولقد ترك شيئاً ما أدري أنسي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتتكلوا . قلنا له : حدثنا . فضحك وقال : خلق الإنسان / من عجل ، ما ذكرت لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه : « ثم أرجع إلى ربي - عز وجل - في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ، ثم أخر له ساجداً ، فيقال لي : يا محمد ، ارفع [رأسك]^(١) وقل يُسمع لك ، وسل تعط ، واشفع تشفع . فأقول : يارب ، ائذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله . قال : ليس ذاك لك - أو قال : ليس ذلك إليك - ولكن وعزتي وكبريائي ، وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله . قال : وأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك أراه قال : قبل عشرين سنة وهو يومئذ جميع »^(٢)

[١/١٤-١]

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن عبيد الله ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن [صالح ، عن ابن شهاب ، عن أبي أمامة بن سهل ، أنه سمع أبا سعيد]^(٤) الحدري يقول :

(١) من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (١٣ / ٤٨١ رقم ٧٥١٠) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٣٠ رقم ١١١٣١) .

(٣) (١ / ٩٣ رقم ٢٣) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح البخاري .

قال رسول الله ﷺ : « بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمصٌ ، منها ما يبلغ الثدي ، ومنها ما دون ذلك . قال : وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره . قالوا : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : الدين »^(١) .

باب تسمية الإيمان عملاً والعمل إيماناً

مسلم^(٢) : حدثني أبو الربيع [الزهراني]^(٣) ثنا حماد بن زيد ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه .

وثنا : خلف بن هشام البزار - واللفظ له - ثنا حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أبي [مرواح الليثي]^(٤) ، عن أبي ذر قال : « قلت : يا رسول الله ، أي الأعمال أفضل ؟ قال : الإيمان بالله ، والجهاد في سبيله . قال : قلت : أي الرقاب أفضل ؟ قال : أنفسها عند أهلها ، وأكثرها ثمنًا . قال : قلت : فإن لم أفعل ؟ قال : تعين صانعاً أو تصنع لأخرق . قال : قلت : يا رسول الله ، أرأيت إن ضعفت عن بعض العمل ؟ قال : تكف شرك عن الناس ، فإنها صدقة منك على نفسك »^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا عمرو بن خالد ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن البراء « أن النبي ﷺ كان أول ما [قدم]^(٧) المدينة نزل على أجداده - أو قال : أخواله - من

(١) رواه مسلم (٤ / ١٨٥٩ رقم ٢٣٩٠) والترمذي (٤ / ٥٣٩ رقم ٢٢٨٥ ، ٢٢٨٦) والنسائي (٨ / ٤٨٧ رقم ٥٠٢٦) .

(٢) (١ / ٨٩ رقم ٨٤) .

(٣) في « الأصل » : الزهري . والتصويب من صحيح مسلم ، وقال السمعاني في الأنساب (٣ / ١٨٠) الزهراني : بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الراء وفي آخرها النون ، هذه النسبة إلى بني زهران .

(٤) في « الأصل » : من مرواح البثي . وهو تحريف .

(٥) رواه البخاري (٥ / ١٧٦ رقم ٢٥١٨) والنسائي في الكبرى (٣ / ١٧٢ رقم ٤٨٩٤) وابن ماجه (٢ / ٨٤٣ رقم ٢٥٣) .

(٦) (١ / ١١٨ رقم ٤٠) .

(٧) في « الأصل » : يقدم . والمثبت من صحيح البخاري .

الأنصار ، وأنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأنه صلى أول صلاة صلاها : صلى العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل ممن صلى / معه ، فمر على أهل المسجد وهم راكعون ، فقال : أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة . فداروا كما هم قبل البيت . وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قبل بيت المقدس وأهل الكتاب ، فلما ولي وجهه قبل البيت أنكروا ذلك .

قال زهير : ثنا أبو إسحاق ، عن البراء في حديثه هذا : « أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وقتلوا ، فلم ندر ما نقول فيهم ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ (١) » .

لم يذكر مسلم بن الحجاج في هذا الحديث الأخير الصلاة إلى بيت المقدس ، وخبر الرجل الذي جاء أهل قباء .

أبو مرواح الذي تقدم في حديث مسلم لا يعلم له اسم ، وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي من همدان ، روى عن جماعة وافرة من الصحابة - رضي الله عنهم .

وأبو ربيع الزهراني اسمه سليمان بن داود .

باب شعب الإيمان وأيها أفضل

مسلم (٢) : حدثنا عبيد الله بن سعيد وعبد بن حميد ، قالوا : ثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الإيمان بضع وسبعون شعبة ، والحياء شعبة من الإيمان » (٣) .

(١) البقرة : ١٤٣ .

(٢) (١ / ٦٣ رقم ٥٧ / ٣٥) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٦٧ رقم ٩) وأبو داود (٥ / ٢١٦ رقم ٤٦٤٣) والترمذي (٥ /

١٠ رقم ٢٦١٤) والنسائي (٨ / ٤٨٣ رقم ٥٠١٩) وابن ماجه (١ / ٢٢ رقم ٥٧) .

البخاري^(١) : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أبو عامر بهذا الإسناد مثله وقال :
« بضع وستون شعبة » .

الترمذي^(٢) : حدثنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « الإيمان بضع وسبعون باباً ، فأدناها إمطة الأذى عن الطريق ، وأرفعها شهادة أن لا إله إلا الله » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

باب الإيمان أفضل الأعمال

مسلم^(٣) : حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، ثنا إبراهيم بن سعد .

قال : وحدثني محمد بن جعفر بن زياد ، أخبرنا إبراهيم - يعني ابن سعد -

عن / ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : « سئل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ فقال : إيمان بالله . قال : ثم ماذا ؟ قال : الجهاد في سبيل الله . قال : ثم ماذا ؟ قال : حج مبرور »^(٤) .

وفي رواية محمد بن جعفر قال : « إيمان بالله ورسوله » .

باب الصلاة من الإيمان

البخاري^(٥) : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أبو روح الحرمي بن عمارة ، ثنا شعبة ، عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، قال : سمعت أبي يحدث عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « أُمّرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول [الله]^(٦) ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا

(١) (١ / ٦٧ رقم ٩) .

(٢) (٥ / ١٢ رقم ٢٦١٤) .

(٣) (١ / ٨٨ رقم ٨٣) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٩٧ رقم ٢٦) ، والنسائي (٨ / ٤٦٩ رقم ٥٠٠٠) .

(٥) (١ / ٩٤ - ٩٥ رقم ٢٥) .

(٦) سقط لفظ الجلالة من « الأصل » .

الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله » .

رواه مسلم بن الحجاج^(١) وقال : « إلا بحقهما » .

البخاري^(٢) : حدثنا عبيد الله بن موسى ، أبنا حنظلة بن أبي سفيان ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة، والحج ، وصوم رمضان »^(٣) .

باب الزكاة من الإيمان

البخاري^(٤) : حدثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أبو جمرة قال : سمعت ابن عباس يقول : « قدم وفد عبد القيس على النبي ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، إنا هذا الحي من ربيعة ، قد حالت بيننا وبينك كفار مضر ، ولستنا نخلص إليك إلا في الشهر الحرام ، فمرنا بشيء نأخذه عنك ، وندعو إليه من وراءنا . قال : أمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع : الإيمان بالله ، وشهادة أن لا إله إلا الله - وعقد واحدة بيده هكذا - وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم ، وأنهاكم عن الدباء والحتم والمزفت والنقير » .

وقال سليمان وأبو النعمان ، عن حماد : « الإيمان بالله : شهادة أن لا إله إلا الله »^(٥) .

(١) (١ / ٥٣ رقم ٢٢) .

(٢) (١ / ٦٤ رقم ٨) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٤٥ رقم ١٦ / ٢٢) والترمذي (٥ / ٥ رقم ٢٦٠٩) والنسائي (٤٨١ / ٨ رقم ٥٠١٦) .

(٤) (٣ / ٣٠٨ رقم ١٣٩٨) .

(٥) رواه مسلم (٣ / ١٥٧٩ رقم ١٩٩٥) وأبو داود (٤ / ٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٣٦٨٥) والترمذي (٤ / ١٥٣ رقم ١٥٩٩) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥٣٧ رقم ١١٧٦٢) .

باب صيام رمضان من الإيمان

- مسلم^(١) : حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عاصم - وهو ابن محمد [١/ق ١٥-ب] ابن زيد بن عبد الله بن عمر - عن أبيه / قال : قال عبد الله : (قال)^(٢) رسول الله ﷺ : « بُني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان » .
- البخاري^(٣) : حدثنا ابن سلام ، أخبرنا محمد بن فضيل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه »^(٤) .

باب حج البيت من الإيمان

- مسلم^(٥) : حدثني ابن غير ، ثنا أبي ، [حدثنا]^(٦) حنظلة [قال]^(٦) : سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساً أن « رجلاً قال لعبد الله بن عمر : ألا تغزوا؟ فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الإسلام بني على خمسة : شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصيام رمضان ، وحج البيت »^(٧) .
- البخاري : حدثنا إبراهيم بن حماد ، حدثنا أبو موسى ، ثنا أبو عامر العقدي ، ثنا الربيع بن مسلم ، ثنا محمد بن زياد ، ثنا أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يا أيها الناس ، كتب عليكم الحج . فقام رجل فقال : في كل عام يا رسول

(١) (١ / ٤٥ رقم ١٦ / ٢١) .

(٢) تكررت في « الأصل » .

(٣) (١ / ١١٥ رقم ٣٨) .

(٤) رواه النسائي (٤ / ٤٦٧ رقم ٢٢٠٤) وابن ماجه (١ / ٥٢٦ رقم ١٦٤١) .

(٥) (١ / ٤٥ رقم ١٦ / ١٩) .

(٦) سقطت من « الأصل » والمثبت من صحيح مسلم .

(٧) رواه البخاري (١ / ٦٤ رقم ٨) والترمذي (٥ / ٥ رقم ٢٦٠٩) والنسائي (٨ /

٤٨١ رقم ٥٠١٦) .

الله ؟ فأعرض عنه . ثم عاد فقال : في كل عام يا رسول الله ؟ فقال : من القائل ؟ قالوا : فلان . قال : والذي نفسي بيده لو قلت : نعم لوجبت ، ولو وجبت ما أطقتموها ، ولو لم تطبقوها لكفرتم ، فأنزل الله - تعالى - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأٌ ﴾ (١) « (٢) .

باب الجهاد من الإيمان

مسلم (٣) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن عمارة - وهو ابن القعقاع - عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « تضمن الله - عز وجل - لمن خرج في سبيله ، لا يخرجه إلا (جهاد)^(٤) في سبيلي وإيمان بي وتصديق برسلي ، فهو علي ضامن أن أدخله الجنة أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلاً ما نال من أجر أو غنيمة ، والذي نفس محمد بيده ما من كلم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئة حين كلم ، لونه لون دم ، وريحه ريح مسك ، والذي نفس محمد بيده لولا أن يشق على المسلمين ، ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً ، ولكن لا أجد سعة فأحملهم ولا تجدون سعة ، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني ، والذي نفس محمد بيده ، لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل ، ثم أغزو فأقتل ، ثم أغزو فأقتل »^(٥) .

(١) المائة : ١٠١ .

(٢) رواه مسلم (٢ / ٩٧٥ رقم ١٣٣٧) والنسائي (٥ / ١١٦ رقم ٢٦١٨) .

(٣) (٣ / ١٤٩٥ - ١٤٩٦ رقم ١٨٧٦) .

(٤) كذا في « الأصل » بالرفع وكذا فيما بعده ، والنووي يقول في شرح مسلم (٨ / ٧٣) :

« لا يخرجه إلا جهاداً في سبيلي » هكذا هو في جميع النسخ « جهاداً » بالنصب وكذا قال بعده : « وإيماناً بي وتصديقاً » وهو منصوب على أنه مفعول له ، وتقديره لا يخرجه المخرج ويحركه المحرك ، إلا الجهاد والإيمان والتصديق .

(٥) رواه البخاري (١ / ١١٤ رقم ٣٦) وأطرافه في : ٢٧٨٧ ، ٢٧٩٧ ، ٢٩٧٢ ، ٣١٢٣ ،

٧٢٢٦ ، ٧٢٢٧ ، ٧٤٥٧ ، ٧٤٦٣) والنسائي (٨ / ٤٩٤ رقم ٤٥٠٤٥) وابن ماجه

(٢ / ٩٢٠ رقم ٢٧٥٣) .

/ باب أداء الخمس من الإيمان /

مسلم^(١) : حدثني يحيى بن أيوب ، ثنا ابن عليه ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، قال : حدثني من لقي الوفد الذين قدموا على رسول الله ﷺ من عبد القيس - قال سعيد : وذكر قتادة أبا نضرة ، عن أبي سعيد الخدري في حديثه هذا - : « أن أناساً من عبد القيس قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا : يا نبي الله ، إنا حي من ربيعة ، وبيننا وبينك كفار مضر ، ولا نقدر عليك إلا في أشهر الحرم ، فمرنا بأمر نأمر به من وراءنا ، وندخل به الجنة إذا نحن أخذنا به . فقال رسول الله ﷺ : أمركم بأربع ، وأنهاكم عن أربع : اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وصوموا رمضان ، وأعطوا الخمس من الغنائم . وأناهاكم عن أربع : عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير . قالوا : يا نبي الله ، ما علمك بالنقير؟ قال : بلى جذع تنقرونه فتقذفون فيه من القطيعاء - قال سعيد : أو قال : من التمر - ثم تصبون فيه من الماء حتى إذا سكن غليانه شربتموه حتى إن أحدكم - أو إن أحدهم - ليضرب ابن عمه بالسيف . قال : وفي القوم رجل أصابته جراحة كذلك ، قال : وكنت أحببها حياء من رسول الله ﷺ ، فقلت : فيم نشرب يا رسول الله ؟ قال : في أسقية الأدم التي يلاث على أفواهاها . قالوا : يا نبي الله ، إن أرضنا كثيرة الجرذان ولا تبقى بها أسقية الأدم . فقال نبي الله ﷺ : (وإن أكلتها الجرذان)^(٢) . قال : وقال نبي الله ﷺ لأشجع عبد القيس : إن فيك لخصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة .

وحدثنا^(٣) : محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالا : ثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة قال : حدثني غير واحد لقي ذلك الوفد وذكر أبا نضرة ، عن أبي سعيد « أن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله ﷺ . . . » بمثل حديث ابن عليه غير أن فيه : « وتذيفون فيه من القطيعاء [أو]^(٤) التمر والماء » ولم

(١) (١ / ٤٨ - ٤٩ رقم ١٨ / ٢٦) .

(٢) تكررت في صحيح مسلم ثلاث مرات .

(٣) صحيح مسلم (١ / ٤٩ رقم ١٨ / ٢٧) .

(٤) في « الأصل » : « و » . والمثبت من صحيح مسلم .

يقول : « قال سعيد : أو قال من التمر » .

باب تطوع قيام رمضان من الإيمان

البخاري^(١) : حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن حميد ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »^(٢) .

/ باب إفشاء السلام وإطعام الطعام من الإيمان [١/١٦٦-ب]

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن ربح بن المهاجر ، أبنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عبد الله بن عمرو « أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لا تعرفه »^(٤) .

باب إكرام الضيف من الإيمان

مسلم^(٥) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » .

-
- (١) (١ / ١١٤ رقم ٣٧) .
(٢) رواه مسلم (١ / ٥٢٣ رقم ٧٥٩) وأبو داود - كما في التحفة (٩ / ٣٢٩ رقم ١٢٢٧٧) - والنسائي (٨ / ٤٩٢ رقم ٥٠٤٠) .
(٣) (١ / ٦٥ رقم ٣٩) .
(٤) رواه البخاري (١ / ٧١ رقم ١٢) وطرفاه في : ٢٨ ، ٦٢٣٦) وأبو داود (٥ / ٤٣٠ رقم ٥١٥٢) والنسائي (٨ / ٤٨١ رقم ٥٠١٥) وابن ماجه (٢ / ١٠٨٣ رقم ٣٢٥٣) .
(٥) (١ / ٦٨ رقم ٤٧) .

باب الإحسان إلى الجار من الإيمان

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت »^(٢) .

وحدثنا^(٣) إسحاق بن إبراهيم ، أنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي حصين غير أنه قال : « فليحسن إلى جاره » .

باب الحياء والعي شعبتان من الإيمان

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : « سمع النبي ﷺ رجلاً يعظ أخاه في الحياء ، فقال : الحياء من الإيمان »^(٥) .

وحدثنا عبد بن حميد ، ثنا عبد الرزاق ، أبنا معمر ، عن الزهري بهذا الإسناد وقال : « مر برجل من الأنصار يعظ أخاه » .

البخاري^(٦) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا مالك ، عن ابن شهاب بهذا الإسناد « أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء ، فقال رسول الله ﷺ : دعه ، فإن الحياء من الإيمان »^(٧) .

(١) (١ / ٦٨ رقم ٤٧ / ٧٥) .

(٢) رواه البخاري (١٠ / ٤٦٠ رقم ٦٠١٨) وابن ماجه (٢ / ١٣١٣ رقم ٣٩٧١) .

(٣) صحيح مسلم (١ / ٦٩ رقم ٤٧ / ٧٦) .

(٤) (١ / ٦٣ رقم ٣٦) .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ١١ رقم ٢٦١٥) وابن ماجه (١ / ٢٢ رقم ٥٨) .

(٦) (١ / ٩٣ رقم ٢٤) .

(٧) رواه أبو داود (٤ / ٢٧٣ - ٢٧٤ رقم ٤٧٦٢) والنسائي (٨ / ٤٩٦ رقم ٥٠٤٨) .

/ الترمذي^(١) : حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا يزيد بن هارون ، عن أبي غسان
[١/١٧٠-١٧١] ابن محمد بن مطرف ، عن حسان بن عطية ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ
قال : « الحياء والعي شعبتان من الإيمان ، والبذاء والبيان شعبتان من النفاق » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث أبي غسان محمد بن
مطرف .

باب تغيير المنكر من الإيمان

مسلم^(٢) : حدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد و أبو بكر بن النضر وعبد
ابن حميد - واللفظ لعبد - قالوا : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي ،
عن صالح بن كيسان ، عن الحارث ، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم ، عن
عبد الرحمن بن المسور ، عن أبي رافع ، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله
ﷺ قال : « ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون
وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون
ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ، ومن
جاهدكم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من
الإيمان حبة خردل . قال أبو رافع : فحدثت عبد الله بن عمر فأنكره علي ، فقدم ابن
مسعود فنزل (بفتائه)^(٣) فاستتبعتني إليه عبد الله بن عمر يعوده ، فانطلقت معه .
فلما جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث ، فحدثني كما حدثت به ابن
عمر » .

قال صالح : وقد تحدث بنحو ذلك عن أبي رافع .

(١) (٤ / ٣٢٩ رقم ٢٧-٢٠) .

(٢) (١ / ٦٩ - ٧٠ رقم ٥٠) .

(٣) في صحيح مسلم : بفتاة . وقد اختلفت نسخ الصحيح في هذه اللفظة ، والذي في
أكثرها « بفتائه » قال النووي في شرح مسلم (١ / ٣٤٦) : قال القاضي عياض -
رحمه الله - في رواية السمرقندي : « بفتاة » وهو الصواب ، وقناة : واد من أودية
المدينة عليه مال من أموالها ، ورواية الجمهور « بفتائه » وهو خطأ وتصحيف .

باب من الإيمان أن ينصف من نفسه

قال أبو بكر البزار^(١) : حدثنا الحسن بن عبد الله الكوفي ، ثنا عبد الرزاق ، أبنا معمر ، عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن عمار قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاث من الإيمان : الإنفاق من الإقتار ، وبذل السلام للعالم ، والإنصاف من نفسه » أوقفه غير معمر .

باب الحب في الله والبغض فيه من الإيمان

مسلم^(٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، أولا أدلكم على شيء / إذا [١/١٧-ب] فعلتموه تحاببتم ، أفشوا السلام بينكم »^(٣) .

وحدثني^(٤) زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن الأعمش بهذا الإسناد قال : قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا . . . » بمثل حديث أبي معاوية ووكيع .

مسلم^(٥) : حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ، عن عمرو بن العاص : « سمعت رسول الله ﷺ يقول جهاراً غير سر : ألا إن آل أبي - يعني : فلاناً - ليسوا لي بأولياء ، إنما وليي الله وصالح المؤمنين »^(٦) .

أبو داود^(٧) : حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب - يعني : ابن

(١) كشف الأستار (١ / ٢٥ رقم ٣٠) .

(٢) (١ / ٧٤ رقم ٥٤) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ٢٦ رقم ٦٨) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٧٤ رقم ٥٤) .

(٥) (١ / ١٩٧ رقم ٢١٥) .

(٦) رواه البخاري (١٠ / ٤٣٢ رقم ٥٩٩٠) .

(٧) (٤ / ٢١٩ رقم ٤٦٨١) .

شابور - عن يحيى بن الحارث ، عن القاسم ، عن أبي أمامة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من أحب لله ، وأبغض لله ، وأعطى الله ، ومنع لله - عز وجل - فقد استكمل الإيمان » .

القاسم هذا هو أبو عبد الرحمن الشامي ، كان من فقهاء أهل دمشق .

باب حب الأنصار آية من الإيمان

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن عبد الله بن عبد الله بن [جبر]^(٢) قال : سمعت أنسًا قال : قال رسول الله ﷺ : « آية المنافق بغض الأنصار ، وآية المؤمن حب الأنصار »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثني يحيى بن حبيب الحارثي ، ثنا خالد بن الحارث ، ثنا شعبة بهذا الإسناد عن النبي ﷺ أنه قال : « حب الأنصار آية الإيمان ، وبغضهم آية النفاق » .

باب قول النبي ﷺ لعلي لا يحبه إلا مؤمن

مسلم^(٥) : حدثني يحيى بن يحيى ، أبنا [أبو]^(٦) معاوية ، عن الأعمش ، عن عدي بن ثابت ، عن زر بن حبيش قال : قال علي : « والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأمي ﷺ إلي : ألا يحبني إلا مؤمن ، ولا يبغضني إلا منافق »^(٧) .

(١) (١ / ٨٥ رقم ٧٤ / ١٢٨) .

(٢) في « الأصل » : جبر . والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) رواه البخاري (٧ / ١٤١ رقم ٣٧٨٤) والنسائي (٨ / ٤٩٠ رقم ٥٠٣٤) .

(٤) (١ / ٨٥ رقم ٧٤) .

(٥) (١ / ٨٦ رقم ٧٨) .

(٦) سقطت من « الأصل » .

(٧) رواه الترمذي (٥ / ٦٤٣ رقم ٣٧٣٦) والنسائي (٨ / ٤٩١ رقم ٥٠٣٧) وابن ماجه

(١ / ٤٢ رقم ١١٤) .

باب لا يؤمن حتى يكون

الرسول أحب إليه من نفسه وماله

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالوا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل ابن علية .

وثنا / شيان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الوارث كلاهما ، عن عبد العزيز ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يؤمن عبد - وفي حديث عبد الوارث : الرجل - حتى يكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا يحيى بن سليمان ، حدثني ابن وهب ، أخبرني حيوة - هو ابن شريح - حدثني أبو عقيل زهرة بن معبد ، أنه سمع جده عبد الله بن هشام قال : « كنا مع النبي ﷺ وهو أخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر : يا رسول الله ، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي . فقال النبي ﷺ : لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك . فقال له عمر : فإنه والله الآن لأنت أحب إلي من نفسي . فقال له النبي ﷺ : الآن يا عمر » .

باب لا يؤمن حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه

مسلم^(٦) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن حسين المعلم ،

(١) (١ / ٦٧ رقم ٤٤ / ٧٠) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٧٣ رقم ١٣) والترمذي (٤ / ٦٦٧ رقم ٢٥١٥) والنسائي (٨ / ٤٨٨ رقم ٥٠٢٨) وابن ماجه (١ / ٢٦ رقم ٦٦) .

(٣) (١ / ٦٧ رقم ٤٤ / ٦٩) .

(٤) رواه النسائي (٨ / ٤٤٨ رقم ٥٠٢٩) .

(٥) (١١ / ٥٣٢ رقم ٦٦٣٢) .

(٦) (١ / ٦٨ رقم ٤٥) .

عن قتادة ، عن أنس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره - أو لأخيه - ما يحب لنفسه » (١) .

البخاري (٢) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس عن النبي ﷺ .

وعن حسين المعلم ، ثنا قتادة ، عن أنس عن النبي ﷺ قال : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

باب بيان الثلاث الخلال اللاتي

من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان

مسلم (٣) : حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالوا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، سمعت قتادة يحدث ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة من كن فيه وجد طعم الإيمان : من كان يحب المرء لا يحبه إلا لله ، ومن كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، ومن كان أن يلقى في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد أن أنقذه الله منه » (٤) .

حدثنني إسحاق بن منصور ، ثنا ابن شميل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ ، نحو حديثهم غير أنه قال : « من أن يرجع يهوديا أو نصرانيا » .

مسلم (٥) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أبي عمر ومحمد بن / بشار جميعاً عن [الثقفى] (٦) - قال ابن أبي عمر : ثنا عبد الوهاب - عن أيوب ، عن

[١/١٨٠-ب]

(١) رواه البخاري (١ / ٧٣ رقم ١٣) والنسائي (٨ / ٤٨٩ رقم ٥٠٣٢) .

(٢) (١ / ٧٣ رقم ١٣) .

(٣) (١ / ٦٦ - ٦٧ رقم ٤٣ / ٦٨) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٩١ رقم ٢١) والنسائي (٨ / ٤٧١ رقم ٥٠٠٣) .

(٥) (١ / ٦٦ رقم ٤٣ / ٦٧) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى القعني !!

أبي قلابة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « ثلاث من كن فيه وجد (١) حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله ، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يُقذف في النار » (٢) .

باب ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا

مسلم (٣) : حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي وبشر بن الحكم قالوا : ثنا عبد العزيز - وهو ابن محمد الدراوردي - عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا ، وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا » (٤) .

باب الإيمان يمان

مسلم (٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن إسماعيل . وثنا يحيى بن حبيب الخارثي - واللفظ له - ثنا معتمر ، عن إسماعيل ، قال : سمعت قيساً يروي عن أبي مسعود قال : « أشار النبي ﷺ بيده نحو اليمين فقال : ألا إن الإيمان ها هنا ، وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين ، عند أصول أذنان الإبل ، حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر » (٦) .

مسلم (٧) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر ، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر - قال ابن أيوب : ثنا إسماعيل - أخبرني العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة

(١) زاد بعدها في صحيح مسلم : بهن .

(٢) رواه البخاري (١ / ٧٧ رقم ١٦ وأطرافه في : ٢١ ، ٦٠٤١ ، ٦٩٤١) والترمذي (٥ / ١٥ رقم ٢٦٢٤) .

(٣) (١ / ٦٢ رقم ٣٤) .

(٤) رواه الترمذي (٥ / ١٤ رقم ٢٦٢٣) .

(٥) (١ / ٧١ رقم ٥١) .

(٦) رواه البخاري (٦ / ٤٠٣ رقم ٣٣٠٢ وأطرافه في : ٣٤٩٨ ، ٤٣٨٧ ، ٥٣٠٣) .

(٧) (١ / ٧٢ رقم ٥٢) .

أن رسول الله ﷺ قال : « الإيمان يمان ، والكفر قبل المشرق ، والسكينة في أهل الغنم ، والفخر والرياء في الفدادين : أهل الخيل والوبر » .

باب الدين النصيحة

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن عباد المكي ، ثنا سفيان قال : قلت لسهيل : إن عمراً ثنا عن القعقاع ، عن أبيك - قال : ورجوت أن يسقط عني رجلا - قال : فقال : سمعت من الذي سمعه منه أبي ، كان صديقاً له بالشام . ثم حدثنا سفيان ، عن سهيل ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال : « الدين النصيحة (ثلاثاً)^(٢) . قلنا : لمن ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم »^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرنا الربيع بن سليمان ، حدثنا شعيب بن الليث ، عن / ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم وعن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة . قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم »^(٥) .

[١/١٩٣-١]

باب فضل من استبرأ لدينه

مسلم^(٦) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني ، ثنا أبي ، ثنا زكريا ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير قال : سمعته يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول - وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه - : « إن الحلال بين ، وإن الحرام بين ،

(١) (١ / ٧٤ رقم ٥٥) .

(٢) ليست في صحيح مسلم .

(٣) رواه أبو داود (٥ / ٣٣١ رقم ٤٩٠٥) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٣٢ رقم ٧٨٢٠ ،

٧٨٢١) .

(٤) (٧ / ١٧٧ رقم ٤٢١) .

(٥) رواه الترمذي (٤ / ٣٢٤ رقم ١٩٢٦) .

(٦) (٣ / ١٢١٩ - ١٢٢٠ رقم ١٥٩٩) .

وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب» (١) .

باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ (٢)

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا : ثنا ابن نمير .

وثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم ، جميعاً عن جرير .

وثنا أبو كريب ، حدثني أبو أسامة ، كلهم عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن سفیان بن عبد الله الثقفي قال : « قلت : يا رسول الله ، قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك - وفي حديث أبي أسامة : غيرك - قال : قل آمنت بالله ثم استقم » (٤) .

باب الدين يسر

البخاري (٥) : حدثنا عبد السلام بن مطهر ، حدثنا عمر بن علي ، عن معن

ابن محمد الغفاري ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة » (٦) .

(١) رواه البخاري (١ / ١٥٣ رقم ٥٢ طرفه في ٢٠٥١) وأبو داود (٤ / ١١٢ - ١١٣ رقم ٣٣٢٢ ، ٣٣٢٣) والترمذي (٣ / ٥٠٢ رقم ١٢٠٥) والنسائي (٧ / ٢٧٧ رقم ٤٤٦٥) وابن ماجه (٢ / ١٣١٨ رقم ٣٩٨٤) .

(٢) فصلت : ٣٠ .

(٣) (١ / ٦٥ رقم ٣٨) .

(٤) رواه الترمذي (٤ / ٦٠٧ رقم ٢٤١٠) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٥٨ رقم ١١٤٨٩ ، ١١٤٩٠) وابن ماجه (٢ / ١٣١٤ رقم ٣٩٧٢) .

(٥) (١ / ١١٦ رقم ٣٩) .

(٦) رواه النسائي (٨ / ٤٩٦ رقم ٥٠٤٩) .

باب أي الدين والعمل أحب إلى الله

أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : عن يزيد بن هارون ، عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « سئل رسول الله ﷺ أي الأديان أحب إلى الله ؟ قال : الحنيفية السمحة » [١/١٩-ب]

البخاري^(٢) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا يحيى ، عن هشام ، أخبرني أبي ، عن عائشة « أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة قال : من هذه ؟ قالت : فلانة تذكر من صلاتها . قال : مه ، عليكم بما تطيقون ، فوالله لا يمل الله حتى تملوا ، وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، أنه سمع أبا سلمة يحدث عن عائشة « أن رسول الله ﷺ [سئل]^(٥) أي العمل أحب إلى الله ؟ قال : أدومه وإن قل »^(٦) .

باب الحذر على الأعمال الصالحة

وخوف المؤمن أن يحبط [عمله]^(٧)

مسلم^(٨) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا الحسن بن موسى ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك « أنه لما نزلت هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾^(٩) إلى آخر الآية ، جلس ثابت في

(١) إتحاف الخيرة (١ / ١١٥ رقم ١٨٥ / ١) .

(٢) (١ / ١٢٤ رقم ٤٣) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٥٤٢ رقم ٧٨٥) والنسائي (٨ / ٤٩٨ رقم ٥٠٥٠) .

(٤) (١ / ٥٤١ رقم ٧٨٢) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٦) رواه البخاري (١١ / ٣٠٠ رقم ٦٤٦٥) .

(٧) في « الأصل » : علمه !!

(٨) (١ / ١١٠ رقم ١١٩) .

(٩) الحجرات : ٢ .

بيته فقال : أنا من أهل النار . واحتبس عن النبي ﷺ ، فسأل النبي ﷺ سعد بن معاذ فقال : يا أبا عمرو ، ما شأن ثابت ، اشتكى ؟ قال سعد : إنه لجاري ، وما علمت له بشكوى . قال : فأتاه [سعد]^(١) فذكر له قول النبي ﷺ ، فقال ثابت : أنزلت هذه الآية ، ولقد علمتم أنني من أرفعكم صوتاً على رسول الله ﷺ . [فأنا من أهل النار . فذكر ذلك سعد للنبي ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ :]^(١) بل هو من أهل الجنة .

البخاري^(٢) : حدثنا قتيبة ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس قال : أخبرني عبادة بن الصامت « أن رسول الله ﷺ خرج يخبر بليلة القدر فتلاحي رجلان من المسلمين ، فقال : إني خرجت لأخبركم بليلة القدر ، وإنه تلاحي فلان وفلان فرُفعت ، وعسى أن يكون خيراً لكم ، فالتمسوها في السبع والتسع والخمس »^(٣) .

باب الفرار بالدين من الفتن

البخاري^(٤) : حدثنا عبد الله بن مسلمة (عن مالك)^(٥) عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر ، يفر بدينه من الفتن »^(٦) .

(١) من صحيح مسلم .

(٢) (١ / ١٣٩ رقم ٤٩) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٢ / ٢٧٠ - ٢٧١ رقم ٣٣٩٤ ، ٣٣٩٥) .

(٤) (١ / ٨٧ رقم ١٩ وأطرافه في : ٣٣٠٠ ، ٣٦٠٠ ، ٦٤٩٥ ، ٧٠٨٨) .

(٥) سقطت من النسخة المطبوعة مع الفتح ، وهي ثابتة في النسخ المتقنة ، وتحفة الأشراف

(٣ / ٣٧٤ رقم ٤١٠٣) .

(٦) رواه أبو داود (٥ / ٢٢ رقم ٤٢٦٦) والنسائي (٨ / ٤٩٨ رقم ٥٠٥١) وابن ماجه

(٢ / ١٣١٧ رقم ٣٩٨٠) .

باب أسلمت علي ما أسلفت من الخير

مسلم^(١) : حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد ، قال الحلواني / : حدثنا .
وقال عبد : حدثني يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد - ثنا أبي ، عن صالح ،
عن ابن شهاب ، أخبرني عروة بن الزبير « أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال
لرسول الله ﷺ : أي رسول الله ، رأيت أموراً كنت أتحث بها في الجاهلية من
صدقة أو عتاقة أو صلة رحم ، أفيها أجر ؟ فقال رسول الله ﷺ : أسلمت علي ما
أسلفت من خير »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أبنا أبو [معاوية]^(٤) ، ثنا هشام بن
عروة ، عن أبيه ، عن حكيم بن حزام قال : « قلت : يا رسول الله ، أشياء كنت
أفعلها في الجاهلية - قال هشام : يعني أتبرر بها - فقال رسول الله ﷺ : أسلمت علي
ما أسلفت لك من الخير . فقلت : فوالله لا أدع شيئاً صنعته في الجاهلية إلا فعلت
في الإسلام مثله » .

قال مسلم^(٥) : وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن
هشام بن عروة ، عن أبيه « أن حكيم بن حزام أعتق في الجاهلية مائة رقبة ، وحمل
علي مائة بعير ، ثم أعتق في الإسلام مائة رقبة ، وحمل علي مائة بعير ، ثم أتى النبي
ﷺ ... » فذكر نحو حديثهم .

باب حكم من أساء في جاهليته وإسلامه

مسلم^(٦) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ووكيع .
وحدثنا : أبو بكر بن أبي شيبة - واللفظ له - ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن

(١) (١ / ١١٤ رقم ١٢٣ / ١٩٥) .

(٢) رواه البخاري (٤ / ٤٨٠ رقم ٢٢٢٠) .

(٣) (١ / ١١٤ رقم ١٢٣) .

(٤) في « الأصل » : مغربة . كذا ! والمثبت من صحيح مسلم .

(٥) (١ / ١١٤ رقم ١٢٣ / ١٩٦) .

(٦) (١ / ١١١ رقم ١٢٠ / ١٩٠) .

أبي وائل ، عن عبد الله قال : « قلنا : يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال : من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ، ومن أساء في الإسلام أخذ بالأول والآخر » (١) .

مسلم (٢) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : « قال أناس لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ، أنؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ؟ قال : أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها ، وأما من أساء أخذ بعمله في الجاهلية والإسلام » (٣) .

باب حكم من هم بحسنة أو سيئة فعملها أو تركها

مسلم (٤) : حدثني محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أبنا معمر ، عن همام ابن منبه : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ [فذكر أحاديث منها] (٥) قال رسول الله ﷺ : « قال الله - عز وجل - : إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا / أكتبها له حسنة ما لم يعمل ، فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها ، وإذا تحدث بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها ، فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها . وقال رسول الله ﷺ : قالت الملائكة : رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو أبصر به - فقال : ارقبوه ، فإن عملها فاكتبوها له بمثلها ، وإن تركها فاكتبوها له حسنة ، إنما تركها من جرأى . وقال رسول الله ﷺ : إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله - عز وجل » .

(١) رواه البخاري (١٢ / ٢٧٧ رقم ٦٩٢١) وابن ماجه (٢ / ١٤١٧ رقم ٤٢٤٢) .

(٢) (١ / ١١١ رقم ١٢٠ / ١٨٩) .

(٣) رواه البخاري (١٢ / ٢٧٧ رقم ٦٩٢١) .

(٤) (١ / ١١٧ - ١١٨ رقم ١٢٩) .

(٥) من صحيح مسلم ، وطريقة مسلم - رحمه الله - في كل ما يورده من صحيفة همام بن منبه أن يقول : « فذكر أحاديث منها » .

مسلم^(١) : حدثنا أبو كريب ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من هم بحسنة فلم يعملها [كتبت]^(٢) له حسنة ، ومن هم بحسنة فعملها كتبت له [عشرًا]^(٣) إلى سبعمائة ضعف ، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب ، وإن عملها كتبت » .

مسلم^(٤) : حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا عبد الوارث ، عن الجعد أبي عثمان ، ثنا أبو رجاء العطاردي ، عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ فيما يروي عن ربه - عز وجل - قال : « إن الله - عز وجل - كتب الحسنات والسيئات ، ثم بين ذلك ، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة ، وإن هم بها فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف ، إلى أضعاف كثيرة ، وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة ، فإن هم بها فعملها كتبها الله سيئة واحدة^(٥) .

وحدثنا^(٦) يحيى بن يحيى ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن الجعد أبي عثمان في هذا (الحديث)^(٧) بمعنى حديث عبد الوارث وزاد : « ومحaha الله ولا يهلك على الله إلا هالك » .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا عفان ، ثنا جعفر بن سليمان بهذا الإسناد قال : قال رسول الله ﷺ : « إن ربكم رحيم ، من هم بحسنة فلم يعملها كتب له حسنة ، فإن عملها كتبت له عشر ، إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة ، فإن عملها كتبت له واحدة ، أو يحوها الله ،

(١) (١ / ١١٨ رقم ١٣٠) .

(٢) في « الأصل » : كتب . والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٤) (١ / ١١٨ رقم ١٣١ / ٢٠٧) .

(٥) رواه البخاري (١١ / ٣٣١ رقم ٦٤٩١) والنسائي في الكبرى (٤ / ٣٩٦ رقم

(٧٦٧) .

(٦) صحيح مسلم (١ / ١١٨ رقم ١٣١ / ٢٠٨) .

(٧) في صحيح مسلم : الإسناد .

ولا يهلك على الله إلا هالك» .

[١/٢١٣-١]

/ باب قول الله تعالى

﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (١)

مسلم (٢) : حدثني محمد بن منهل الضرير وأمّية بن بسطام العيشي - واللفظ لأمية - قالوا : ثنا يزيد بن زريع ، ثنا روح - وهو ابن القاسم - عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : « لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١) قال : فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ . قال : فأتوا رسول الله ﷺ ، ثم بركوا على الركب فقالوا : أي رسول الله ، كلفنا من الأعمال ما نطيق : الصلاة والصيام والجهاد والصدقة ، وقد أنزلت عليك هذه الآية ولا نطيعها . قال رسول الله ﷺ : أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا . بل قولوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير . قالوا : سمعنا وأطعنا ، غفرانك ربنا وإليك المصير . فلما اقترأها القوم ذلّت بها ألسنتهم أنزل الله - عز وجل - في إثرها : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (٣) فلما فعلوا ذلك نسخها الله - عز وجل - فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ لَا يَكْلَفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ (٤) قال : نعم ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ (٤) قال : نعم ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ (٤) قال : نعم ﴿ وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا

(١) البقرة : ٢٨٤ .

(٢) (١ / ١١٥ - ١١٦ رقم ١٢٥) .

(٣) البقرة : ٢٨٥ .

(٤) البقرة : ٢٨٦ .

وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿١﴾ قال : نعم .

باب ما جاء من تجاوز الله سبحانه عن حديث النفس

مسلم^(٢) : حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد ومحمد بن عبيد الغُبَرِيُّ - واللفظ لسعيد - قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به »^(٣) .

/ باب ما أمر به العبد عند وسوسة الشيطان

[١/٢١-ب]

مسلم^(٤) : حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد - واللفظ لهارون - [قالا]^(٥) : أنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا : خلق الله الخلق ، فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل : آمنت بالله »^(٦) .

قال مسلم^(٧) : وثنا محمود بن غيلان ، ثنا أبو النضر ، ثنا أبو سعيد [المؤدب]^(٨) عن هشام بن عروة بهذا الإسناد أن رسول الله ﷺ قال : « يأتي الشيطان أحدكم فيقول : من خلق السماء ، من خلق الأرض ؟ فيقول : الله ... » .

(١) البقرة : ٢٨٦ .

(٢) (١ / ١١٦ رقم ١٢٧) .

(٣) زواه البخاري (٩ / ٣٠٠٠ رقم ٥٢٦٩) وأبو داود (٣ / ٧٨ - ٧٩ رقم ٢٢٠٢) والترمذي (٣ / ٤٨٠ رقم ١١٨٣) والنسائي (٦ / ٤٦٩ رقم ٣٤٣٤) وابن ماجه (١ / ٦٥٨ رقم ٢٠٤٠) .

(٤) (١ / ١١٩ رقم ١٣٤ / ٢١٢) .

(٥) في « الأصل » : قال . والمثبت من صحيح مسلم .

(٦) رواه البخاري (٦ / ٣٨٧ رقم ٣٢٧٦) وأبو داود (٥ / ٣٣٥ - ٣٣٦ رقم ٤٦٨٨) والنسائي في الكبرى (٦ / ١٧٠ رقم ١٠٤٩٨) .

(٧) (١ / ١٢٠ رقم ١٣٤ / ٢١٣) .

(٨) في « الأصل » : المؤذن . وهو تصحيف ، والتصويب من صحيح مسلم ، وأبو سعيد المؤدب هو محمد بن مسلم بن أبي الوضاح ، وقيل له المؤدب لأنه كان يؤدب موسى الخليفة .

ثم ذكر بمثله .

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة - يعني : ابن الفضل - حدثني محمد بن إسحاق ، حدثني عتبة بن مسلم مولى بني تيم ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ فذكر نحو حديث مسلم الأول ، قال : « فإذا قالوا ذلك فقولوا : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ ^(٢) ثم ليتفل عن يساره ، وليستعد من الشيطان^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد جميعاً ، عن يعقوب - قال زهير : ثنا يعقوب بن إبراهيم - ثنا ابن أخي ابن شهاب ، عن عمه قال : أخبرني عروة بن الزبير أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يأتي الشيطان أحدكم فيقول : من خلق كذا وكذا ؟ حتى يقول له : من خلق ربك - جل جلاله - فإذا بلغ ذلك فليستعد بالله وليته » .

وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي ، حدثني عقيل بن خالد قال : قال ابن شهاب بهذا الإسناد ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يأتي العبد الشيطان فيقول : من خلق كذا وكذا ؟ حتى يقول له : من خلق ربك ؟ فإذا بلغ ذلك فليستعد بالله وليته » بمثل حديث ابن أخي ابن شهاب .

مسلم^(٥) : حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ، حدثني أبي ، عن جدي ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا : هذا الله خلقنا / فمن خلق الله ؟ قال : [١/٢٢-٢٣] وهو آخذ بيد رجل فقال : صدق الله - عز وجل - ورسوله ﷺ ، قد سألتني اثنان

(١) (٥ / ٢٣٦ رقم ٤٦٨٩) .

(٢) سورة الإخلاص .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ١٦٩ - ١٧٠ رقم ١٠٤٩٧) .

(٤) (١ / ١٢٠ رقم ١٣٤ / ٢١٤) .

(٥) (١ / ١٢٠ - ١٢١ رقم ١٣٥ / ٢١٥) .

وهذا الثالث - أو قال : سألني واحد وهذا الثاني » .

قال مسلم^(١) : وحدثني محمد بن حاتم ، حدثنا كثير بن هشام ، ثنا جعفر ابن برقان ، ثنا يزيد بن الأصم قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا : الله خلق كل شيء ، فمن خلقه ؟ » .

مسلم^(٢) : حدثنا عبد الله بن عامر بن زارة الحضرمي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن مختار بن لفل ، عن أنس بن مالك ، عن رسول الله ﷺ قال : « قال الله - عز وجل - : إن أمتك لا يزالون يقولون : ما كذا ؟ ما كذا ؟ حتى يقولوا : هذا الله خلق الخلق ، فمن خلق الله ؟ » .

باب ما جاء أن كراهية

الوسوسة والرد لها صريح الإيمان

مسلم^(٣) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : « جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه : إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به . قال : وقد وجدتموه ؟ قالوا : نعم . قال : ذلك صريح الإيمان »^(٤) .

وحدثنا^(٥) : محمد بن بشار ، ثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا الحديث .

أبو داود^(٦) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن قدامة بن أعين قالوا : ثنا

(١) (١ / ١٢١ رقم ١٣٥ / ٢١٦) .

(٢) (١ / ١٢١ رقم ١٣٦) .

(٣) (١ / ١١٩ رقم ١٣٢ / ٢٠٩) .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ١٧٠ رقم ١٠٥٠٠) .

(٥) صحيح مسلم (١ / ١١٩ رقم ١٣٢ / ٢١٠) .

(٦) (٥ / ٤٠٢ رقم ٥٠٧١) .

جرير ، عن منصور ، عن ذر ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إن ألدنا يجد في نفسه يعرض بالشيء لأن يكون حممة أحب إليه من أن يتكلم به . فقال : الله أكبر ، الله أكبر [الله أكبر]^(١) ، الحمد لله [الذي]^(١) رد كيده إلى الوسوسة^(٢) قال ابن قدامة : « رد أمره » مكان : « كيده » .

مسلم^(٣) : حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار ، ثنا علي بن عثمان ، عن سعير ابن الخمس ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « سئل النبي ﷺ عن الوسوسة فقال : تلك محض الإيمان^(٤) .

[١/٢٢-ب]

/ باب رفع الخطأ والنسيان

عن أمة محمد ﷺ وما استكروهوا عليه

وقول الله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نُسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾^(٥)

حدثني القرشي أبو القاسم عبد الرحمن بن يحيى بن الحسن ، ثنا شريح بن محمد ، ثنا علي بن حزم ، ثنا أحمد بن عمر العذري ، أبنا الحسين بن عبد الله الجرجاني ، ثنا عبد الرزاق بن أحمد السيراري ، أخبرتنا فاطمة بنت الحسن بن الريان المخزومي - وراق بكار بن قتيبة - قالت : ثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، حدثنا بشر بن بكر ، عن الأوزاعي ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكروهوا عليه^(٦) .

(١) من سنن أبي داود .

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ١٧١ رقم ١٠٥٠٤ ، ١٠٥٠٥) .

(٣) (١ / ١١٩ رقم ١٣٣) .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ١٧٠ رقم ١٠٥٠٢) .

(٥) البقرة : ٢٨٦ .

(٦) رواه ابن ماجه (١ / ٥٦٩ رقم ٢٠٤٥) من طريق الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ،

عن عطاء ، عن ابن عباس .

باب لا ينفع يوم القيامة مع الكفر عمل صالح

مسلم (١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا حفص بن غياث ، عن داود ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : « قلت : يا رسول الله ، ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ، ويطعم المسكين ، فهل ذاك نافعه ؟ قال : لا ينفعه ، إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين » .

باب ما جاء أن الكافر يطعم بحسناته في الدنيا

مسلم (٢) : حدثنا عاصم بن النضر التيمي ، ثنا معتمر قال : سمعت أبي قال : ثنا قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ : « إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة في الدنيا ، وأما المؤمن فإن الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعطيه (٣) رزقاً على طاعته » .

مسلم (٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب - واللفظ لزهير - قالوا : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة ، يعطى بها في الدنيا ويجزى بها في الآخرة ، وأما الكافر فيعطى (٥) بحسنات ما عمل بها الله في الدنيا ، حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها » .

باب / الكف على من

أصلح علانيته ولا يفتش عن سريره

مسلم (٦) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث .

(١) (١ / ١٩٦ رقم ٢١٤) .

(٢) (٤٠ / ٢١٦٢ رقم ٢٨٠٨ / ٥٧) .

(٣) في صحيح مسلم : يعقبه .

(٤) (٤ / ٢١٦٢ رقم ٢٨٠٨ / ٥٦) .

(٥) في صحيح مسلم : فيطعم .

(٦) (١ / ٩٥ رقم ٩٥ / ١٥٥) .

وثنا ابن رمح - واللفظ متقارب - أنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن عبيد الله بن عدي بن الحيار ، عن المقداد بن الأسود أنه أخبره أنه قال : « يا رسول الله ، أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف ، فقطعها ، ثم لاذمني بشجرة ، فقال : أسلمت لله . أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ قال رسول الله ﷺ : لا تقتله . فقلت : يا رسول الله ، إنه قد قطع يدي ، ثم قال ذلك بعد أن قطعها ، أفأقتله ؟ قال رسول الله ﷺ : لا تقتله ، فإن قتله فإنه بمنزلة من قبل أن تقتله ، وإنك بمنزلة من قبل أن يقول كلمته التي قال » (١) .

وحدثني (٢) إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد ، قالا : أنا عبد الرزاق ، أنا معمر .

وثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي .
وثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، جميعاً عن الزهري بهذا الإسناد ، أما الأوزاعي وابن جريج [ففي] (٣) حديثهما : « قال : أسلمت لله » كما قال الليث ، وأما معمر ففي حديثه : « فلما أهويت لأقتله قال : لا إله إلا الله » .

مسلم (٤) : حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش ، ثنا عمرو بن عاصم ، ثنا معتمر ، سمعت أبي يحدث أن خالد الأثيج [ابن] (٥) أخي صفوان بن محرز ، حدث عن صفوان بن محرز أنه [حدث] (٦) « أن جندب بن عبد الله البجلي بعث إلى عسعس بن سلامة زمن فتنه ابن الزبير ، فقال : اجمع [لي] (٧) نفرًا من

(١) رواه البخاري (٧ / ٣٧٣ رقم ٤٠١٩ وطرفه في : ٦٨٦٥) وأبو داود (٣ / ٢٧٤ رقم ٢٦٣٧) والنسائي في الكبرى (٥ / ١٧٤ رقم ٨٥٩١) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٩٦ رقم ٩٥ / ١٥٦) .

(٣) في « الأصل » : في . والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) (١ / ٩٧ - ٩٨ رقم ٩٧) .

(٥) في « الأصل » : أن . والتصويب من صحيح مسلم .

(٦) في « الأصل » : حسدت . والتصويب من صحيح مسلم .

(٧) في « الأصل » : إلى . والمثبت من صحيح مسلم .

إخوانك حتى أحدثهم . فبعث رسولا إليهم ، فلما اجتمعوا جاء جندب وعليه
برنس أصفر ، فقال : تحدثوا بما كنتم تحدثون به . حتى دار الحديث إليه حسر
البرنس عن رأسه ، فقال : إني أتيتكم ولا أريد أن أخبركم إلا عن نبيكم ﷺ ، إن
رسول الله ﷺ بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين ، وإنهم التقوا ، فكان /
رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله ، وإن
رجلا من المسلمين قصد غفلته - قال : وكنا نُحَدِّثُ أنه أسامة بن زيد - فلما
[رفع] ^(١) عليه السيف قال : لا إله إلا الله . فقتله فجاء البشير إلى رسول الله ﷺ ،
فسأله ، فأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع ، فدعاه فسأله ، فقال : ولم قتلته؟
قال : يا رسول الله ، أوجع في المسلمين وقتل فلاناً وفلاناً - وسمى له نفراً - وإني
حملت عليه ، فلما رأى السيف قال : لا إله إلا الله . قال رسول الله ﷺ : قتلته؟
قال : نعم . قال : كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال : يا رسول
الله ، استغفر لي . قال : كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ قال : يا
رسول الله ، استغفر لي . قال : كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟
قال : فجعل لا يزيد على أن يقول : كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم
القيامة؟ »

[١/٢٣-ب]

خالد الأثيج هو خالد بن باب الربيعي الأجدث بصري ، روى عنه أبو الأشهب
وأبو نضرة وسليمان بن زيد وهشام بن حسان وغيرهم .

مسلم ^(٢) : حدثنا يعقوب الدورقي ، حدثنا هشيم ، أنا حصين ، ثنا أبو ظبيان
قال : سمعت أسامة بن زيد بن حارثة يحدث قال : « بعثنا رسول الله ﷺ إلى
الحرقة من جهينة ، فصبحنا القوم فهزمناهم . قال : ولحقت أنا ورجل من الأنصار
رجلا منهم ، فلما غشينا قال : لا إله إلا الله . قال : فكف عنه الأنصاري وطعنته
برمحي حتى قتلته ، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ فقال لي : يا أسامة ، أقتلته بعدما
قال : لا إله إلا الله؟ قال : قلت : يا رسول الله ، إنما كان متعوذاً . قال : فقال : أقتلته

(١) في «الأصل» : رجع . والتصويب من صحيح مسلم .

(٢) (١ / ٩٧ رقم ٩٦) .

بعدهما قال لا إله إلا الله ؟ قال : فما زال يكررها علي حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم»^(١) .

وقد تقدم في باب قبول ظواهر الناس في الشهادتين قوله عليه السلام لأسماء في هذا الحديث : « أفلا شققت على قلبه حتى تعلم أقالها أم لا » .

/ مسلم^(٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الواحد ، عن عمارة بن القعقاع ، [١ / ق / ٢٤ - ١]
حدثنا عبد الرحمن بن أبي نعم ، قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : « بعث علي بن أبي طالب إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهبة في أديم مقروظ ، لم تحصل من ترابها ، قال : فقسمها بين أربعة نفر : بين عيينة بن بدر^(٣) ، والأقرع بن حابس ، وزيد الخيل ، والرابع إما علقمة بن [علاقة]^(٤) وإما (عامر)^(٥) بن الطفيل ، فقال رجل من أصحابه : كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء . قال : فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء ، يأتيني خبر السماء صباحاً ومساءً ؟ قال : فقام رجل غائر العينين ، مشرف الوجنتين ، ناشر الجبهة ، كث اللحية ، مخلوق الرأس ، مشمر الإزار ، فقال : يا رسول الله ، اتق الله . قال : ويلك ، أو لست أحق أهل الأرض أن يتقي الله ؟ قال : ثم ولى الرجل ، فقال خالد بن الوليد : يا رسول الله ، ألا أضرب عنقه ؟ فقال : لا لعله أن يكون يصلي . قال خالد : وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه . فقال رسول الله ﷺ : إنني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ، ولا أشق بطونهم . قال : ثم نظر إليه وهو مقف ، فقال : إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله رطباً لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الدين كما

(١) رواه البخاري (٧ / ٥٩٠ رقم ٤٢٦٩ وطره في : ٦٨٧٢) وأبو داود (٣ / ٢٧٣ رقم ٢٦٣٦) والنسائي في الكبرى (٥ / ١٧٦ رقم ٨٥٩٤) .

(٢) (٢ / ٧٤٢ رقم ١٠٦٤) .

(٣) في صحيح مسلم : عيينة بن حصن . نُسب في « الأصل » إلى جده ، فهو عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو الفزاري .

(٤) تحرفت في « الأصل » إلى : علاقة .

(٥) قال النووي : قال العلماء : ذكر « عامر » هنا غلط ظاهر ؛ لأنه توفي قبل هذا بسنين ، والصواب الجزم بأنه علقمة بن علاقة ، كما هو مجزوم به في باقي الروايات .

يرق السهم من الرمية . قال : أظنه قال : لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد^(١)»^(٢) .

باب قول النبي ﷺ

« إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر »

البخاري^(٣) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري .

وحدثني محمود ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة قال : « شهدنا مع رسول الله ﷺ فقال لرجل ممن (يدعى بالإسلام)^(٤) : هذا من أهل النار . فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً فأصابته جراحة . فقيل : يا رسول الله ، الذي قلت له : إنه من أهل النار فإنه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات ، فقال النبي ﷺ : إلى النار . قال : فكاد بعض الناس أن يرتاب . فبينما هم على ذلك إذ قيل : إنه لم يمِت ولكن / به جرحاً شديداً ، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه ، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال : الله أكبر ، أشهد أني عبد الله ورسوله . ثم أمر بلالا فنادى في الناس : إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر »^(٥) .

[١ / ق ٢٤ - ب]

باب الأعمال بخواتيمها

مسلم^(٦) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا يعقوب - وهو ابن عبد الرحمن القاري حي من العرب - عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي « أن رسول الله ﷺ التقى هو والمشركون ، فاقتلوا ، فلما مال رسول الله ﷺ إلى عسكره ، ومال الآخرون إلى عسكرهم ، وفي أصحاب رسول الله ﷺ رجل لا يدع لهم شاذة ولا

(١) في صحيح مسلم : ثمود .

(٢) رواه البخاري (٨ / ١٨١ رقم ٤٦٦٧) وأبو داود (٥ / ٢٥٥ - ٢٥٦ رقم ٤٧٣١)

والنسائي (٥ / ٩٢ رقم ٢٥٧٧) .

(٣) (٦ / ٢٠٧ - ٢٠٨ رقم ٣٠٦٢) .

(٤) في صحيح البخاري : يدعي الإسلام . قال القسطلاني في إرشاد الساري (٥ / ١٧٦) :

ولأبي ذر عن الحموي والمستملي : ممن يدعى بالإسلام .

(٥) رواه مسلم (١ / ١٠٥ رقم ١١١) . (٦) (١ / ١٠٦ رقم ١١٢) .

فاذة إلا اتبعها يضربها بسيفه ، فقالوا : ما أجزأنا اليوم أحد كما أجزأ فلان . فقال رسول الله ﷺ : أما إنه من أهل النار . فقال رجل من القوم : أنا صاحبه أبداً . قال : فخرج معه ، كلما وقف وقف معه ، وإذا أسرع أسرع معه ، قال : فجرح الرجل جرحاً شديداً ، فاستعجل الموت ، فوضع سيفه بالأرض وذبابه بين ثديه ، ثم تحامل على سيفه فقتل نفسه ، فخرج الرجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : أشهد أنك رسول الله . قال : وما ذاك ؟ قال : الرجل الذي ذكرت آنفاً أنه من أهل النار ، فأعظم الناس ذلك ، فقلت : أنا لكم به فخرجت في طلبه حتى جرح جرحاً شديداً ، فاستعجل الموت ، فوضع نصل سيفه بالأرض ، وذبابه بين ثديه ، ثم تحامل عليه فقتل نفسه . فقال رسول الله ﷺ عند ذلك : إن الرجل ليعمل عمل الجنة - فيما يبدو للناس - وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل عمل النار - فيما يبدو للناس - وهو من أهل الجنة»^(١) .

باب مثل المسلمين وأهل الكتابين

البخاري^(٢) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد - هو ابن زيد - عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : « مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراً فقال : من يعمل لي من غدوة إلى نصف النهار على قيراط . فعملت اليهود [ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط . فعملت النصارى]^(٣) ثم قال : من يعمل من العصر إلى أن تغيب الشمس [١/٢٥ق-١] على قيراطين . فأنتم هم ، فغضبت اليهود والنصارى ، قالوا : ما لنا أكثر عملاً / وأقل عطاءً ؟ قال : هل نقصتكم من حقكم ؟ قالوا : لا . قال : فذلك فضلي أوتيته من أشياء » .

البخاري^(٤) : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا أبو أسامة ، عن بريد ، عن

(١) رواه البخاري (٦ / ١٠٥ رقم ٢٨٩٨) .

(٢) (٤ / ٥٢١ رقم ٢٢٦٨) .

(٣) سقطت من «الأصل» وأثبتها من صحيح البخاري .

(٤) (٤ / ٥٢٣ - ٥٢٤ رقم ٢٢٧١) .

أبي بردة ، عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال : « مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوماً يعملون له عملاً يوماً إلى الليل على أجر معلوم فعملوا له إلى نصف النهار ، فقالوا : لا حاجة لنا إلى أجرك الذي شرطت لنا ، وما عملنا باطل . فقال لهم : لا تفعلوا أكملوا بقية عملكم وخذوا أجركم كاملاً . فأبوا وتركوا ، واستأجر آخرين بعدهم ، فقال : أكملوا بقية يومكم هذا ولكم الذي شرطت لهم من الأجر ، فعملوا حتى إذا كان حين صلاة العصر ، قالوا : لك ما عملنا باطل ، ولك الأجر الذي جعلت لنا فيه . فقال : أكملوا بقية عملكم ، فإن ما بقي من النهار شيء يسير ، فأبوا فاستأجر قوماً أن يعملوا له بقية يومهم ، فعملوا بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا أجر الفريقين (كلاهما)^(١) فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا من هذا [النور]^(٢) . »

أبو بردة اسمه عامر بن عبد الله ، وأبو أسامة اسمه حماد بن أسامة .

باب اتباع المسلمين سنن أهل الكتابين

مسلم^(٣) : حدثنا سويد بن سعيد ، ثنا حفص بن ميسرة ، حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « لتبعن سنة الذين من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب [لا تبعتموهم]^(٤) . قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟^(٥) . »

البخاري^(٦) : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، ثنا (أبو) غسان^(٧) ، حدثني زيد

(١) في صحيح البخاري : كليهما . على الجادة ، قال القسطلاني في إرشاد الساري (١٣٤ / ٤) : وحكى السفاقي أن في روايته « كلاهما » بالألف ، وهو على لغة من يجعل المثني في الأحوال الثلاثة بالألف .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : الفودة . (٣) (٤ / ٢٠٥٤ رقم ٢٦٦٩) .

(٤) في « الأصل » : لا تبعتموهم . والمثبت من صحيح مسلم .

(٥) رواه البخاري (٦ / ٥٧١ رقم ٣٤٥٦ وطرفه في : ٧٣٢٠) .

(٦) (٦ / ٥٧١ رقم ٣٤٥٦) .

(٧) سقطت من الصحيح المطبوع مع الفتح ، وهي ثابتة في النسخ المتقنة ، قال القسطلاني

في إرشاد الساري (٥ / ٤٢١) : « أبو غسان » بفتح الغين المعجمة والسين المهملة

المشددة وبعد الألف نون ، محمد بن مطرف .

ابن أسلم .

قال البخاري^(١) : وحدثنا محمد بن عبد العزيز ، ثنا أبو عمر الصنعاني - من اليمن - عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه . قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال النبي ﷺ : فمن ؟ ! » .

هذا لفظ سعيد بن أبي مریم ، ولفظ محمد بن عبد العزيز / : « لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبراً ، وذراعاً ذراعاً ، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموه . قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ ! » .

البخاري^(٢) : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها ، شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع . قيل : يا رسول الله ، فارس والروم ؟ فقال : ومن الناس إلا أولئك » .

الترمذي^(٣) : حدثنا سعيد بن عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سنان بن أبي سنان ، عن أبي واقد الليثي « أن رسول الله ﷺ لما خرج إلى (حنين)^(٤) مر بشجرة للمشركين يقال لها : ذات أنواط ، يعلقون عليها أسلحتهم ، فقالوا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال النبي ﷺ : سبحان الله ، هذا كما قال قوم موسى : اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، والذي نفسي بيده لتركن سنة من [كان]^(٥) قبلكم^(٦) .

(١) (١٣ / ٣١٢ رقم ٧٣٢٠) .

(٢) (١٣ / ٣١٢ رقم ٧٣١٩) .

(٣) (٤ / ٤١٢ - ٤١٣ رقم ٢١٨٠) .

(٤) تحرفت في جامع الترمذي إلى خبير .

(٥) من جامع الترمذي .

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٣٤٦ رقم ١١١٨٥) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وأبو واقد اسمه الحارث بن عوف .

باب فضل من أدرك النبي عليه السلام من أهل الكتاب فآمن به

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا هشيم ، عن صالح بن صالح الهمداني ، عن الشعبي قال : « رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي فقال : يا أبا عمرو ، إن من قبلنا من أهل خراسان ، يقولون في الرجل إذا أعتق أمته ثم تزوجها ، فهو كالراكب بدنته . فقال الشعبي : حدثني أبو بردة بن أبي موسى ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ، وأدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدق به فله أجران ، وعبد مملوك أدى حق الله - عز وجل - عليه وحق سيده فله أجران ، ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاها ، ثم أدبها فأحسن أدبها ، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران »^(٢)

ثم قال الشعبي للخراساني : خذ هذا الحديث بغير شيء ، فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة .

[١/٢٦-١] / باب ما بايع النبي ﷺ أصحابه عليه من ترك المعاصي

مسلم^(٣) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن نمير ، كلهم عن ابن عيينة - واللفظ لعمرؤ ، قال : ثنا سفيان بن عيينة - عن الزهري ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن عبادة بن الصامت قال : « كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال : تبايعوني على ألا تشرکوا

(١) (١ / ١٣٤ - ١٣٥ رقم ١٥٤) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٢٢٩ رقم ٩٧ وأطرافه في : ٢٥٤٤ ، ٢٥٤٧ ، ٢٥٥١ ،

٣٠١١ ، ٣٤٤٦ ، ٥٠٨٣) والترمذي (٣ / ٤١٥ رقم ١١١٦) والنسائي (٦ / ٤١٥

رقم ٣٣٤٤) وابن ماجه (١ / ٦٢٩ رقم ١٩٥٦) .

(٣) (٣ / ١٣٣٣ رقم ١٧٠٩ / ٤١) .

بالله شيئاً ، ولا تزنوا ولا تسرقوا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به ، فهو كفارة له ، ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه ، فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عذبه» (١) .

مسلم (٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث .

وثنا محمد بن ربح ، أبنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت أنه قال : « إني من النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ ، فقال : بايعناه على ألا نشرك بالله شيئاً ، ولا نزني ، ولا نسرق ، ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا ننتهب ولا نعصي ، فالجنة إن فعلنا ذلك ، فإن غشنا من ذلك شيئاً كان قضاء ذلك إلى الله » وقال ابن ربح : « قضاؤه إلى الله » (٣) .

باب المعاصي من أمر الجاهلية

ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك

لقول النبي ﷺ « إنك امرؤ فيك جاهلية » وقال الله تعالى

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ (٤)

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ (٥) فسماهم المؤمنين

البخاري (٦) : حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب

(١) رواه البخاري (١ / ٨١ رقم ١٨ وأطرافه في : ٣٨٩٢ ، ٣٨٩٣ ، ٣٩٩٩ ، ٤٨٩٤ ، ٦٧٨٤ ، ٦٨٠١ ، ٦٨٧٣ ، ٧٠٥٥ ، ٧١٩٩ ، ٧٢١٣ ، ٧٤٦٨) والترمذي (٤ /

٤٥ رقم ١٤٣٩) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٣٨ رقم ٧٨٠١) .

(٢) (٣ / ١٣٣٣ - ١٣٣٤ رقم ١٧٠٩ / ٤٤) .

(٣) رواه البخاري (١٢ / ١٩٩ رقم ٦٨٧٣) .

(٤) النساء : ٤٨ ، ١١٦ .

(٥) الحجرات : ٩ .

(٦) (١٢ / ١٩٩ رقم ٦٨٧٥) .

ويونس ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس : « ذهبت لأنصر هذا الرجل ، فلقيني أبو بكر فقال : أين تريد ؟ قلت : أنصر هذا الرجل . قال : ارجع ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار . قلت : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه»^(١).

/ البخاري^(٢) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن واصل ، عن المعرور قال : « لقيت أبا ذر بالربذة ، وعليه حلة وعلى غلامه حلة ، فسألته عن ذلك فقال : إني ساءت رجلاً فعيرته بأمه ، فقال لي النبي ﷺ : يا أبا ذر ، أعيرته بأمه؟! إنك امرؤ فيك جاهلية ، إخوانكم خولكم ، جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن [كلفتموهم]^(٣) فأعينوهم»^(٤).

مسلم^(٥) : حدثني إسحاق بن منصور ، أنا حبان بن هلال ، أنا أبان - هو ابن يزيد - ثنا يحيى ، أن زيداً حدثه ، أن أبا سلام حدثه ، أن أبا مالك الأشعري حدثه أن النبي ﷺ قال : « أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستفتاء بالنجوم ، والنياحة . وقال : النائحة إذا لم تتب قبل موتها ، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ، ودرع من جرب».

-
- (١) رواه مسلم (٤ / ٢٢١٣ رقم ٢٨٨٨) وأبو داود (٥ / ٢٣ رقم ٤٢٦٧ ، ٤٢٦٨) والنسائي (٧ / ١٤٢ رقم ٤١٣٣ ، ٤١٣٤) .
 (٢) (١ / ١٠٦ رقم ٣٠ وطرفاه في : ٢٥٤٥ ، ٦٠٥٠) .
 (٣) في « الأصل » : كلفتموهم . والمثبت من صحيح البخاري .
 (٤) رواه مسلم (٣ / ١٢٨٢ رقم ١٦٦١) وأبو داود (٥ / ٤١٦ - ٤١٧ رقم ٥١١٤ ، ٥١١٥) والترمذي (٤ / ٣٣٤ رقم ١٩٤٥) وابن ماجه (٢ / ١٢١٦ رقم ٣٦٩٠) .
 (٥) (٢ / ٦٤٤ رقم ٩٣٤) .

باب كفر دون كفر وظلم دون ظلم

وقوله تعالى ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (١)

مسلم (٢) : حدثني سويد بن سعيد ، ثنا حفص بن ميسرة ، حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : « ورأيت النار ، فلم أر كالיום منظرًا قط ورأيت أكثر أهلها النساء . قالوا : بم يا رسول الله ؟ قال : بكفرهن . قيل : أيكفرن بالله ؟ قال : يكفرن العشير ويكفرن الإحسان ، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئًا قالت : ما رأيت خيرًا قط » (٣) .

البخاري (٤) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، بإسناد مسلم ومعنى الحديث .

مسلم (٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن إدريس وأبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « لما نزلت : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ﴾ (٦) شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا : أين لا يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله ﷺ : ليس هو كما تظنون ، إنما هو كما قال لقمان لابنه : ﴿يَبْنِي لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (٧) » (٨) .

[١/٢٧-١]

(١) لقمان : ١٣ .

(٢) (٢ / ٦٢٦ رقم ٩٠٧) .

(٣) رواه البخاري (١ / ١٠٤ رقم ٢٩ وأطرافه في : ٤٣١ ، ٧٤٨ ، ١٠٥٢ ، ٣٢٠٢ ، ٥١٩٧) والنسائي (٣ / ١٦٢ رقم ١٤٩٢) .

(٤) (١ / ١٠٤ رقم ٢٩) .

(٥) (١ / ١١٤ - ١١٥ رقم ١٢٤ / ١٩٧) .

(٦) الأنعام : ٨٢ .

(٧) لقمان : ١٣ .

(٨) رواه البخاري (١ / ١٠٩ رقم ٣٢ وأطرافه في : ٣٣٦٠ ، ٣٤٢٨ ، ٣٤٢٩ ، ٤٦٢٩ ، ٤٧٧٦ ، ٦٩١٨ ، ٦٩٣٧) والترمذي (٥ / ٢٦٢ رقم ٣٠٦٧) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٢٧ رقم ١١٣٩٠) .

البخاري^(١) : حدثنا عمر بن حفص ، حدثنا أبي ، ثنا الأعمش بهذا الإسناد :
« لما نزلت : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾^(٢) قلنا : يا رسول الله ، أينا لا يظلم
نفسه ؟ قال : ليس كما تقولون ، لم يلبسوا إيمانهم بظلم : بشرك ، أو لم تسمعوا
إلى قول لقمان : ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾^(٣) . »

البزاري^(٤) : أخبرنا إسحاق بن وهب العلاف ، ثنا يعقوب بن محمد ، ثنا
عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال :
« سببت رجلا في الإسلام بأمر له في الجاهلية فاستعدى علي رسول الله ﷺ فقال
رسول الله ﷺ : إن فيك لشعبة من الكفر ، فلما ذكر الكفر اضطربت رجلاي ،
فقلت : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق لا أسب مسلما بعده أبداً » .

قال أبو بكر البزاري : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا
الوجه بهذا الإسناد . انتهى كلام أبي بكر .

قال ابن أبي [حاتم]^(٥) : يعقوب - يعني هذا - هو ابن محمد بن عيسى بن
حميد بن عبد الرحمن الزهري أبو يوسف ، روى عن صالح بن قدامة وإبراهيم
ابن سعد ، وعبد العزيز بن محمد وعبد العزيز بن أبي حازم ، سئل عنه يحيى بن
معين فقال : ما حدثكم عن شيوخه الثقات فاكتبوه ، ومن لا يعرف من شيوخه فلا
تكتبوه . قال : وقال حجاج بن الشاعر : ثنا يعقوب بن محمد الثقة . وذكر ابن
أبي حاتم تضعيف يعقوب هذا عن أحمد بن حنبل وأبي زرعة وأبي حاتم .
عبد العزيز هذا الذي روى عنه يعقوب هذا الحديث ثقة مشهور .

(١) (٦ / ٤٤٨ رقم ٣٣٦٠) .

(٢) الأنعام : ٨٢ .

(٣) لقمان : ١٣ .

(٤) كشف الأستار (٢ / ٤٣٢ رقم ٢٠٣٧) .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : حازم . وكلام ابن أبي حاتم هذا في « الجرح والتعديل »

(٩ / ٢١٤ - ٢١٥) نقلا عن أبيه ، والله أعلم .

باب ترك الصلاة كفر

مسلم^(١) : حدثني أبو غسان المسمعي ، ثنا الضحاک بن مخلد ، عن ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة »^(٢) .

[١ / ق ٢٧ - ب]

/ باب قتال المسلم كفر

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن بكار بن الريان وعون بن سلام قالا : ثنا محمد ابن طلحة .

ثنا محمد بن مثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة .

وثنا محمد بن مثنى ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان ، كلهم عن زبيد ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر »^(٤) .

قال زبيد : فقلت لأبي وائل : أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم .

وليس في حديث شعبة قول زبيد لأبي وائل .

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو بكر بن خلاد الباهلي ، قالا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع أباه يحدث ، عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع : « ويحكم - أو قال : ويلكم - لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » .

(١) (١ / ٨٨ رقم ٨٢) .

(٢) رواه النسائي (١ / ٢٥١ رقم ٤٦٣) .

(٣) (١ / ٨١ رقم ٦٤) .

(٤) رواه البخاري (١ / ١٣٥ رقم ٤٨ وطرفاه في : ٦٠٤٤ ، ٧٠٧٦) والترمذي (٥ /

٢١ رقم ٢٦٣٥) والنسائي (٧ / ١٣٨ رقم ٤١٢١) .

(٥) (١ / ٨٢ رقم ٦٦) .

باب ما جاء أن النياحة والظعن في النسب كفر

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية .

وثنا ابن نمير - واللفظ له - ثنا أبي ومحمد بن عبيد كلهم عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « اثنتان في الناس هما بهم كفر : الظعن في النسب ، والنياحة على الميت » .

باب ما جاء أن الاستمطار بالنجوم كفر

مسلم^(٢) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عتبة ، عن زيد بن خالد الجهني قال : « صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية ، في إثر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس ، فقال : هل [تدرُونَ]^(٣) ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما [من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأما]^(٤) من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب »^(٥) .

[١/٢٨-١] / مسلم^(٦) : حدثني حرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي ، قال المرادي : ثنا عبد الله بن وهب عن يونس . وقال الأخران : أبنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ألم تروا إلى ما قال ربكم عز وجل ؟ قال : ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين

(١) (١ / ٨٢ رقم ٦٧) .

(٢) (١ / ٨٣ - ٨٤ رقم ٧١) .

(٣) في « الأصل » : تدون . والتصويب من صحيح مسلم .

(٤) سقطت من « الأصل » لانتقال بصر الناسخ ، وأثبتها من صحيح مسلم .

(٥) رواه البخاري (٢ / ٣٨٨ رقم ٨٤٦ وأطرافه في : ١٠٣٨ ، ٤١٤٧ ، ٧٥٠٣) وأبو

داود (٤ / ٣٣٩ رقم ٣٩٠١) والنسائي (٣ / ١٨٣ رقم ١٥٢٤) .

(٦) (١ / ٨٤ رقم ٧٢ / ١٢٦) .

يقول : الكواكب و [بالكواكب] (١) « (٢) .

مسلم (٣) : حدثني محمد بن سلمة المرادي ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث [ح] .

وحدثني عمرو بن سواد ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرنا عمرو بن الحارث [(٤)] أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين ، فينزل (٥) الله الغيث فيقولون : (الكواكب) (٦) كذا وكذا » .

وفي حديث المرادي : « بكوكب كذا وكذا » .

باب ما جاء أنه من ادعى لغير أبيه فقد كفر

مسلم (٧) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا أبي ، ثنا حسين المعلم ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ؛ أن أبا الأسود حدثه ، عن أبي ذر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ليس من رجل ادعى لغير أبيه - وهو يعلمه - إلا كفر ، ومن ادعى ما ليس له فليس منا ، وليتبوا مقعده من النار ، ومن دعا رجلا بالكفر أو قال : عدو الله - وليس كذلك - إلا حار (٨) عليه » (٩) .

-
- (١) في « الأصل » : بالكوكب . والمثبت من صحيح مسلم .
(٢) رواه النسائي (٣ / ١٨٣ رقم ١٥٢٣) .
(٣) (١ / ٨٤ رقم ٧٢ / ١٢٦) .
(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم وكلام مسلم - رحمه الله - آخر الحديث يدل على سقوطها من « الأصل » .
(٥) في صحيح مسلم : ينزل .
(٦) في صحيح مسلم : الكوكب .
(٧) (١ / ٧٩ - ٨٠ رقم ٦١) .
(٨) قال الحافظ في الفتح (١٠ / ٤٨٠) : حار - بمهملتين - : أي رجع .
(٩) رواه البخاري (١٠ / ٤٧٩ رقم ٦٠٤٥) .

باب إذا أبق العبد من مواليه فقد كفر

مسلم^(١) : حدثني علي بن حجر السعدي ، ثنا إسماعيل - يعني : ابن علي - عن منصور بن عبد الرحمن ، عن الشعبي ، عن جرير أنه سمعه يقول : « أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر حتى يرجع إليهم » .
قال منصور : قد والله (رواه)^(٢) عن النبي ﷺ ، ولكنني أكره أن يروى (علي^(٣))ها هنا بالبصرة^(٤) .

/ باب إذا كفر أخاه رجع عليه إن لم يكن أخوه كذلك

[١/٢٨-ب]

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر وعبد الله بن نمير قالا : حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « إذا (كفر)^(٦) الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما » .
قال مسلم^(٧) : وثنا يحيى بن يحيى التميمي ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر جميعاً ، عن إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول : قال رسول الله ﷺ : « أيما امرئ قال لأخيه كافر ، فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال ، وإلا رجعت عليه » .

باب علامة المنافق

مسلم^(٨) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير .

- (١) (١ / ٨٣ رقم ٦٨) .
- (٢) في صحيح مسلم : روى .
- (٣) في صحيح مسلم : عني .
- (٤) رواه أبو داود (٥ / ٦٥ - ٦٦ رقم ٤٣٦٠) والنسائي (٧ / ١١٨ رقم ٤٠٦٣) بالفاظ آخر .
- (٥) (١ / ٧٩ رقم ٦٠) .
- (٦) في صحيح مسلم : كُفِّر .
- (٧) (١ / ٧٩ رقم ٦٠) .
- (٨) (١ / ٧٨ رقم ٥٨) .

وثنا ابن نمير ، حدثنا أبي ، ثنا الأعمش .

وحدثني زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن عبد الله ابن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله^(١) قال : قال رسول الله ﷺ : « أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر » .

غير أن في حديث سفيان : « وإن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن إسحاق ، أنا ابن أبي مريم ، ثنا محمد بن جعفر ، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من علامات المنافق ثلاثة : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان » .

قال مسلم^(٤) : وحدثنا عقبه بن مكرم العمي ، حدثنا يحيى بن محمد بن قيس أبو زكير قال : سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث بهذا الإسناد وقال : « آية المنافق / ثلاث ، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم » .

[١/٢٩-١]

وحدثني^(٥) أبو نصر التمار وعبد الأعلى بن حماد قالا : ثنا حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ، بمثل حديث يحيى بن محمد ، عن العلاء . ذكر فيه : « وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم » .

(١) هو ابن عمرو بن العاص .

(٢) رواه البخاري (١ / ١١١ رقم ٣٤ وطرفاه في : ٢٤٥٩ ، ٣١٧٨) وأبو داود (٥ / ٢١٩ - ٢٢٠ رقم ٤٦٥٥) والترمذي (٥ / ١٩ رقم ٢٦٣٢) والنسائي (٨ / ٤٩٠ رقم ٥٠٣٥) .

(٣) (١ / ٧٨ رقم ٥٩ / ١٠٨) .

(٤) (١ / ٧٨ رقم ٥٩ / ١٠٩) .

(٥) (١ / ٧٩ رقم ٥٩ / ١١٠) .

البخاري^(١) : حدثنا أبو الوليد ، ثنا شعبة ، أخبرني عبد الله بن عبد الله بن جبر قال : سمعت أنسًا ، عن النبي ﷺ قال : « آية الإيمان حب الأنصار ، وآية النفاق بغض الأنصار »^(٢) .

باب ذكر الخلال التي لا يفعلها وهو مؤمن

مسلم^(٣) : حدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن عمران التجيبي ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب يقولان : قال أبو هريرة : إن رسول الله ﷺ قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن » .

قال ابن شهاب : فأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن - هو ابن الحارث بن هشام - أن أبا بكر كان يحدثهم هؤلاء عن أبي هريرة ، ثم يقول : « وكان أبو هريرة يلحق معهن : ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن »^(٤) .

قال مسلم^(٥) : وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد ، حدثني أبي عن جدي ، حدثني عقيل بن خالد قال : قال ابن شهاب : أخبرني أبو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبي هريرة قال : إن رسول الله ﷺ قال : « لا يزني الزاني ... »^(٦) واقتص الحديث ، يذكر مثله مع ذكر النهبة ، ولم يذكر « ذات شرف » .

(١) (١ / ٨٠ رقم ١٧) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٨٥ رقم ٧٤) والنسائي (٨ / ٤٩٠ رقم ٥٠٣٤) .

(٣) (١ / ٧٦ رقم ٥٧ / ١٠٠) .

(٤) زواه البخاري (١٠ / ٣٣ رقم ٥٥٧٨) .

(٥) (١ / ٧٦ رقم ٥٧ / ١٠١) .

(٦) زواه البخاري (٥ / ١٤٣ رقم ٢٤٧٥) وأطرافه في : ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠

والنسائي في الكبرى (٤ / ٢٦٨ رقم ٧١٣١ ، ٧١٣٢) .

قال ابن شهاب : حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن
أبي هريرة عن رسول الله ﷺ / مثل حديث أبي بكر هذا إلا النهبة .

[١/٢٩-ب]

قال مسلم^(١) : وحدثني محمد بن مهران الرازي ، حدثنا عيسى بن يونس ،
ثنا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن
ابن الحارث بن هشام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بمثل حديث عقيل ، عن
الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، ذكر النهبة ولم يقل : « ذات
شرف » .

قال مسلم^(٢) : وحدثني حسن بن علي الحلواني ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا
عبد العزيز بن المطلب ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار مولى ميمونة وحميد
ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

وحدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أبنا معمر ، عن همام بن منبه ،
عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

وحدثنا قتيبة - هو ابن سعيد - ثنا عبد العزيز - يعني : الدراوردي - عن العلاء
ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، كل هؤلاء بمثل
حديث الزهري ، غير أن العلاء وصفوان بن سليم ليس في حديثهما : « يرفع
الناس إليه فيها أبصارهم » . وفي حديث همام : « يرفع إليه المؤمنون أعينهم فيها ،
وهو حين ينتهبها^(٣) مؤمن » وزاد : « ولا يغفل أحدكم حين يغفل وهو مؤمن ،
فإياكم إياكم » .

النسائي^(٤) : أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، حدثنا إسحاق الأزرق ،
عن الفضيل بن غزوان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :
« لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ،

(١) (١ / ٧٦ - ٧٧ رقم ٥٧ / ١٠٢) .

(٢) (١ / ٧٧ رقم ٥٧ / ١٠٣) .

(٣) زاد بعدها في « الأصل » : « وهو » وهي زيادة مقحمة ليست في صحيح مسلم .

(٤) (٨ / ٤٣٤ رقم ٤٨٨٤) .

ولا يسرق وهو مؤمن ، ولا يقتل وهو مؤمن . فقلت لابن عباس : كيف ينتزع منه الإيمان ؟ فشبك أصابعه ثم أخرجها ، فقال : هكذا ، فإذا تاب عاد إليه هكذا . وشبك أصابعه «^(١)»

البزار : حدثنا محمد بن عمر بن هياج ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا مبارك ابن حسان ، عن عطاء قال : حدثني أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقتل القاتل حين يقتل وهو مؤمن / ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا يختلس خلصة وهو مؤمن ، يخلع منه الإيمان كما يخلع منه سرباله ، فإذا رجع إلى الإيمان رجع إليه ، وإذا رجع رجع إليه الإيمان » .

[١/٣٠٣-١]

باب خروج الإيمان عن الزاني حين زناه

أبو داود^(٢) : حدثنا إسحاق بن سويد ، أبنا ابن أبي مريم ، أبنا نافع - يعني : ابن يزيد - حدثني ابن الهاد ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه كالظلة ، فإذا أفلع رجع إليه الإيمان » .

باب ذكر الخلال التي تبرأ

النبي ﷺ من فاعلها أو قال فيه ليس منا

مسلم^(٣) : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا »^(٤) .
قال مسلم^(٥) : وثنا قتبية بن سعيد ، ثنا يعقوب - وهو ابن عبد الرحمن

(١) رواه البخاري (١٢ / ٨٢ رقم ٦٧٨٢ وطره في : ٦٨٠٩) .

(٢) (٥ / ٢٢٠ رقم ٤٦٥٧) .

(٣) (١ / ٩٨ رقم ٩٨) .

(٤) رواه البخاري (١٣ / ٢٦ رقم ٧٠٧٠) والنسائي (٧ / ١٣٤ رقم ٤١١١) .

(٥) (١ / ٩٩ رقم ١٠١) .

القاري .

وثنا أبو الأحوص محمد بن حيان ، ثنا ابن أبي حازم : كلاهما عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا »^(١) .

مسلم^(٢) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أبنا أبو معاوية .

وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع .

وثنا ابن نمير ، ثنا أبي : جميعاً عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من ضرب الحدود ، أو شق الجيوب أو دعا بدعوى أهل الجاهلية »^(٣) . هذا حديث يحيى ، وأما ابن نمير وأبو بكر فقالا : « وشق ... ودعا » بغير ألف .

الترمذي^(٤) : / حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن [١ / ق ٣٠ - ب]

ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من انتهب فليس منا » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أنس .

مسلم^(٥) : حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا جرير - يعني : ابن حازم - ثنا غيلان

ابن جرير ، عن أبي قيس بن رياح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات : مات ميتة جاهلية ، ومن قاتل تحت راية عمية : يغضب لعصبة ، أو يدعو إلى عصبة ، أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية ، ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ، ولا يفى لذي عهدا فليس مني ولست منه » .

(١) رواه ابن ماجه (٢ / ٨٦٠ رقم ٢٥٧٥) .

(٢) (١ / ٩٩ رقم ١٠٣) .

(٣) رواه البخاري (٣ / ١٩٨ رقم ١٢٩٧) والنسائي (٤ / ٣١٨ رقم ١٨٥٩) وابن ماجه

(١ / ٥٠٤ رقم ١٥٨٤) .

(٤) (٤ / ١٥٤ رقم ١٦٠١) .

(٥) (٣ / ١٤٧٦ - ١٤٧٧ رقم ١٨٤٨) .

أبو قيس اسمه زياد بن رباح القيسي .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا وكيع بن الجراح ، عن الوليد بن ثعلبة ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من حلف بالأمانة ، أو من خب على امرئ زوجته أو امرأته أو مملوكه فليس هو منا » (١) .

أبو داود (٢) : حدثنا هناد بن السري ، ثنا أبو معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله البجلي قال : « بعث رسول الله ﷺ سرية إلى خثعم ، فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل ، وقال : أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين ، قالوا : يا رسول الله ، لم ؟ قال : لا تراعى نارهما » (٣) .

مسلم (٤) : حدثنا الحكم بن موسى القنطري ، ثنا يحيى بن حمزة ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، أن القاسم بن مخيمرة حدثه قال : حدثني أبو بردة بن أبي موسى قال : « وجع أبو موسى وجعاً فغشي عليه - ورأسه في حجر امرأة من أهله - فصاحت امرأة من أهله ، فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً ، فلما أفاق قال : أنا بريء ممن برئ منه رسول الله ﷺ / فإن رسول الله ﷺ قال : أنا بريء من الصالقة والحالقة والشاقة » (٥) .

[١/٣١٥]

أبو بكر بن أبي شيبة : عن المعلى بن منصور ، عن مفضل بن فضالة ، عن عياش بن عباس ، عن شبيب بن بيتان ، عن شيبان ، عن رويغ بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ : « يا رويغ ، إنه لعلك أن تطول [بك] حياة ، فإن بقيت بعدي ، فأخبر الناس أنه من عقد لحيته ، أو تقلد وترّاً ، أو استنجى بعظم أو رجيع

(١) رواه أبو داود (٤ / ٧٧ رقم ٣٢٤٨) .

(٢) (٣ / ٢٧٤ - ٢٧٥ رقم ٢٦٣٨) وقال أبو داود : رواه هشيم ومعتبر - وفي بعض النسخ : معمر - وخالد الواسطي وجماعة لم يذكروا جريراً .

(٣) رواه الترمذي (٤ / ١٥٥ رقم ١٦٠٤) والنسائي (٨ / ٤٠٥ رقم ٤٧٩٤) .

(٤) (١ / ١٠٠ رقم ١٠٤) .

(٥) رواه البخاري تعليقاً (٣ / ١٩٧ رقم ١٢٩٦) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : بل .

فمحمد منه بريء .

شيبان هذا هو ابن أمية يكنى أبا حذيفة ، روى هذا الحديث أبو داود^(١) عن [شيسم]^(٢) ، عن أبي سالم الجيشاني ، عن عبد الله بن عمرو ، ورواه أيضاً^(٣) عن [شيسم]^(٢) ، عن شيبان ، عن رويغ ، وسيأتي في كتاب الطهارة ، إن شاء الله .

باب ذكر خلال ورد الخبر في فاعليها

أنهم لا يدخلون الجنة أو الجنة عليهم حرام

مسلم^(٤) : حدثنا شيبان بن فروخ وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي ، قالا : ثنا مهدي - وهو ابن ميمون - ثنا واصل الأحذب ، عن أبي وائل ، عن حذيفة « أنه بلغه أن رجلا ينم الحديث ، فقال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يدخل الجنة نمام . »

مسلم^(٥) : حدثنا زهير بن حرب وابن أبي عمر قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة قاطع »^(٦) قال ابن أبي عمر : قال سفيان : يعني : قاطع رحم .

مسلم^(٧) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما : قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات ، رءوسهن كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها

(١) (١ / ١٦٦ رقم ٣٨) .

(٢) في «الأصل» : شيسم . وهو خطأ .

(٣) سنن أبي داود (١ / ١٦٥ - ١٦٦ رقم ٣٧) .

(٤) (١ / ١٠١ رقم ١٠٥) .

(٥) (٤ / ١٩٨١ رقم ٢٥٥٦) .

(٦) رواه البخاري (١٠ / ٤٢٨ رقم ٥٩٨٤) وأبو داود (٢ / ٣٨٨ رقم ١٦٩٣)

والترمذي (٤ / ٣١٦ رقم ١٩٠٩) .

(٧) (٥ / ١٦٨٠ رقم ٢١٢٨) .

ليوجد من مسيرة كذا وكذا» .

النسائي^(١) : أخبرنا عمرو بن علي ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا عمر بن محمد ، عن عبد الله بن يسار ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا ينظر الله / إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجلة ، والديوث ، وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والمدمن الخمر ، والمتان بما أعطى » .

[١/٣١٦-ب]

البخاري^(٢) : حدثنا العباس بن أبي طالب ، حدثنا منجاب بن الحارث التميمي ، ثنا حفص بن غياث ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن سلمان قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يدخلون الجنة : الشيخ الزاني ، والإمام الكذاب ، والعائل المزهو » .

أبو داود^(٣) : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن شماس ، عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة صاحب مكس^(٤) » .

أبو داود^(٥) : حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة بن وهب قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري » . قال : والجواظ : الغليظ اللفظ .

مسلم^(٦) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا يزيد بن زريع ، عن يونس ، عن الحسن قال : « دخل عبيد الله بن زياد على معقل بن يسار وهو وجع [فسأله]^(٧) فقال : إني محدثك حديثاً لم أكن حدثتك ، إن رسول الله ﷺ قال : لا يسترعي الله

(١) (٥ / ٨٤ رقم ٢٥٦١) .

(٢) البحر الزخار (٦ / ٤٩٣ رقم ٢٥٢٩) .

(٣) (٣ / ٤٢٩ رقم ٢٩٣٠) .

(٤) المكس : الضريبة التي يأخذها الماكس وهو العشار . النهاية (٤ / ٣٤٩) .

(٥) (٥ / ٢٧٦ رقم ٤٧٦٨) .

(٦) (١ / ١٢٥ رقم ١٤٢) .

(٧) من صحيح مسلم .

عبدًا رعية يموت حين يموت وهو غاش لها إلا حرم الله عليه الجنة . قال : ألا كنت حدثني هذا قبل اليوم ؟ قال : ما حدثتك ، أو لم أكن لأحدثك « (١) .

مسلم (٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وأبو معاوية ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن سعد وأبي بكرة كلاهما يقول : سمعته أذناي ووعاه قلبي محمداً ﷺ يقول : « من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » (٣) .

البخاري (٤) : حدثنا محمد بن منهل ، ثنا حجاج ، ثنا جرير ، عن الحسن ، ثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد - وما نسينا منذ حدثنا ، وما نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ - قال : قال رسول الله ﷺ : « كان فيمن كان / قبلكم رجل به جرح ، فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده ، فما رقأ الدم حتى مات ، قال الله - عز وجل - : بادرني عبدي بنفسه ، فحرمت عليه الجنة » (٥) .

حديث جندب هذا ذكره مسلم - رحمه الله - وزاد البخاري : « بادرني عبدي بنفسه » وسيأتي حديث مسلم في باب القاتل نفسه - إن شاء الله .

مسلم (٦) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر جميعاً ، عن إسماعيل بن جعفر - قال ابن أيوب : ثنا إسماعيل بن جعفر - أخبرني العلاء - وهو ابن عبد الرحمن مولى الحرقة - عن معبد بن كعب السلمى ، عن أخيه عبد الله بن كعب ، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال : « من اقتطع حق امرئ مسلم يمينه فقد أوجب الله له النار ، وحرم عليه الجنة . فقال له رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ قال : وإن قضياً من أراك » .

(١) رواه البخاري (١٣ / ١٣٥ رقم ٧١٥٠) .

(٢) (١ / ٨٠ رقم ٦٣ / ١١٥) .

(٣) رواه البخاري (١٢ / ٥٤ رقم ٦٧٦٦) وأبو داود (٥ / ٤٠٢ رقم ٥٠٧٢) وابن ماجه (٢ / ٨٧٠ رقم ٢٦١٠) .

(٤) (٦ / ٥٧١ رقم ٣٤٦٣) .

(٥) رواه مسلم (١ / ١٠٧ رقم ١١٣) .

(٦) (١ / ١٢٢ رقم ١٣٧) .

وحدثناه^(١) أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وهارون بن عبد الله جميعاً عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب يحدث ، أن أبا أمامة الحارثي حدثه ، أنه سمع رسول الله ﷺ بمثله .

النسائي^(٢) : أخبرنا الحسين بن حريث ، أبنا إسماعيل ، عن يونس ، عن الحكم ، عن الأشعث بن حرملة ، عن أبي بكرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل نفساً معاهداً بغير حلها حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها »
الحكم : هو ابن عبد الله الأعرج : ثقة ، والأشعث أيضاً ثقة مشهور .

باب ذكر خلال ورد الخبر

في [فاعليها] ^(٣) أن الله لا ينظر إليهم يوم القيامة

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن مثنى وابن بشار قالوا : ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة ، عن خرشة ابن الحر ، عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم . قال : فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات . قال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يا رسول الله ؟ قال : المسبل / والمنان ، والمنفق سلعته بالخلف الكاذبة^(٥) »^(٦)

[١/٣٢٢ ب]

مسلم^(٧) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - وهذا حديث أبي بكر - قال : قال

(١) صحيح مسلم (١ / ١٢٢ رقم ١٣٧) .

(٢) (٨ / ٣٩٣ رقم ٤٧٦٢) . (٣) في «الأصل» : فاعليها .

(٤) (١ / ١٠٢ رقم ١٠٦) . (٥) في صحيح مسلم : الكاذب .

(٦) رواه أبو داود (٤ / ٤١٥ رقم ٤٠٨٤) والترمذي (٣ / ٥٠٧ رقم ١٢١١) والنسائي

(٥ / ٨٥ رقم ٢٥٦٢ ، ٢٥٦٣) وابن ماجه (٢ / ٧٤٤ رقم ٢٢٠٨) .

(٧) (١ / ١٠٣ رقم ١٠٨) .

رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ، ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل ، ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف له بالله : لأخذها بكذا وكذا ، فصدقه وهو على غير ذلك ، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا لنديا ، فإن أعطاه منها وفياً ، وإن لم يعطه منها لم يف » (١) .

وحدثني زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن الأعمش بهذا الإسناد مثله وقال : « ساوم » بدل « بايع » .

مسلم (٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع وأبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكهم - قال [أبو] (٣) معاوية : ولا ينظر إليهم - ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، وملك كذاب ، وعائل مستكبر » (٤) .

البزار : حدثنا أحمد بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن يونس ، ثنا سفيان - يعني : ابن عيينة - عن عمرو بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة : رجل حلف على سلعة لقد أعطي فيها أكثر مما أعطي ، ورجل منع فضل ماء فيقول الله - تبارك وتعالى - : اليوم أمنعتك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك . ورجل حلف على يمين بعد صلاة العصر ليقطع بها مال امرئ مسلم » (٥) .

عبد الرحمن هذا هو ابن يونس المستملي كنيته أبو مسلم ، روى عن حاتم بن إسماعيل وسفيان بن عيينة وابن عليه وابن إدريس وابن فضيل ومعن بن عيسى ، سمع منه أبو حاتم وغيره .

(١) رواه ابن ماجه (٢ / ٧٤٤ رقم ٢٢٠٧) . (٢) (١ / ١٠٢ - ١٠٣ رقم ١٠٧) .
(٣) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم ، والمراد أن أبا معاوية محمد بن خازم انفرد بهذه اللفظة .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٤ / ٢٦٩ رقم ٧١٣٨) .

(٥) رواه البخاري (١٣ / ٤٣٣ رقم ٧٤٤٦) ومسلم (١ / ١٠٣ رقم ١٠٨ / ١٧٤) .

البزار : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالطريق / منعه ابن السبيل ، ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا للدنيا ، إن أعطاه وفى له وإن لم يعطه لم يف له ، والمشرك بالله »^(١) .

أبو معاوية اسمه محمد بن خازم .

النسائي^(٢) : أخبرنا عبد الله بن سعيد الأشج ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن الضحاك بن عثمان ، عن مخزومة بن سليمان ، عن [كريب]^(٣) ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبر »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثني ابن نمير ، ثنا أبي ، ثنا حنظلة قال : سمعت سالمًا ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » .

النسائي^(٦) : أخبرنا عمرو بن منصور ، ثنا محمد بن محبوب ، ثنا سرار بن مجشربن قبيصة البصري ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « لا ينظر الله - عز وجل - إلى امرأة لا تشكر لزوجها وهي لا تستغني عنه » .

قال أبو عبد الرحمن : سرار بن مجشربن ثقة بصري ، وهو يزيد بن زريع مقدمان في ابن أبي عروبة . يعني : أنهما سمعا منه قبل الاختلاط .

(١) رواه مسلم (١ / ١٠٣ رقم ١٠٨) وابن ماجه (٢ / ٧٤٤ رقم ٢٢٠٧) .

(٢) السنن الكبرى (٥ / ٣٢٠ رقم ٩٠٠١) .

(٣) في « الأصل » : كذيب . وهو تحريف .

(٤) رواه الترمذي (٣ / ٤٦٠ رقم ١١٦٥) وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٥) (٣ / ١٦٥٢ رقم ٢٠٨٥ / ٤٤) .

(٦) السنن الكبرى (٥ / ٣٥٤ رقم ٩١٣٥) .

وقد تقدم في الباب قبل هذا قوله عليه السلام : « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : العاق لوالديه ، والمرأة المترجلة ، والديوث » .

باب ذكر خلال ورد لعن فاعليها عن النبي ﷺ

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان ، عن منصور بن حيان ، عن أبي الطفيل قال : « قلنا لعلي : أخبرنا بشيء أسره إليك رسول الله ﷺ . فقال : ما أسر إلي شيئاً كتّمه الناس ، ولكنني سمعته يقول : لعن الله من ذبح لغير الله ، (ولعن من آوى محدثاً)^(٢) ولعن الله من لعن والديه ، ولعن الله من غير منار الأرض^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر قال : « لعن النبي ﷺ / الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة »^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا عثمان ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال عبد الله : « لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله ، ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾^(٧) »^(٨) .

(١) (٣ / ١٥٦٧ رقم ١٩٧٨) .

(٢) تكررت في «الأصل» .

(٣) رواه النسائي (٧ / ٢٦٦ رقم ٤٤٣٤) .

(٤) (١٠ / ٣٩٣ رقم ٥٩٤٧) .

(٥) رواه مسلم (٣ / ١٦٧٧ رقم ٢١٢٤) وأبو داود (٤ / ٤٤٧ رقم ٤١٦٥) والترمذي

(٥ / ١٠٥ رقم ٢٧٨٣) والنسائي (٨ / ٥٢٢ رقم ٥١١١) .

(٦) (١٠ / ٣٨٤ رقم ٥٩٣١) .

(٧) الحشر : ٧ .

(٨) رواه مسلم (٣ / ١٦٧٨ رقم ٢١٢٥) وأبو داود (٤ / ٤٤٧ - ٤٤٨ رقم ٤١٦٦)

والترمذي (٥ / ١٠٤ رقم ٢٧٨٢) والنسائي (٨ / ٥٧٢ رقم ٥٢٦٧) وابن ماجه

(١ / ٦٤٠ رقم ١٩٨٩) .

مسلم^(١) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا هشيم ، أنا أبو بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر قال : « إن رسول الله لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا : أنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب جميعاً ، عن أبي معاوية - قال أبو كريب : ثنا أبو معاوية - عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه قال : « خطبنا علي بن أبي طالب فقال : من زعم أن عندنا شيئاً نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة - قال : وصحيفة معلقة في قراب سيفه - فقد كذب . فيها أسنان الإبل ، وأشياء من الجراحات ، وفيها قال النبي ﷺ : المدينة حرم ما بين عير إلى ثور^(٦) ، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً ، وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً »^(٧) .

وانتهى حديث أبي بكر وزهير بن حرب عند قوله : « يسعى بها أدناهم » لم يذكر ما بعده ، وليس في حديثهما : « معلقة في قراب سيفه » .

(١) (٣ / ١٥٥٠ رقم ١٩٥٨) .

(٢) رواه البخاري (٩ / ٥٥٨ رقم ٥٥١٥) والنسائي (٧ / ٢٧٣ رقم ٤٤٥٣) .

(٣) (٣ / ١٣١٤ رقم ١٦٨٧) .

(٤) رواه النسائي (٨ / ٤٣٦ رقم ٤٨٨٨) وابن ماجه (٢ / ٨٦٢ رقم ٢٥٨٣) .

(٥) (٢ / ٩٩٤ - ٩٩٨ رقم ١٣٧٠ / ٤٦٥) .

(٦) انظر بحث محمد فؤاد عبد الباقي عليه في حاشية صحيح مسلم (٢ / ٩٩٥ - ٩٩٨) .

(٧) رواه البخاري (٤ / ٩٧ رقم ١٨٧٠) وأبو داود (٢ / ٥٣٧ رقم ٢٠٢٧) والترمذي

(٤ / ٤٣٨ رقم ٢١٢٧) والنسائي في الكبرى (٢ / ٤٨٦ رقم ٤٢٧٨) .

وحدثني^(١) علي بن حجر السعدي ، ثنا علي بن مسهر .

وحدثني أبو سعيد الأشج ، ثنا وكيع جميعاً ، عن الأعمش بهذا الإسناد نحو حديث أبي كريب ، عن أبي معاوية إلى آخره ، وزاد في الحديث : « فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله / والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل » وليس في حديثهما : « من ادعى إلى غير أبيه » وليس في رواية وكيع ذكر « يوم القيامة » .

البخاري^(٢) : حدثنا حجاج بن منهال ، أبنا شعبة ، أخبرني عون بن أبي جحيفة قال : « رأيت أبي اشترى حجاماً ، فأمر بمحاجمه فكسرت ، فسألته عن ذلك ، فقال لي : إن رسول الله ﷺ نهى عن ثمن الدم ، وثمن الكلب ، وكسب الأمة ، ولعن الواشمة والمستوشمة ، وآكل الربا وموكله ، ولعن المصور » .

الترمذي^(٣) : حدثنا قتيبة ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، عن ابن مسعود قال : « لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه »^(٤) .

وفي الباب عن عمر ، وعلي ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

النسائي^(٥) : أخبرنا عمرو بن منصور النسائي ، ثنا أبو نعيم ، عن سفيان - هو الثوري - عن أبي قيس - هو عبد الرحمن بن ثروان - عن هزيل - وهو ابن شرحبيل - عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال : « لعن رسول الله ﷺ الواشمة والموتشمة ، والواصلة والموصولة ، وآكل الربا وموكله ، و[المحلل]^(٦) والمحلل

(١) صحيح مسلم (٢ / ٩٩٩ رقم ١٣٧٠ / ٤٦٨) .

(٢) (٤ / ٤٩٧ رقم ٢٢٣٨) .

(٣) (٣ / ٥٠٣ رقم ١٢٠٦) .

(٤) رواه أبو داود (٤ / ١١٥ رقم ٣٣٢٦) وابن ماجه (٢ / ٧٦٤ رقم ٢٢٧٧) .

(٥) (٦ / ٤٦٠ - ٤٦١ رقم ٣٤١٦) .

(٦) في « الأصل » : المحل . والمثبت من سنن النسائي ، وانظر النهاية (١ / ٤٣١)

وحاشية سنن النسائي .

له» (١)

البزار : حدثني محمد بن المثني ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا مالك ، عن
الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لعن الله
قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » (٢) .

عثمان بن عمر هذا هو ابن فارس أبو محمد البصري ، وثقه يحيى بن معين ،
وقال أبو حاتم : هو صدوق . وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه .

النسائي (٣) : أخبرنا محمد بن معمر ، ثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان بن
كثير ، ثنا عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس يرفعه قال : « من قتل
في عمية أو (عمية) (٤) بحجر أو بسوط أو عصي فعليه (٥) عقل الخطأ ، ومن قتل
عمداً فهو قود ، ومن حال بينه وبينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا
يقبل منه صرف ولا عدل » (٦) .

[١/ق٣٤-ب] / أبو داود (٧) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، حدثني أبو
مجلز ، عن حذيفة « أن رسول الله ﷺ لعن من جلس وسط الحلقة » (٨)
أبو مجلز اسمه لاحق بن حميد .

أبو داود (٩) : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام ، عن يحيى [عن] (١٠)

- (١) رواه الترمذي (٣ / ٤١٩ رقم ١١٢٠) .
- (٢) رواه البخاري (١ / ٦٣٤ رقم ٤٣٧) ومسلم (١ / ٣٧٦ رقم ٥٣٠) وأبو داود (٤ / ٦٦ رقم ٣٢١٩) والنسائي في الكبرى (٤ / ٢٥٧ رقم ٧٠٩٢) .
- (٣) (٨ / ٤٠٩ رقم ٤٨٠٤) .
- (٤) كذا في « الأصل » وبعض نسخ سنن النسائي الكبرى (٤ / ٢٣١ رقم ٦٩٩٣) والذي
في المجتبى وباقي نسخ السنن الكبرى : رمية .
- (٥) في المجتبى : فعقله .
- (٦) رواه أبو داود (٥ / ١٨٠ رقم ٤٥٨٤) وابن ماجه (٢ / ٨٨٠ رقم ٢٦٣٥) .
- (٧) (٥ / ٢٨٤ رقم ٤٧٩٣) .
- (٨) رواه الترمذي (٥ / ٩٠ رقم ٢٧٥٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح .
- (٩) (٥ / ٣٢٦ رقم ٤٨٩٢) .
- (١٠) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

عكرمة ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ لعن المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء ، وقال : أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرجوا فلانًا وفلانًا . يعني : المخنثين »^(١) .

أبو داود^(٢) : حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْن - وبعضه قراءة عليه - عن سفيان ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة قال : « قيل لعائشة أن امرأة تلبس النعل ، فقالت : لعن رسول الله ﷺ الرجل من النساء » .

أبو داود^(٣) : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو قال : « لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثشي »^(٤) .

ذكره أبو عيسى^(٥) وقال : حديث حسن صحيح .

البزار^(٦) : حدثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل ، ثنا سكين بن عبد العزيز ، عن سيار بن سلامة ، عن أبي برزة أن النبي ﷺ قال :
الأمراء من قريش ، ولي عليهم حق ، ولهم عليكم حق ، ما فعلوا ثلاثًا : ما استرحموا فرحموا ، وحكموا فعدلوا ، وعقدوا فوفوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن أبي برزة بهذا الإسناد ، وسكين رجل مشهور من أهل البصرة .

ورواه أبو بكر^(٧) أيضًا عن إبراهيم بن هانئ ، عن محمد بن بكار بن

(١) رواه البخاري (١٠ / ٣٤٦ رقم ٥٨٨٦) والترمذي (٥ / ١٠٦ رقم ٢٧٨٥)
والنسائي في الكبرى (٥ / ٣٩٦ رقم ٩٢٥١) .

(٢) (٤ / ٤٢١ رقم ٤٠٩٦) .

(٣) (٤ / ٢١٠ رقم ٣٥٧٥) .

(٤) رواه الترمذي (٣ / ٦١٤ رقم ١٣٣٧) وابن ماجه (٢ / ٧٧٥ رقم ٢٣١٣) .

(٥) (٣ / ٦١٤ رقم ١٣٣٧) .

(٦) البحر الزخار (٩ / ٣٠٢ ، ٣٠٨ رقم ٣٨٥٧ ، ٣٨٥٧ م) .

(٧) كشف الأستار (٢ / ٢٢٨ رقم ١٥٧٩) .

بلال، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ .

باب مما سمي كبيرة أو ذل على أنه كبيرة

مسلم^(١) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق : أبنا جرير ، وقال عثمان : حدثنا / جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عمرو ابن شرحبيل ، عن عبد الله قال : « سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم عند الله؟ قال : أن تجعل لله ندا وهو خلقك . قال : قلت له : إن ذلك لعظيم . قال : قلت : ثم أي؟ قال : ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك . قال : قلت : ثم أي؟ قال : ثم أن تزاني حليلة جارك »^(٢) .

[١/٣٥٠-٣٥١]

مسلم^(٣) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن جرير - قال عثمان : ثنا جرير - عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عمرو بن شرحبيل قال : قال عبد الله : « قال رجل : يا رسول الله ، أي الذنب أكبر عند الله؟ قال : أن تدعو لله ندا وهو خلقك . قال : ثم أي؟ قال : أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك . قال : ثم أي؟ قال : أن تزاني حليلة جارك . فأنزل الله - عز وجل - تصديقها : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾^(٤) . »

مسلم^(٥) : حدثني عمرو بن محمد بن بكير الناقد ، حدثنا إسماعيل ابن علي ، عن سعيد الجريري ، ثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه قال : « كنا عند رسول الله ﷺ فقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر - ثلاثاً - : الإشراف بالله ، وعقوق الوالدين ، وشهادة الزور - أو قول الزور - وكان رسول الله ﷺ متكئاً فجلس ، فما

(١) (١ / ٩٠ رقم ٨٦ / ١٤١) .

(٢) رواه البخاري (١٠ / ٤٤٨ رقم ٦٠٠١) وأبو داود (٣ / ١٢٨ رقم ٢٣٠٤) والترمذي (٥ / ٣٣٦ رقم ٣١٨٢) والنسائي في الكبرى (٤ / ٢٦٦ رقم ٧١٢٤) .

(٣) (١ / ٩١ رقم ٨٦ / ١٤٢) .

(٤) الفرقان : ٦٨ .

(٥) (١ / ٩١ رقم ٨٧) .

زال يكررها حتى قلنا : ليته سكت» (١) .

مسلم (٢) : حدثني يحيى بن حبيب الحارثي ، ثنا خالد - هو ابن الحارث - ثنا شعبة ، أنا عبيد الله بن أبي بكر ، عن أنس ، عن النبي ﷺ « في الكبائر قال : الشرك بالله ، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، وقول الزور » (٣) .

مسلم (٤) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن ابن الهاد ، عن سعد ابن إبراهيم ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ / قال : « إن من الكبائر شتم الرجل والديه . قالوا : يا رسول الله ، وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : نعم ، يسب أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه » (٥) .

البخاري (٦) : حدثنا ابن سلام ، أنا عبيدة بن حميد أبو عبد الرحمن ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس « خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما . قال : يعذبان ، وما يعذبان في كبيرة ، وإنه لكبير ، كان أحدهما لا يستتر من البول ، وكان الآخر يمشي بالنميمة . ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين - أو ثنتين - فجعل كسرة في قبر هذا ، وكسرة في قبر هذا ، فقال : لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا » (٧) .

(١) رواه البخاري (٥ / ٣٠٩ رقم ٢٦٥٤ وأطرافه في : ٥٩٧٦ ، ٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤ ، ٦٩١٩) والترمذي (٤ / ٣١٢ رقم ١٩٠١) .

(٢) (١ / ٩١ رقم ٨٨) .

(٣) رواه البخاري (٥ / ٣٠٩ رقم ٢٦٥٣ وطرفاه في : ٥٩٧٧ ، ٦٨٧١) والترمذي (٣ / ٥٠٤ رقم ١٢٠٧) والنسائي (٨ / ٤٣٤ رقم ٤٨٨٢) .

(٤) (١ / ٩٢ رقم ٩٠) .

(٥) رواه البخاري (١٠ / ٤١٧ رقم ٥٩٧٣) وأبو داود (٥ / ٤١١ رقم ٥٠٩٨) والترمذي (٤ / ٣١٢ رقم ١٩٠٢) .

(٦) (١٠ / ٤٨٧ رقم ٦٠٥٥) .

(٧) رواه أبو داود (١ / ١٥٨ رقم ٢١) والنسائي (٤ / ٤١١ رقم ٢٠٦٧) .

النسائي^(١) : أخبرنا أبو داود ، ثنا عارم [عن حماد]^(٢) ثنا عبيد الله بن عمر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « أربعة يبغضهم الله : البياع الخلاف ، والفقير المختال ، والشيخ الزاني ، والإمام الجائر » .

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع .

وثنا ابن نمير ، ثنا أبو معاوية ووكيع .

وثنا إسحاق بن إبراهيم - واللفظ له - أنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله عن رسول الله ﷺ قال : « من حلف على يمين صبر يقطع بها مال امرئ مسلم - هو فيها فاجر - لقي الله وهو عليه غضبان »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثني هارون بن سعيد الأيلي ، ثنا ابن وهب ، أخبرني سليمان ابن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « اجتنبوا السبع الموبقات . قيل : يا رسول الله ، وما هن ؟ قال : الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات »^(٦) .

أبو الغيث اسمه سالم مولى ابن مطيع^(٧) .

(١) (٥ / ٩١ رقم ٢٥٧٥) .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن النسائي وتحفة الأشراف (٩ / ٤٨٠ رقم ١٢٩٩٢) وحماد هو ابن زيد ، وعمار هو محمد بن الفضل السدوسي أثبت أصحاب حماد بن زيد بعد عبد الرحمن بن مهدي .

(٣) (١ / ١٢٢ رقم ١٣٨) .

(٤) رواه البخاري (٥ / ٣٣٠ رقم ٢٦٦٦ ، ٢٦٦٧) وأبو داود (٤ / ٧٢ رقم ٣٢٣٧) والترمذي (٣ / ٥٦٠ رقم ١٢٦٩) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٠٨ رقم ١١٠٦٢) وابن ماجه (٢ / ٧٧٨ رقم ٢٣٢٣) .

(٥) (١ / ٩٢ رقم ٨٩) .

(٦) رواه البخاري (٥ / ٤٦٢ رقم ٢٧٦٦) وأبو داود (٣ / ٣٩٧ رقم ٢٨٦٦) والنسائي (٦ / ٥٦٨ رقم ٣٦٧٣) .

(٧) هو عبد الله بن مطيع بن الأسود القرشي العدوي .

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار وإبراهيم بن دينار ، جميعاً عن [١/٣٦-١] يحيى بن حماد - قال / ابن مثنى : حدثني يحيى بن حماد - أنا شعبة ، عن أبان ابن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن عبد الله ابن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : « لا يدخل الجنة [من كان في قلبه]^(٢) مثقال ذرة من كبر ، قال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة . قال : إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر : بطر الحق وغمط الناس »^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد [عن]^(٥) بقية ، عن أبي عمرو الأوزاعي ، عن ربيعة بن يزيد ، عن عبد الله بن الديلمي قال : « دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاص - وهو في حائط له بالطائف ، يقال له الوهط - وهو مخاصر فتى من قريش ، يزن ذلك الفتى بشرب الخمر ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من شرب الخمر شربة لم تقبل له توبة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم تقبل توبته أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة »^(٦) .

تابعه محمد بن يوسف الفريابي ، عن الأوزاعي .

عبد الله الديلمي هو عبد الله بن فيروز أبو بشر الداناج ويقال : الدانا ، وهو بالفارسية ، والعربية العالم ، بصري ثقة مشهور^(٧) .

مسلم^(٨) : حدثني منصور بن أبي مزاحم ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : « دخل علي رسول الله - وأنا مسترة بقرام فيه صورة - فتلون وجهه ، ثم تناول الستر فهتكه ، ثم قال : إن من

(١) (١ / ٩٣ رقم ٩١) .

(٢) من صحيح مسلم .

(٣) رواه الترمذي (٤ / ٣٦١ رقم ١٩٩٩) .

(٤) (٨ / ٧٢٠ رقم ٥٦٨٦) .

(٥) في «الأصل» : بن . وهو تحريف والتصويب من سنن النسائي .

(٦) رواه ابن ماجه (٢ / ١١٢٠ رقم ٣٣٧٧) .

(٧) خلط المؤلف - رحمه الله - بين عبد الله بن فيروز الديلمي وعبد الله بن فيروز الداناج ، وراوي هذا الحديث هو ابن الديلمي ليس الداناج ، وكلاهما ثقة ، وانظر ترجمتهما في التهذيب وغيره ، والله أعلم .

(٨) (٣ / ١٦٦٧ رقم ٢١٠٧ / ٩٠) .

أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله» (١).

وحدثنا (٢) إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد ، قالا : أبنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري بهذا الإسناد وفي حديثهما : « إن أشد الناس عذاباً » لم يذكر « من » .

الترمذي (٣) : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، أنا شعبة والمسعودي ، عن علقمة بن مرثد ، عن أبي الربيع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أربع في أمتي من أمر الجاهلية لن يدعهن الناس : النياحة ، والظعن في الأحساب ، والعدوى : أجرب بعير فأجرب مائة بعير ، من أجرب / البعير الأول ؟ والأنواء : مطرنا بنوء كذا وكذا » . [١/٣٦٦-ب]

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

مسلم (٤) : حدثنا محمد بن المنثني ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن صفية - هي بنت أبي عبيد - عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال : « من أتى عراقاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » .

قال الحميدي : أخرج أبو مسعود الدمشقي هذا الحديث في مسند حفصة .

أبو بكر بن أبي شيبة (٥) : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله بن الأخنس ، حدثني الوليد بن عبد الله ، عن يوسف بن ماهك ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبة من السحر ، زاد ما زاد » (٦) .

(١) رواه البخاري (١٠ / ٥٣٣ رقم ٦١٠٩) والنسائي (٨ / ٦٠٤ رقم ٥٣٧٢) .

(٢) صحيح مسلم (٣ / ١٦٦٧ رقم ٢١٠٧ / ٩١) .

(٣) (٣ / ٣٢٥ رقم ١٠٠١) .

(٤) (٤ / ١٧٥١ رقم ٢٢٣٠) .

(٥) المصنف (٦ / ١٢٩ رقم ١) .

(٦) رواه أبو داود (٤ / ٣٣٩ رقم ٣٩٠٠) وابن ماجه (٢ / ١٢٢٨ رقم ٣٧٢٦) .

البخاري^(١) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، أنا جرير - هو ابن حازم - ثنا أبو رجاء ، عن سمرة بن جندب قال : « كان النبي ﷺ إذا صلى صلاةً أقبل علينا بوجهه فقال : من رأى منكم الليلة رؤيا ؟ قال : فإن رأى أحد قصها ، فيقول ما شاء الله . فسألنا يوماً فقال : هل رأى منكم أحد رؤيا ؟ فقلنا : لا . قال : لكني رأيت الليلة رجلين أتياي ، فأخذنا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة ، فإذا رجل جالس ورجل قائم بيده^(٢) . قال بعض أصحابنا عن موسى : كلوب من حديد - يدخله في شذقه حتى يبلغ قفاه ، ثم يفعل بشذقه الآخر مثل ذلك ، ويلتئم شذقه هذا ، فيعود فيصنع مثله . قلت : ما هذا ؟ قال : انطلق . فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر - أو صخرة - فيشذخ به رأسه ، فإذا ضربته تدهده الحجر ، فانطلق إليه ليأخذه ، فلا يرجع إلى هذا حتى يلتئم رأسه ، وعاد رأسه كما هو ، فعاد إليه فضربه . قلت : من هذا ؟ قال : انطلق . فانطلقنا إلى ثقب مثل التنور ، أعلاه ضيق وأسفله واسع ، يتوقد تحته (نار)^(٣) فإذا قويت ارتفعوا حتى كاد أن يخرجوا ، فإذا خمدت رجعوا فيها ، وفيها رجال ونساء عراة . فقلت : ما هذا ؟ قال : انطلق . فانطلقنا حتى أتينا / على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى وسط النهر - قال يزيد ووهب بن جرير^(٤) عن جرير بن حازم : وعلى شط النهر - رجل بين يديه حجارة ، فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان ، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان . فقلت : ما هذا ؟ قال : انطلق . فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة ، وفي أصلها شيخ وصبيان ، وإذا

[١ / ٣٧ - ١]

(١) (٣ / ٢٩٥ - ٢٩٦ رقم ١٣٨٦) .

(٢) زاد بعدها في صحيح البخاري المطبوع مع الفتح : « كلوب من حديد » وليست هذه الزيادة في النسخة السلطانية ولا المتن الذي شرحه الحافظ ابن حجر ، وانظر إرشاد الساري (٢ / ٤٧١) للاستزادة .

(٣) في صحيح البخاري : « ناراً » . بالنصب . قال القسطلاني في إرشاد الساري (٢ / ٤٧٢) : « ناراً » بالنصب ، ولأبوي ذر والوقت : « يتوقد تحته نار » بالرفع . أهـ قلت : انظر توجيه النصب في الإرشاد .

(٤) زاد بعدها في « الأصل » : بن . وهي زيادة مقحمة .

رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها ، فصعدا بي في الشجرة وأدخلاني داراً لم أر قط أحسن منها ، فيها رجال شيوخ وشباب ونساء وصبيان (ثم)^(١) أخرجاني منها ، وصعدا بي [الشجرة]^(٢) فأدخلاني داراً هي أحسن وأفضل ، فيها شيوخ وشباب ، قلت : طوفتmani الليلة فأخبراني عما رأيت . قالوا : نعم [أما]^(٣) الذي رأيته يشق شدقه فكذاب ، يحدث بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق ، فيصنع به إلى يوم القيامة ، والذي رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن ، فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار ، يفعل به إلى يوم القيامة ، والذي رأيته في الثقب فهم الزناة ، والذي رأيته في النهر أكلو الربا ، والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم ، والصبيان حوله فأولاد الناس ، والذي يوقد النار مالك خازن النار ، والدار الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين ، وأما هذه الدار فدار الشهداء ، وأنا جبريل ، وهذا ميكائيل . فارفع رأسك . فرفعت رأسي ، فإذا فوقي مثل السحاب ، قالوا : ذاك منزلك . فقلت : دعاني أدخل منزلي . قالوا : إنه بقي لك عمر لم تستكمله ، فلو استكملت أتيت منزلك^(٤)

باب منه وما جاء في القاتل نفسه

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو سعيد الأشج قالوا : ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من قتل نفسه بحديدة [فحديده]^(٥) في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا [٣٧ ق-ب] مخلدًا فيها أبدًا ، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم / خالدًا مخلدًا فيها أبدًا ، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدًا

(١) تكررت في « الأصل » .

(٢) من صحيح البخاري .

(٣) رواه مسلم (٤ / ١٧٨١ رقم ٢٢٧٥) والترمذي (٤ / ٥٤٣ رقم ٢٢٩٤) والنسائي في الكبرى (٤ / ٣٩١ رقم ٧٦٥٨) .

(٤) (١ / ١٠٣ - ١٠٤ رقم ١٠٩) .

(٥) في « الأصل » : فحديدة . والمثبت من صحيح مسلم .

مخلدًا فيها أبدًا» (١) .

مسلم (٢) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا معاوية بن سلام بن أبي سلام
الدمشقي ، عن يحيى بن أبي كثير أن أبا قلابة أخبره أن ثابت بن الضحاك أخبره
أنه بايع رسول الله ﷺ تحت الشجرة ، وأن رسول الله ﷺ قال : « من حلف
على يمين بجملة غير الإسلام كاذبًا فهو كما قال ، ومن قتل نفسه بشيء عُدب به يوم
القيامة ، وليس على رجل نذر فيما لا يملكه » (٣) .

مسلم (٤) : حدثني محمد بن رافع ، ثنا الزبير بن جابر - وهو محمد بن عبد الله بن
الزبير - ثنا شيبان قال : « سمعت الحسن يقول : إن رجلاً من كان قبلكم خرجت
به قرحة ، فلما أذته انتزع سهمًا من كنانته فنكأها ، فلم يرقأ الدم حتى مات قال
ربكم - عز وجل - : قد حرمت عليه الجنة . ثم مد يده إلى المسجد فقال : إي والله
لقد حدثني بهذا الحديث جندب عن رسول الله ﷺ في هذا المسجد » (٥) .

حدثنا (٦) محمد بن أبي بكر المقدمي ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي قال :
سمعت الحسن يقول : ثنا جندب بن عبد الله البجلي في هذا المسجد فما نسينا ،
وما نخشى أن يكون كذب على رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ : « خرج
برجل فيمن كان قبلكم خراج . . . » فذكر نحوه .

(١) رواه الترمذي (٤ / ٣٨٦ رقم ٢٠٤٤) وابن ماجه (٢ / ١١٤٥ رقم ٣٤٦٠) .

(٢) (١ / ١٠٤ رقم ١١٠) .

(٣) رواه البخاري (٣ / ٢٦٨ رقم ١٣٦٣) وأطرافه في : ٤١٧١ ، ٤٨٤٣ ، ٦٠٤٧ ،
٦١٠٥ ، ٦٦٥٢) وأبو داود (٤ / ٧٩ رقم ٣٢٥٢) والترمذي (٤ / ١١٤ رقم

١٥٤٣) والنسائي (٧ / ٢٥ رقم ٣٨٢٢) وابن ماجه (١ / ٦٧٨ رقم ٢٠٩٨) .

(٤) (١ / ١٠٧ رقم ١١٣ / ١٨٠) .

(٥) رواه البخاري تعليقاً (٣ / ٢٦٨ رقم ١٣٦٤) .

(٦) صحيح مسلم (١ / ١٠٧ رقم ١١٣ / ١٨١) .

باب التوبة تهدم ما كان قبلها

والإسلام يهدم ما كان قبله وقول الله تعالى

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ (١)

وقوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً

نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ (٢)

مسلم (٣) : حدثني محمد بن مثنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن سليمان ، عن ذكوان ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « لا يزني [الزاني حين يزني] (٤) وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر / حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد » (٥)

[١/٣٨-١]

البزار : حدثنا أحمد بن الحكم ، حدثنا عارم وداود بن شبيب قالا : ثنا حماد ، ثنا عاصم ، عن أبي عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ينزع الإيمان من قلبه ، فإن تاب تاب الله عليه »

مسلم (٦) : حدثني محمد بن حاتم بن ميمون وإبراهيم بن دينار - واللفظ لإبراهيم - ثنا حجاج - وهو ابن محمد - عن ابن جريج ، أخبرني يعلى بن مسلم ، أنه سمع سعيد بن جبير ، يحدث عن ابن عباس « أن ناساً من أهل الشرك

(١) الأنفال : ٣٨ .

(٢) التحريم : ٨ .

(٣) (١ / ٧٧ رقم ٥٧ / ١٠٤) .

(٤) من صحيح مسلم .

(٥) رواه البخاري (١٢ / ١١٦ رقم ٦٨١٠) والنسائي (٨ / ٤٣٥ رقم ٤٨٨٦) .

(٦) (١ / ١١٣ رقم ١٢٢) .

قتلوا فأكثروا ، وزنوا فأكثروا (و)^(١) أتوا محمداً ﷺ فقالوا : إن الذي تقول وتدعو لحسن ، ولو تخبرنا أن لما عملنا كفارة . فنزل : ﴿ الَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾^(٢) ونزل : ﴿ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾^(٣) « (٤) » .

مسلم^(٥) : حدثنا محمد بن مثنى العنزي وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور ، كلهم عن أبي عاصم - واللفظ لابن مثنى - قال : ثنا الضحاك - يعني : أبا عاصم - أنا حيوة بن شريح ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن [ابن]^(٦) شماسة المهري قال : « حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت يبكي طويلاً ، وحول وجهه إلى الجدار ، فجعل ابنه يقول : يا أبتاه ، أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ، أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا ؟ قال : فأقبل بوجهه فقال : إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، إني قد كنت على أطباق ثلاث : لقد رأيتني وما أجد أشد بغضاً لرسول الله ﷺ مني ، ولا أحب إلي أن أكون قد استمكنت منه فقتلته ، فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار ، فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فقلت : ابسط يمينك فلأبأبعك ، فبسط يمينه / قال : فقبضت يدي ، قال : ما لك يا عمرو ؟ قال : قلت : أردت أن أشرط . قال : تشرط ماذا ؟ قلت : أن يغفر لي . قال : أما علمت الإسلام يهدم ما كان قبله ، وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها ، وأن الحج يهدم ما كان قبله ؟ وما كان أحد أحب إلي من رسول الله ﷺ ، ولا أجل في عيني منه ، وما كنت أطيق أن أملأ عيني منه إجلالا له ، ولو سئلت أن أضفه ما أطقت ؛ لأنني لم أكن أملأ عيني منه ، ولو مت على تلك

[١ / ٣٨ - ب]

(١) في صحيح مسلم : ثم .

(٢) الفرقان : ٦٨ .

(٣) الزمر : ٥٣ .

(٤) رواه البخاري (٨ / ٤١١ رقم ٤٨١٠) وأبو داود (٥ / ٢٠٦ رقم ٤٢٧٢) والنسائي

(٧ / ١٠٠ رقم ٤٠١٥) .

(٥) (١ / ١١٢ - ١١٣ رقم ١٢١) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : أبي .

الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة ، ثم ولينا أشياء ما أدري ما حالي فيها ، فإذا أنا مت فلا تصحبني نائحةٌ ولا نارٌ ، فإذا دفتموني فشنوا علي التراب شناً ، ثم أقيموا حول قبري قدر ما تنحدر جزور ويقسم لحمها ، حتى أستأنس بكم ، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي - عز وجل » .

باب ما جاء أن المسلم

إذا عوقب بذنبه في الدنيا فهو له كفارة

البخاري^(١) : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني أبو [إدريس] ^(٢) عائذ الله بن عبد الله ، عن عبادة بن الصامت - وكان شهد بدرًا ، وهو أحد النقباء ليلة العقبة - أن رسول الله ﷺ قال - وحوله عصابة من أصحابه - : « بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ، ولا تسرقوا ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوا في معروف ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئًا [فعوقب] ^(٣) في الدنيا فهو كفارة^(٤) ، ومن أصاب من ذلك شيئًا ثم ستره الله فهو إلى الله : إن شاء عفا عنه ، وإن شاء عاقبه . فبايعناه على ذلك » ^(٥) .

البيزار^(٦) : حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي ، ثنا الحجاج بن محمد ، ثنا [١/٣٩-١] يونس بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن أبي جحيفة ، عن / علي قال : قال

-
- (١) (١ / ٨١ رقم ١٨) .
 (٢) تحرفت في « الأصل » .
 (٣) في « الأصل » : فعوقب . وهو تحريف ، والتصويب من صحيح البخاري .
 (٤) زاد بعدها في صحيح البخاري : « له » . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ١٠١) : في رواية الأربعة « فهو كفارة » بحذف « له » .
 (٥) زواه مسلم (٣ / ١٣٣٣ رقم ١٧٠٩) والترمذي (٤ / ٤٥ رقم ١٤٣٩) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٢٨ رقم ٧٨٠١) .
 (٦) البحر الزخار (٢ / ١٢٥ رقم ٤٨٢) .

رسول الله ﷺ : « من أصاب في الدنيا حدا فعوقب به ، فالله - عز وجل - أعدل من أن يثني عقوبته على عبده ، ومن أذنب ذنباً في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه ، فالله - عز وجل - أكرم من أن يعود في شيء قد عفا الله عنه » (١) .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يونس بن أبي إسحاق ، عن أبيه ، عن أبي جحيفة ، عن علي إلا الحجاج .

هذا الحديث ذكره أبو عيسى ، وسيأتي في الحدود - إن شاء الله .

باب من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله

غفر ذنبه ودخل الجنة وإن وقع في الكبائر

مسلم (٢) : حدثني زهير بن حرب وأحمد بن خراش قالوا : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا أبي ، ثنا [الحسين] (٣) المعلم ، عن [ابن] (٤) بريدة ، أن يحيى ابن يعمر حدثه أن أبا الأسود الديلي حدثه ، أن أبا ذر حدثه قال : « أتيت النبي ﷺ وهو نائم عليه ثوب أبيض [ثم أتيته فإذا هو نائم] (٥) ثم أتيته وقد استيقظ فجلست إليه فقال : ما من عبد قال : لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق . قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق - ثلاثاً - ثم قال في الرابعة : على رغم أنف أبي ذر . قال : فخرج أبو ذر وهو يقول : وإن رغم أنف أبي ذر » (٦) .

(١) حاشية : صحيح على شرط مسلم ، والمخرمي إمام ثقة صاحب جرح وتعديل . . .

قلت : رواه الترمذي (٥ / ١٧ - ١٨ رقم ٢٦٢٦) وابن ماجه (٢ / ٨٦٨ رقم ٢٦٠٤)

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح .

(٢) (١ / ٩٥ رقم ٩٤) .

(٣) تصحفت في « الأصل » إلى : الحسن .

(٤) تحرفت في « الأصل » إلى : أبي .

(٥) من صحيح مسلم .

(٦) رواه البخاري (١٠ / ٢٩٤ رقم ٥٨٢٧) .

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا جرير ، عن عبد العزيز - وهو ابن رفيع - عن زيد بن وهب ، عن أبي ذر قال : « خرجت ليلة من الليالي فإذا رسول الله ﷺ يمشي وحده ليس معه إنسان ، قال : فظننت أنه يكره أن يمشي معه أحد . قال : فجعلت أمشي في ظل القمر ، فالتفت فرأني فقال : من هذا ؟ فقلت : أبو ذر ، جعلني الله / فداك . قال : يا أبا ذر ، تعاله . قال : فمشيت معه ساعة ، فقال : إن الكثيرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيراً فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيراً . قال : فمشيت معه ساعة ، فقال : اجلس ها هنا . قال : فأجلسني في قاع حوله حجارة فقال لي : اجلس ها هنا حتى أرجع إليك . قال : فانطلق في الحرة حتى لا أراه فلبث عني فأطال اللبث عني ، ثم إنني سمعته وهو مقبل وهو يقول : وإن سرق وإن زنى . قال : فلما جاء لم أصبر ، فقلت : يا نبي الله ، جعلني الله فداك - من تكلم في جانب الحرة ما سمعت أحداً يرجع إليك شيئاً ؟ قال : ذاك جبريل - عليه السلام - عرض لي في جانب الحرة فقال : بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة . فقلت : يا جبريل ، وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم . قال : قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم . قلت : وإن سرق وإن زنى ؟ قال : نعم ، وإن شرب الخمر »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثني أبو أيوب الغيلاني سليمان بن عبيد الله وحجاج بن الشاعر ، قالا : ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا قره ، عن أبي الزبير ، ثنا جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ، ومن لقيه يشرك به دخل النار » .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : « أتى النبي ﷺ رجل فقال : يا

(١) (٢ / ٦٨٨ - ٦٨٩ رقم ٩٤) .

(٢) رواه البخاري (١١ / ٢٦٨ رقم ٦٤٤٤) والترمذي (٥ / ٢٧ رقم ٢٦٤٤) والنسائي في الكبرى (٦ / ٢٧٥ رقم ١٠٩٥٧) .

(٣) (١ / ٩٤ رقم ٩٣ / ١٥٢) .

(٤) (١ / ٩٤ رقم ٩٣ / ١٥١) .

رسول الله ، ما الموجبتان ؟ قال : من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار .

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ووكيع ، عن الأعمش ، عن عبد الله . قال وكيع : قال رسول الله ﷺ / وقال ابن نمير : سمعت رسول [١/٤٠-٤١] الله ﷺ يقول : « من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار . وقلت أنا : ومن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة »^(٢) .

وروى أبو بكر الخطيب : ثنا أبو نعيم الحافظ ، ثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس ، حدثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود^(٣) ، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، سمعت أبا وائل يحدث ، عن عبد الله قال : « قال رسول الله ﷺ كلمة ، وقلت أخرى . قال رسول الله ﷺ : من مات وهو يجعل لله نداً دخل النار . قال عبد الله : وأنا أقول : من مات وهو لا يجعل لله نداً أدخله الله الجنة » .

باب ما جاء أن الجنة لا يدخلها إلا مؤمن

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن سابق ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أنه حدثه « أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق ، فنأدى أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وأيام منى أيام أكل وشرب » .

وثناه عبد بن حميد ، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد غير أنه قال : « فنأدى » .

(١) (١ / ٩٤ رقم ٩٢) .

(٢) رواه البخاري (٣ / ١٣٣ رقم ١٢٣٨ طرفاه في : ٤٤٩٧ ، ٦٦٨٣) والنسائي في

الكبرى (٦ / ٢٩٣ رقم ١١٠١١) .

(٣) مسند الطيالسي (٣٤ رقم ٢٥٦) .

(٤) (٢ / ٨٠٠ - ٨٠١ رقم ١١٤٢) .

باب الشفاعة لأهل الكبائر

وإخراجهم من النار بالإيمان ودخولهم الجنة

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب - واللفظ لأبي كريب - قالوا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لكل نبي دعوة مستجابة ، فتعجل كل نبي دعوته ، وإنني اختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة ، فهي نائلة - إن شاء الله - من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً »^(٢) .

الترمذي^(٣) : حدثنا هناد ، ثنا عبدة ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أبي [١/٤٠-ب] المليح ، عن عوف / بن مالك الأشجعي قال : قال رسول الله ﷺ : « أتاني أت [من عند ربي] ^(٤) فخيرني بين أن يدخل نصف أمتي الجنة وبين الشفاعة ، فاخترت الشفاعة ، وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً » .

الترمذي^(٥) : حدثنا العباس العنبري ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ثابت ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي » .

مسلم^(٦) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، أن أبا هريرة أخبره « أن ناساً قالوا لرسول الله ﷺ : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال رسول الله ﷺ : هل تضارون في القمر ليلة البدر ؟ قالوا : لا يا رسول الله . قال : هل تضارون في الشمس ليس

(١) (١ / ١٨٩ رقم ١٩٩) .

(٢) رواه الترمذي (٥ / ٥٨٠ رقم ٣٦٠٢) وابن ماجه (٢ / ١٤٤٠ رقم ٤٣٠٧) .

(٣) (٤ / ٥٤١ - ٥٤٢ رقم ٢٤٤١) .

(٤) من جامع الترمذي .

(٥) (٤ / ٥٣٩ - ٥٤٠ رقم ٢٤٣٥) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب من

هذا الوجه .

(٦) (١ / ١٦٣ - ١٦٧ رقم ١٨٢) .

دونها سحاب ؟ قالوا : لا . قال : فإنكم ترونه كذلك ، يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول : من كان يعبد شيئاً فليتبعه ، فيتبع من [كان]^(١) يعبد الشمس الشمس ، ويتبع من [كان]^(١) يعبد القمر القمر ، ويتبع من [كان]^(١) يعبد الطواغيت الطواغيت ، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتيهم الله - عز وجل - في صورة غير صورته التي يعرفون ، فيقول : أنا ربكم . فيقولون : نعوذ بالله منك ، هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه . فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون ، فيقول : أنا ربكم . فيقولون : أنت ربنا . فيتبعونه ويضرب الصراط بين ظهراني^(٢) جهنم ، فأكون أنا وأمتي أول من يجيز ، ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل ودعوى الرسل يومئذ : اللهم سلم سلم . وفي جهنم كالليب مثل شوك السعدان ، هل رأيتم السعدان ؟ قالوا : نعم ، يا رسول الله . قال : فإنها مثل شوك السعدان غير أنه لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله - عز وجل - تخطف الناس بأعمالهم ، فمنهم (الموبق)^(٣) بعمله ، ومنهم المجازي حتى ينجى حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد ، وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار / [أمر]^(٤) الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ، ممن أراد الله - جل وعز - أن يرحمه ممن يقول : لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار ، يعرفونهم بأثر السجود ، تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود ، حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود ، فيخرجون من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة ، فينبتون [منه]^(١) كما تنبت الحبة في حميل السيل ، ثم يفرغ الله - عز وجل - من القضاء بين العباد ، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار ، وهو آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، فيقول : أي رب ، اصرف [وجهي]^(١) عن النار

[١ / ٤١ - ٤١]

(١) من صحيح مسلم .

(٢) في صحيح مسلم وشرح النووي : ظهري .

(٣) في صحيح مسلم : المؤمن بقى . والذي في «الأصل» أصح ، قاله القاضي عياض وغيره . انظر شرح مسلم للنووي (٢ / ١١٢ - ١١٣) .

(٤) في «الأصل» : أمن . وهو تحريف ظاهر .

فإنه قد قشبنى^(١) ريحها ، وأحرقني ذكاؤها^(٢) فيدعو الله ما شاء الله أن يدعوه ثم يقول الله - تبارك وتعالى - : هل عسيت إن فعلت ذلك [بك]^(٣) أن تسأل غيره ؟ فيقول : لا أسألك غيره ، ويعطي ربه من عهود ومواثيق ما شاء [الله]^(٤) فيصرف الله وجهه عن النار ، فإذا أقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول : أي رب ، قدمني إلى باب الجنة . فيقول الله - تبارك وتعالى - له : أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي أعطيتك ؟ وويلك يا ابن آدم ما أغدرك ! فيقول : أي رب ، [و]^(٥) يدعو الله حتى يقول له : فهل عسيت إن أعطيتك ذلك أن تسأل غيره ؟ فيقول : لا ، وعزتك . فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه إلى باب الجنة ، فإذا قام على باب الجنة ، انفهقت^(٥) له الجنة ، فرأى ما فيها من الخير والسرور ، فيسكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول : أي رب ، أدخلني الجنة . فيقول الله - تبارك وتعالى - له : أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت ، وويلك يا ابن آدم ما أغدرك ! فيقول : أي رب ، لا أكون أشقى خلقك . فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله - تبارك وتعالى - منه ، فإذا ضحك الله منه قال : ادخل الجنة . فإذا دخلها قال الله - تبارك وتعالى - له : تمنه . فيسأل ربه ويتمنى حتى إن الله ليذكره من كذا وكذا حتى إذا انقطعت به الأمانى قال الله - عز وجل - : ذلك لك ومثله معه . قال عطاء بن يزيد : وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة / لا يرد عليه من حديثه شيئاً حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله - عز وجل - قال [لذلك]^(٦) الرجل : ومثله معه . قال أبو سعيد الخدري : وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة . قال أبو هريرة : ما حفظت إلا قوله : ذلك لك ومثله معه . قال أبو سعيد : أشهد أنني

[١/٤١ - ب]

(١) قال النووي في شرح مسلم (٢ / ١١٥) : أما « قشبنى » فبقاف مفتوحة ثم شين معجمة مخففة مفتوحة ، ومعناه سمني وآذاني وأهلكني . كذا قاله الجماهير من أهل اللغة والغريب .

(٢) يفتح الذال المعجمة والمد ، ومعناه لهبها واشتعالها وشدة وهجها ، قاله النووي .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : بل .

(٤) من صحيح مسلم .

(٥) يفتح الفاء والهاء والقاف ومعناه : انفتحت واتسعت ، قاله النووي .

(٦) في « الأصل » : كذلك . والمثبت من صحيح مسلم .

حفظت من رسول الله قوله : ذلك لك وعشرة أمثاله معه . قال أبو هريرة : وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا الجنة» (١) .

وحدثنا (٢) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، أنا أبو اليمان ، أبنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبرهما « أن الناس قالوا للنبي ﷺ : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة . . . » وساق الحديث بمثل معنى حديث إبراهيم بن سعد .

مسلم (٣) : حدثنا سويد بن سعيد ، حدثني حفص بن ميسرة الصنعاني ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري « أن ناساً في زمن رسول الله ﷺ قالوا : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال رسول الله ﷺ : نعم . قال : فهل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحواً ليس معها سحب ؟ وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس فيها سحب ؟ قالوا : لا ، يا رسول الله . قال : ما تضارون في رؤية الله - تبارك وتعالى - يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما ، إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن : لتتبع كل أمة ما كانت تعبد . فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله - عز وجل - من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار ، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغير أهل الكتاب ، فيدعى اليهود ، فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد عزير ابن الله . فقال : كذبتم ، ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد . فماذا تبغون ؟ قالوا : عطشنا يا رب فاسقنا . فيشار إليهم ألا تردون ، فيحشرون إلى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً ، فيتساقطون في النار . ثم يدعى النصارى ، فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد المسيح ابن الله . فيقال لهم : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا / ولد . فيقال لهم : ماذا تبغون ؟ فيقولون : عطشنا يا رب ، فاسقنا . قال : فيشار إليهم ألا تردون ، فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً ، فيتساقطون في النار ، حتى

[١/١٢٣-١]

(١) رواه البخاري (١٣ / ٤٣٠ رقم ٧٤٣٧) والنسائي (٢ / ٥٧٨ رقم ١١٣٩) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ١٦٧ رقم ١٨٢) .

(٣) (١ / ١٦٧ - ١٧١ رقم ١٨٣) .

إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر ، أتاهم رب العالمين - تبارك وتعالى - في أدنى صورة من التي رأوه فيها [قال : (١)] فما تنتظرون ؟ تتبع كل أمة ما كانت تعبد . قالوا : يا ربنا ، فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم . فيقول : أنا ربكم . فيقولون : نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئاً - مرتين أو ثلاثاً - حتى أن بعضهم ليكاد أن يتقلب ، فيقول : هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها ؟ فيقولون : نعم . فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ، ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة ، كلما أراد أن يسجد خر على قفاه ، ثم يرفعون رؤوسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة ، فيقول : أنا ربكم . فيقولون : أنت ربنا . ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ، ويقولون : اللهم سلم سلم . قيل : يا رسول الله ، وما الجسر ؟ قال : دحض مزلة ، فيها خطاطيف وكلايب و (حسكة) (٢) تكون بنجد فيها شويكة ، يقال لها السعدان ، فيمر المؤمنون كطرف العين ، وكالبرق ، وكالريح ، وكالطير ، وكأجاويد الخيل والركاب ، فجاج مسلم ، ومخدوش مرسل ، و (مكدوش) (٣) في نار جهنم حتى إذا خلص المؤمنون من النار ، فوالذي نفسي بيده ما من أحد منكم بأشد مناشدة لله في استيفاء (٤) الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار ، يقولون : ربنا كانوا يصومون معنا ، ويصلون ويحجون . فيقال لهم : أخرجوا من عرفتم . فتحرم صورهم على النار ، فيخرجون خلقاً كثيراً قد أخذت

(١) من صحيح مسلم .

(٢) في صحيح مسلم حسك .

(٣) في صحيح مسلم : مكدوس . بالسين المهملة . قال النووي في شرح مسلم (٢ / ١٢٢)

(١٢٢) : وأما « مكدوس » فهو بالسين المهملة ، هكذا هو في الأصول ، وكذا نقله القاضي عياض - رحمه الله - عن أكثر الرواة ، قال : ورواه العذري بالشين المعجمة ، ومعناه بالمعجمة السوق ، وبالمهملة كون الأشياء بعضها على بعض ، ومنه تكديس الذواب في سبيلها ، إذا ركب بعضها بعضاً .

(٤) في صحيح مسلم : استقصاء . قلت : ذكر النووي في شرح مسلم (٢ / ١٢٢ -

١٢٣) لهذه الكلمة أربعة أوجه ، فراجع .

النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه [ثم]^(١) يقولون : ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به . فيقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه . فيخرجون خلقًا كثيرًا ، فيقولون : ربنا لم نذر فيها أحدًا ممن أمرتنا (ثم يقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار / من خير ، فأخرجوه . فيخرجون خلقًا كثيرًا ، ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدًا)^(٢) . ثم يقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه . فيخرجون خلقًا كثيرًا ، ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها خيرًا . وكان أبو سعيد الخدري يقول : إن لم تصدقوني بهذا الحديث [فاقراءوا]^(٣) إن شئتم : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظَلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾^(٤) فيقول الله - عز وجل - : شفعت الملائكة ، وشفع النبيون ، وشفع المؤمنون ، ولم يبق إلا أرحم الراحمين . فيقبض قبضة من النار ، فيخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قط قد عادوا حممًا فيلقبهم في نهر في أفواه الجنة يقال له : نهر الحياة ، فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض . فقالوا : يا رسول الله ، كأنك كنت ترعى بالبادية . قال : فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتيم^(٥) ، يعرفهم أهل الجنة ، هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه ، ثم يقول : ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم . فيقولون : ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدًا من العالمين . فيقول : لكم عندي أفضل من هذا . فيقولون : يا ربنا ، أي شيء أفضل من هذا ؟ فيقول : رضاي فلا أسخط عليكم أبدًا^(٦) .

قال مسلم : قرأت على عيسى بن حماد زغبة المصري هذا الحديث في

(١) من صحيح مسلم .

(٢) تكررت في « الأصل » .

(٣) في « الأصل » : فاقراءوه . والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) النساء : ٤٠ .

(٥) في صحيح مسلم : الخواتم .

(٦) رواه البخاري (١٣ / ٤٣١ رقم ٧٤٣٩) .

الشفاعة، وقلت له : أحدث بهذا الحديث عنك أنك سمعته من الليث بن سعد ؟ فقال : نعم . قلت لعيسى بن حماد : أخبركم الليث بن سعد ، عن خالد بن يزيد ، عن سعد بن أبي هلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أنه قال : « قلنا : يا رسول الله ، أنرى ربنا ؟ قال رسول الله ﷺ : / هل تضارون في رؤية الشمس إذا كان يوم صحو ؟ قلنا : لا . . . » وسقت الحديث حتى انقضى آخره وهو نحو حديث حفص بن ميسرة وزاد بعد قوله : « بغير عمل عملوه ، ولا قدم قدموه ، فيقال لهم : لكم ما رأيتم ومثله معه . قال أبو سعيد الخدري : بلغني أن الجسر أدق من الشعرة ، وأحد من السيف » وليس في حديث الليث « فيقولون : ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحداً من العالمين » وما بعده فأقر به عيسى بن حماد .

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن منهال الضرير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد بن أبي عروبة وهشام صاحب الدستوائي ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة [ثم يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير وزن برة]^(٢) ثم يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة»^(٣) .

قال يزيد : فلقيت شعبة فحدثته بالحديث ، فقال شعبة : ثنا به قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بالحديث إلا أن شعبة جعل مكان الذرة ذرة ، قال يزيد : صحف فيها أبو بسطام .

البيزار : حدثنا محمد بن مرزوق بن بكير وعمر بن الخطاب السجستاني وإبراهيم بن محمد بن سلمة - يتقاربون في حديثهم - قالوا : ثنا عبد الله بن رجاء ، ثنا سعيد بن سلمة ، أخبرني موسى بن جبير ، عن أبي أمامة بن

(١) (١ / ١٨٢ رقم ١٩٣ / ١٢٥) .

(٢) من صحيح مسلم .

(٣) رواه ابن ماجه (٢ / ١٤٤٢ رقم ٤٣١٢) .

[سهل]^(١) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أدنى أهل الجنة حظاً - أو نصيباً - قوم يخرجهم الله من النار ، فيرتاح لهم الرب - تبارك وتعالى - أنهم كانوا لا يشركون بالله شيئاً ، فينبذون بالعراء ، فينبتون كما ينبت البقل ، حتى إذا دخلت الأرواح أجسامهم قالوا : ربنا كالذي أخرجتنا من النار ورجعت الأرواح في أجسادنا ، فاصرف وجوهنا عن النار . قال : فيصرف وجوههم عن النار . »

موسى بن جبير وهو مولى بني سلمة ، روى عن أبي أمامة بن سهل ونافع مولى ابن عمر وعبد الله بن كعب بن مالك ، روى عنه بكر بن مضر ويحيى بن أيوب وزهير بن محمد وسعيد بن / سلمة .

[١/٤٣-ب]

وسعيد بن سلمة هو أبو عمرو بن أبي الحسام مولى آل عمر بن الخطاب ، سمع محمد بن المنكدر وهشام بن عروة وعثمان بن الأحنس ، وروى عن مسلم ابن أبي مريم وصالح بن كيسان ويزيد بن خصيفة وشريك بن أبي نمر وعبد الله بن الفضل ، روى عنه عبد الصمد بن عبد الوارث وعبد الله بن رجاء وأبو سلمة والمقدمي ، وقد سمع موسى بن إسماعيل أيضاً من سعيد بن سلمة .

مسلم^(٢) : حدثني نصر بن علي الجهضمي ، ثنا بشر - يعني ابن مفضل - عن أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « (أهل) النار الذين هم أهلها ، فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ، ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم - أو قال : بخطاياهم - فأماهم الله إماتة ، حتى إذا كانوا فحمًا أذن في الشفاعة ، فيجيء بهم ضبائر ضبائر^(٤) فبثوا على أنهار الجنة ، ثم قيل : يا أهل الجنة ، أفيضوا عليهم . فينبتون نبات الحبة تكون في حميل السيل . فقال رجل

(١) في « الأصل » : سهيل . وهو تحريف ، وأبو أمامة هو أسعد بن سهل بن حنيف ، من رجال التهذيب .

(٢) (١ / ١٧٢ - ١٧٣ رقم ١٨٥) .

(٣) في صحيح مسلم : « أما أهل » قال النووي في شرح مسلم (٢ / ١٣٢) : هكذا وقع في معظم النسخ « أهل النار » وفي بعضها « أما أهل النار » وهذا أوضح والأول صحيح ، وتكون الفاء في « فإنهم » زائدة ، وهو جائز .

(٤) قال أهل اللغة : الضبائر : جماعات في تفرقة ، قاله النووي .

من القوم : كأن رسول الله ﷺ قد كان بالبادية» (١)

مسلم (٢) : حدثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا أبو عاصم - يعني : محمد بن أبي أيوب - حدثني يزيد الفقير قال : « كنت قد شعفني رأي من رأي الخوارج ، فخرجنا في عصابة ذوي عدد ، نريد أن نحج ثم نخرج على الناس . قال : فمررنا على المدينة فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم - جالس إلى سارية - عن رسول الله ﷺ قال : وإذا هو قد ذكر الجهنميين قال : فقلت له : يا صاحب رسول الله ﷺ ، ما هذا الذي تحدثون والله - عز وجل - يقول : ﴿ إِنَّكَ مِنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ﴾ (٣) و ﴿ كَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا ﴾ (٤) فما هذا الذي تقولون ؟ قال : فقال : أتقرأ القرآن ؟ قلت : نعم ، قال : فهل سمعت بمقام محمد ﷺ - يعني الذي يبعثه الله فيه - ؟ قلت : نعم . قال : فإنه مقام محمد ﷺ المحمود الذي يخرج الله به من يخرج . قال : ثم نعت وضع الصراط وتمر الناس عليه . قال : وأخاف أن لا أكون أحفظ ذلك . قال : غير أنه قد زعم أن / قومًا يخرجون من النار بعد أن يكونوا فيها . قال : يعني فيخرجون كأنهم عيدان السماسم . قال : فيدخلون نهرًا من أنهار الجنة ، فيغتسلون فيه ، فيخرجون كأنهم القراطيس ، فرجعنا قلنا : ويحكم ، ترون الشيخ يكذب على رسول الله ﷺ ؟ ! فرجعنا فلا والله ما خرج منا غير رجل واحد . أو كما قال أبو نعيم .

[١/ق-٤٤-١]

مسلم (٥) : حدثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا قيس بن سليم العبدي ، حدثني يزيد الفقير ، ثنا جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إن قومًا يخرجون من النار يحترقون فيها إلا دارات وجوههم ، حتى يدخلون الجنة » .

(١) رواه ابن ماجه (٢ / ١٤٤١ رقم ٤٣٠٩) .

(٢) (١ / ١٧٩ - ١٨٠ رقم ١٩١) .

(٣) آل عمران : ١٩٢ .

(٤) السجدة : ٢٠ .

(٥) (١ / ١٧٨ رقم ١٩١) .

الترمذي^(١) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا [الحسن]^(٢) ابن ذكوان ، عن أبي رجاء العطاردي ، عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال : « ليخرجن قوم من أمتي من النار بشفاعتي يسمون جهنميين »^(٣) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري ومحمد بن عبيد الغبري - واللفظ لأبي كامل - قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « يجمع الله الناس يوم القيامة ، فيهتمون [لذلك]^(٥) - وقال ابن عبيد : فيلهمون [لذلك]^(٥) - فيقولون : لو استشفعنا على ربنا - عز وجل - حتى يريحنا من مكاننا هذا . قال : فيأتون آدم ﷺ فيقولون : أنت آدم أبو الخلق ، خلقتك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول : لست هناكم - فيذكر خطيئته التي أصاب ، فيستحيي ربه عز وجل منها - ولكن اتنوا نوحاً أول رسول بعثه الله . قال : فيأتون نوحاً ﷺ فيقول : لست هناكم - فيذكر خطيئته التي أصاب ، فيستحيي ربه عز وجل منها - ولكن اتنوا إبراهيم ﷺ الذي اتخذته الله / خليلاً . فيأتون إبراهيم ﷺ فيقول : لست هناكم - ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها - ولكن اتنوا موسى الذي كلمه الله تعالى وأعطاه التوراة . قال : فيأتون موسى ﷺ ، فيقول : لست هناكم - ويذكر خطيئته التي أصاب ، فيستحيي ربه عز وجل منها - ولكن اتنوا عيسى روح الله وكلمته . فيأتون عيسى روح الله وكلمته ، فيقول : لست هناكم ولكن اتنوا [محمداً]^(٦) ﷺ عبداً قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

[١ / ٤٤ - ب]

(١) (٤ / ٦١٦ رقم ٢٦٠٠) .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : الحسين .

(٣) رواه البخاري (١١ / ٤٢٥ رقم ٦٥٦٦) وأبو داود (٥ / ٢٤٤ رقم ٤٧٠٧) وابن ماجه (٢ / ١٤٤٣ رقم ٤٣١٥) .

(٤) (١ / ١٨٠ - ١٨١ رقم ١٩٣) .

(٥) في « الأصل » : كذلك . والمثبت من صحيح مسلم .

(٦) في « الأصل » : محمد .

قال : قال رسول الله ﷺ : فيأتوني ، فاستأذن على ربي ، فيؤذن لي ، فإذا أنا رأيتَه وقعت ساجداً ، فيدعني ما شاء الله ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، قل تسمع ، سل تعطه ، اشفع تشفع . فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي - عز وجل - ثم أشفع ، فيحد لي حدا فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة [ثم أعود فأقع ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يدعني ، ثم يقال : ارفع رأسك يا محمد ، قل تسمع ، سل تعطه ، اشفع تشفع . فأرفع رأسي فأحمد ربي بتحميد يعلمنيه ، ثم أشفع ، فيحد لي حدا ، فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة]^(١) - قال : فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة قال : - فأقول : يا رب ، ما بقي من النار إلا من حبسه القرآن : أي وجب عليه الخلود^(٢) .

وحدثنا^(٣) محمد بن مثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك أن نبي الله ﷺ قال : « يجمع الله المؤمنين يوم القيامة ، فيلهمون لذلك ... »^(٤) بمثل معنى حديث أبي كامل ، وذكر في الرابعة « فأقول : يا رب ، ما بقي من النار إلا من حبسه القرآن : أي وجب عليه الخلود » .

وقال البخاري في هذا الحديث : « ووجب عليه الخلود » رواه عن معاذ بن فضالة ، عن هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ ، وله طرق أخرى مثل ما لمسلم - رحمه الله .

البخاري^(٥) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا معبد بن هلال العنزي قال : « اجتمعنا ناس من أهل البصرة ، فذهبنا إلى أنس بن مالك ، وذهبنا معنا ب ثابت البناني إليه يسأله لنا عن حديث الشفاعة ، فإذا هو في قصره (فوافقنا)^(٦)

- (١) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .
(٢) رواه البخاري (١١ / ٤٢٥ رقم ٦٥٦٥) .
(٣) صحيح مسلم (١ / ١٨١ - ١٨٢ رقم ١٩٣ / ١٢٤) .
(٤) رواه البخاري (١٣ / ٤٠٣ رقم ٧٤١٠) والنسائي في الكبرى (٦ / ٢٨٤ رقم ١٠٩٨٤) .
(٥) (١٣ / ٤٨١ - ٤٨٢ رقم ٧٥١٠) .
(٦) في صحيح البخاري : فوافقناه . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١٠ / ٤٤٢) : « فوافقنا » بسكون القاف وحذف الضمير ، وللكشميهني : فوافقناه .

يصلي الضحى ، فاستأذنا ، فأذن لنا وهو قاعد على فراشه ، فقلنا لثابت : لا تسأله عن شيء أول من حديث الشفاعة . فقال : يا أبا حمزة ، هؤلاء إخوانك من أهل البصرة (جاءوا)^(١) يسألونك عن حديث الشفاعة ، فقال : حدثنا محمد ﷺ قال : إذا كان يوم القيامة ، ماج الناس (بعضهم)^(٢) في بعض ، فيأتون آدم ، فيقولون : اشفع إلى ربك . فيقول : لست لها ، ولكن عليكم بإبراهيم فإنه خليل الرحمن . فيأتون / إبراهيم ﷺ فيقول : لست لها ، ولكن عليكم بموسى [فإنه]^(٣) (كلم)^(٤) الله . [١/ق ٤٥-٤٦]

فيأتون موسى ، فيقول : لست لها ، ولكن عليكم بعيسى ، فإنه روح الله وكلمته . فيأتون عيسى ، فيقول : لست لها ، ولكن عليكم بمحمد ﷺ فيأتوني فأقول : أنا لها . فاستأذن على ربي ، فيؤذن لي ويلهمني (بمحمد)^(٥) أحمده بها لا تحضرني الآن ، فأحمده بتلك المحامد ، فأخر له ساجداً ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل يُسمع لك ، وسل (تعطه)^(٦) ، واشفع تشفع . فأقول : يا رب ، أمتي أمتي . فيقال : انطلق ، فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان . فأنطلق فأفعل ، ثم أعود ، فأحمده بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل يُسمع لك ، وسل (تعطى)^(٧) ، واشفع تشفع . فأقول : يا رب ، أمتي أمتي . فيقال : انطلق . فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان . فأنطلق فأفعل ، ثم أعود [فأحمده]^(٨) بتلك المحامد ثم أخرج له ساجداً ، فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل يُسمع لك ، وسل (تعطى)^(٧) ، واشفع تشفع . فأقول : يا رب ،

(١) في صحيح البخاري : جاءوك . قال القسطلاني : وسقط الكاف من « جاءوك » لأبي ذر والأصيلي .

(٢) ليست في صحيح البخاري .

(٣) من صحيح البخاري .

(٤) في صحيح البخاري : كلم الله . قال القسطلاني : ولأبي ذر عن الكشميهني : « فإنه كلم الله » بلفظ الماضي .

(٥) في صحيح البخاري : محامد . قال القسطلاني : ولأبوي ذر والوقت : بمحامد .

(٦) في صحيح البخاري : تعط . قال القسطلاني : ولأبي ذر والأصيلي : « تعطه » بهاء السكت .

(٧) في صحيح البخاري : تعط .

أمّتي أمّتي ، فيقول : انطلق فأخرج من النار من كان في قلبه أدنى أدنى أمّتي مثقال حبة من خردلة من إيمان ، فأخرجه من النار من النار من النار . فأنتقل فأفعل . فلما خرجنا من عند أنس قلت لبعض أصحابنا : لو مررنا بالحسن وهو متواري في منزل أبي خليفة ، فحدثناه بما حدثنا أنس بن مالك . فأتينا ، فسلمنا عليه ، فأذن لنا فقلنا له : يا أبا سعيد جئناك من عند أخيك أنس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة ، فقال : هيه . فحدثناه بالحديث ، فأنتهى إلى هذا الموضوع فقال : هيه . فقلنا : لم يزد لنا على هذا ، فقال : لقد حدثني وهو جميع منذ عشرين سنة ، فلا أدري أنسى أم كره أن (تتكلموا)^(١) قلنا : يا أبا سعيد ، فحدثنا . فضحك وقال : خلق الإنسان عجولا ، ما ذكرته إلا وأنا أريد أن أحدثكم ، حدثني كما حدثكم [به]^(٢) ثم قال : ثم أعود الرابعة ، فأحمده بتلك (المحامد)^(٣) ثم أخر له ساجدا فيقال : يا محمد ، ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعطه ، واشفع تشفع . فأقول : يا رب ، ائذن لي فيمن قال : لا إله إلا الله ، فيقول : وعزتي وجلالي ، وكبريائي وعظمتي ، لأخرجن منها من قال : لا إله إلا الله .

[١/٤٥-ب]

قال مسلم بن الحجاج^(٤) في / هذا الحديث عند قوله عليه السلام : « ائذن فيمن قال : لا إله إلا الله » قال : « ليس ذاك لك - أو قال : ليس ذلك إليك - ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي . . . » الحديث ، وزاد البخاري تكرار قوله : « أدنى أدنى أدنى » ، وقوله : « من النار من النار من النار » ، وذكر ذلك مسلم مرة واحدة .

البيزار : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة قال : « وضعت بين يدي رسول الله ﷺ جفنة من ثريد ولحم - وكان أحب الشاة إليه الذراع - فنهش نهشة قال : أنا سيد

(١) تحرفت في النسخة المطبوعة مع الفتح إلى : تتكلموا .

(٢) من صحيح البخاري .

(٣) ليست في النسخة المطبوعة مع الفتح ، وهي زيادة لأبي ذر والأصيلي ، كما في إرشاد الساري (١٠ / ٤٤٣) .

(٤) (١ / ١٨٢ - ١٨٤ رقم ١٩٣ / ٣٢٦) .

الناس يوم القيامة . فلما رأى ذلك أصحابه ، قال : ألا تقولون كيف ؟ قالوا : كيف يا رسول الله ؟ قال : يقوم الناس لرب العالمين ، يسمعون الداعي وينفذهم البصر ، وتدنو الشمس من رؤوسهم ، فيشتد عليهم حرها ويشق عليهم دنوها منهم ، فيبلغ منهم الجزع والضجر مما هم فيه ، فيأتون آدم ﷺ فيقولون : يا آدم ، أنت أبو البشر خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه ، وأمر الملائكة فسجدوا لك ، ألا تشفع لنا إلى ربنا ، ألا ترى ما نحن فيه من الشر ؟ ! فيقول آدم : إن ربي - تبارك وتعالى - قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنه أمرني بأمر فعصيته وأطعت الشيطان ، نهاني عن أكل الشجرة فعصيته ، فأخاف أن يطرحني في النار ، انطلقوا إلى غيري ، نفسي نفسي . فينطلقون إلى نوح ﷺ فيقولون : يا نوح ، أنت نبي الله وأول من أرسل ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه من الشر ؟ ! فيقول نوح : إن ربي - تبارك وتعالى - قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنه كانت لي دعوة فدعوت بها على قومي فأهلكوا ، وإنني أخاف أن يطرحني في النار ، انطلقوا إلى غيري نفسي نفسي . فينطلقون إلى إبراهيم ﷺ ، فيقولون : يا إبراهيم ، أنت خليل الله قد سمع بخلتك أهل السماوات والأرض ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه من الشر ؟ ! فيقول : إن ربي - تبارك وتعالى - قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنني أخاف أن يطرحني في النار وذكر قوله للكواكب : هذا ربي ، وقوله : بل فعله كبيرهم هذا ، وقوله : إنني سقيم ، انطلقوا إلى غيري ، نفسي نفسي . فينطلقون إلى / موسى ، أنت نبي الله اصطفاك الله برسالاته وكلمك تكليماً ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه من الشر ؟ ! فيقول موسى ﷺ : إن ربي - تبارك وتعالى - قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ، وإنني قتلت نفساً لم أوامر بها ، أخاف أن يطرحني في النار ، انطلقوا إلى غيري ، نفسي نفسي . فينطلقون إلى عيسى ﷺ فيقولون : يا عيسى ، أنت نبي الله وكلمته وروحه ألقاها إلى مريم ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه من الشر ؟ !

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : يعط .

فيقول : إن ربي قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ،
وإني أخاف أن يطرحني في النار - قال عمارة : ولا أعلمه ذكر ذنباً - انطلقوا إلى
غيري نفسي . فيأتوني فيقولون : أنت رسول الله وخاتم النبيين ، قد غفر الله لك ما
تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك . فأنتقل فأتيت تحت العرش ، فأقع
ساجداً لربي - تبارك وتعالى - فأقوم منه مقاماً لم يقمه أحد قبلي ، ولن يقومه أحد
بعدي ، فيقول : يا محمد ، اشفع تشفع ، وسل تعط . فأقول : يا رب ، أممي .
فيقول : يا محمد ، أدخل من لا حساب عليه من الباب الأيمن ، وهم شركاء الناس
في الأبواب الأخر . فوالذي نفسي بيده ، إن ما بين الباب أبعد ما بين بصري
ومكة - أو مكة وهجر - قال عمارة : لا أدري أي ذلك قال .

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ،
ولا نعلم رواه عن عمارة إلا جرير .

مسلم^(١) : حدثنا هدا بن خالد الأزدي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي
عمران وثابت ، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : « يخرج من النار
أربعة ، فيعرضون على الله - عز وجل - فيلتفت أحدهم ، فيقول : أي ربي إذا
أخرجتني منها فلا تعدني فيها ، فينجيه الله منها » .

البيخاري^(٢) : حدثنا الصلت بن محمد ، ثنا يزيد بن زريع في قوله عز
وجل : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ ﴾^(٣) قال : حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أبي
المتوكل الناجي أن أبا سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : « يخلص
المؤمنون من النار ، فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار ، فيقتص لبعضهم من
بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا ، حتى إذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة ،
فوالذي نفس محمد بيده ، لأحدهم أهدي بمنزله في الجنة منه بمنزله كان
في الدنيا » .

(١) (١ / ١٨٠ رقم ١٩٢) .

(٢) (١١ / ٤٠٣ رقم ٦٥٣٥) .

(٣) الأعراف : ٤٣ ، الحجر : ٤٧ .

الترمذي^(١) : / حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو داود ، عن مبارك بن فضالة ،
عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « يقول الله
تعالى : أخرجوا من النار من ذكرني يوماً أو خافني في مقام » .

قال : هذا حديث حسن غريب .

البخاري^(٢) : حدثنا يوسف بن راشد ، ثنا أحمد بن عبد الله ، ثنا أبو بكر
ابن عياش ، عن حميد قال : سمعت أنسًا قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إذا
كان يوم القيامة شفعت فقلت : يا رب ، أدخل الجنة من كان في قلبه خردلة .
فيدخلون ثم أقول : أدخل الجنة من كان قلبه أدنى شيء . فقال أنس : كأني أنظر إلى
أصابع رسول الله ﷺ » .

باب دعوة النبي ﷺ لأمة

مسلم^(٣) : حدثني يونس بن عبد الأعلى ، أنا عبد الله بن وهب ، أخبرني
مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن
رسول الله ﷺ قال : « لكل نبي دعوة (يدعو بها)^(٤) فأريد أن أختبئ دعوتي
شفاعة لأمتي يوم القيامة » .

أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : حدثنا أحمد بن عبد الله ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا
أبو خالد يزيد الأسدي ، ثنا عون بن أبي جحيفة السوائي ، عن عبد الرحمن بن
علقمة الثقفي ، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل قال : « انطلقت في وفد ، فأتينا
رسول الله ﷺ فأنخنا بالباب ، وما في الناس أبغض إلينا من رجل نلج عليه ، فما
خرجنا حتى ما في الناس رجل أحب إلينا من رجل دخلنا عليه ، فقال قائل منا : يا
رسول الله ، ألا سألت ربك مُلكًا كملك سليمان بن داود . فضحك ثم قال : لعل

(١) (٤ / ٦١٣ رقم ٢٥٩٤) .

(٢) (١٣ / ٤٨١ رقم ٧٥٠٩) .

(٣) (١ / ١٨٨ رقم ١٩٨) .

(٤) في صحيح مسلم : يدعوها .

(٥) مسند ابن أبي شيبة (٢ / ١٥٥ - ١٥٦ رقم ٦٤٢) .

لصاحبكم عند الله أفضل من ملك سليمان بن داود ، إن الله لم يعث نبيا إلا أعطاه دعوة ، فمنهم من اتخذ بها دنيا فأعطيا ، ومنهم من دعا بها على قومه إذ عصوه ، فأهلكوا ، وإن الله أعطاني دعوة فاختبأتها عند ربي شفاعة لأمتي يوم القيامة .

أبو خالد هو يزيد بن عبد الرحمن الدلاني الأسدي ، روى عن عون بن أبي جحيفة والمنهال بن عمرو وقيس بن مسلم وغيرهم ، روى عنه الثوري وشعبة وزهير وغيرهم قال / يحيى بن معين : أبو خالد ليس به بأس . وقال أبو حاتم : أبو خالد صدوق ثقة . وجعله البخاري رجلا آخر .

[١/٤٧-٤٨]

مسلم^(١) : حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، أنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن بكر بن سودة حدثه ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص « أن النبي ﷺ تلا قول الله - عز وجل - في إبراهيم : ﴿ رَبِّ إِنِّهْنِ أَضَلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾^(٢) الآية ، وقال عيسى ﷺ : ﴿ إِن تَعَذَّبْتَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾^(٣) فرجع يديه وقال : اللهم أمتي ، اللهم أمتي . وبكى ، فقال الله - عز وجل - : يا جبريل ، اذهب إلى محمد - وربك أعلم - فسله : ما يبكيك ؟ فأتاه جبريل ﷺ ، فسأله فأخبره رسول الله ﷺ بما قال - وهو أعلم - فقال الله : يا جبريل ، اذهب إلى محمد فقل : إنا سنرضيك في أمتك ، ولا نسوءك^(٤) .

باب ما جاء أن النبي ﷺ

أكثر الأنبياء تبعاً وأول الناس يشفع

مسلم^(٥) : حدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم ، قال قتيبة : ثنا جرير ،

(١) (١ / ١٩١ رقم ٢٠٢) .

(٢) إبراهيم : ٣٦ .

(٣) المائدة : ١١٨ .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٣٧٣ رقم ١١٢٦٩) .

(٥) (١ / ١٨٨ رقم ١٩٦ / ٣٣٠) .

عن المختار بن فلفل ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « أنا أول الناس (تشفعاً)^(١) في الجنة ، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً » .

مسلم^(٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا [حسين]^(٣) بن علي ، عن زائدة ، عن المختار بن فلفل ، ثنا أنس بن مالك قال النبي ﷺ : « أنا أول شفيع في الجنة ، لم يُصدق نبي من الأنبياء ما صدقت ، وإن من الأنبياء نبيا ما يصدق من أمته إلا رجل واحد » .

باب بدء الوحي

مسلم^(٤) : حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أنها قالت : « كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة / في النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح . ثم حجب إليه الخلاء ، فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه - وهو التعبد - الليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله ويتزود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها ، حتى فجئه الحق وهو في غار حراء ، فجاءه الملك فقال : اقرأ . قال : ما أنا بقارئ . قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني ، فقال : اقرأ . قال : [قلت : ما أنا بقارئ . قال :]^(٥) فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني فقال : اقرأ . فقلت : ما أنا بقارئ ، فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني فقال : ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم ﴾^(٦) فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره حتى دخل على

(١) في صحيح مسلم : يشفع .

(٢) (١ / ١٨٨ رقم ١٩٦ / ٣٣٢) .

(٣) تصحفت في « الأصل » إلى : حسن .

(٤) (١ / ١٣٩ - ١٤٢ رقم ١٦٠) .

(٥) من صحيح مسلم .

(٦) العلق : ١ - ٥ .

خديجة فقال : زملوني زملوني . فزملوه حتى ذهب عنه ما يجد من الروع ثم قال لخديجة : أي خديجة ، ما لي . وأخبرها الخبر ، قال : لقد خشيت على نفسي . قالت له خديجة : كلا ، أبشر ، فوالله لا يخزيك الله أبداً ، والله إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتكسب المعدوم ، وتقري الضيف ، وتعين على نوائب الحق . فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى - وهو ابن عم خديجة أخي أبيها ، وكان امرأ تنصر في الجاهلية ، وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب ، وكان شيخاً كبيراً قد عمي - فقالت له خديجة : أي عم ، اسمع من ابن أخيك . قال ورقة بن نوفل : يا ابن أخي ، ماذا ترى ؟ فأخبره رسول الله ﷺ خير ما رأى ، فقال له ورقة : هذا الناموس الذي أنزل على موسى ﷺ باليتني فيها جذعاً ، يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك . قال رسول الله ﷺ : أو مخرجي هم ؟ قال ورقة : نعم ، لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي ، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا»^(١)

وحدثني^(٢) محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر قال : قال الزهري وأخبرني عروة ، عن عائشة أنها قالت : « أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي . . . »^(٣) وساق الحديث بمثل حديث يونس غير أنه قال : « فوالله ، لا / يحزنك الله أبداً » وقال : « قالت خديجة : أي ابن عم ، اسمع من ابن أخيك » تابع يونس على قوله : « لا يحزنك الله » عقيل بن خالد عن الزهري وقال : « يرجف فؤاده » .

مسلم^(٤) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا الوليد بن مسلم ، حدثني الأوزاعي ، سمعت يحيى يقول : « سألت أبا سلمة ، أي القرآن أنزل قبل ؟ قال : « يا أيها المدثر » . فقلت : أو « اقرأ » ؟ فقال : سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل قبل ؟ قال : « يا أيها المدثر » فقلت : أو « اقرأ » قال جابر : أحدثكم ما حدثنا رسول الله

(١) رواه البخاري (٨ / ٥٨٥ رقم ٤٩٥٣) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ١٤٢ رقم ١٦٠ / ٢٥٣) .

(٣) رواه البخاري (١٢ / ٣٦٨ رقم ٦٩٨٢) .

(٤) (١ / ١٤٤ رقم ١٦١ / ٢٥٧) .

ﷺ قال : جاورت بحراء شهراً فلما قضيت جواري ونزلت ، فاستبطنت بطن الوادي ، فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم أر أحداً ، ثم نوديت فنظرت فلم أر أحداً ، ثم نوديت فرفعت رأسي ، فإذا هو على العرش في الهواء - يعني جبريل ﷺ - فأخذتني رجفة شديدة ، فأثبتت خديجة فقلت : دثروني فدثروني ، فصبوا علي ماءً ، فأنزل الله عز وجل ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكْبِيرٌ وَتِيَابِكَ فَطَهَّرْ ﴾ (١) (٢) .

مسلم (٣) : حدثني أبو الطاهر ، أنا ابن وهب ، حدثني يونس ، قال ابن شهاب : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن جابر بن عبد الله الأنصاري - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - كان يحدث قال : « قال رسول الله ﷺ - وهو يحدث عن فترة الوحي قال في حديثه - : فبينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت رأسي ، فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالساً على كرسي بين السماء والأرض . قال رسول الله ﷺ : فحششت منه فرقاً ، فرجعت فقلت : زملوني زملوني ، فدثروني ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكْبِيرٌ وَتِيَابِكَ فَطَهَّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ (٤) وهي الأوثان قال : ثم تتابع الوحي » .

قال (٥) : وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي ، حدثني عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول : أخبرني جابر بن عبد الله ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ثم فتر الوحي عني فترة ، فبينما أنا أمشي . . . » فذكر مثل حديث يونس غير أنه قال : « فحششت منه فرقاً ، حتى هويت إلى الأرض - قال : وقال أبو سلمة : « والرجز :

(١) المدثر : ١ - ٤ .

(٢) رواه البخاري (٨ / ٥٤٥ رقم ٤٩٢٣) والترمذي (٥ / ٤٢٨ رقم ٣٣٢٥) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥٠٢ رقم ١١٦٣٢) .

(٣) (١ / ١٤٣ رقم ١٦١) .

(٤) المدثر : ١ - ٥ .

(٥) صحيح مسلم (١ / ١٤٣ رقم ١٦١) .

الأوثان» - قال : ثم / حمي الوحي بعد وتتابع .

مسلم^(١) : حدثني عمرو بن محمد الناقد ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن صالح - وهو ابن كيسان - عن ابن شهاب ، أخبرني أنس بن مالك « أن الله تابع الوحي على رسول الله ﷺ قبل وفاته حتى توفي ، وأكثر ما كان الوحي يوم توفي رسول الله ﷺ »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر ، وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحى الله إلي ، وأرجو أن أكون أكثرهم تبعاً يوم القيامة »^(٤) .

باب كيف كان الوحي يأتي النبي ﷺ

وذكر حالات كان عليها حين يأتيه الوحي والمَلَك

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة .

وحدثنا أبو كريب ، ثنا أبو أسامة وابن بشر ، جميعاً عن هشام .

وثنا محمد بن عبد الله بن نمير - واللفظ له - ثنا محمد بن بشر ، ثنا هشام ،

عن أبيه ، عن عائشة « أن الحارث بن هشام سأل النبي ﷺ : كيف يأتيك الوحي ؟

قال : أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس - وهو أشده علي - ثم يفصم عني وقد

وعيته ، وأحياناً - أي : يأتيني - ملك في مثل صورة الرجال ، فأعي ما يقول » .

مسلم^(٦) : حدثنا محمد بن مثنى ، حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ،

(١) (٤ / ٢٣١٢ رقم ٣٠١٦) .

(٢) رواه البخاري (٨ / ٦١٩ رقم ٤٩٨٢) والنسائي في الكبرى (٥ / ٤ رقم ٧٩٨٣) .

(٣) (١ / ١٣٤ رقم ١٥٢) .

(٤) رواه البخاري (٨ / ٦١٩ رقم ٤٩٨١) والنسائي في الكبرى (٥ / ٣ رقم ٧٩٧٧) .

(٥) (٤ / ١٨١٦ - ١٨١٧ رقم ٢٣٣٣) .

(٦) (٤ / ١٨١٧ رقم ٢٣٣٤) .

عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله ، عن عبادة بن الصامت قال : « كان النبي ﷺ إذا أنزل عليه [الوحي] ^(١) كرب لذلك وتريد وجهه » .

مسلم ^(٢) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة بهذا الإسناد قال : « كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي نكس رأسه ، ونكس أصحابه رؤوسهم ، فلما أُجلي عنه رفع رأسه » .

مسلم ^(٣) : حدثنا أبو كريب ، ثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « إن كان لينزل على رسول الله ﷺ في الغداة الباردة ، ثم تفيض [١/٤٩-١] جبهته عرقاً » .

البخاري ^(٤) : حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، حدثني إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب ، حدثني سهل بن سعد الساعدي ، أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد ، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره « أن رسول الله ﷺ أُملى عليه : « لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي قال : يا رسول الله ، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان أعمى - فأنزل الله - عز وجل - على رسوله - عليه السلام - وفخذه علي فخذي ، فثقلت علي حتى خفت أن تُرَض فخذي ، ثم سري عنه ، فأنزل الله - تعالى - : ﴿ غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ ^(٥) « ^(٦) .

مسلم ^(٧) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم .
ونا عبد بن حميد ، أنا محمد بن بكر قال : ثنا ابن جريج .

وثنا علي بن خشرم - واللفظ له - أخبرنا عيسى - هو ابن يونس - عن ابن

(١) من صحيح مسلم .

(٢) (٤ / ١٨١٧ رقم ٢٣٣٥) .

(٣) (٤ / ١٨١٦ رقم ٢٣٣٣) .

(٤) (٨ / ١٠٨ رقم ٤٥٩٢) .

(٥) النساء : ٩٥ .

(٦) رواه الترمذي (٥ / ٢٤٢ رقم ٣٠٣٣) والنسائي (٦ / ٣١٦ رقم ٣١٠٠) .

(٧) (٢ / ٨٣٦ - ٨٣٧ رقم ١١٨٠) .

جريح ، أخبرني عطاء ، أن صفوان بن يعلى بن أمية أخبره ، أن يعلى كان يقول لعمر بن الخطاب : « ليتني أرى رسول الله ﷺ حين ينزل عليه . فلما كان النبي ﷺ بالجعرانة - وعلى النبي ﷺ ثوب قد أظل به عليه - معه ناس من أصحابه ، فيهم عمر إذ جاءه رجل عليه جبة [صُوف] ^(١) متضمخ بطيب فقال : يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم بعمره في جبة بعدما تضمخ بطيب ؟ فنظر إليه النبي ﷺ ساعة ، ثم سكت ، فجاءه الوحي ، فأشار عمر بيده إلى يعلى بن أمية ، فقال : فجاء يعلى وأدخل رأسه فإذا النبي ﷺ محمر الوجه ، يغط ساعة ، ثم سري عنه ، فقال : أين الذي سألتني عن العمرة أنفأ ؟ فالتمس الرجل فجيء به ، فقال النبي ﷺ : أما الطيب الذي بك فاغسله ثلاث مرات ، وأما الجبة فانزعها ، ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك» ^(٢)

مسلم ^(٣) : حدثني عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن عبد الأعلى القيسي ، كلاهما عن المعتمر - قال ابن حماد : ثنا المعتمر بن سليمان - سمعت أبي ، حدثنا أبو عثمان ، عن سلمان قال : « لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ، ولا آخر من يخرج منها ؛ فإنها معركة الشيطان ، وبها ينصب رايته .

قال : وأنبئت أن جبريل - عليه السلام - أتى نبي الله ﷺ وعنده أم سلمة قال : فجعل يتحدث ، ثم قام ، فقال نبي الله ﷺ لأم سلمة : من هذا - أو كما قال - ؟ قالت : هذا دحية الكلبي . قال : فقالت أم سلمة : أيم الله ، وما حسبت إلا إياه حتى سمعت خطبة رسول الله ﷺ (يخبر خبرنا) ^(٤) أو كما قال .

قال : فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت هذا الحديث ؟ قال : من أسامة بن

زيد .

(١) من صحيح مسلم .
(٢) رواه البخاري (٤ / ٧٥ رقم ١٨٤٧) وأبو داود (٢ / ٤٥٢ - ٤٥٣ رقم ١٨١٥)
والترمذي (٣ / ١٨٧ رقم ٨٣٦) والنسائي (٥ / ١٣٩ رقم ٢٦٦٧) .
(٣) (٤ / ١٩٠٦ رقم ٢٤٥١) .
(٤) في صحيح البخاري : يخبر خبر جبريل . وأشار القاضي عياض إلى أنه في بعض نسخ صحيح مسلم أيضاً .

لم يذكر البخاري^(١) قول سلمان في السوق ، وقد أسنده أبو بكر البزار عن النبي ﷺ ، وسيأتي في البيوع في باب ما يكره من ملازمة الأسواق إن شاء الله .

مسلم^(٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم : كلهم عن جرير - قال أبو بكر : ثنا جرير بن عبد الحميد - عن موسى بن أبي عائشة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس « في قوله - عز وجل - : ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ ﴾^(٣) قال : « كان النبي ﷺ إذا نزل عليه جبريل بالوحي كان مما يحرك به لسانه وشفتيه ، فيشتد عليه ، فكان ذلك يعرف منه ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾^(٣) أخذه ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾^(٤) إن علينا أن نجمعه في صدرك ﴿ وَقُرْآنَهُ ﴾ فتقرأه ﴿ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾^(٥) قال : أنزلناه ، فاستمع له ، ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾^(٦) أي نبينه بلسانك ، فكان إذا أتاه جبريل - عليه السلام - أطرق ، فإذا ذهب قرأه كما وعده الله - عز وجل »^(٧) .

مسلم^(٨) : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، حدثني إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « بينما أنا أمشي مع النبي ﷺ في حرث - وهو متوكئ على عسيب - إذ مر بنفر من اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ، فقالوا : ما رابكم إليه ، لا يستقبلكم بشيء تكرهونه ، فقالوا : سلوه . فقام إليه بعضهم ، فسأله عن الروح ، قال : فأسكت النبي ﷺ / فلم يرد عليه شيئاً ، فعلمت أنه يوحى إليه ، قال : فقممت مكاني ، فلما نزل الوحي قال :

[١/٥٠٠-١]

(١) (٦ / ٧٢٨ رقم ٣٦٣٤ وطرفه في : ٤٩٨٠) .

(٢) (١ / ٣٣٠ رقم ٤٤٨) .

(٣) القيامة : ١٦ .

(٤) القيامة : ١٧ .

(٥) القيامة : ١٨ .

(٦) القيامة : ١٩ .

(٧) رواه البخاري (١ / ٣٩ رقم ٤ وأطرافه في : ٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ ، ٥٠٤٤ ، ٧٥٢٤)

والترمذي (٥ / ٤٣٠ رقم ٣٣٢٩) والنسائي في الكبرى (٥ / ٣ رقم ٧٩٧٨) .

(٨) (٤ / ٢١٥٢ رقم ٢٧٩٤) .

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (١) « (٢) .

البخاري (٣) : حدثنا فروة بن أبي المغراء ، ثنا علي بن مسهر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « خرجت سودة بنت زمعة ليلاً فرأها عمر بن الخطاب فعرفها ، فقال : إنك والله يا سودة ، ما تخفين علينا . فرجعت إلى النبي ﷺ فذكرت له ذلك - وهو في حجرتي يتعشى ، وإن في يده لعرقا - فأنزل الله عليه ، فرفع عنه وهو يقول : قد أذن الله لكن أن تخرجن لحوائجكن » (٤) .

البخاري (٥) في بعض ألفاظ هذا الحديث : « ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه » ، رواه في التفسير عن زكريا ، عن أبي أسامة ، عن هشام بإسناده . مسلم (٦) : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : قال رسول الله ﷺ : « يا عائش ، هذا جبريل يقرأ عليك السلام . فقالت : وعليه السلام ورحمة الله . قالت : وهو يرى ما لا أرى » (٧) .

البخاري (٨) : حدثني إسحاق ، عن جرير ، عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة « أن رسول الله ﷺ كان يوماً بارزاً للناس إذ أتاه رجل يمشي فقال : يا رسول الله ، ما الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته ورسله ولقائه ، وتؤمن بالبعث الآخر . قال : يا رسول الله ، ما الإسلام ؟ قال : الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة المفروضة ، وتصوم رمضان . قال : يا رسول

(١) الإسراء : ٨٥ .

(٢) رواه البخاري (١ / ٢٧٠ رقم ١٢٥ وأطرافه في : ٤٧٢١ ، ٧٢٩٧ ، ٧٤٥٦ ، ٧٤٦٢)

والترمذي (٥ / ٣٠٤ رقم ٣١٤١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٨٣ رقم ١١٢٩٩) .

(٣) (٩ / ٢٤٩ رقم ٥٢٣٧) .

(٤) رواه مسلم (٤ / ١٧٠٩ رقم ٢١٧٠) .

(٥) (٨ / ٣٨٨ رقم ٤٧٩٥) .

(٦) (٤ / ١٨٩٦ رقم ٢٤٤٧) .

(٧) رواه البخاري (٦ / ٣٥٢ رقم ٣٢١٧ وأطرافه في : ٣٧٦٨ ، ٦١٥٣ ، ٦٢٠١ ، ٦٢٤٩)

والترمذي (٥ / ٧٠٥ رقم ٣٨٨١) والنسائي في الكبرى (٥ / ٢٨٥ رقم ٨٩٠٢) .

(٨) (٨ / ٣٧٣ رقم ٤٧٧٧) .

الله، ما الإحسان؟ قال: الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال: ما المسئول عنها بأعلم من السائل، ولكن سأحدثك عن أشراطها: إذا ولدت الأمة^(١) ربتها، فذلك من أشراطها، وإذا كان الحفاة العراة رءوس الناس، فذلك من أشراطها^(٢) في خمس لا يعلمهن إلا الله - عز وجل - / ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾^(٣) ثم [١/ق ٥٠-ب] انصرف الرجل فقال: ردوا علي. فأخذوا ليردوا، فلم يروا شيئاً، قال: هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم^(٤).

مسلم^(٥): حدثنا حسن بن الربيع وأحمد بن جواس الحنفي قالوا: ثنا أبو الأحوص، عن عمار بن رزيق، عن عبد الله بن عيسى، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: «بينما جبريل - عليه السلام - قاعد عند النبي ﷺ، سمع نقيضاً من فوقه، فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم، ولم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض، لم ينزل قط إلا اليوم. فسلم وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أوتيته^(٦)»^(٧).

البخاري^(٨): حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، ثنا حماد بن زيد، ثنا هشام، عن أبيه قال: «كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة. قالت عائشة: فاجتمع صواحيبي إلى أم سلمة، (فقالوا)^(٩): يا أم سلمة، والله إن الناس يتحرون

(١) في صحيح البخاري: المرأة. قال القسطلاني في إرشاد الساري (٧ / ٢٨٩): وفي رواية أبي ذر: «الأمة».

(٢) زاد بعدها في «الأصل»: «و» وهي زيادة مقحمة.

(٣) لقمان: ٣٤.

(٤) رواه مسلم (١ / ٣٩ رقم ٩) وابن ماجه (١ / ٢٥ رقم ٦٤).

(٥) (١ / ٥٥٤ رقم ٨٠٦).

(٦) في صحيح مسلم: أعطيته.

(٧) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ١٨١ رقم ١٠٥٥٨).

(٨) (٧ / ١٣٤ رقم ٣٧٧٥).

(٩) في الصحيح: فقلن. قال القسطلاني في الإرشاد (٦ / ١٤٤): ولابي ذر: فقالوا.

بهديابهم يوم عائشة ، وإنا نريد الخير كما تريده عائشة ، فمري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان - أو حيثما دار - قالت : فذكرت ذلك أم سلمة للنبي ﷺ قالت : فأعرض عني ، فلما عاد إلي ذكرت له ذلك ، فأعرض عني ، فلما كان في الثالثة ذكرت له فقال : يا أم سلمة ، لا تؤذيني في عائشة ، فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها» (١) .

البخاري (٢) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الليث ، عن عقيل ، قال ابن شهاب : سمعت أبا سلمة ، أخبرني جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يحدث عن فترة الوحي : « فينما أنا أمشي سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت بصري قبل السماء ، فإذا الملك الذي جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض ، فجلست (٣) منه حتى هويت إلى الأرض ، فجلت أهلي فقلت : زملوني زملوني ، فزملوني ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ إلی قوله : ﴿ وَالرُّجُزُ فَاهْجُرْ ﴿٤﴾ - قال أبو سلمة : والرجز : الأوثان - ثم حمي الوحي وتابع » (٥) .

/ مسلم (٦) : حدثنا ابن عمير ، ثنا أبو أسامة ، ثنا زكريا ، عن ابن أسوع ، عن عامر ، عن مسروق قال : « قلت لعائشة : فأين قوله : ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ (٧) ؟ قالت : إنما ذاك جبريل ﷺ ، كان يأتيه في صورة الرجال ، وإنه أتاه في [هذه المرة في] (٨) صورته التي هي صورته ، فسند أفق السماء » (٩) .

[١/٥٩-١]

(١) رواه الترمذي (٥ / ٣ - ٧ رقم ٣٨٧٩) .

(٢) (٨ / ٥٤٧ رقم ٤٩٢٦) .

(٣) أي دُعرت وخفت ، يقال جث الرجل وجثف وجث إذا فرغ . النهاية (١ / ٢٣٢) .

(٤) المدثر : ١ - ٥ .

(٥) رواه مسلم (١ / ١٤٣ رقم ١٦١) والترمذي (٥ / ٤٢٨ رقم ٣٣٢٥) والنسائي في

الكبرى (٦ / ٥٠٢ رقم ١١٦٣٢) .

(٦) (١ / ١٦٠ - ١٦١ رقم ١٧٧) .

(٧) النجم : ٨ - ١٠ .

(٨) من صحيح مسلم .

(٩) رواه البخاري (٦ / ٣٦١ رقم ٣٢٣٥) .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن الشيباني ، عن زر ، عن عبد الله : « مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى »^(٢) قال : رأى جبريل له ستمائة جناح .

باب ذكر الإسراء بالنبي ﷺ

مسلم^(٣) : حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : « أتيت بالبراق - وهو دابة أبيض طويل ، فوق الحمار ودون البغل ، يضع حافره عند منتهى طرفه - قال : فركبته حتى أتيت بيت المقدس قال : فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء قال : ثم دخلت المسجد ، فصليت فيه ركعتين ، ثم خرجت ، فجاءني جبريل ﷺ بإناء من خمر وإناء من لبن ، فاخترت اللبن ، فقال جبريل ﷺ : اخترت الفطرة . ثم عرج بنا إلى السماء ، فاستفتح جبريل فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ﷺ . فقيل : وقد بعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح لنا ، فإذا أنا بآدم ﷺ فرحب بي ودعا لي بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الثانية ، فاستفتح جبريل ﷺ ، فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ﷺ . قيل : وقد بعث إليه قال : قد بعث إليه . قال : ففتح لنا ، فإذا أنا بابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى بن زكريا - صلى الله عليهما - فرحبا بي ودعوا لي بخير ثم عرج بنا إلى السماء الثالثة ، فاستفتح جبريل ، فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل . فقيل : ومن معك ؟ قال : محمد ﷺ . قال^(٤) : وقد بعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح لنا ، فإذا أنا بيوسف ﷺ إذا هو قد أعطي شطر الحسن ، قال : فرحب ودعا لي / بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة ، فاستفتح جبريل ﷺ ، فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قال : وقد بعث إليه ؟ [قال : قد بعث إليه]^(٥) ففتح لنا ، فإذا أنا بإدريس ﷺ ، فرحب بي ودعا لي بالخير ، قال الله - عز وجل - : ﴿ وَرَفَعْنَاهُ

[١ / ١٠١ - ب]

(١) (١ / ١٥٨ رقم ١٧٤) .

(٢) النجم : ١١ .

(٣) (١ / ١٤٥ - ١٤٧ رقم ١٦٢) .

(٤) في صحيح مسلم : قيل .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

مَكَانًا عَلِيًّا ﴿١﴾ ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة، فاستفتح جبريل - عليه السلام - قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا فإذا أنا بهارون، فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء السادسة فاستفتح جبريل قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا فإذا أنا بموسى ﷺ، فرحب بي ودعا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء السابعة، فاستفتح جبريل، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا فإذا أنا بإبراهيم ﷺ مسند ظهره إلى البيت المعمور وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه، ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى، وإذا ورقها كآذان الفيلة، وإذا ثمرها كالقلال. قال: فلما غشيها من أمر الله - عز وجل - ما غشي تغيرت فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها، فأوحى الله - عز وجل - إلي ما أوحى، ففرض علي خمسين صلاة في كل يوم وليلة، فنزلت إلى موسى ﷺ، فقال: ما فرض ربك علي أمتك؟ قلت: خمسين صلاة. قال: ارجع إلى ربك فسله التخفيف، فإن أمتك لا يطيقون ذلك، فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم. قال: فرجعت إلى ربي فقلت: يا رب، خفف علي أمتي. فحط عني خمسا، فرجعت إلى موسى فقلت: حط عني خمسا. قال: إن أمتك لا يطيقون ذلك، فارجع إلى ربك، فسله التخفيف. قال: فلم أزل أرجع بين ربي - تبارك وتعالى - وبين موسى ﷺ حتى قال: يا محمد، إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر فتلك خمسون صلاة، / ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرًا، ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئًا، فإن عملها كتبت سيئة واحدة. قال: فنزلت حتى انتهيت إلى موسى ﷺ فأخبرته فقال: ارجع إلى ربك، فاسأله التخفيف. فقال رسول الله ﷺ: فقلت: قد رجعت إلى ربي - عز وجل - حتى استحييت منه.

[١/٥٢-١]

مسلم (٢): حدثنا هارون بن سعيد الأيلي، ثنا ابن وهب، أخبرني سليمان -

(١) مريم: ٥٧.
 (٢) (١ / ١٤٨ رقم ١٦٢) قلت: وقد اختلف على شريك في نحو عشرة أشياء بل أكثر، راجعها في فتح الباري (١٣ / ٤٩٣ - ٤٩٤).

وهو ابن بلال - حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر قال : سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة « أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه ، وهو نائم في المسجد الحرام . . . »^(١) وساق الحديث بقصته نحو حديث ثابت البناني وقدم فيه شيئاً وأخر ، وزاد ونقص .

للبخاري زيادات في هذا الحديث سيأتي ذكرها في التفسير في سورة بني إسرائيل إن شاء الله .

مسلم^(٢) : حدثني حرملة بن يحيى التجيبي ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك قال : كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال : « فرج سقف بيتي وأنا بمكة ، فنزل جبريل ﷺ ، ففرج صدري ثم غسله من ماء زمزم ، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً ، فأفرغها في صدري ، ثم أطبقه ، ثم أخذ بيدي فخرج بي إلى السماء الدنيا ، فلما جئنا السماء الدنيا قال جبريل ﷺ لخازن السماء الدنيا : افتح . قال : من هذا ؟ قال : هذا جبريل . قال : هل معك أحد ؟ قال : نعم ، معي محمد ﷺ . قال : فأرسل إليه ؟ قال : نعم . ففتح ، فلما علونا السماء الدنيا فإذا رجل عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة . قال : فإذا نظر قبل يمينه ضحك ، وإذا نظر قبل شماله بكى . قال : فقال : مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح . قال : قلت : يا جبريل ، من هذا ؟ قال : هذا آدم وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسمة بنيه وأهل اليمين أهل الجنة ، والأسودة التي عن شماله / أهل النار فإذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل شماله بكى . قال : ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية فقال لخازنها : افتح . قال : فقال له خازنها مثل ما قال خازن السماء الدنيا ، ففتح . فقال أنس : فذكر أنه وجد في السماوات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم - صلوات الله عليهم - ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه قد ذكر أنه وجد آدم - عليه السلام - في السماء الدنيا ، وإبراهيم في السماء السادسة . قال : فلما مر جبريل ورسول الله - صلى الله عليهما - بإدريس -

[١/٥٢ - ب]

(١) رواه البخاري (٦ / ٦٧٠ - رقم ٣٥٧٠ أطرافه في : ٤٩٦٤ ، ٥٦١٠ ، ٦٥٨١ ، ٧٥١٧) .

(٢) (١ / ١٤٨ - ١٤٩ رقم ١٦٣) .

عليه السلام - قال : مرحباً بالنبي الصالح ، والأخ الصالح . قال : ثم مررت فقلت : من هذا ؟ فقال : هذا إدريس - عليه السلام - قال : ثم مررت بموسى - عليه السلام - فقال : مرحباً بالنبي الصالح ، والأخ الصالح . قال : قلت : من هذا ؟ قال : هذا موسى . قال : ثم مررت بعميسى ، فقال : مرحباً بالنبي الصالح ، والأخ الصالح . قلت : من هذا ؟ قال : هذا عيسى ابن مريم - عليه السلام - قال : ثم مررت بإبراهيم - عليه السلام - فقال : مرحباً بالنبي الصالح ، والأخ الصالح . قال : قلت : من هذا ؟ قال : هذا إبراهيم - عليه السلام .

قال ابن شهاب : وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري يقولان : قال رسول الله ﷺ : « ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام » .

قال ابن حزم وأبى مالك : قال رسول الله ﷺ : « ففرض الله - عز وجل - على أمتي خمسين صلاة . قال : فرجعت بذلك حتى أمر بموسى ﷺ ، فقال موسى - عليه السلام - : ماذا فرض ربك على أمتك ؟ قال : قلت : فرض عليهم خمسين صلاة . قال لي موسى : فراجع ربك ، فإن أمتك لا تطيق ذلك . قال : فراجعت ربي فوضع شطرها . قال : فرجعت إلى موسى - عليه السلام - فأخبرته قال : راجع ربك ، فإن أمتك لا تطيق ذلك . قال : فراجعت ربي / فقال : هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي . قال : فرجعت إلى موسى فقال : راجع ربك . فقلت : قد استحييت من ربي - عز وجل - قال : ثم انطلق بي [جبريل]^(١) حتى نأتي سدرة المنتهى ، فغشيها ألوان لا أدري ما هي . قال : ثم أدخلت الجنة ، فإذا فيها جنايد اللؤلؤ ، وإذا ترابها المسك »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك لعلة قال : عن مالك بن صعصعة - رجل من قومه - قال :

(١) من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (١ / ٥٤٧ رقم ٣٤٩ و طرفاه في : ١٦٣٦ ، ٣٣٤٢) والنسائي في

الكبرى (١ / ١٤٠ رقم ٣١٤) .

(٣) (١ / ١٤٩ - ١٥١ رقم ١٦٤) .

قال نبي الله ﷺ : « بينما أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلاً يقول : أحد الثلاثة بين الرجلين . فأتيت فانطلق بي ، فأتيت بطست من ذهب فيها من ماء زمزم فشرح صدري إلى كذا وكذا - قال قتادة : [فقلت]^(١) للذي معي : ما يعني ؟ قال : إلى أسفل بطنه - فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم ، ثم أعيد مكانه ، ثم حشي إيماناً وحكمة ، ثم أتيت بدابة أبيض ، يقال له البراق ، فوق الحمار ودون البغل ، يقع خطوه عند أقصى طرفه ، فحملت عليه ، ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا فاستفتح جبريل ﷺ ، فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ﷺ . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال : نعم . قال : ففتح لنا وقال : مرحباً ولنعم المجيء جاء . قال : فأتينا على آدم ... » وساق الحديث بقصته وذكر أنه لقي في السماء الثانية عيسى ويحيى ، وفي الثالثة يوسف ، وفي الرابعة إدريس ، وفي الخامسة هارون - عليه السلام - قال : « ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السادسة ، فأتيت على موسى - عليه السلام - فسلمت عليه فقال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . فلما جاوزته بكى ، فنودي : ما يبكيك ؟ قال : يا رب ، هذا غلام بعثته بعدي يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخل من أمتي . قال : ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السابعة ، فأتيت على إبراهيم ﷺ / وقال في الحديث : وحدثني نبي الله ﷺ أنه رأى أربعة أنهار ، يخرج من أصلها نهران ظاهران ، ونهران باطنان ، فقلت : يا جبريل ، ما هذه الأنهار ؟ قال : أما النهران الباطنان فنهران في الجنة ، وأما الظاهران فالنيل والفرات . ثم رفع إلي البيت المعمور ، فقلت : يا جبريل ، ما هذا ؟ قال : هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم ، ثم أتيت بإناءين أحدهما خمر والآخر لبن ، فعرضاً علي ، فاخترت اللبن ، فقيل : أصبت ، أصاب الله بك أمتك على الفطرة . ثم فرضت علي كل يوم خمسون صلاة ... »^(٢) ثم ذكر قصتها إلى آخر الحديث .

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن

(١) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (٦ / ٣٤٨ رقم ٣٢٠٧) والترمذي (٥ / ٤٤٢ رقم ٣٣٤٦) والنسائي

(١ / ٢٣٧ رقم ٤٤٧) .

(٣) (١ / ١٥١ رقم ١٦٤) .

قتادة، ثنا أنس بن مالك ، عن مالك بن صعصعة أن رسول الله ﷺ قال : فذكر نحوه وزاد فيه : « وأتيت بطست من ذهب ممتلىء حكمة وإيماناً ، فشق من النحر إلى مرق البطن ، فغسل بماء زمزم ثم ملئ حكمة وإيماناً » .

مسلم^(١) : حدثني عبد الله بن هاشم العبدي ، حدثنا بهز ، ثنا سليمان ، ثنا ثابت ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « أتيت فانطلقوا بي إلى زمزم ، فشرح عن صدري ، ثم غسل بماء زمزم ثم أنزلت » .

البيزار^(٢) : حدثنا [عبد الله بن أحمد]^(٣) ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحمصي ، ثنا [عمرو]^(٤) بن الحارث ، ثنا عبد الله بن سالم [عن]^(٥) الزبيدي ، حدثني الوليد بن عبد الرحمن [أن]^(٦) جبير بن نفير حدثه ، حدثنا شداد بن أوس قال : « قلنا : يا رسول الله ، كيف أسري بك ليلة أسري بك ؟ قال : صليت بأصحابي صلاة العتمة بمكة معتماً ، فأتاني جبريل بدابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل ، فقال : اركب . فاستصعبت علي فأدارها بأذنها حتى حملني عليها ، فانطلقت تهوي بنا تضع حافرها حيث أدرك طرفها حتى انتهينا إلى أرض ذات نخيل ، فقال : انزل . فنزلت [ثم قال :]^(٧) صل . فصليت ، ثم ركبنا ، فقال لي : أتدري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم . قال : صليت بيثرب ، صليت بطيبة . ثم انطلقت تهوي بنا / تضع حافرها حيث أدرك طرفها حتى بلغنا أرضاً بيضاء فقال لي : انزل . فنزلت . ثم قال لي : صل . فصليت ثم ركبنا ، قال : أتدري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم . قال :

[١/٥٤-٥٥]

(١) (١٠ / ١٤٧ رقم ١٦٢) .

(٢) البحر الزخار (٨ / ٤٠٩ - ٤١١ رقم ٣٤٨٤) .

(٣) انقلب في « الأصل » إلى : أحمد بن عبد الله . والتصويب من مسند البيزار ، وقد نسبه هناك فقال « عبد الله بن أحمد بن شبيهه » .

(٤) في « الأصل » : عمرو . وهو خطأ ، والتصويب من مسند البيزار ، وهو عمرو بن الحارث بن الضحاك الزبيدي ، من رجال التهذيب .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : يعني .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : بن . والتصويب من مسند البيزار .

(٧) سقطت من « الأصل » وأثبتها من مسند البيزار .

صليت بمدين ، صليت عند شجرة موسى . ثم انطلقت تهوي بنا تضع حافرها - أو يقع حافرها - حيث أدرك طرفها ثم ارتفعنا فقال : انزل . فنزلت ، فقال : صل . فصليت ثم ركبتا ، فقال لي : أندري أين صليت ؟ قلت : الله أعلم . قال : صليت بيت لحم حيث ولد عيسى المسيح ابن مريم - عليه السلام - ثم انطلق بي حتى دخلنا المدينة من بابها الثامن فأتى قبلة المسجد فربط دابته ودخلنا المسجد من باب فيه تميل الشمس والقمر ، فصليت من المسجد حيث شاء الله - هكذا قال ابن [زبير]^(١) يعني إسحاق بن إبراهيم الحمصي - ثم أتيت ياناءين في أحدهما لبن وفي الآخر عسل أرسل إلي بهما جميعاً فعدلت بينهما ثم هداني الله ، فأخذت اللبن فشربت حتى فرغت به جيبي وبين يدي شيخ متكئ ، فقال : أخذ صاحبك الفطرة - أو قال : بالفطرة - ثم انطلق بي حتى أتينا الوادي الذي بالمدينة ، فإذا جهنم تنكشف عن مثل الزرابي . قلنا : يا رسول الله ، كيف وجدتها ؟ قال : مثل - وذكر شيئاً غاب عني - ثم مررنا بعير لقريش بمكان كذا وكذا قد أضلوا بعيراً لهم ، فسلمت عليهم ، فقال بعضهم : هذا صوت محمد . ثم أتيت أصحابي قبل الصبح بمكة ، فأتاني أبو بكر ، فقال : يا رسول الله ، أين كنت الليلة ؟ فقد التمسك في مكانك ، فقلت : إني أتيت بيت المقدس الليلة ، فقال : يا رسول الله ، إنه مسيرة شهر ، فصفه لي ، ففتح لي شراك كأنني أنظر إليه لا يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم عنه ، فقال أبو بكر : أشهد أنك رسول الله . فقال المشركون : انظروا إلى ابن أبي كبشة يزعم أنه أتى بيت المقدس الليلة ، فقال : نعم وقد مررت بعير لكم بمكان كذا وكذا وقد أضلوا بعيراً لهم بمكان كذا وكذا ، وأنا مسيرهم لكم ينزلون بكذا ثم كذا ، ثم يأتونكم يوم / [١/ق ٥٤-ب]

كذا ، و [كذا]^(٢) يقدمهم جمل آدم ، عليه مسح أسود و (غرارتان)^(٣) سوداوان ، فلما كان ذلك اليوم أشرف الناس ينظرون حتى كان قريباً من نصف النهار ، حتى أقبلت العير يقدمهم ذلك الجمل ، كالذي وصف رسول الله ﷺ .

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : زريق . والتصويب من مسند البزار ، فقد ضبطه ابن حجر في التقريب بكسر الراء وسكون الباء الموحدة .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : كدنا . والتصويب من مسند البزار .

(٣) تصحفت في « الأصل » إلى : عذارتان . والتصويب من مسند البزار .

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن شداد بن أوس عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد .

إسحاق بن إبراهيم هذا هو ابن العلاء بن الضحاك بن [زريق]^(١) الزبيدي الحمصي ، روى عن عمرو بن الحارث الحمصي وبشر بن شعيب وأبي المغيرة الزبيدي ، كتب عنه أبو حاتم وقال : هو شيخ . وأثنى عليه ابن معين خيراً ، وقال : لا بأس به ، ولكنهم يحسدونه .

أبو بكر بن أبي شيبة^(٢) : حدثنا هوزة بن خليفة ، ثنا عوف الأعرابي ، عن زرارة بن أوفى قال : قال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : « لما كان ليلة أسري بي وأصبحت بمكة قال : (فَطَعْتُ بِأَمْرِي)^(٣) وعرفت أن الناس مكذبي ، فقعد رسول الله معتزلاً حزيناً ، فمر به أبو جهل ، فجاء حتى جلس إليه ، فقال له كالمستهزئ : هل كان من شيء ؟ قال : نعم . قال : فما هو ؟ قال : إني أسري بي الليلة . قال : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس . قال : ثم أصبحت بين ظهرائنا ؟ قال : نعم . فلم يره أنه يكذبه مخافة أن يجحد الحديث إن دعا قومه إليه قال : أتحدث قومك ما حدثتني إن دعوتهم إليك ؟ قال : نعم . قال : هنا معشر بني لؤي [هلم]^(٤) . قال : فنفضت المجالس حتى جاءوا فجلسوا إليهما ، فقال له : حدث قومك ما حدثتني . قال رسول الله ﷺ : إني أسري بي الليلة . قالوا : إلى أين ؟ قال : بيت المقدس . قالوا : ثم أصبحت بين ظهرائنا ؟ قال : نعم . قال : فبين مصدق ومصفق وبين واضح يده على رأسه مستعجباً للكذب - زعم - وقالوا : أتستطيع أن تنعت لنا المسجد ؟ قال - وفي القوم من قد سافر إلى تلك البلد ورأى المسجد - قال رسول الله ﷺ : / فذهبت (أنعت)^(٥) لهم فما زلت أنعت لهم وأنعت حتى التيس علي بعض النعت ، فجيء بالمسجد - وأنا أنظر إليه - حتى وضع دون دار عقيل - أو

[١/٥٥-١]

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : زريق .

(٢) إتحاف الخيرة (١ / ١٤٤ - ١٤٥ رقم ١٤٣) والمصنف (٧ / ٤٢٢ رقم ٦٢) .

(٣) قال ابن الأثير في النهاية (٣ / ٤٥٩) : أي اشتد علي ، وهبته .

(٤) من المصنف .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : أنعم .

دار عقال - فنعتة وأنا أنظر إليه . فقال القوم : أما النعت والله قد أصابه ^(١) .

هوذة هو ابن خليفة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكره أبو الأشهب الثقفي ، كان أحمد بن حنبل يرضاه ويتعجب من حفظه ، وكتب عنه أبو حاتم وقال : هو صدوق .

وعوف هو ابن أبي جميلة ، واسم أبي جميلة رُزينة ، وكان عوف يعرف بالصدوق ، وقد روى له مسلم والبخاري .

وكذلك زرارة بن أوفى مشهور ، روى له مسلم والبخاري .

البيزار ^(٢) : حدثنا محمد بن الوليد ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا عوف بهذا الإسناد وهذا الحديث .

عبد بن حميد : أخبرنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس « أن النبي ﷺ أتني بالبراق ليلة أسري به مسرجاً ملجماً ، فاستصعب عليه فقال له جبريل : أجمد تفعل هذا ، فما ركبك أحد أكرم على الله منه . قال : فرفض عرقاً » ^(٣) .

البيزار : حدثنا زهير بن محمد ، أنا عبد الرزاق بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال : « أتيت ليلة أسري . . . » فذكر الحديث .

باب حيث انتهى بالنبي ﷺ ليلة أسري به

مسلم ^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، ثنا مالك بن مغول .

وثنا ابن نمير وزهير بن حرب ، جميعاً عن عبد الله بن نمير - وألفاظهم متقاربة - قال ابن نمير : ثنا أبي - ثنا مالك بن مغول ، عن الزبير بن عدي ، عن طلحة ، عن مرة ، عن عبد الله قال : « لما أسري برسول الله ﷺ ، انتهى به إلى

(١) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٣٧٧ رقم ١١٢٨٥) .

(٢) كشف الأستار (١ / ٤٥ - ٤٦ رقم ٥٦) وقال البيزار : وهذا لا نعلم أحداً حدث به إلا عوف عن زرارة .

(٣) رواه الترمذي (٥ / ٢٨١ رقم ٣١٣١) وقال : هذا حديث حسن غريب .

(٤) (١ / ١٥٧ رقم ١٧٣) .

سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة ، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض فيقبض منها ، وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها فيقبض منها قال : ﴿ إِذْ يَغْشَى السَّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾^(١) قال : فراش من ذهب . قال : / فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً : أعطي الصلوات الخمس ، وأعطي خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المقحّمات^(٢) بكسر الحاء : أي المهلكات المورّدات النار .

باب ذكر من رآه النبي

من الأنبياء ليلة أسري به صلى الله عليه

مسلم^(٣) : حدثني محمد بن مثنى وابن بشار ، قال ابن مثنى : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، سمعت أبا العالية يقول : حدثني ابن عم نبيكم ﷺ - يعني ابن عباس - قال : « ذكر رسول الله ﷺ حين أسري به ، فقال : موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة . وقال : عيسى جعد مربع . وذكر مالكاً خازن جهنم ، وذكر الدجال » .

مسلم^(٤) : حدثنا عبد بن حميد ، أنا يونس بن محمد ، ثنا شيبان بن عبد الرحمن ، عن قتادة ، عن أبي العالية قال : ثنا ابن عم نبيكم ﷺ ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « ليلة أسري بي مررت على موسى بن عمران : رجل آدم طوال جعد ، كأنه من رجال شنوءة ، ورأيت عيسى ابن مريم ﷺ مربع الخلق إلى الحمرة والبياض ، سبط الرأس . ورأى مالكاً خازن النار والدجال في آيات أراهن الله إياه ﴿ فلا تكن في مريّة من لقائه ﴾^(٥) قال : كان قتادة يفسرها أن نبي الله ﷺ قد لقي موسى ﷺ »^(٦)

(١) النجم : ١٦ .

(٢) رواه الترمذي (٥ / ٣٩٣ رقم ٣٢٧٦) والنسائي (١ / ٢٤٣ رقم ٤٥٠) .

(٣) (١ / ١٥١ رقم ١٦٥ / ٢٦٦) .

(٤) (١ / ١٥١ - ١٥٢ رقم ١٦٥ / ٢٦٧) .

(٥) السجدة : ٢٣ .

(٦) رواه البخاري (٦ / ٣٦٢ رقم ٣٢٣٩) .

مسلم^(١) : حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد - وتقاربا في اللفظ - قال ابن رافع : حدثنا ، وقال عبد : أنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « حين أسري بي لقيت موسى ﷺ ، فنعته النبي ﷺ فإذا رجل - مضطرب رجل الرأس ، كأنه من رجال شنوءة . قال : ولقيت عيسى ﷺ . فنعته النبي ﷺ ، فإذا ربعة أحمر ، كأنما خرج من ديماس - يعني حماماً - قال : ورأيت إبراهيم ﷺ وأنا أشبه ولده به . قال : فأتيت بإناءين : في أحدهما لبن ، وفي الآخر خمر ، فقبل لي : خذ أيهما / شئت . فأخذت اللبن فشربته ، قال : هديت الفطرة - أو أصبت الفطرة - أما إنك لو أخذت الخمر ؛ غوت أمتك »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث .

وثنا محمد بن رمح بن المهاجر ، أنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال : « عرض علي الأنبياء ، فإذا موسى ضرب من الرجال ، كأنه من رجال شنوءة ، ورأيت عيسى ابن مريم ﷺ فإذا أقرب من رأيت به شبهاً عروة ابن مسعود ، ورأيت إبراهيم ﷺ ، فإذا أقرب من رأيت به شبهاً صاحبكم - يعني نفسه - ورأيت جبريل ﷺ فإذا أقرب من رأيت به شبهاً دحية » وفي رواية ابن رمح : « دحية بن خليفة »^(٤) .

وقد تقدم ذكره عليه السلام إدريس وآدم وهارون ويحيى - صلوات الله عليهم أجمعين .

(١) (١ / ١٥٤ رقم ١٦٨) .

(٢) رواه البخاري (١٠ / ٣٣ رقم ٥٥٧٦) والترمذي (٥ / ٣٠٠ رقم ٣١٣٠) .

(٣) (١ / ١٥٣ رقم ١٦٧) .

(٤) رواه الترمذي (٥ / ٦٠٤ رقم ٣٦٤٩) .

باب صلاة النبي بالأنبياء

ليلة أسري به صلى الله عليهم

مسلم^(١) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا حجين بن المثنى ، ثنا عبد العزيز - وهو ابن أبي سلمة - عن عبد الله بن الفضل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي ، فسألتنني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها ، فكربت كربة ما كربت مثله قط ، قال : فرفعه الله لي أنظر إليه ، ما يسألوني عن شيء إلا أنبأتهم به ، وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء ، فإذا بموسى قائم يصلي ، فإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة ، وإذا بعبسى ابن مريم قائم يصلي ، أقرب الناس به شبيهاً عروة بن مسعود الثقفي ، وإذا إبراهيم قائم يصلي ، أشبه الناس به صاحبكم - يعني : نفسه - فحانت الصلاة ، فأمتهم ، فلما فرغت من الصلاة قال قائل : يا محمد ، هذا مالك صاحب النار ، فسلم عليه . فالتفت إليه ، فبدأني بالسلام »^(٢)

باب انقطاع النبوة والرسالة بعد محمد رسول الله ﷺ

الترمذي^(٣) : حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا عفان بن مسلم ، ثنا عبد الواحد - يعني ابن زياد - ثنا / المختار بن فلفل ، ثنا أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الرسالة والنبوة قد انقطعت ، فلا رسول بعدي ولا نبي . قال : فشق ذلك على الناس ، فقال : لكن المبشرات . قالوا : يا رسول الله ، وما المبشرات ؟ قال : رؤيا المسلم ، وهي جزء من أجزاء النبوة » .

[١/٥٦٣-ب]

قال أبو عيسى : هذا حديث (صحيح غريب)^(٤) من هذا الوجه من حديث المختار .

(١) (١ / ١٥٦ - ١٥٧ رقم ١٧٢) .

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٣٧٧ رقم ١١٢٨٤ ، ٤٥٥ رقم ١١٤٨٠) .

(٣) (٤ / ٤٦٢ رقم ٢٢٧٢) .

(٤) كذا في تحفة الأحودي (٦ / ٥٥٣ رقم ٢٣٧٤) ، وتحفة الأشراف (١ / ٤٠٥ رقم

١٥٨٢) ، وفي جامع الترمذي وعارضة الأحودي (٩ / ١٢٦) : حسن صحيح غريب .

أبو داود^(١) : حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى ، قالوا : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله زوى لي الأرض ، فرأيت مشارقتها ومغاربها ، وإن ملك أمتي سيبلغ ما زوي لي منها ، وأعطيت الكنزين : الأحمر والأبيض ، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامه ، ولا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم ، فيستبيح بيضتهم ، وإن ربي قال : يا محمد ، إني إذا قضيت قضاءً فإنه لا يرد ، ولا أهلكتهم بسنة بعامه ، ولا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها - أو قال : بأقطارها - حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ، وحتى يكون بعضهم يسبي بعضاً ، وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين ، فإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيامة ، ولا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل من أمتي بالمشركين ، وحتى يعبد قبائل من أمتي الأوثان ، فإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون ، كلهم يزعم أنه نبي ، وأنا خاتم النبيين ، لا نبي بعدي ، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق - قال ابن عيسى : ظاهرين . ثم اتفقا - لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر ، قالوا : ثنا إسماعيل - يعنون : ابن جعفر - عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنياناً ، فأحسنه وأجملته ، إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ قال : / فأنا اللبنة ، وأنا خاتم النبيين »^(٤) .

[١/٥٧-١]

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة .

(١) (٥ / ١٣ - ١٤ رقم ٤٢٤٩) .

(٢) رواه مسلم (٤ / ٢٢١٥ رقم ٢٨٨٩) والترمذي (٤ / ٤٧٢ رقم ٢١٧٦) وابن ماجه (٢ / ١٣٠٤ رقم ٣٩٥٢) .

(٣) (٤ / ١٧٩١ رقم ٢٢٨٦) .

(٤) رواه البخاري (٦ / ٦٤٥ رقم ٣٥٣٥) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٣٦ رقم ١١٤٢٢) .

(٥) (٤ / ١٨٧١ رقم ٢٤٠٤) .

وحدثني محمد بن مثنى وابن بشار ، قالا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص قال : « خلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في غزوة تبوك ، فقال : يا رسول الله ، تخلفني في النساء والصبيان ؟ فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، غير أنه لا نبي بعدي » (١)

باب قول الله تعالى

﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ (٢)

مسلم (٣) : حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب وابن أبي عمر ، جميعاً عن سفيان - واللفظ لعمرو قال : ثنا سفيان بن عيينة - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « الله - عز وجل - تسعة وتسعون اسماً من حفظها دخل الجنة ، إن الله وتر يحب الوتر » (٤) وفي رواية ابن أبي عمر « من أحصاها » .

مسلم (٥) : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، وعن همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحدة » (٦) ، من أحصاها دخل الجنة » . وزاد همام ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « إنه وتر يحب الوتر » .

باب ما أحصي من أسمائه في القرآن

الله ، الرحمن ، الرحيم ، العليم ، الكريم ، الحكيم ، الحي ، القيوم ،

(١) رواه البخاري (٧ / ٧١٦ رقم ٤٤١٦) والنسائي في الكبرى (٥ / ٤٤ رقم ٨١٤١) .

(٢) الأعراف : ١٨٠ .

(٣) (٤٠ / ٢٠٦٢ رقم ٢٦٧٧ / ٥) .

(٤) رواه البخاري (١١ / ٢١٨ رقم ٦٤١٠) والترمذي (٥ / ٥٣٢ رقم ٣٥٠٨) .

(٥) (٤ / ٢٠٦٣ رقم ٢٦٧٧ / ٦) .

(٦) في صحيح مسلم واحداً . بالتذكير ، وليست الرواية التي هنا خطأ ، بل وجهها على إرادة التسمية وغيره ، انظر فتح الباري (١١ / ٢٢٣) .

[الأكرم]^(١) ، العظيم ، السلام ، التواب ، الرب ، الوهاب ، الإله ، الملك ، القدوس ، السميع ، البصير ، العزيز ، الأول ، الآخر ، الظاهر ، الباطن ، الخبير ، الكبير ، القدير ، الغفور ، القاهر ، الغفار ، الجبار ، المتكبر ، المصور ، البر ، الخالق ، البارئ ، العلي ، الغني ، الولي ، القوي ، الحميد ، المجيد ، الودود ، الصمد ، / الواحد ، القهار ، الأعلى ، المتعالي ، الخلاق ، الرزاق ، الحق ، المبين ، [١/٥٧ق-ب] اللطيف ، الفتاح ، المتين ، المؤمن ، المهيمن ، قريب ، مجيب ، ملك ، واسع ، شاکر ، شكور ، مقتدر ، رؤوف ، غفور ، حلیم .

باب ما ورد من أسمائه تعالى عن النبي ﷺ

اسمه السيد

النسائي^(٢) : أخبرنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، سمعت مطرفاً - هو ابن عبد الله بن الشخير - عن أبيه قال : « جاء رجل إلى النبي ﷺ ، فقال : أنت سيد قريش . فقال : السيد الله . قال : أنت أفضلها قولاً وأعظمها فيها طولاً . قال رسول الله ﷺ : ليقبل أحدكم بقوله ، ولا يستجره الشيطان - أو الشياطين »^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرنا حميد بن مسعدة ، عن بشر بن المفضل ، ثنا أبو سلمة ، عن أبي نصره ، عن مطرف قال : قال أبي : « انطلقت في وفد من بني عامر إلى رسول الله ﷺ قالوا : أنت سيدنا . قال : السيد الله . قالوا : وأفضلنا فضلاً . . . » فذكر نحوه .

اسمه الحكم سبحانه

أبو داود^(٥) : حدثنا الربيع بن نافع ، عن يزيد - يعني : ابن المقدم بن

(١) في «الأصل» : الأكرام .

(٢) السنن الكبرى (٦ / ٧٠ / رقم ١٠٠٧٤) .

(٣) رواه أبو داود (٥ / ٢٧٨ / رقم ٤٧٧٣) .

(٤) السنن الكبرى (٦ / ٧٠ / رقم ١٠٠٧٦) .

(٥) (٥ / ٣٣٤ - ٣٣٥ / رقم ٤٩١٦) .

شريح - عن أبيه ، عن جده شريح ، عن أبيه هانيء « أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ المدينة مع قومه سمعهم يكتونه بأبي الحكم ، فدعاه رسول الله ﷺ ، فقال : إن الله هو الحكم وإليه الحكم ، فلم تكني أبا الحكم ؟ قال : إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني ، فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين . فقال رسول الله ﷺ : ما أحسن هذا . قال : فما لك من الولد ؟ قال : لي شريح ومسلم وعبد الله . قال : فمن أكبرهم ؟ قال : قلت : شريح . قال : فأنت أبو شريح »^(١)

اسمه المسعر والقابض والباسط

الترمذي^(٢) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا الحجاج بن المنهال ، ثنا حماد بن سلمة ، عن قتادة وثابت وحميد ، عن أنس قال : « غلا السعر على عهد النبي ﷺ / فقالوا : يا رسول الله ، سعر لنا . فقال : إن الله هو المسعر القابض ، الباسط الرزاق ، إني لأرجو أن ألقى ربي ، وليس أحد منكم يطالبني بمظلمة في دم ولا مال »^(٣)

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

اسمه الأحد سبحانه

البخاري^(٤) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، أنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « قال الله - عز وجل - : كذبتني ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك ، فأما تكذيبه إياي فقلوه : لن يعيدني كما بدأني ، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته ، وأما شتمه إياي فقلوه : اتخذ الله ولداً ، وأنا الأحد الصمد (لم يلد ولم يولد)^(٥) ولم يكن لي كفواً أحد »^(٦)

(١) رواه النسائي (٨ / ٦١٨ رقم ٥٤٠٢) . (٢) (٣ / ٦٠٥ - ٦٠٦ رقم ١٣١٤) .

(٣) رواه أبو داود (٤ / ١٦٥ رقم ٣٤٤٥) وابن ماجه (٢ / ٧٤١ رقم ٢٢٠٠) .

(٤) (٨ / ٦١١ رقم ٤٩٧٤) .

(٥) في صحيح البخاري : لم ألد ولم أولد . والذي في « الأصل » رواية أبي ذر ، كما في الإرشاد (٧ / ٤٤٠) .

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ٣٩٥ رقم ٧٦٦٧) .

اسمه الحليم سبحانه

البخاري^(١) : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس قال : « كان النبي ﷺ يدعو عند الكرب : لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب السماوات والأرض ورب العرش العظيم »^(٢) .

اسمه المقدم والمؤخر

البخاري^(٣) : حدثني عبد الله بن محمد ، ثنا سفيان ، سمعت سليمان بن أبي مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس « كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال : اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت قيم السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت الحق ، ووعدك حق ، وقولك حق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، والنبون حق ، ومحمد حق ، اللهم لك أسلمت ، وعليك توكلت ، وبك آمنت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت - أو لا إله غيرك »^(٤) .

اسمه الرب

مسلم^(٥) : حدثنا سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ، قالوا : ثنا سفيان / بن عيينة ، أخبرني سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : « كشف رسول الله ﷺ الستارة والناس صفوف خلف أبي بكر ، فقال : أيها الناس ، إنه لم يبق من مبشرات النبوة

(١) (١١ / ١٤٩ رقم ٦٣٤٥) .

(٢) رواه مسلم (٤ / ٢٠٩٢ رقم ٢٧٣٠) والترمذي (٥ / ٤٩٥ رقم ٣٤٣٥) والنسائي في الكبرى (٥ / ٣٩٧ رقم ٧٦٧٥) وابن ماجه (٢ / ١٢٧٨ رقم ٣٨٨٣) .

(٣) (١١ / ١٢٠ رقم ٦٣١٧) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٥٣٤ رقم ٧٦٩) والنسائي (٣ / ٢٣١ - ٢٣٢ رقم ١٦١٨) وابن ماجه (١ / ٤٣٠ رقم ١٣٥٥) .

(٥) (١ / ٣٤٨ رقم ٤٧٩) .

إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرى له ، ألا وإنني نهيت أن اقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً ، فأما الركوع فعظموا فيه الرب ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء ، فقمن أن يستجاب لكم»^(١)

قال أبو بكر : ثنا سفيان ، عن سليمان .

اسمه المعطي

البخاري^(٢) : حدثنا حبان ، أنا عبد الله ، عن يونس ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية يقول : قال رسول الله ﷺ : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، والله المعطي وأنا القاسم ، ولا تزال هذه الأمة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون »^(٣)

اسمه الشافي

البخاري^(٤) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن عبد العزيز قال : « دخلت أنا وثابت على أنس بن مالك ، فقال ثابت : يا أبا حمزة ، اشتكيت . فقال أنس : ألا أريك برقية رسول الله ﷺ ؟ قال : بلى . قال : اللهم رب الناس ، مذهب الباس ، اشف أنت الشافي ، لا شافي إلا أنت ، شفاء لا يغادر سقماً »^(٥)

لم يقل مسلم بن الحجاج^(٦) في شيء من طرق هذا الحديث : «مذهب الباس» .

اسمه تعالى سبوح قدوس

مسلم^(٧) : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، أخبرني

(١) رواه أبو داود (٢ / ٩ رقم ٨٧٢) والنسائي (٢ / ٥٣٤ رقم ١٠٤٤) وابن ماجه (٢ / ١٢٨٣ رقم ٣٨٩٩) .

(٢) (٦ / ٢٥٠ - ٢٥١ رقم ٣١١٦) . (٣) رواه مسلم (٢ / ٧١٩ رقم ١٠٣٧) .

(٤) (١٠ / ٢١٦ رقم ٥٧٤٢) .

(٥) رواه أبو داود (٤ / ٣٣٢ رقم ٣٨٨٦) والترمذي (٣ / ٢٩٤ رقم ٩٧٣) والنسائي في الكبرى (٦ / ٢٥٣ رقم ١٠٨٦١) .

(٦) صحيح مسلم (٤ / ١٧٢١ - ١٧٢٣ رقم ٢١٩١) .

(٧) (١ / ٣٥٣ رقم ٤٨٧) .

قتادة قال : سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير .

قال أبو داود : وحدثني هشام ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عائشة « أن رسول الله ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده : سبح قدوس رب الملائكة والروح »^(١) .

اسمه وتر سبحانه

البخاري^(٢) : حدثنا علي بن عبد الله ، ثنا سفيان ، قال : حفظناه من أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رواية قال : « لله تسعة وتسعون اسماً مائة إلا واحدة ، لا يحفظها أحد إلا دخل الجنة ، وهو وتر يحب الوتر »^(٣) .

اسمه طيب سبحانه

مسلم^(٤) : حدثني أبو كريب محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، ثنا فضيل بن مرزوق ، حدثني عدي بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أيها الناس ، إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾^(٥) وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾^(٦) ثم ذكر الرجل يطيل السفر ، أشعث أغبر ، يمد يديه إلى السماء : يا رب يا رب . ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك !؟ »^(٧) .

(١) رواه أبو داود (٢ / ٧ رقم ٨٦٨) والنسائي (٢ / ٥٣٥ رقم ١٠٤٧) .

(٢) (١١ / ٢١٨ رقم ٦٤١٠) .

(٣) رواه مسلم (٤ / ٢٠٦٢ رقم ٢٦٧٧) والترمذي (٥ / ٥٣٢ رقم ٣٥٠٨) .

(٤) (٢ / ٧٠٣ رقم ١٠١٥) .

(٥) المؤمنون : ١٥ .

(٦) البقرة : ١٧٢ .

(٧) رواه الترمذي (٥ / ٢٢٠ رقم ٢٩٨٩) .

اسمه رفيق

مسلم^(١) : حدثني حرملة بن يحيى التجيبي ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، أخبرني حيوة ، حدثني ابن الهاد ، عن أبي بكر بن حزم ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : « يا عائشة ، إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف ، وما لا يعطي على ما سواه » .

اسمه جميل سبحانه

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن بشار ، جميعاً عن يحيى بن حماد - قال ابن المثنى : حدثني يحيى بن حماد - أنا شعبة ، عن أبان بن تغلب ، عن فضيل الفقيمي ، عن إبراهيم النخعي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله جميل يحب الجمال »^(٣) .
مختصر من حديث قد تقدم .

اسمه محسان سبحانه

زوى أبو محمد بن حزم قال : كتب إلي أبو المرحا الحسن بن زروان المصزي ، حدثنا أبو الحسن الرحبي ، ثنا أبو مسلم الكاتب ، ثنا أبو الحسين عبد الله ابن أحمد بن محمد المغلس ، ثنا يوسف بن يعقوب ، ثنا سليمان / بن حرب الواشحي ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب - هو السخثياني - عن أبي قلابة ، عن شداد بن أوس قال قال رسول الله ﷺ : « إن الله محسان ، فأحسنوا . . . »^(٤) وذكر باقي الحديث .

[١/٥٩٥-ب]

(١) (٤ / ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ رقم ٢٥٩٣) .

(٢) (١ / ٩٣ رقم ٩١) .

(٣) رواه الترمذي (٤ / ٣٦١ رقم ١٩٩٩) .

(٤) قلت : الحديث في صحيح مسلم (٣ / ١٥٤٨ - ١٥٤٩ رقم ١٩٥٥) لكن ليس فيه

هذا اللفظ .

الطيب

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، سمعت ابن أوجر ، عن إياد بن لقيط ، عن أبي رمثة في خير ذكره « أنه انطلق مع أبيه إلى النبي ﷺ قال : فقال له : أرني هذا الذي بظهرك ، فإني رجل طيب . قال : الله الطيب ، بل أنت رجل رفيع ، طيبها الذي خلقها » .

باب من جعل الدهر اسماً من أسماء الله تعالى

مسلم^(٢) : حدثنا عبد بن حميد ، أنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله : يؤذيني ابن آدم يقول : يا خيبة الدهر ، فلا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر ؛ فإني أنا الدهر ، أقلب ليله ونهاره ، فإذا شئت قبضتهما » .

مسلم^(٣) : حدثني قتيبة ، حدثنا المغيرة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر ؛ فإن الله هو الدهر » .

مسلم^(٤) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر - واللفظ لابن أبي عمر - قال إسحاق : أخبرنا ، وقال ابن أبي عمر : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله - عز وجل - : يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر ، وأنا الدهر أقلب الليل والنهار »^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا أحمد بن عمرو أبو الطاهر وحرمة بن يحيى ، قالا :

(١) (٤ / ٤٦٢ رقم ٤٢٠٤) .

(٢) (٤ / ١٧٦٢ رقم ٢٢٤٦ / ٣) .

(٣) (٤ / ١٧٦٣ رقم ٢٢٤٦ / ٤) .

(٤) (٤ / ١٧٦٢ رقم ٢٢٤٦ / ٢) .

(٥) رواه البخاري (١٣ / ٤٧٢ رقم ٧٤٩١) وأبو داود (٥ / ٤٥٨ رقم ٥٢٣٢) والنسائي

في الكبرى (٦ / ٤٥٧ رقم ١١٦٨٧) .

(٦) (٤ / ١٧٦٢ رقم ٢٢٤٦ / ١) .

أخبرنا ابن وهب، أنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : قال أبو هريرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله - عز وجل - : يسب ابن آدم الدهر ، وأنا الدهر ، بيدي الليل والنهار »^(١) .

[١/ق ٦٠-١]

مسلم^(٢) : حدثني زهير بن / حرب ، ثنا جرير ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا تسبوا الدهر ؛ فإن الله هو الدهر » .

الترمذي^(٣) : حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، حدثني صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن لله تسعة وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة ، هو الله الذي لا إله إلا هو ، الرحمن ، الرحيم ، الملك ، القدوس ، السلام ، المؤمن ، المهيمن ، العزيز ، الجبار ، المتكبر ، الخالق ، الباري ، المصور ، الغفار ، القهار ، الوهاب ، الرزاق ، الفتاح ، العليم ، القابض ، الباسط ، الخافض ، الرافع ، المعز ، المذل ، السميع ، البصير ، الحكيم ، العدل ، اللطيف ، الخبير ، الحليم ، العظيم ، الغفور ، الشكور ، العلي ، الكبير ، الحفيظ ، المقيت ، الحسيب ، الجليل ، الكريم ، الرقيب ، المجيب ، الواسع ، الحكيم ، الودود ، المجيد ، الباعث ، الشهيد ، الحق ، الوكيل ، القوي ، المتين ، الولي ، الحميد ، المحصي ، المبدئ ، المعيد ، المحيي ، المميت ، الحي ، القيوم ، الواجد ، الماجد ، الواحد ، الأحد ، الصمد ، القادر ، المقدر ، المقدم ، المؤخر ، الأول ، الآخر ، الظاهر ، الباطن ، الوالي ، المتعالي ، البر ، التواب ، المنتقم ، العفو ، الرؤوف ، مالك الملوك^(٤) ، ذو الجلال والإكرام ، المقسط ، الجامع ، الغني ، المغني ، المانع ، الضار النافع ، النور ، الهادي ، البديع ، الباقي ، الوارث ، الرشيد ، الصبور » .

(١) رواه البخاري (١٠ / ٥٨٠ رقم ٦١٨١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٥٧ رقم ١١٤٨٦) .

(٢) (٤ / ١٧٦٣ رقم ٢٢٤٦ / ٥) .

(٣) (٥ / ٤٩٦ - ٤٩٧ رقم ٣٥٠٧) .

(٤) في جامع الترمذي : مالك الملك . وكتب على حاشية « الأصل » كذا هو في بعض نسخ الترمذي ، والصواب « مالك الملك » وهو المشهور .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، حدثنا به غير واحدٍ عن صفوان بن صالح ، ولا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح ، وهو ثقة عند أهل الحديث ، وقد روي هذا الحديث من غير وجهٍ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، لا نعلم في كثير / شيء من الروايات له إسناد صحيح ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث .

[١/ق ٦٠-ب]

باب قول الله عز وجل ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾^(١)

البخاري^(٢) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى قال : « كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فكنا إذا علونا كبرنا ، فقال : [أيها الناس]^(٣) أربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً [ولكن]^(٣) تدعون سميعاً بصيراً قريباً . ثم أتى علي وأنا أقول في نفسي : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فقال : يا عبد الله بن قيس ، قل : لا حول ولا قوة إلا بالله ؛ فإنها كنز من كنوز الجنة - أو قال : ألا أدلك ... »^(٤) به .

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل وأبو معاوية ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى قال : « كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فجعل الناس يجهرون بالتكبير ، فقال النبي ﷺ : [أيها الناس]^(٦) أربعوا على أنفسكم ، إنكم ليس تدعون أصم ولا غائباً ، إنكم تدعون سميعاً قريباً ، وهو معكم . قال : وأنا خلفه وأنا أقول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، فقال : يا عبد الله بن قيس ، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ فقلت : بلى يا رسول الله ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله » .

(١) النساء : ١٣٤ .

(٢) (١١ / ١٩١ رقم ٦٣٨٤) .

(٣) من صحيح البخاري .

(٤) رواه مسلم (٤ / ٢٠٧٦ رقم ٢٧٠٤) وأبو داود (٢ / ٢٩٨ رقم ١٥٢١ ، ١٥٢٢ ،

١٥٢٣) والترمذي (٥ / ٥٠٩ رقم ٣٤٦١) والنسائي في الكبرى (٤ / ٣٩٨ رقم

٧٦٧٩ ، ٧٦٨٠) وابن ماجه (٢ / ١٢٥٦ رقم ٣٨٢٤) .

(٥) (٤ / ٢٠٧٦ - ٢٠٧٧ رقم ٢٧٠٤) .

(٦) من صحيح مسلم .

مسلم^(١) : حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح وجرملة بن يحيى وعمرو بن سواد العامري - والفاظهم متقاربة - قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي ﷺ حدثته أنها قالت لرسول الله ﷺ : « يا رسول الله ، هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد ؟ قال : لقد لقيت من قومك ، وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال ، فلم يجبني إلى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستفق إلا بقرن الثعالب ، فرفعت رأسي ، فإذا أنا بسحابة قد أظلمتني ، فنظرت فإذا فيها جبريل - عليه السلام - فناداني ، فقال : إن الله قد سمع قول قومك لك ، وما ردوا عليك ، وقد بعث إليك / ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم . قال : فناداني ملك الجبال ، وسلم علي ، ثم قال : يا محمد ، إن الله قد سمع قول قومك لك ، وأنا ملك الجبال وقد بعثني ربك إليك ، لتأمرني بأمرك ما شئت ، إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين . فقال رسول الله ﷺ : بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً »^(٢)

أبو داود^(٣) : حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثني أبي ، ثنا كهشمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر قال : « كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهني ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين ، فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوقف لنا عبد الله بن عمر داخلاً المسجد ، فاكتفتته أنا وصاحبي ، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقرون العلم ، يزعمون أن لا قدر ، والأمر أنف ، فقال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء منهم وهم براء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن عمر ، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر . ثم قال : حدثني

(١) (٣ / ١٤٢٠ - ١٤٢١ رقم ١٧٩٥) .

(٢) رواه البخاري (٦ / ٣٦٠ رقم ٣٢٣١) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٠٥ رقم ٧٧٠٦) .

(٣) (٥ / ٢٢٣ - ٢٢٤ رقم ٤٦٦٢) .

عمر بن الخطاب قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ؛ إذ طلع علينا رجل شديد
 بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه ، حتى جلس
 إلى النبي ﷺ ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ، ثم قال : يا
 محمد ، أخبرني عن الإسلام . قال رسول الله ﷺ : الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا
 الله وأن [محمدًا] ^(١) رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ،
 وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً . قال : صدقت . قال : فعجبنا له يسأله
 ويصدقه ، قال : فأخبرني عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته ، وكتبه ورسله ،
 واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره . قال : صدقت . قال / : فأخبرني عن [١/٦١-ب]

الإحسان . قال : أن تعبد الله - عز وجل - كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك .
 قال : فأخبرني عن الساعة . قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل . قال : فأخبرني
 عن أماراتها . قال : أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء
 يتطاولون في البنيان . قال : ثم انطلق ، فلبث ملياً . ثم قال : يا عمر ، أتدري من
 السائل ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم ^(٢) .

باب قوله تعالى ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ ^(٣)

البخاري ^(٤) : حدثنا إبراهيم بن المنذر ، ثنا معن بن عيسى ، حدثني عبد الرحمن
 ابن أبي الموالي ، سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن يقول :
 أخبرني جابر بن عبد الله السلمى قال : « كان رسول الله ﷺ يعلم أصحابه
 الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمهم السورة من القرآن يقول : إذا هم أحدكم
 بالأمر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل : اللهم إني أستخيرك بعلمك ،
 وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك ، فإنك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم

(١) في « الأصل » : محمد .

(٢) رواه مسلم (١ / ٣٦ رقم ٨) والترمذي (٥ / ٦ رقم ٢٦١٠) والنسائي (٨ / ٤٧٢)

- ٤٧٤ رقم ٥٠٠٥) وابن ماجه (١ / ٢٤ رقم ٦٣) .

(٣) الأحزاب : ٢٧ ، الفتح : ٢١ .

(٤) (١٣ / ٣٨٧ رقم ٧٣٩٠) .

وأنت علام الغيوب»^(١) وذكر الحديث .

البخاري^(٢) : حدثنا قتيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن المسيب بن رافع ، عن وراذ مولى المغيرة بن شعبة قال : « كتب المغيرة إلى معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجند منك الجند »^(٣) .

باب قوله تعالى ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوت ﴾^(٤)

مسلم^(٥) : حدثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، حدثنا الحسين ، حدثني ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يقول : « اللهم لك / أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، اللهم إني أعوذ بعزتك - لا إله إلا أنت - أن تضلني ، أنت الحي الذي لا يموت ، والجن والإنس يموتون »^(٦) .

[١/٦٢-١]

النسائي^(٧) : أخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، ثنا زيد بن الحباب ، أخبرني عثمان بن موهب الهاشمي ، سمعت أنس بن مالك يقول : قال النبي ﷺ لفاطمة : « ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به ، أن تقولي إذا أصبحت وأمسيت :

(١) رواه أبو داود (٢ / ٣٠٢ رقم ١٥٣٣) والترمذي (٢ / ٣٤٥ رقم ٤٨٠) والنسائي

(٦ / ٣٨٨ رقم ٣٢٥٣) وابن ماجه (١ / ٤٤٠ رقم ١٣٨٣) .

(٢) (١١ / ١٣٧ رقم ٦٣٣٠) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٤١٥ رقم ٥٩٣) وأبو داود (٢ / ٢٨٩ رقم ١٥٠١) والنسائي (٣ /

٧٩ رقم ١٣٤٠) .

(٤) الفرقان : ٥٨ .

(٥) (٤ / ٢٠٨٦ رقم ٢٧١٧) .

(٦) رواه البخاري (١٣ / ٣٨٠ - ٣٨١ رقم ٧٣٨٣) والنسائي في الكبرى (٤ / ٣٩٩ رقم

٧٦٨٤) .

(٧) السنن الكبرى (٦ / ١٤٧ رقم ١٠٤٠٥) .

يا حي يا قيوم ، برحمتك أستغيث ، أصلح لي شأني كله ، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين .

النسائي^(١) : أخبرنا محمد بن عجيل ، أنا حفص ، حدثني إبراهيم ، عن الحجاج بن الحجاج ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك أنه قال : « كان رسول الله ﷺ يدعو : يا حي يا قيوم » .

وفي لفظ آخر^(٢) : « أي حي ، أي قيوم » .

باب قوله تعالى ﴿ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾^(٣)

أبو داود^(٤) : حدثنا محمد بن كثير ، أنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن جابر بن عبد الله قال : « كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف ، فقال : ألا رجل يحملني إلى قومه ، فإن قریشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي - عز وجل »^(٥) .

الترمذي^(٦) : حدثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا محمد بن كثير بإسناده مثله . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب صحيح .

روى الترمذي^(٧) حديث أبي سعيد : « فضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه » .

في رواته محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني وهو ضعيف جداً ، ضعفه أحمد بن حنبل ، وقال أبو حاتم فيه : ليس بالقوي . وكذبه يحيى بن معين ،

(١) السنن الكبرى (٦ / ١٥٧ رقم ١٠٤٤٨) .

(٢) السنن الكبرى (٦ / ١٥٧ رقم ١٠٤٤٩) .

(٣) التوبة : ٦ .

(٤) (٥ / ٢٤٢ رقم ٤٧٠١) .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ١٦٨ رقم ٢٩٢٥) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤١١ رقم ٧٧٢٧)

وابن ماجه (١ / ٧٣ رقم ٢٠١) وقال الترمذي : هذا حديث غريب صحيح .

(٦) (٥ / ١٦٨ - ١٦٩ رقم ٢٩٢٥) .

(٧) (٥ / ١٦٩ رقم ٢٩٢٦) وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وقال : ليس بثقة .

البخاري^(١) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن المنهال ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول : إن أباكما كان يعوذ بهما إسماعيل وإسحاق أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان / وهامة ومن كل عين لامة »^(٢) . [١/٦٢-ب]

باب قول النبي ﷺ « إذا تكلم الله بالوحي »

وقوله تعالى ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾

قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٣﴾

البخاري^(٤) : حدثنا علي بن عبد الله ، قال : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال : « إذا قضى الله الأمر في السماء ، ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله ، كأنه سلسلة على صفوان - قال علي : وقال غيره : صفوان ينفذهم ذلك - فإذا فرغ عن قلوبهم قالوا : ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الحق وهو العلي الكبير »^(٥) .

قال علي : وقال سفيان : ثنا عمرو ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة بهذا .

أبو داود^(٦) : حدثنا أحمد بن أبي سريح الرازي وعلي بن الحسين بن إبراهيم وعلي بن مسلم ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن

(١) (٦ / ٤٧١ رقم ٣٣٧١) .

(٢) رواه أبو داود (٥ / ٢٤٣ رقم ٤٧٠٤) والترمذي (٤ / ٣٩٦ رقم ٢٠٦٠) والنسائي

في الكبرى (٦ / ٢٥٠ رقم ١٠٨٤٤) وابن ماجه (١ / ١١٦٤ رقم ٣٥٢٥) .

(٣) سبأ : ٢٣ .

(٤) (١٣ / ٤٦١ رقم ٧٤٨١) .

(٥) رواه أبو داود (٤ / ٣٧٤ رقم ٣٩٨٥) والترمذي (٥ / ٣٦٢ رقم ٣٢٢٣) وابن

ماجه (١ / ٦٩ رقم ١٩٤) .

(٦) (٥ / ٢٤٣ - ٢٤٤ رقم ٤٧٠٥) .

مسروق ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجبر السلسلة على الصفا ، فيصعقون ، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل ﷺ ، حتى إذا جاءهم جبريل ﷺ فزع عن قلوبهم ، قال : فيقولون : يا جبريل ، ماذا قال ربنا ؟ فيقول : الحق . قال : فيقولون : الحق الحق »^(١).

باب قول الله تعالى

﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾^(٢)

أبو داود^(٣) : حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب - رحمه الله - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن موسى قال : يا رب ، أرني آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة . فأراه الله آدم ، فقال له : أنت أبونا آدم ؟ فقال له آدم : نعم . قال : أنت الذي نفخ [الله]^(٤) فيك من روحه ، وعلمك الأسماء كلها وأمر الملائكة فسجدوا لك ؟ قال : نعم . قال : فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ قال له آدم : ومن أنت ؟ قال : أنا موسى . قال : أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء حجاب : لم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه ؟ قال : نعم . قال : فما وجدت /

[١ / ٦٣ - ١]

أن ذلك [كان]^(٤) في كتاب الله - عز وجل - قبل أن أخلق ؟ قال : نعم . قال : فبم تلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبلي ؟ قال : قال رسول الله ﷺ عند ذلك : فحج آدم موسى « مختصر .

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى قال : « قام

(١) علقه البخاري (١٣ / ٤٦١) .

(٢) الشورى : ٥١ .

(٣) (٥ / ٢٢٨ - ٢٢٩ رقم ٤٦٧٠) .

(٤) من سنن أبي داود .

(٥) (١ / ١٦٢ رقم ١٧٩) .

فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات ، فقال : إن الله - عز وجل - لا ينام ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل الليل قبل النهار ، وعمل النهار قبل عمل الليل ، حجابه النور - وفي رواية أبي بكر : النار - لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه ^(١) وفي رواية أبي بكر : « عن الأعمش » ولم يقل : ثنا .

باب قول النبي ﷺ

« ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله تعالى »

البخاري ^(٢) : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا أبو أسامة ، حدثني الأعمش ، عن خيثمة ، عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ، ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه » ^(٣) .

مسلم ^(٤) : حدثنا علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم ، قال ابن حجر : حدثنا ، وقال الآخرون : أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن خيثمة ، عن عدي بن حاتم قال : قال رسول الله ﷺ : « ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله - تعالى - ليس بينه وبينه ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فاتقوا النار ولو بشق تمرة » .

وزاد ابن حجر قال : قال الأعمش : وحدثني عمرو بن مرة ، عن خيثمة مثله ، وزاد فيه : « ولو بكلمة طيبة » .

(١) رواه ابن ماجه (١ / ٧٠ رقم ١٩٥) .

(٢) (١٣ / ٤٣٣ رقم ٧٤٤٣) .

(٣) رواه مسلم (٢ / ٧٠٣ رقم ١٠١٦) والترمذي (٤ / ٦١١ رقم ٢٤١٥) وابن ماجه

(١ / ٦٦ رقم ١٨٥) .

(٤) (٢ / ٧٠٣ - ٧٠٤ رقم ١٠١٦ / ٦٧) .

وقال إسحاق : قال الأعمش : عن عمرو بن مرة ، عن خيثمة .

البخاري^(١) : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا أبو عاصم النبيل ، أنا سعدان ابن بشر ، ثنا أبو مجاهد ، ثنا محل بن خليفة الطائي ، قال : سمعت عدي بن حاتم يقول : « كنت عند رسول الله ﷺ فجاءه رجلان : أحدهما يشكو العيلة ، والآخر / يشكو قطع السبيل . فقال رسول الله ﷺ : أما قطع السبيل فإنه لا يأتي [١/٦٣-ب] عليك إلا قليل حتى تخرج العير إلى مكة بغير خفير ، وأما العيلة فإن الساعة لا تقوم حتى يطوف أحدكم بصدقته لا يجد من يقبلها منه ، ثم ليقفن أحدكم بين يدي الله ليس بينه وبينه حجاب ولا ترجمان يترجم له ، ثم ليقولن له : ألم أؤتك مالا ؟ فليقولن : بلى . ثم ليقولن : ألم أرسل إليك رسولا ؟ فليقولن : بلى ، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا النار ، ثم ينظر عن شماله فلا يرى إلا النار ، فليتقين أحدكم النار ولو بشق تمرة ، فإن لم يجد فبكلمة طيبة »^(٢) .

أبو عاصم اسمه الضحاك بن مخلد .

باب من كلام الرب جل جلاله

البخاري^(٣) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن عبيد الله بن أبي حسين ، ثنا نافع بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « قال الله - عز وجل - : كذبني ابن آدم ولم يكن ذلك له ، وشتمني ولم يكن ذلك له ، فأما تكذيبه إياي فزعم أنني لا أقدر أن أعيده كما كان ، وأما شتمه إياي فقله لي ولد ، فسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولداً » .

البخاري^(٤) : حدثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، حدثني الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « قال الله - تبارك وتعالى - : يؤذيني

(١) (٣ / ٣٣٠ رقم ١٤١٣) .

(٢) رواه النسائي (٥ / ٧٨ رقم ٢٥٥١) .

(٣) (٨ / ١٨ رقم ٤٤٨٢) .

(٤) (٨ / ٤٣٨ رقم ٤٨٢٦) .

ابن آدم ، يسب الدهر ، وأنا الدهر ، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار» (١)

اليزار : حدثنا محمد بن حرب الواسطي ، ثنا محمد بن يزيد - هو الواسطي - ثنا محمد بن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « يقول الغني الله - تبارك وتعالى - : استقرضت عبدي فلم يقرضني ، ويؤذيني يقول : وادهره . وأنا الدهر » .

محمد بن يزيد أبو سعيد الكلاعي الواسطي ثقة مشهور ، ومحمد بن إسحاق وثقه الزهري وشعبة وسفيان الثوري وابن عيينة ويزيد بن هارون وغير هؤلاء ، والعلاء ثقة ، اعتمده مسلم ، وكذلك محمد بن حرب أيضاً مشهور ، روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم وغيرهما ، قال أبو حاتم : محمد بن حرب / صدوق . [١/ق ٦٤-١]

البخاري (٢) : حدثنا يحيى بن بكير ، ثنا الليث ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة قال : قال أبو هريرة : قال رسول الله : « قال الله - عز وجل - : يسب بنو آدم الدهر ، وأنا الدهر بيدي الليل والنهار» (٣) .

البخاري (٤) : حدثنا إسماعيل ، ثنا مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال : « صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليلة ، فلما انصرف النبي ﷺ أقبل على الناس فقال : هل تدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر ، فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته ، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب» (٥) .

(١) رواه مسلم (٤ / ١٧٦٢ رقم ٢٢٤٦ / ٢) وأبو داود (٥ / ٤٥٨ رقم ٥٢٣٢) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٥٧ رقم ١١٦٨٧) .

(٢) (١٠ / ٥٨٠ رقم ٦١٨١) .

(٣) رواه مسلم (٤ / ١٧٦٢ رقم ٢٢٤٦) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٥٧ رقم ١١٤٨٦) .

(٤) (٢ / ٦٠٦ - ٦٠٧ رقم ١٠٣٨) .

(٥) رواه مسلم (١ / ٨٣ رقم ٧١) وأبو داود (٤ / ٣٣٩ رقم ٣٩٠١) والنسائي (٣ /

١٨٣ رقم ١٥٢٤) .

مسلم^(١) : حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، حدثني أبو حازم ، عن عبيد الله بن مقسم أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺ قال : « يأخذ الله - عز وجل - سماواته وأراضيه بيديه ويقول : أنا الملك - ويقبض أصابعه ويبسطها - أنا الملك . حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه حتى إني لأقول : أساقط هو برسول الله ﷺ ؟ »^(٢) .

حدثناه^(٣) سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، حدثني أبي ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن عبد الله بن عمر قال : « رأيت رسول الله ﷺ على المنبر ، وهو يقول : يأخذ الجبار - عز وجل - سماواته وأراضيه بيده . . . » ثم ذكر نحو حديث يعقوب .

مسلم^(٤) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني ابن المسيب ، أن أبا هريرة كان يقول : قال رسول الله ﷺ : « يقبض الله - تعالى - الأرض يوم القيامة ، ويطوي السماء بيمينه ثم يقول : أنا الملك ، أين ملوك الأرض ؟ »^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عمر بن حمزة ، عن سالم بن عبد الله قال : أخبرني / عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « يطوي الله - عز وجل - السماوات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين بشماله ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ »^(٧) .

(١) (٤ / ٢١٤٨ - ٢١٤٩ رقم ٢٧٨٨ / ٢٥) .

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٤ / ٤٤٠ رقم ٧٦٨٩) وابن ماجه (١ / ٧١ رقم ١٩٨) .

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٢١٤٩ رقم ٢٧٨٨ / ٢٦) .

(٤) (٤ / ٢١٤٨ رقم ٢٧٨٧) .

(٥) رواه البخاري (١٣ / ٣٧٩ رقم ٧٣٨٢) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٠١ رقم ٧٦٩٢) وابن ماجه (١ / ٦٨ رقم ١٩٢) .

(٦) (٤ / ٢١٤٨ رقم ٢٧٨٨) .

(٧) رواه البخاري (١٣ / ٤٠٤ رقم ٧٤١٣) وأبو داود (٤ / ٢٤١ رقم ٤٦٩٩) .

عمر هو ابن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، من جملة من عيب على مسلم الإخراج عنه ، وقد استشهد به البخاري ، وضعفه يحيى بن معين والنسائي وغيرهما .

مسلم^(١) : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، سمعت إبراهيم يقول : سمعت علقمة يقول : قال عبد الله : « جاء رجل من أهل الكتاب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا أبا القاسم ، إن الله يمك السماوات على أصبع ، والأرضين على أصبع ، والشجر والثرى على أصبع ، والخلائق على أصبع ، ثم يقول : أنا الملك ، أنا الملك . قال : فرأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه ثم قال : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ (٢) » (٣)

الترمذي^(٤) : حدثنا ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن ، قالا : ثنا سفيان ابن عيينة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة قال : اشتكى أبو الرداد الليثي ، فعاده عبد الرحمن بن عوف ، فقال : خيرهم وأوصلهم - ما علمت - أبا محمد . فقال عبد الرحمن ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله : أنا [الله وأنا الرحمن ، خلقت الرحم ، وشققت لها من اسمي ، فمن وصلها وصلته]^(٥) ومن قطعها بتته^(٦) »

قال أبو عيسى : حديث سفيان عن الزهري هو حديث صحيح .

البخاري^(٧) : حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، حدثني سليمان بن بلال ، عن معاوية بن أبي مزر ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « خلق الله الخلق فلما فرغ قامت الرحم ، فقال : مه . قالت : هذا مقام العائذ

(١) (٤ / ٢١٤٨ رقم ٢٧٨٦ / ٢١) .

(٢) الزمر : ٦٧ .

(٣) رواه البخاري (١٣ / ٤٤٧ رقم ٧٤٥١) والنسائي (٦ / ٤٤٧ رقم ١١٤٥٢) .

(٤) (٤ / ٢٧٨ رقم ١٩٠٧) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من جامع الترمذي .

(٦) رواه أبو داود (٢ / ٣٨٧ - ٣٨٨ رقم ١٦٩١) .

(٧) (١٣ / ٤٧٤ رقم ٧٥٠٢) .

بك من القطيعة . فقال : ألا ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من قطعك ؟
قالت : بلى يا رب . قال : فذلك لك . ثم قال أبو هريرة : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ
تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ (١) « (٢) .

ومن رواية المروزي أبي زيد محمد بن أحمد ، عن الفربري ، عن البخاري (٣)
محمد بن إسماعيل ، عن خالد بن مخلد ، عن سليمان / بن بلال في هذا [١/٦٥-٦٥] الحديث : « قامت الرحم فأخذت بحقوي الرحمن فقال : مه » .

مسلم (٤) : حدثنا قتيبة وزهير بن حرب - واللفظ لقتيبة - قالوا : ثنا جرير ،
عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« يقول الله - عز وجل - : أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه حين يذكرني ، إن ذكرني
في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ هم خير منهم ، وإن
تقرب مني شبراً تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت منه باعاً ، وإن
أتاني يمسي أتيته هرولة » .

مسلم (٥) : حدثنا محمد بن رافع [ثنا عبد الرزاق] (٦) ثنا معمر ، عن همام
ابن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ ، فذكر أحاديث
منها ، وقال رسول الله ﷺ : « إن الله قال : إذا تلقاني عبدي بشبر تلقيته بذراع ،
وإذا تلقاني بذراع تلقيته بباع ، وإذا تلقاني بباع أتيته بأسرع » .

البخاري (٧) : حدثنا إسماعيل ، ثنا مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ،
عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « قال الله - تعالى - : إذا أحب عبدي

(١) محمد : ٢٢ .

(٢) رواه مسلم (٤ / ١٩٨٠ رقم ٢٥٥٤) .

(٣) صحيح البخاري (٨ / ٤٤٣ رقم ٤٨٣٠) .

(٤) (٤ / ٢٠٦١ رقم ٢٦٧٥) .

(٥) (٤ / ٢٠٦١ - ٢٠٦٢ رقم ٢٦٧٥) .

(٦) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٧) (١٣ / ٤٧٤ رقم ٧٥٠٤) .

لقائى أحببت لقاءه ، وإذا كره لقائى كرهت لقاءه» (١)

مسلم (٢) : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن المعرور بن سويد ، عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله - عز وجل - : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد ، ومن جاء بالسيئة فجزاؤه سيئة مثلها أو أغفر ، ومن تقرب منى شبراً تقربت منه ذراعاً ، ومن تقرب منى ذراعاً تقربت منه باعاً ، ومن أتانى يمشى أتيته هرولة ، ومن لقينى بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة » (٣)

البخاري : حدثنا أحمد بن منصور ، ثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثني أبى ، عن الأعمش ، عن أبى إسحاق ، عن الأغر أنه حدثه ، عن أبى سعيد وأبى هريرة قالوا : قال رسول الله ﷺ ، رفعه قال : « العز إزارى والكبرياء ردائى ، فمن نازعنى منهما شيئاً عذبتة » (٤)

[١/٦٥-ب] وهذا / الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش إلا حفص ، ولا عن حفص إلا عمر بن حفص .

مسلم (٥) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرني روح ابن القاسم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « قال الله - تبارك وتعالى - : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ؛ من عمل عملاً أشرك فيه معي غيرى تركته وشريكه » .

مسلم (٦) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب - وهو ابن عبد الرحمن القاري -

(١) رواه النسائي (٤ / ٣٠٧ رقم ١٨٣٤) .

(٢) (٤ / ٢٠٦٨ رقم ٢٦٨٧) .

(٣) رواه ابن ماجه (٢ / ١٢٥٥ رقم ٣٨٢١) .

(٤) رواه مسلم (٤ / ٢٠٢٣ رقم ٢٦٢٠) وأبو داود (٤ / ٤١٧ رقم ٤٠٨٧) وابن ماجه

(٢ / ١٣٩٧ رقم ٤١٧٤) .

(٥) (٤ / ٢٢٨٩ رقم ٢٩٨٥) .

(٦) (١ / ٥٢٢ رقم ٧٥٨) .

عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأول فيقول : أنا الملك ، أنا الملك ، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له ، من ذا الذي يسألني فأعطيه ، من ذا الذي يستغفرنني فأغفر له . فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر »^(١) .

مسلم^(٢) : حدثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا محاضر بن المورع أبو المورع ، ثنا سعد بن سعيد ، أخبرني سعيد ابن مرجانة ، قال : سمعت أبو هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « ينزل الله - تعالى - في السماء الدنيا لشطر الليل أو ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ، أو يسألني فأعطيه . ثم يقول : من يقرض غير عديم ولا ظلوم . »

قال مسلم : [ابن مرجانة هو]^(٣) سعيد بن عبد الله ، ومرجانة أمه .

قال مسلم^(٢) : وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي ، ثنا ابن وهب ، أخبرني سليمان بن بلال ، عن سعد بن سعيد بهذا الإسناد وزاد : « ثم يسط يديه تبارك وتعالى [يقول]^(٣) من يقرض غير عديم ولا ظلوم . »

النسائي^(٤) : أخبرنا إسحاق بن منصور ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا الأوزاعي ، ثنا يحيى .

قال النسائي : وأخبرنا هشام بن عمار ، عن يحيى ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى ، عن هلال ، عن عطاء بن يسار ، عن رفاعة بن عرابة الجهني قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا مضى من الليل نصفه أو ثلثاه ، هبط الله إلى السماء الدنيا ثم يقول : لا يسأل عن عبادي غيري ، من ذا الذي يستغفرنني أغفر له ، من ذا الذي يدعوني أستجيب له ، من ذا الذي يسألني أعطيه . حتى يطلع الفجر »^(٥) / اللفظ [١ / ٦٦ - ١]

(١) رواه الترمذي (٢ / ٣٠٧ رقم ٤٤٦) .

(٢) (١ / ٥٢٢ رقم ٧٥٨) .

(٣) من صحيح مسلم .

(٤) (٦ / ١٢٢ - ١٢٣ رقم ١٠٣٠٩) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ٤٣٥ رقم ١٣٦٧) .

لإسحاق .

النسائي^(١) : أخبرني إبراهيم بن يعقوب ، ثنا الحسين بن علي ، عن فضيل ، عن منصور ، عن أبي إسحاق ، عن [الأغر]^(٢) عن أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا به على رسول الله ﷺ - وأنا أشهد عليهما - أنه قال : « إن الله - تبارك وتعالى - يمهل حتى يمضي ثلث الليل الأول ثم يهبط إلى السماء الدنيا ، فيقول : هل من مستغفر ، هل من سائل ، هل من تائب ، هل من داعي . حتى يطلع الفجر »^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرنا شعيب بن شعيب بن إسحاق ، ثنا عبد الوهاب بن سعيد ، ثنا (شعيب)^(٥) ثنا الأوزاعي ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو جعفر ، ثنا أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا بقي ثلث الليل^(٦) نزل الله - تبارك وتعالى - إلى السماء الدنيا ، فيقول : من ذا الذي يستغفرني أغفر له ، من ذا الذي يدعوني أستجيب له ، من ذا الذي يسترزقني أرزقه ، حتى ينفجر الصبح » .

النسائي^(٧) : أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار ، ثنا حسين ، عن حمزة الزيات ، عن أبي إسحاق ، عن الأغر أبي مسلم أنه شهد على أبي هريرة وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله ﷺ قال : « إذا قال العبد : لا إله إلا الله وحده . قال : صدق عبدي لا إله إلا أنا وحدي . وإذا قال : لا إله إلا الله لا شريك له . قال : صدق عبدي لا إله إلا أنا لا شريك لي . وإذا قال لا إله إلا الله له الملك وله الحمد . قال : صدق عبدي لا إله إلا أنا لي الملك ولي الحمد . وإذا قال : لا إله إلا الله ولا

(١) السنن الكبرى (٦ / ١٢٤ رقم ١٠٣١٥) .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : الأعرج . والتصويب من سنن النسائي الكبرى وصحيح مسلم وغيرهما .

(٣) رواه مسلم (١ / ٥٢٣ رقم ٧٥٨) .

(٤) السنن الكبرى (٦ / ١٢٣ رقم ١٠٣١١) .

(٥) تحرفت في السنن الكبرى إلى : سفيان . وشعيب هو ابن إسحاق ، قيده المزني في تحفة الأشراف (١٠ / ٤٣٣ رقم ١٤٨٧٤) .

(٦) زاد بعدها في « الأصل » : الأول . وهي زيادة مقحمة .

(٧) السنن الكبرى (٦ / ١٢ - ١٣ رقم ٩٨٥٨) .

حول ولا قوة إلا بالله . قال : يقول : صدق عبدي لا إله إلا أنا ولا حول ولا قوة إلا بي»^(١) قال أبو إسحاق : ثم قال الأغر شيئاً لم أفهمه ، فقلت لأبي جعفر : أي شيء قال ؟ قال : « من رزقهن عند الموت لم تمسه النار » .

رواه الترمذي^(٢) وقال : « من قالها في مرضه ثم مات لم تطعمه النار » .
رواه عن سفيان ، عن وكيع ، عن إسماعيل بن محمد بن جحادة ، عن عبد الجبار بن عباس ، عن أبي إسحاق بهذا الإسناد مرفوعاً ، قال : وروى شعبة نحو هذا ولم يرفعه .

البزار^(٣) / : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، [١/٦٦-ب] عن أبي بلج ، سمعت عمرو بن ميمون ، سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : « ألا أدلكم على كلمة من كنز الجنة من تحت العرش ؟ أن تقول : لا [حول ولا]^(٤) قوة إلا بالله . يقول الله : أسلم عبدي واستسلم»^(٥) .

أبو بلج اسمه يحيى بن أبي سليم الواسطي ، روى عن محمد بن حاطب وعمرو بن ميمون ، روى عنه زهير بن معاوية وسفيان وشعبة وأبو عوانة وهشيم وأبو حمزة السكري وسويد بن عبد العزيز ، وأبو بلج هذا ثقة مشهور ، ذكر ذلك ابن أبي حاتم .

مسلم^(٦) : حدثني عبد الأعلى ، ثنا حماد بن سلمة ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ فيما حكى عن ربه - عز وجل - قال : « أذنب عبدٌ ذنباً قال : اللهم اغفر لي ذنبي . فقال تبارك وتعالى : أذنب عبدي ذنباً علم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . ثم عاد فأذنب ، فقال : أي رب ، اغفر لي ذنبي . فقال تبارك وتعالى : عبدي أذنب ذنباً

(١) رواه الترمذي (٥ / ٤٩٢ رقم ٣٤٣٠) وابن ماجه (٢ / ١٢٤٦ رقم ٣٧٩٤) .

(٢) (٥ / ٤٩٢ - ٤٩٣ رقم ٣٤٣٠) .

(٣) كشف الأستار (٤ / ١٥ رقم ٣٠٨٦) .

(٤) من كشف الأستار .

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٧ رقم ٩٨٤١) .

(٦) (٤ / ٢١١٢ رقم ٢٧٥٨) .

فعلهم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . ثم عاد فأذنب فقال : أي رب ، اغفر لي ذنبي . فقال تبارك وتعالى : أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب . اعمل ما شئت فقد غفرت لك « قال عبد الأعلى : لا أدري أقال في الثالثة أو الرابعة : « اعمل ما شئت » (١) .

وحدثني (٢) عبد بن حميد ، حدثني أبو الوليد ، ثنا همام ، ثنا إسحاق بهذا الإسناد بمعنى حديث حماد - وذكر ثلاث مرات : أذنب ذنباً - وفي الثالثة : « قد غفرت لعبدي ، فليعمل ما شاء » .

مسلم (٣) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « قال الله - تعالى - : وعزتي سبقت رحمتي غضبي » .

مالك (٤) : عن أبي حازم بن دينار ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن معاذ سمعه منه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال / الله - تبارك وتعالى - : وجبت محبتي للمتحابين في ، والمتجالسين في ، والمتباذلين في ، والمتزاورين في » .

مسلم (٥) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه ، عن عبد الله بن عبد الرحمن [بن] (٦) معمر ، عن أبي الحباب سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقول يوم القيامة : أين المتحابون بجلالي ؟ اليوم أظلمهم في ظلي ، يوم لا ظل إلا ظلي » .

[١/٦٧-١]

(١) رواه البخاري (١٣ / ٤٧٤ / رقم ٧٥٠٧) والنسائي في الكبرى (٦ / ١١١ / رقم ١٠٢٥٢) .

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٢١١٣ / رقم ٢٧٥٨) .

(٣) (٤ / ٢١٠٨ / رقم ٢٧٥١) .

(٤) موطأ مالك (٢ / ٩٥٣ - ٩٥٤ / رقم ١٦) .

(٥) (٤ / ١٩٨٨ / رقم ٢٥٦٦) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : عن . والتصويب من صحيح مسلم وغيره .

الترمذي^(١) : حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عبد الرزاق ، أنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رفعه إلى النبي ﷺ قال : « يقول الله - عز وجل - : من أذبت حبيته فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة » .

قال أبو عيسى : هذا حديث صحيح .

البخاري^(٢) : حدثنا محمد بن عثمان ، حدثنا خالد بن مخلد ، ثنا سليمان ابن بلال ، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن عطاء ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله - تبارك وتعالى - قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه ، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته فكنت^(٣) سمعه الذي يسمع به ، وبصره الذي يبصر به ، ويده التي يبطش بها ، ورجله [التي]^(٤) يمشي بها ، ولئن سألتني ل أعطينه ، ولئن استعذني لأعيذنه ، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن ، يكره الموت وأنا أكره مساءته » .

البزار : حدثنا إبراهيم بن نصر ، ثنا موسى بن مسعود ، ثنا عكرمة - يعني : ابن عمار - عن ضمضم بن جوس قال : « دخلت مسجد المدينة أبتغي صاحباً لي ، فإذا أنا برجل براق الثنايا ، وإلى جنبه رجل أدعج أبيض جميل ، وإذا هما في ظل المسجد ، قال : فدعاني الشيخ فقال : يا يمانى قال : فجئت ، فقال : لا تقولن لأحد : والله لا يدخلك الله الجنة ، والله لا يغفر الله لك . قال : قلت : من أنت يرحمك الله ؟

[١ / ٦٧ ق - ب]

قال : أبو هريرة . فقلت : يا أبا هريرة ، والله لقد / عبت علي أمراً كنت أقوله لأهلي ولخدمي إذا غضبت عليهم . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : كان رجلان في بني إسرائيل متواخيان ، فكان أحدهما مجتهداً والآخر مذنباً ، كان المجتهد يقول

(١) (٤ / ٦٠٣ رقم ٢٤٠١) .

(٢) (١١ / ٣٤٨ رقم ٦٥٠٢) .

(٣) في صحيح البخاري : كنت . بغير فاء ، والذي في « الأصل » هو رواية أبي ذر ، كما في إرشاد الساري (٩ / ٢٨٩) .

(٤) في « الأصل » : الذي . والمثبت من صحيح البخاري .

للمذنب : أقصر . فيقول المذنب : خلني وربي . حتى وجده يوماً على عظمة ، فقال له : أقصر . قال : خلني وربي بعثت علي رقيباً ؟ فقال : والله ، لا يدخلك الله الجنة . فبعث إليهما ملكاً فقبض أرواحهما فقال الله - تبارك وتعالى - للمذنب : ادخل الجنة برحمتي . وقال للآخر : أكنت قادراً على ما في يدي ، أتستطيع أن تمنع عبدي رحمتي ، أدخلوه النار . قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ : تكلم بكلمة أوبقت ديناه وآخرته ^(١) .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا الإسناد .

قال يحيى بن معين : عكرمة حافظ صدوق ، وضمضم بن جوس ثقة . وسئل عن موسى بن مسعود أبي حذيفة النهدي فقال : هو مثلهم - يعني : الثوري وعبد الرزاق ويعلى وقبيصة وعبيد الله . ذكر ذلك ابن أبي حاتم ^(٢) . مسلم ^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالا : ثنا أبو معاوية .

وثنا ابن نمير - واللفظ له - ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يقول الله - تعالى - : أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذُخْرًا ، (بله ما أطلعكم عليه) ^(٤) ثم قرأ ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءِ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ^(٥) .

مسلم ^(٦) : حدثني حرملة ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله - عز وجل - : كل عمل ابن آدم له إلا الصيام هو لي وأنا أجزي به . فوالذي نفس محمد بيده خلفه فم الصائم أطيب / عند الله من ريح المسك » ^(٧) .

[١/٦٨-١]

(١) رواه أبو داود (٥ / ٣١٤ رقم ٤٨٦٥) .

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ١٠ - ١١ ، ٤ / ٤٦٨ ، ٨ / ١٦٣) .

(٣) (٤ / ٢١٧٥ رقم ٢٨٢٤) .

(٤) أي : دع عنك ما أطلعكم عليه ، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم . قاله النووي في شرح مسلم (١٠ / ٢٨٣) .

(٥) السجدة : ١٧ .

(٦) (٢ / ٨٠٦ رقم ١١٥١) .

(٧) رواه النسائي (٤ / ٤٧٣ رقم ٢٢١٧) .

مسلم^(١) : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي ، ثنا مروان - يعني : ابن محمد الدمشقي - ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ فيما روى عن الله - عز وجل - أنه قال : « يا عبادي ، إني حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرماً ، فلا تظالموا ، يا عبادي ، كلكم ضال إلا من هديته ، فاستهدوني أهدكم ، يا عبادي ، كلكم جائع إلا من أطعمته ، فاستطعموني أطعمكم ، يا عبادي ، كلكم عار إلا من كسوته ، فاستكسوني أكسكم ، يا عبادي إنكم تخطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعاً ، فاستغفروني أغفر لكم ، يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني ، يا عبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً ، يا عبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً ، يا عبادي ، لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني ، فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر ، يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم إياها ، فمن وجد خيراً فليحمد الله - عز وجل - ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه » قال سعيد : كان أبو إدريس الخولاني إذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبته .

مسلم^(٢) : حدثني محمد بن حاتم بن ميمون ، ثنا بهز ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقول يوم القيامة : يا ابن آدم ، مرضت فلم تعدني . قال : يا رب ، كيف أعودك وأنت رب العالمين ؟! قال : أما علمت / أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده ، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ، يا ابن آدم ، استطعمتك فلم تطعمني . قال : رب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين ؟! قال : أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه ، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ، يا ابن

(١) (٤ / ١٩٩٤ - ١٩٩٥ رقم ٢٥٧٧) .

(٢) (٤ / ١٩٩٠ رقم ٢٥٦٩) .

آدم ، استسقيتك فلم تسقني . قال : يا رب ، كيف أسقيك وأنت رب العالمين؟! قال : استسقاك عبدي فلان فلم تسقه ، أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عندي .

مسلم^(١) : حدثني زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير ، قالوا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ : « قال الله - تبارك وتعالى - : يا ابن آدم ، أنفق أنفق عليك . وقال : يمين الله ملأى - وقال ابن نمير : ملآن - سحاء لا يغيضها شيء - الليل والنهار . »

البخاري^(٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويحتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم - وهو أعلم بهم - : كيف تركتم عبادي؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون ، وأتيناهم وهم يصلون »^(٣)

مسلم^(٤) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل ، فقال : إني أحب فلاناً فأحبه . قال : فيحبه جبريل ، ثم ينادي في السماء : إن الله يحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء . قال : ثم يوضع له القبول في الأرض . وإذا أبغض عبداً ، دعا جبريل فيقول : إني أبغض فلاناً فأبغضه . قال : فيبغضه جبريل ، ثم ينادي في أهل السماء : إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه . قال : فيبغضونه ، ثم توضع له البغضاء في / الأرض » [١/٦٩٣-٦٩٤]

البخاري^(٥) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « يقول الله - تبارك

(١) (٢ / ٦٩٠ - ٦٩١ رقم ٩٩٣) .

(٢) (١٣ / ٤٦٩ رقم ٧٤٨٦) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٤٣٩ رقم ٦٣٢) والنسائي (١ / ٢٦٠ رقم ٤٨٤) .

(٤) (٤ / ٢٠٣٠ رقم ٢٦٣٧) .

(٥) (١٣ / ٤٧٣ - ٤٧٤ رقم ٧٥٠١) .

وتعالى - : إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها سيئة عليه حتى يعملها ، فإذا عملها فاكتبوها بمثلها ، وإن تركها من أجلي فاكتبوها له حسنة ، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فاكتبوها له حسنة ، فإن عملها فاكتبوها له بعشرة أمثالها إلى سبعمائة » .

النسائي^(١) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا الفضل بن موسى ، ثنا محمد ابن عمرو ، ثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « لما خلق الله الجنة والنار أرسل جبريل إلى الجنة ، فقال : انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها . فنظر إليها فرجع ، فقال : وعزتك وجلالك لا يسمع بها أحد إلا دخلها . فأمر بها فحُفَّت بالمكاره ، فقال : اذهب إليها فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها . فنظر إليها ، فإذا هي حُفَّت بالمكاره ، فقال : وعزتك لقد خشيت أن لا يدخلها أحد . قال : اذهب فانظر إلى النار وإلى ما أعددت لأهلها فيها . فنظر إليها فإذا هي يركب بعضها بعضاً ، فرجع فقال : وعزتك لا يدخلها أحد . فأمر بها فحُفَّت بالشهوات . فقال : ارجع إليها فانظر إليها . فنظر إليها ، فإذا هي قد حُفَّت بالشهوات ، فرجع فقال : وعزتك لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد إلا دخلها » .

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها فقال رسول الله ﷺ : « جاء ملك الموت إلى موسى - عليه السلام - فقال له : أجب ربك - عز وجل - فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها قال : فرجع الملك إلى الله - عز وجل - فقال : إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت ، وقد فقأ عيني . قال : فرد الله - عز وجل - إليه عينه وقال / : ارجع إلى عبدي فقل : الحياة تريد ؟ فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور ، فما توارت يدك من شعرة ، فإنك تعيش بها سنة . قال : ثم مه . قال : ثم مموت . قال : فالآن من قريب ، رب أدنني من الأرض المقدسة رمية بحجر . قال رسول الله ﷺ : والله لو أني عنده لأريتكم

(١) (٧ / ٦ رقم ٣٧٧٢) .

(٢) (٤ / ١٨٤٣ رقم ٢٣٧٢) .

قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر» (١).

اليزار : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا عبد الصمد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس « أن رجلاً دخل في الصلاة فقال : الحمد لله حمداً مباركاً فيه . فلما قضى النبي الصلاة قال : أيكم القائل كما كذا وكذا ؟ فأرم القوم ، فقالها ثلاثاً ، فقال رجل من القوم : أنا قلتها ، وما أردت بها إلا الخير . فقال النبي ﷺ : لقد ابتدرها اثنا عشر ملكاً ، فما دروا كيف يكتبونها حتى سألوها ربهم - عز وجل - فقال : اكتبوها كما قال عبدي » .

تابعه حماد بن سلمة عن قتادة .

مسلم (٢) : حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا بهز ، ثنا وهيب ، ثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الله - تبارك وتعالى - ملائكة سيارة فُضِّل (٣) يبتغون مجالس الذكر ، فإذا وجدوا مجلساً فيه ذكر قعدوا معهم وحط (٤) بعضهم بعضاً بأجنتهم حتى يملئوا ما بينهم وبين السماء الدنيا ، فإذا تفرقوا عرجوا - أو صعّدوا - إلى السماء ، فيسألهم الله - عز وجل - وهو أعلم بهم : من أين جئتم ؟ فيقولون : جئنا من عند عبادك في الأرض يسبحونك ويكبرونك ، ويهللونك ويحمدونك ، ويسألونك . قال : وماذا يسألوني ؟ [قالوا] (٥) : يسألون جنتك . قال : وهل رأوا جنتي ؟ قالوا : لا ، أي رب . قال : فكيف لو رأوا جنتي ؟

(١) رواه البخاري (٣ / ٢٤٥ رقم ١٣٣٩ وطرّفه في ٣٤٠٧) والنسائي (٤ / ٤٢٤ - ٤٢٥ رقم ٢٠٨٨) .

(٢) (٤ / ٢٠٦٩ - ٢٠٧٠ رقم ٢٦٨٩) .

(٣) كذا في « الأصل » وفي صحيح مسلم : فضلاً . وكتب على حاشية « الأصل » : الوقشي : صوابه فضلاً ، أي زيادة ، وروي : « إن لله ملائكة سياحين فضلاً » . قلت : وقد وجه النووي رواية « الأصل » على أنها خبر لمبتدأ محذوف ، وذكر أوجه الخلاف في هذه الكلمة في شرح مسلم (١٠ / ١٢٣) .

(٤) في صحيح مسلم : حف . وكتب على حاشية « الأصل » : « حف » أكثر النسخ ، « وحض » في بعضها .

قلت : راجع شرح مسلم (١٠ / ١٢٣) .

(٥) في « الأصل » : قال . والمثبت من صحيح مسلم .

قالوا : ويستجبرونك . قال : ومما يستجبروني ؟ قالوا : من نارك يا رب . قال : وهل رأوا ناري ؟ قالوا : لا . قال : فكيف لو رأوا ناري ؟ قالوا : يستغفرونك . قال : فيقول : قد غفرت / لهم ، فأعطيتهم ما سألوا ، وأجرتهم مما استجاروا . قال : [١/٧٠-١١] يقولون : رب فيهم فلان عبد خطاء إنما مر فجلس معهم . قال : فيقول : وله قد غفرت ، هم القوم لا يشقى بهم جليسهم»^(١) .

الترمذي^(٢) : حدثنا علي بن نصر ، ثنا سهل بن حماد ، حدثنا همام ، حدثني قتادة ، عن الحسن ، عن حريث بن قبيصة قال : « قدمت المدينة فقلت : اللهم يسر لي جلساً صالحاً . قال : فجلست إلى أبي هريرة ، فقلت : إني سألت الله - عز وجل - أن يرزقني جلساً صالحاً ، فحدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ لعل الله أن ينفعني به ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمل صلاته ، فإن صلحت فقد أفلح وأنجح ، وإن فسدت فقد خاب وخسر ، فإن انتقص من فريضة شيء قال الرب - عز وجل - : انظروا هل لعبدي من تطوع فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ، ثم يكون سائر عمله على ذلك»^(٣) .

وفي هذا الباب عن تميم ، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو الربيع العتكي وقتيبة بن سعيد ، كلاهما عن حماد بن زيد - واللفظ لقتيبة - قال : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله زوى لي الأرض ، فرأيت مشارقتها ومغاربتها ، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها ، وأعطيت الكنزين : الأحمر والأبيض ، وإنني سألت ربي أن لا يهلكها بسنة بعامة ، وأن لا يسلب عليهم

(١) علقه البخاري (١١ / ٢١٢ رقم ٦٤٠٨) .

(٢) (٢ / ٢٦٩ - ٢٧٢ رقم ٤١٣) .

(٣) رواه النسائي (١ / ٢٥١ رقم ٤٦٤) .

(٤) (٤ / ٢٢١٥ رقم ٢٨٨٩) .

عدواً من سوى أنفسهم ، فيستبيح بيضتهم ، وإن ربي قال لي : يا محمد ، إنني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد ، وإنني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة بعامة ، ولا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم ، فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها - أو قال : من بين أقطارها - / حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضاً»^(١) .

البيزار^(٢) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الصمد ، ثنا همام - يعني : ابن يحيى - ثنا قتادة ، حدثني أربعة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير - منهم : يزيد ابن عبد الله أخو مطرف والعلاء بن زياد العدوي ورجلان نسيهما همام - عن عياض بن حمار أنه سمع رسول الله ﷺ يخطب يقول في خطبته : « إن الله - تبارك وتعالى - أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا ، ألا إن كل مال نحلته عبادي حلال ، وإنني خلقت عبيدي حنفاء كلهم ، وإن الشياطين أتتهم فاجتالهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً ، وإن الله - تبارك وتعالى - اطلع إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم غير بقايا من أهل الكتاب ، وقال : يا محمد ، إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك ، وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويقظان . وإن ربي - تبارك وتعالى - أمرني أن أحرق قريشاً قلت : يا رب ، إذا يثلغوا رأسي فيدعوه خبزة ، قال : استخرجهم كما استخرجوك ، وأنفق أنفق عليك ، وابعث جيشاً أبعث خمسة أمثالهم ، وقاتل بمن أطاعك من عصاك . وقال : أصحاب الجنة ثلاثة : ذو سلطان مقسط مصدق موثق ، ورجل رقيق القلب لكل مسلم ، ورجل عفيف متصدق . وقال : أصحاب النار خمسة : رجل لا يخفى له طمع إلا خانته ، ورجل لا يمسي ولا يصبح إلا هو يخادعك عن أهلك ومالك ، والضعيف الذي لا زبر له ، والذين هم فيكم تبع - فقال رجل : يا أبا عبد الله ، أمن الموالي هو أو من العرب ؟ قال : هو التابعة تتبع الرجل ، فيصيب من خدمه سفاحاً غير نكاح - قال : وذكر البخل

(١) رواه أبو داود (٥ / ١٣ - ١٤ رقم ٤٢٤٩) والترمذي (٤ / ٤٧٢ رقم ٢١٧٦) وابن ماجه (٢ / ١٣٠٤ رقم ٣٩٥٢) .

(٢) البحر الزخار (٨ / ٤١٩ - ٤٢٠ رقم ٣٤٩٠) .

والكذب - أو قال : الكذب والبخل» (١) .

قال : وهذا الحديث رواه سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عياض فلم نذكره ، لأن حديث سعيد ترك منه يزيد بن عبد الله والعلاء (٢) ، وقاتدة / لم يسمعه من مطرف ، فذكرناه عن همام إذ كان قد وصله ، وتابع [الحسن] (٣) قتادة ، عن مطرف ، عن عياض .

مسلم (٤) : حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن مطرف وابن أبيجر ، عن الشعبي ، سمعت المغيرة بن شعبة رواية - إن شاء الله .

وحدثنا ابن أبي عمر ، ثنا سفيان ، ثنا مطرف بن طريف وعبد الملك بن سعيد ، سمعا الشعبي يخبر عن المغيرة بن شعبة قال : سمعته على المنبر يرفعه إلى رسول الله ﷺ .

وحدثني بشر بن الحكم - واللفظ له - ثنا سفيان بن عيينة ، حدثنا مطرف وابن أبيجر سمعا الشعبي يقول : سمعت المغيرة بن شعبة يخبر به الناس على المنبر - قال سفيان : رفعه أحدهما أراه ابن أبيجر - قال : « سأل موسى ﷺ ربه : ما أدنى أهل الجنة منزلة ؟ قال : هو رجل يحيى بعدما أدخل أهل الجنة الجنة ، فيقال له : ادخل الجنة . فيقول : أي رب ، كيف وقد نزل الناس منازلهم ، وأخذوا أخذاتهم ؟ فيقال له : أترضى أن يكون لك مثل مُلْكٍ من ملوك الدنيا ؟ فيقول : رضيت رب . فيقول : لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله ، فقال في الخامسة : رضيت رب . فيقول : هذا لك وعشرة أمثاله ، ولك ما اشتئت نفسك ولذت عينك .

(١) رواه مسلم (٤ / ٢١٩٧ - ٢١٩٩ رقم ٢٨٦٥) والنسائي في الكبرى (٥ / ٢٦ رقم ٨٠٧٠) .

(٢) حاشية : وكذلك ذكره مسلم عن قتادة عن مطرف ، وذكر عن يحيى بن سعيد أن قتادة قال : سمعت مطرفاً ، فاتصل بحمد الله . قلت : الذي في صحيح مسلم أن يحيى بن سعيد روى ذلك عن شعبة بن الحجاج عن قتادة .

(٣) تصحفت في « الأصل » إلى : الحسين . والتصويب من البحر الزخار ، والحسن هو ابن أبي الحسن البصري - رحمه الله .

(٤) (١ / ١٧٦ رقم ١٨٩) .

فيقول : رضيت رب . قال : رب فأعلاهم منزلة . قال : أولئك الذين أردت ، غرست كرامتهم بيدي ، وختمت عليها ، فلم تر عين ، ولم تسمع أذن ، ولم يخطر على قلب بشر . قال : ومصدقه في كتاب الله - تعالى - : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ (١) (٢) .

البخاري (٣) : حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « بينما أيوب - عليه السلام - يغتسل عرباناً خر عليه رجل جراد من ذهب ، فجعل يحثي في ثوبه ، فنادى ربه : يا أيوب ، ألم أكن أغنيك عما ترى ؟ / قال : بلى يا رب ، ولكن لا غني بي عن بركتك » . [١/٧١-ب]

البخاري (٤) : حدثنا يحيى بن سليمان ، حدثني ابن وهب ، حدثني مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ : « إن الله - تعالى - يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة . فيقولون : لبيك ربنا وسعديك والخير في يديك . فيقول : هل رضيتم ؟ فيقولون : وما لنا لا نرضى يا رب ، وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك . فيقول : ألا أعطيتكم أفضل من ذلك ؟ فيقولون : يا رب ، وأي شيء أفضل من ذلك ؟ فيقول : أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبداً » (٥) .

البخاري (٦) : حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن صفوان بن محرز « أن رجلاً سأل ابن عمر : كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى ؟ قال : يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه ، فيقول : أعملت كذا وكذا ؟

(١) السجدة : ١٧ .

(٢) رواه الترمذي (٥ / ٣٤٧ رقم ٣١٩٨) .

(٣) (٦ / ٤٨٤ رقم ٣٣٩١) .

(٤) (١٣ / ٤٩٦ رقم ٧٥١٨) .

(٥) رواه مسلم (٤ / ٢١٧٦ رقم ٢٨٢٩) والترمذي (٥ / ٦٨٩ رقم ٢٥٥٥) والنسائي

في الكبرى (٤ / ٤١٦ رقم ٧٧٤٩) .

(٦) (١٣ / ٤٨٣ رقم ٧٥١٤) .

فيقول : نعم . ويقول : عملت كذا وكذا ؟ فيقول : نعم . فيقرره ثم يقول : إني سترت عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»^(١) .

وقال آدم : ثنا شيبان ، ثنا قتادة ، ثنا صفوان ، عن ابن عمر : سمعت النبي - عليه السلام .

البخاري^(٢) : حدثنا محمد بن سنان ، حدثنا فليح ، ثنا هلال .

وحدثني عبد الله بن محمد ، ثنا أبو عامر ، ثنا فليح ، عن هلال بن علي ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة « أن النبي ﷺ كان يوماً يحدث - وعنده رجل من أهل البادية - أن رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع ، فقال : ألسنت فيما شئت ؟ قال : بلى ، ولكن أحب أن أزرع . قال : فبذر ، فبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده ، فكان أمثال الجبال ، فيقول الله : دونك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء . فقال الأعرابي : والله لا تجده إلا قرشياً أو أنصارياً ، فإنهم أصحاب زرع ، وأما نحن فلسنا بأصحاب زرع . فضحك النبي ﷺ » .

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن خالد ، ثنا عبيد الله / بن موسى ، عن [١/٧٢-٧٣] إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إن آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخر أهل النار خروجاً من النار ، رجل يخرج حبواً فيقول له ربه : ادخل الجنة . فيقول : رب ، الجنة ملأى . فيقول له ذلك ثلاث مرات ، كل ذلك يعيد عليه : الجنة ملأى . فيقول : إن لك مثل الدنيا عشر مرار »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن

(١) مسلم (٤ / ٢١٢٠ رقم ٢٧٦٨) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٦٤ رقم ١١٢٤٢) وابن ماجه (١ / ٦٥ رقم ١٨٣) .

(٢) (٥ / ٣٣ رقم ٢٣٤٨) .

(٣) (١٣ / ٤٨٢ رقم ٧٥١١) .

(٤) رواه مسلم (١ / ١٧٣ رقم ١٨٦) والترمذي (٤ / ٧١٢ رقم ٢٥٩٥) وابن ماجه (٢ / ١٤٥٢ رقم ٤٣٣٩) .

(٥) (١١ / ٣١٩ رقم ٦٤٨٠) .

ربعي ، عن حذيفة ، عن النبي ﷺ قال : « كان رجل ممن كان قبلكم بسيء الظن بعمله ، فقال لأهله : إذا أنا مت ، فخذوني فذروني في البحر في يوم صائف ، ففعلوا به ، فجمعه الله ثم قال : ما حملك على الذي صنعت ؟ قال : ما حملني إلا مخافتك . فغفر له » (١) .

مسلم (٢) : حدثني محمد بن رافع ، ثنا شعبة ، حدثني ورقاء ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « نجاحت النار والجنة ، فقالت النار : أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين . فقالت الجنة : فما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم وعجزهم ؟ فقال الله - تعالى - للجنة : أنت رحمتي أرحم بك من أشياء . وقال للنار : أنت عذابي أعذب بك من أشياء من عبادي ، ولكل واحدة منكما ملؤها . فأما النار فلا تمتلي ، فيضع قدمه عليها ، فتقول : قط قط . فهتالك تمتلي وينزوي بعضها إلى بعض » .

مسلم (٣) : حدثنا محمد بن أبي عمر ، ثنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة « قالوا : يا رسول الله ، هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال : هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحابة ؟ قالوا : لا . قال : فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر وليس في سحابة ؟ قالوا : لا . قال : فوالذي نفسي بيده ، لا تضارون في رؤية ربكم إلا كما تضارون في رؤية أحدهما ، قال : فيلقى العبد ، فيقول : أي فل ، ألم أكرمك ، وأسودك ، وأزوجك ، وأسخر لك الخيل والإبل ، وأدرك ترأس وتربع ؟ فيقول : بلى . قال : فيقول : أفظنت أنك ملاقي ؟ فيقول : لا . فيقول : فإني أنساك / كما نسيتني . ثم يلقى في النار ، ثم يلقى الثاني فيقول : أي فل ، ألم أكرمك ، وأسودك ، وأزوجك ، وأسخر لك الخيل والإبل ، وأدرك ترأس وتربع ؟ فيقول : بلى أي رب . فيقول : أفظنت أنك ملاقي ؟ قال : فيقول : لا . فيقول : فإني أنساك كما نسيتني . ثم يلقى الثالث ، فيقول له مثل ذلك ، فيقول : يا رب ، آمنت بك ، وبكتابك ، وبرسلك ، ووصلت ، وصمت ،

[١/٧٢-ب]

(١) رواه السنائي (٤ / ٤١٩ رقم ٢٠٧٩) .

(٢) (٤ / ٢١٨٦ رقم ٢٨٤٦ / ٣٥) .

(٣) (٤ / ٢٢٧٩ - ٢٢٨٠ رقم ٢٩٦٨) .

وتصدقت ، ويثني بخير ما استطاع ، فيقول : ها هنا إذا . قال : ثم يقال له : الآن نبعث شاهداً عليك . ويتفكر في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم علي فيه ويقال لفخذه [ولحمه وعظامه]^(١) : انطقي . فينطق فخذة ولحمه وعظامه بعمله ، وذلك ليعذر من نفسه ، وذلك المنافق ، وذلك الذي سخط الله عليه^(٢) .

باب قول الله تعالى ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا﴾^(٣)

البخاري^(٤) : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : « من حدثك أن محمداً رأى ربه فقد كذب وهو يقول : ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾^(٥) ومن حدثك أنه يعلم الغيب فقد كذب وهو تعالى يقول : لا يعلم الغيب إلا الله^(٦) .

البخاري^(٧) : حدثنا خالد بن مخلد ، ثنا سليمان بن بلال ، ثنا عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله : لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله ، ولا يعلم ما في غد إلا الله ، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله ، ولا تدري نفس بأي أرض تموت ، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله » .

باب في المشيئة والإرادة ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٨)

البخاري^(٩) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري . وثنا إسماعيل ،

-
- (١) من صحيح مسلم .
 (٢) رواه أبو داود (٥ / ٢٣٩ - ٢٤٠ رقم ٤٦٩٦) .
 (٣) الجن : ٢٦ .
 (٤) (١٣ / ٣٧٤ رقم ٧٣٨٠) .
 (٥) الأنعام : ١٠٣ .
 (٦) رواه مسلم (١ / ١٦٠ رقم ١٧٧ / ٢٨٩) والترمذي (٥ / ٢٦٢ رقم ٣٠٦٨) .
 والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٣٢ - ٤٣٣ رقم ١١٤٠٨ ، ١١٤٠٩) .
 (٧) (١٣ / ٣٧٤ رقم ٧٣٧٩) .
 (٨) الإنسان : ٣٠ ، والتكوير : ٢٩ .
 (٩) (١٣ / ٤٥٤ رقم ٧٤٦٥) .

حدثني أخي عبد الحميد ، عن سليمان بن بلال ، عن محمد بن أبي عتيق ، عن ابن شهاب ، عن علي بن حسين ، أن حسين بن علي أخبره أن علي بن أبي طالب أخبره « أن رسول الله ﷺ / طرقةً وفاطمة بنت رسول الله فقال لهم : ألا تصلون ؟ قال علي : فقلت : يا رسول الله ، إنما أنفسنا بيد الله ، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا ، فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت له ذلك ولم يرجع إلي شيئاً ، ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه ويقول : وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً » (١) .

البخاري (٢) : حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ، ثنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ - وهو قائم على المنبر - يقول : « إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس ، أعطي أهل التوراة التوراة ، فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا ، فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أعطي أهل الإنجيل الإنجيل ، فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا ، فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أعطيتم القرآن ، فعملتم به حتى غروب الشمس ، فأعطيتم قيراطين قيراطين ، قال أهل التوراة : ربنا هؤلاء أقل عملاً وأكثر جزاءً . قال : هل ظلمتكم من أجركم من شيء ؟ قالوا : لا . قال : فذلك فضلي أوتيه من أشياء » .

البخاري (٣) : حدثنا محمد بن سنان ، ثنا فليح ، ثنا هلال بن علي ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « مثل المؤمن كمثل خامة الزرع تفيء ورقه من حيث أتتها الريح تكفئها فإذا سكنت اعتدلت ، وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء ، ومثل الكافر كمثل الأرزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله إذا شاء » .

البخاري (٤) : حدثنا معلى بن أسد ، ثنا وهيب ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة « أن نبي الله ﷺ سليمان بن داود كان له ستون امرأة ، فقال : لأطوفن الليلة على نساءي ، [فلتحملن] (٥) كل امرأة منهن ، ولتلدن فارساً يقاتل في

(١) رواه مسلم (١ / ٥٣٧ رقم ٧٧٥) والنسائي (٣ / ٢٢٧ رقم ١٦١٠ ، ١٦١١) .

(٢) (١٣ / ٤٥٥ رقم ٧٤٦٧) .

(٣) (١٣ / ٤٥٤ - ٤٥٥ رقم ٧٤٦٦) .

(٤) (١٣ / ٤٥٥ رقم ٧٤٦٩) .

(٥) في « الأصل » : فتحملن . والمثبت من صحيح البخاري .

سبيل الله ، فطاف على نسائه ، فما ولدت منهن إلا امرأة واحدة ، (ولدت بشق)^(١) غلام ، قال نبي الله ﷺ : لو كان سليمان استثنى لحملت كل امرأة منهن ، فولدت فارساً يقاتل في سبيل الله »^(٢) .

البخاري^(٣) : حدثنا عبد الله بن محمد المسندي ، ثنا هشام ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي إدريس ، عن عبادة بن الصامت قال : « بايعت رسول الله ﷺ في رهط / فقال : أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا [ولا تزنوا]^(٤) ولا تقتلوا [أولادكم]^(٤) ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوني في معروف ، فمن وفى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئاً فأخذ به في الدنيا فهو له كفارة وطهور ، ومن ستره الله فذلك إلى الله ، إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له »^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا محمد بن سلام ، أخبرنا هشيم ، عن حصين ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه - حين ناموا عن الصلاة - قال النبي ﷺ : « إن الله قبض أرواحكم حين شاء ، وردّها حين شاء . وقضوا حوائجهم ، وتوضئوا إلى أن طلعت الشمس وابيضت ، فقام فصلى »^(٧) .

البخاري^(٨) : حدثنا يحيى بن قزعة ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والأعرج .

وثنا إسماعيل ، ثنا أخي ، عن سليمان ، عن محمد بن أبي عتيق ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : « استب رجل من

(١) كذا في « الأصل » وفي صحيح البخاري : ولدت شق . ولأبي ذر عن الكشميهني : جاءت بشق . كما في الإرشاد (- ٤٢٣ / ١٠) .

(٢) رواه مسلم (٣ / ١٢٧٥ رقم ١٦٥٤) .

(٣) (١٣ / ٤٥٥ رقم ٧٤٦٨) .

(٤) من صحيح البخاري .

(٥) رواه مسلم (٣ / ١٣٣٣ رقم ١٧٠٩) والترمذي (٤ / ٤٥ رقم ١٤٣٩) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٢٤ رقم ٧٧٨٤) .

(٦) (١٣ / ٤٥٥ رقم ٧٤٧١) .

(٧) رواه أبو داود (١ / ٣٦٢ رقم ٤٤٠) والنسائي في الكبرى (١ / ٢٩٦ رقم ٩١٩) .

(٨) (١٣ / ٤٥٥ - ٤٥٦ رقم ٧٤٧٢) .

المسلمين ورجل من اليهود ، فقال المسلم : والذي اصطفى محمداً على العالمين .
 في قسم يقسم به ، فقال اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين . فرجع
 المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودي ، فذهب اليهودي إلى رسول الله ﷺ فأخبره
 بالذي كان من أمره وأمر المسلم فقال النبي ﷺ : لا تخيروني على موسى ، فإن
 الناس يصعقون [يوم القيامة] ^(١) فأكون أول من يفيق ، فإذا موسى باطش بجانب
 العرش ، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي ، أو كان ممن استثنى الله .

البخاري ^(٢) : حدثنا إسحاق بن أبي عيسى ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا شعبة ،
 عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « المدينة يأتيها الدجال
 فيجد الملائكة يحرسونها ، فلا يقربها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله » ^(٣)

البخاري ^(٤) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز ، عن أنس
 قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دعوتم الله فاعزموا [في] ^(١) الدعاء ، ولا يقولن
 أحدكم إن شئت فأعطني ، فإن الله لا مستكره له .

البخاري ^(٥) : حدثنا يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام سمع أبا
 هريرة عن النبي ﷺ / قال : « لا يقل أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ، ارحمني
 إن شئت ، ارزقني إن شئت ، وليعزم مسألته ، إنه يفعل ما يشاء ، لا مكره له .

مسلم ^(٦) : حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، ثنا أنس بن عياض ، ثنا
 الحارث - وهو ابن عبد الرحمن بن أبي ذباب - عن عطاء بن ميناء ، عن أبي
 هريرة ، عن النبي ﷺ : « لا يقل أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ، اللهم
 ارحمني إن شئت . ليعزم في الدعاء ؛ فإن الله صانع ما شاء ، لا مكره له .

(١) من صحيح البخاري .

(٢) (١٣ / ٤٥٦ رقم ٧٤٧٣) .

(٣) رواه الترمذي (٤ / ٥١٤ رقم ٢٢٤٢) .

(٤) (١٣ / ٤٥٤ رقم ٧٤٦٤) .

(٥) (١٣ / ٤٥٦ رقم ٧٤٧٧) .

(٦) (٤ / ٢٠٦٣ رقم ٢٦٧٩) .

مسلم^(١) : حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن سعيد ابن حسان ، عن عروة بن عياض ، عن جابر بن عبد الله قال : « سأل رجل النبي ﷺ فقال : إن عندي جارية لي وأنا أعزل عنها . فقال رسول الله ﷺ : إن ذلك لم^(٢) يمنع شيئاً أراد الله . قال : فجاء الرجل فقال : يا رسول الله ، إن الجارية التي كنت ذكرتها لك حملت . فقال رسول الله ﷺ : أنا عبد الله ورسوله »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثني هارون بن سعيد الأيلي ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري سمعه يقول : « سئل رسول الله ﷺ عن العزل ، فقال : ما من كل الماء يكون الولد ، وإذا أراد الله - عز وجل - خلق شيء لم يمنعه شيء » .

باب قوله تعالى ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾^(٥)

البخاري^(٦) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله قال : « لما نزلت هذه الآية ﴿ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ﴾ قال النبي ﷺ : أعوذ بوجهك . فقال ﴿ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ فقال النبي ﷺ : أعوذ بوجهك . فقال ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا ﴾^(٧) فقال النبي ﷺ : هذا أيسر »^(٨) .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ،

(١) (٢ / ١٠٦٤ رقم ١٤٣٩) .

(٢) في صحيح مسلم : لن .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ٣٤٥ رقم ٩٠٩٦) .

(٤) (٢ / ١٠٦٤ رقم ١٤٣٨) .

(٥) القصص : ٨٨ .

(٦) (١٣ / ٤٠٠ رقم ٧٤٠٦) .

(٧) الأنعام : ٦٥ .

(٨) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٣٤٠ رقم ١١١٦٤) .

عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى الأشعري قال : « قام فينا رسول الله ﷺ بخمس كلمات فقال : إن الله لا ينام ، ولا ينبغي له أن ينام ، يخفض القسط ويرفعه ، يرفع إليه عمل النهار قبل عمل الليل ، وعمل الليل / قبل عمل النهار ، حجاب النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه » (١)

تقدم هذا من طريق مسلم ، رواه عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب ، كلاهما عن أبي معاوية بهذا الإسناد ، وفي حديث أبي كريب : « حجاب النور » .

باب قول الله تعالى ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ (٢)

البخاري (٣) : حدثنا عبدان ، عن أبي حمزة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لما خلق الله الخلق كتب في كتابه - هو يكتب على نفسه ، وهو وضع عنده على العرش - : إن رحمتي تغلب غضبي » .

البخاري (٤) : حدثنا عمر بن حفص ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش : سمعت أبا صالح ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « يقول الله - عز وجل - : أنا عند ظن عبدي بي ، وأنا معه إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم ، وإن تقرب إلي بشبر (٥) تقربت إليه ذراعاً ، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت (منه) (٦) باعاً ، و (من) (٧) أتاني يمشي أتيته هرولة » .

(١) رواه مسلم (١ / ١٦٢ رقم ١٧٩) وابن ماجه (١ / ٧٠ - ٧١ رقم ١٩٥ ، ١٩٦) .

(٢) آل عمران : ٢٨ .

(٣) (١٣ / ٣٩٥ رقم ٧٤٠٤) .

(٤) (١٣ / ٣٩٥ رقم ٧٤٠٥) .

(٥) في صحيح البخاري : شبراً . بإسقاط الخافض والنصب ، وهي رواية أبي ذر عن الكشميهني كما في إرشاد الساري (١٠ / ٣٨٢) .

(٦) في صحيح البخاري : إليه . وما في « الأصل » هي رواية أبي ذر عن الحموي ، كما في إرشاد الساري (١٠ / ٣٨٢) .

(٧) في صحيح البخاري : إن . وما في « الأصل » رواية أبي ذر عن الحموي والمستملي ، كما في إرشاد الساري .

باب قول النبي ﷺ « لا شخص أغير من الله »

مسلم^(١) : حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري - واللفظ لأبي كامل - قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن وراذ كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة قال : « قال سعد بن عباد : لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح عنه . فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : أتعجبون من غيرة سعد ؟ فوالله لأننا أغير منه ، والله أغير مني ، من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ، ولا شخص أغير من الله ، ولا شخص أحب إليه العذر من الله ، من أجل ذلك بعث المرسلين مبشرين ومنذرين ، ولا شخص أحب إليه المدح من الله ، من أجل ذلك وعد الجنة »^(٢) .

باب ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ ﴾^(٣)

قال البخاري^(٤) : فسمى الله نفسه شيئاً ، وسمى النبي القرآن شيئاً ، وهو صفة من صفات الله ، وقال : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾^(٥) .

/ البخاري^(٦) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن أبي حازم ، عن [١/٧٥ق-١١] سهل بن سعد : « قال النبي ﷺ لرجل : أمعك من القرآن شيء ؟ قال : نعم ، سورة كذا وسورة كذا ، لسور سماها »^(٧) .

البخاري^(٨) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا همام ، عن يحيى ، عن أبي

(١) (٢ / ١١٣٦ رقم ١٤٩٩) .

(٢) رواه البخاري (١٣ / ٤١١ رقم ٧٤١٦) .

(٣) الأنعام : ١٩ .

(٤) (١٣ / ٤١٣) .

(٥) القصص : ٨٨ .

(٦) (١٣ / ٤١٣ رقم ٧٤١٧) .

(٧) رواه أبو داود (٣ / ٣٣ رقم ٢١٠٤) والترمذي (٣ / ٤١٢ رقم ١١١٤) والنسائي في

الكبرى (٣ / ٣١٩ رقم ٥٥٢٤) .

(٨) (٩ / ٢٣٠ رقم ٥٢٢٢) .

سلمة ، أن عروة بن الزبير حدثه ، عن أمه أسماء أنها سمعت النبي ﷺ يقول :
« لا شيء أغير من الله - عز وجل » (١) .

وعن يحيى (٢) أن أبا سلمة حدثه أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبي ﷺ .

باب ما يذكر في الذات

البخاري (٣) : حدثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني عمرو بن
أبي سفيان بن أسيد بن جازية الثقفي - حليف لبني زهرة ، وكان من أصحاب أبي
هريرة - أن أبا هريرة قال : « بعث رسول الله ﷺ عشرة ، منهم خبيب الأنصاري ،
فأخبرني عبيد الله بن عياض ، أن ابنة الحارث أخبرتهم ، أنهم حين اجتمعوا استعار
منها موسى يستحد بها ، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه قال خبيب :

(ما أبالي) (٤) حين أقتل مسلماً على أي شق كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزوع

فقتله ابن الحارث ، فأخبر النبي ﷺ أصحابه يوم أصيبوا » (٥)

باب سؤال النبي ﷺ السودان أين الله

وفيه حديث أبي رزين ، وقال عليه السلام : « كان الله ولم يكن شيء غيره »
فدخل في ذلك الزمان والمكان .

مسلم (٦) : حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح وأبو بكر بن أبي شيبة - وتقاربا

(١) رواه مسلم (٢١١٤ / ٤) رقم ٢٧٦٢ .

(٢) صحيح البخاري (٢٣٠ / ٩) رقم ٥٢٢٣ .

(٣) (٣٩٣ / ١٣) رقم ٧٤٠٢ .

(٤) في صحيح البخاري : ولست أبالي . قال القسطلاني في إرشاد الساري (٣٨٠ / ١٠) :

ولأبي الوقت والأصيلي : ما أبالي .

قلت : كتب على حاشية « الأصل » : صوابه من جهة العروض : ولست أبالي .

(٥) رواه أبو داود (٢٨٤ / ٣ - ٢٨٥ - رقم ٢٦٥٣ ، ٢٦٥٤) والنسائي في الكبرى (٥ /

٢٦١ رقم ٨٨٣٩) .

(٦) (٣٨١ / ١ - ٣٨٢ رقم ٥٣٧) .

في لفظ الحديث - قال : ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن حجاج الصواف ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية ابن الحكم السلمي قال : « بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ إذ عطس رجل من القوم ، فقلت : يرحمك الله . فرماني القوم بأبصارهم ، فقلت : واثكل أمياه ، ما شأنكم تنظرون إلي ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم ، فلما رأيتهم يصمتونني / لكنني سكت ، فلما صلى رسول الله ﷺ ، فبأبي هو وأمي ، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه ، فوالله ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني ثم قال : إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن - أو كما قال رسول الله ﷺ - قلت : يا رسول الله ، إني حديث عهد بجاهلية ، وقد جاء الله بالإسلام ، وإن [منا رجالاتنا] الكهان قال : فلا تأتهم . قال : و [(١) منا رجالاتنا] يتطيرون ، قال : ذلك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدهم - وقال ابن الصباح : فلا يصدركم - قال : قلت : ومنا رجالاتنا يخطون . قال : كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك . قال : وكانت لي جارية ترعى غنماً لي قبل أحد والجوانية فاطلعت ذات يوم ، فإذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون ، لكنني صككتها صكة ، فأتي رسول الله ﷺ فعظم ذلك علي قلت : يا رسول الله ، أفلا أعتقها ؟ قال : اتنتني بها . فأتيته بها ، قال : أين الله ؟ قالت : في السماء . قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله . قال : أعتقها ، فإنها مؤمنة » (٢) .

أبو داود الطيالسي (٣) : حدثنا حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن حُدس (٤) ، عن أبي رزین قال : « كان رسول الله ﷺ يكره أن يسأل ، فإذا

(١) من صحيح مسلم .

(٢) رواه أبو داود (٢ / ٣٢ - ٣٣ رقم ٩٢٧) والنسائي (٣ / ١٩ رقم ١٢١٧) .

(٣) (١٤٧ رقم ١٠٩٣) .

(٤) في مسند الطيالسي : عدس - بالعين ، وما في « الأصل » هو الصواب في رواية حماد ابن سلمة ، فقد قال الترمذي : هكذا روى حماد بن سلمة : « وكيع بن حُدس » ويقول شعبة وأبو عوانة وهشيم : وكيع بن عدس . وهو أصح .

سأله أبو رزين أعجبه ، قال : قلت : يا رسول الله ، أين كان ربنا - تبارك وتعالى - قبل أن يخلق السماوات والأرض ؟ قال : في عماما فوقه هواء وما تحته هواء ، ثم خلق العرش على الماء» (١) .

ويقال : وكيع بن عدس .

باب وكان عرشه على الماء

وقوله تعالى ﴿ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ (٢)

البخاري (٣) : حدثنا عبدان ، ثنا أبو حمزة ، عن الأعمش ، عن جامع بن شداد ، عن صفوان بن محرز ، عن عمران بن حصين قال : « إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم ، فقال : اقبلوا البشرى يا بني تميم . قالوا : بشرتنا فأعطنا . فدخل ناس من أهل اليمن ، فقال : اقبلوا البشرى يا أهل اليمن ؛ إذ لم يقبلها بنو تميم . قالوا : قبلنا ، جنناك لتتفقه في الدين ، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان . قال : كان الله ولم يكن شيء قبله ، وكان عرشه على الماء ، ثم خلق / السماوات والأرض ، وكتب في الذكر كل شيء . ثم أتاني رجل فقال : يا عمران ، أدرك ناقتك فقد ذهبت . فانطلقت أطلبها فإذا السراب ينقطع دونها ، وإيم الله لوددت أنها قد ذهبت ولم أقم » (٤) .

البخاري (٥) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، ثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله لما خلق كتب عنده فوق عرشه : إن رحمتي سبقت غضبي » .

(١) رواه الترمذي (٥ / ٢٨٨ رقم ٣١٠٩) وابن ماجه (١ / ٦٤ رقم ١٨٢) وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

(٢) التوبة : ١٢٩ .

(٣) (١٣ / ٤١٤ - ٤١٥ رقم ٧٤١٨) .

(٤) رواه الترمذي (٥ / ٧٣٢ رقم ٣٩٥١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٦٣ رقم ١١٢٤٠) .

(٥) (١٣ / ٤١٥ رقم ٧٤٢٢) .

أبو داود^(١) : حدثنا محمد [بن]^(٢) الصباح البزاز ، حدثنا الوليد بن أبي ثور، عن سماك ، عن عبد الله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس ابن عبد المطلب قال : « كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ ، فمرت بهم سحابة ، فنظر إليها ، فقال : ما تسمون هذه ؟ قالوا : السحاب . قال : والمزن ؟ قالوا : والمزن . قال : والعنان ؟ قالوا : والعنان - قال أبو داود : ولم أتقن العنان جيداً - قال : هل تدرون بعد ما بين السماء والأرض ؟ قالوا : لا ندري . قال : إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ، ثم السماء فوقها كذلك . حتى عد سبع سماوات ، ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعله مثل ما بين السماء إلى السماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم على ظهورهم العرش ما بين أسفله وأعله مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم الله فوق ذلك - تبارك وتعالى »^(٣) .

وحدثنا^(٤) أحمد بن أبي سريح ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ومحمد بن سعيد قالا : أخبرنا عمرو بن أبي قيس ، عن سماك بإسناده ومعناه . لا يعلم للأحنف سماع من العباس ، وقد رواه أبو عيسى الترمذي ، عن عبد ابن حميد ، عن عبد الرحمن بن سعد بإسناد أبي داود ، وقال : حديث حسن غريب .

أبو داود^(٥) : حدثنا عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن المثني ومحمد بن بشار وأحمد بن سعيد الرباطي قالوا : ثنا وهب بن جرير - قال أحمد : كتبناه من نسخته ، وهذا لفظه - حدثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث ، عن يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير بن / مطعم ، عن أبيه ، عن جده [١/٧٦٥-ب] قال : « أتى رسول الله ﷺ أعرابي ، فقال : يا رسول الله ، جهدت الأنفس ،

(١) (٥ / ٢٣٦ - ٢٣٧ رقم ٤٦٩٠) .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

(٣) رواه الترمذي (٥ / ٤٢٤ رقم ٣٣٢٠) وابن ماجه (١ / ٦٩ رقم ١٩٣) .

(٤) سنن أبي داود (٥ / ٢٣٧ رقم ٤٦٩١) .

(٥) (٥ / ٢٣٧ - ٢٣٨ رقم ٤٦٩٣) .

وضاعت العيال ، ونهكت الأموال ، وهلكت الأنعام ، فاستق الله لنا ، فإننا نستشفع بك على الله ، ونستشفع بالله عليك . قال رسول الله ﷺ : ويحك ، أتدري ما تقول ؟ وسبح رسول الله ﷺ فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ، ثم قال : ويحك ، إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك ، ويحك أتدري ما الله ؟ إن عرشه على سماواته وهكذا . وقال بأصابعه مثل القبّة عليه ، وإنه ليخط به أطيظ الرجل بالراكب » قال ابن بشار في حديثه : « إن الله فوق عرشه ، وعرشه فوق سماواته . . . » وساق الحديث ، وقال عبد الأعلى وابن المثني وابن بشار ، عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير ، عن أبيه ، عن جده .

قال أبو داود : والحديث بإسناد حديث أحمد بن سعيد هو الصحيح ، وافقه عليه جماعة ، ورواه جماعة عن ابن إسحاق كما قال أحمد أيضاً ، وكان سماع عبد الأعلى وابن المثني وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني .

جبير بن محمد روى عنه يعقوب بن عتبة وحسين بن عبد الرحمن .

أبو داود^(١) : حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : « أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش ، أن ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام »^(٢)

باب قوله ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ﴾^(٣)

البخاري^(٤) : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن عاصم ، عن أبي

(١) (٥ / ٢٣٨ - ٢٣٩ رقم ٤٦٩٤) .

(٢) حاشية : صحيح على شرط البخاري ، وليس في رجال الصحيح أحمد بن حفص إلا هذا .

(٣) الحديد : ٤ .

(٤) (٧ / ٥٣٧ رقم ٤٢٠٥) .

عثمان ، عن أبي موسى الأشعري قال : « كنا مع رسول الله ﷺ ، فكنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ، وارتفعت أصواتنا ، فقال النبي ﷺ : يا أيها الناس ، أربعوا على أنفسكم ، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً / إنه معكم إنه سميع قريب »^(١) .

مسلم^(٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا الثقفي ، ثنا خالد الخذاء ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى قال : « كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة . . . » فذكر حديثه وقال فيه : « والذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلة أحدكم » .

باب ما جاء أن

قل هو الله أحد صفة الرحمن جل جلاله

مسلم^(٣) : حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، ثنا عمي عبد الله بن وهب ، ثنا عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه ، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن - وكانت في حجر عائشة زوج النبي ﷺ - [عن عائشة]^(٤) « أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً على سرية ، وكان يقرأ لأصحابه في صلاته ، فيختم بقل هو الله أحد ، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال : سلوه لأي شيء يصنع ذلك ؟ فسألوه فقال : لأنها صفة الرحمن ، فأنا أحب أن أقرأ بها . فقال رسول الله ﷺ : أخبروه أن الله يحبه »^(٥) .

قال ابن أبي حاتم : سألت محمد بن عبد الله بن الحكم عن أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، فقال : ثقة ما رأينا إلا خيراً . قلت : سمع من عمه ؟ قال : إي والله ، سمع . قال : وسمعت أبي يقول : كان صدوقاً ، كتبنا عنه

(١) رواه مسلم (٤ / ٢٠٧٦ رقم ٢٧٠٤) وأبو داود (٢ / ٢٩٨ رقم ١٥٢٢ ، ١٥٢٣) والترمذي (٥ / ٥٠٩ رقم ٣٤٦١) والنسائي في الكبرى (٤ / ٣٩٨ رقم ٧٦٧٩) وابن ماجه (٢ / ١٢٥٦ رقم ٣٨٢٤) .

(٢) (٤ / ٢٠٧٧ رقم ٢٧٠٤) .

(٣) (١ / ٥٥٧ رقم ٨١٣) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٥) رواه البخاري (١٣ / ٣٦٠ رقم ٧٣٧٥) والنسائي (٢ / ٥١١ رقم ٩٩٢) .

وأمره مستقيم ثم خلط بعد ثم جاءني خبره أنه رجع عن التخليط . وقال الحاكم :
 إنما اختلط أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بعد خروج [مسلم]^(١) من مصر .
 النسائي^(٢) : أخبرنا سليمان بن داود ، عن [ابن]^(٣) وهب بهذا ولم يقل :
 كانت في حجر عائشة .

ورواه البخاري^(٤) أيضاً (عن محمد)^(٥) عن أحمد بن صالح ، عن ابن
 وهب بهذا الإسناد .

باب قوله تعالى

﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾^(٦)

وقوله ﴿ وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأُفُقِ الْمِينِ ﴾^(٧)

مسلم^(٨) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن داود ،
 عن الشعبي ، عن مسروق قال : « كنت متكئاً عند عائشة ، فقالت : يا أبا عائشة ،
 ثلاث من تكلم بواحدة منهن / فقد أعظم على الله الفرية . قلت : ما هن ؟ قالت :
 [١ / ٧٧ - ب] من زعم أن محمداً ﷺ رأى ربه ، فقد أعظم على الله الفرية - قال : وكنت متكئاً ،
 فجلست ، فقلت : يا أم المؤمنين ، أنظريني ولا تعجليني ، ألم يقل الله - عز وجل -
 ﴿ وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأُفُقِ الْمِينِ ﴾^(٧) و ﴿ وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾^(٩) فقالت : أنا أول هذه الأمة
 سأل عن ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق

(١) في « الأصل » : عبد الرحمن . والمثبت هو الصواب ، انظر الكواكب النيرات في
 معرفة من اختلط من الثقات (ص ١٣) .

(٢) (٢ / ٥١١ رقم ٩٩٢) .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : أبي .

(٤) (١٣ / ٣٦٠ رقم ٧٣٧٥) .

(٥) ليست في صحيح البخاري المطبوع ، وذهب خلف الواسطي أن محمداً هذا هو الذهلي ،
 ويرى غيره أن محمداً هذا هو البخاري نفسه ، انظر فتح الباري (١٣ / ٣٦٨) .

(٦) الأنعام : ١٠٣ . (٧) التكوين : ٢٣ .

(٨) (١ / ١٥٩ رقم ١٧٧) .

(٩) النجم : ١٣ .

عليها غير هاتين المرتين ، رأيته منهبطاً من السماء سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض . فقالت : ألم تسمع أن الله يقول : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ (١) أو لم تسمع أن الله - عز وجل - يقول : ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ ﴾ (٢) قالت : ومن زعم أن رسول الله ﷺ كتم شيئاً من كتاب الله - عز وجل - فقد أعظم الله على القرية ، والله - عز وجل - يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ (٣) قالت : ومن زعم أنه يخبر بما يكون في غد ، فقد أعظم على الله القرية . والله - عز وجل - يقول : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ (٤) « (٥) .

وحدثنا (٦) محمد بن مثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا داود بهذا الإسناد نحو حديث ابن عليه وزاد : « قالت : ولو كان محمداً ﷺ كاتماً شيئاً مما أنزل عليه لكتم هذه الآية : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ (٧) » .

وفي بعض طرق مسلم من قول عائشة لمسروق : « سبحان الله لقد قف شعري لما قلت » .

مسلم (٨) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، ثنا أبي .

(١) الأنعام : ١٠٣ .

(٢) الشورى : ٥١ .

(٣) المائدة : ٦٧ .

(٤) النمل : ٦٥ .

(٥) رواه البخاري (٨ / ٤٧٢ رقم ٤٨٥٥) والترمذي (٥ / ٢٦٢ رقم ٣٠٦٨) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٣٢ - ٤٣٣ رقم ١١٤٠٨ ، ١١٤٠٩) .

(٦) صحيح مسلم (١ / ١٦٠ رقم ١٧٧ / ٢٨٨) .

(٧) الأحزاب : ٣٧ .

(٨) (١ / ١٦١ رقم ١٧٨ / ٢٩٢) .

وثنّا حجاج بن الشاعر ، حدثنا عفان بن مسلم ، ثنا همام ، كلاهما عن قتادة ، عن عبد الله بن شقيق قال : « قلت لأبي ذر : لو رأيت رسول الله ﷺ لسألته ، فقال : عن أي شيء كنت تسأله ؟ قال : كنت أسأله : هل رأيت ربك ؟ قال أبو ذر : قد سألته ، فقال : رأيت نوراً » (١)

[١/٧٨-١]

مسلم (٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي / شيبه ، ثنا وكيع ، عن يزيد بن إبراهيم ، عن قتادة ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي ذر قال : « سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك - عز جلاله - ؟ قال : نور أنى أراه . »

مسلم (٣) : حدثني حرملة بن يحيى ، أخبرني ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني عمر بن ثابت الأنصاري أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله ﷺ : « أن رسول الله ﷺ قال يوم حذر الناس الدجال : إنه مكتوب بين عينيه كافر ، يقرؤه من كره عمله ، أو يقرؤه كل مؤمن ، وقال : تعلمون أنه لن يري أحد منكم ربه حتى يموت » (٤)

ورواه مسلم (٥) أيضاً عن الحسن الحلواني وعبد بن حميد كلاهما يقول : حدثنا يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد - ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب بهذا الإسناد (٦)

ورواه أبو بكر البزار فجعله عن عبادة بن الصامت ، وسيأتي ذكره في باب ذكر الدجال من كتاب الفتن - إن شاء الله .

(١) رواه الترمذي (٥ / ٣٩٦ رقم ٣٢٨٢) .

(٢) (١ / ١٦١ رقم ١٧٨ / ٢٩١) .

(٣) (٤ / ٢٢٤٤ - ٢٢٤٥ رقم ٢٩٣٠ ، ٢٩٣١) .

(٤) رواه الترمذي (٤ / ٥٠٨١ رقم ٢٢٣٥) .

(٥) (٤ / ٢٢٤٥ - ٢٢٤٦ رقم ٢٩٣٠) .

(٦) رواه البخاري (١٣ / ٩٦ رقم ٧١٢٥) .

باب قول الله تعالى

﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ (١)

مسلم (٢) : حدثنا نصر بن علي الجهضمي وأبو غسان المسمعي وإسحاق بن إبراهيم ، جميعاً عن عبد العزيز بن عبد الصمد - واللفظ لأبي غسان - قال : ثنا أبو عبد الصمد ، ثنا أبو عمران الجوني ، عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « جنتان من فضة آتيتهما وما فيهما ، وجنتان من ذهب آتيتهما وما فيهما ، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبر على وجهه في جنة عدن » (٣) .

أبو عمران اسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي ، وأبو بكر بن عبد الله قيل : اسمه كنيته ، وعبد الله بن قيس هو أبو موسى الأشعري .

مسلم (٤) : حدثنا عبيد الله بن عمر بن مسرة ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن صهيب ، عن النبي ﷺ : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، قال : يقول الله - تبارك وتعالى - : تريدون شيئاً أزيدكم ؟ فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ، ألم تدخلنا الجنة ، وتجننا من النار ، قال : فيكشف الحجاب / فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر [١/٧٨-ب] إلى ربهم - عز وجل » (٥) .

وحدثنا (٦) أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، عن حماد بن سلمة

(١) القيامة : ٢٢ - ٢٣ .

(٢) (١ / ١٦٣ رقم ١٨٠) .

(٣) رواه البخاري (١٣ / ٤٣٣ رقم ٧٤٤٤) والترمذي (٤ / ٦٧٣ رقم ٢٥٢٨) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤١٩ رقم ٧٧٦٥) وابن ماجه (١ / ٦٦ رقم ١٨٦) .

(٤) (١ / ١٦٣ رقم ١٨١) .

(٥) رواه الترمذي (٤ / ٦٨٧ رقم ٢٥٥٢) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤٢٠ رقم ٧٧٦٦) وابن ماجه (١ / ٦٧ رقم ١٨٧) .

(٦) صحيح مسلم (١ / ١٧١ رقم ١٨١ / ٢٩٨) .

بهذا الإسناد « ثم تلا هذه الآية ﴿لَلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (١) »

البخاري (٢) : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا عاصم بن يوسف اليربوعي ، ثنا أبو شهاب ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير ، قال النبي ﷺ : « إنكم سترون ربكم عياناً » (٣) .

البخاري (٤) : حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد [أو] هشيم ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير بن عبد الله قال : « كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر قال : إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ، لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا » .

أبو داود (٦) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد .

وحدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي [حدثنا] (٧) شعبة - المعنى - عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن عدس - قال موسى : ابن حدس - عن أبي رزين - قال موسى : العقيلي - قال : « قلت : يا رسول الله ، أكلنا يرى ربه مخلياً به يوم القيامة ، وما آية ذلك في خلقه ؟ قال : يا أبا رزين ، أليس كلكم يرى القمر ليلة البدر مخلياً به ؟ قلت : بلى . قال : فإنا هو خلق من خلق الله ، فإله أجل وأعظم » (٨) .

(١) يونس : ٢٦ .

(٢) (١٣ / ٤٣٠ رقم ٧٤٣٥) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٤٣٩ رقم ٦٣٣) وأبو داود (٥ / ٢٣٩ رقم ٤٦٩٥) والترمذي (٤ / ٦٨٧ رقم ٢٥٥١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٠٧ رقم ١١٣٣٠) وابن ماجه (١ / ٦٣ رقم ١٧٧) .

(٤) (١٣ / ٤٢٩ - ٤٣٠ رقم ٧٤٣٤) .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : بن . والتصويب من صحيح البخاري ، وراجع فتح الباري (١٣ / ٤٣٦) وإرشاد الساري (١٠ / ٣٩٨) .

(٦) (٥ / ٢٤٠ رقم ٤٦٩٧) .

(٧) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

(٨) رواه ابن ماجه (١ / ٦٤ رقم ١٨٠) .

هذا لفظ ابن معاذ وهو أتم .

باب في الرد على الجهمية

أبو داود^(١) : حدثنا علي بن نصر ومحمد بن يونس النسائي - وهذا لفظه المعنى - قالوا : ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا حرملة - يعني : ابن عمران - ثنا أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة قال : سمعت أبا هريرة يقول : - قال ابن يونس : يقرأ هذه الآية - « ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ إلى قوله - عز وجل - : ﴿ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾^(٢) رأيت رسول الله ﷺ يضع إبهامه على أذنه ، والتي تليها على عينه . قال أبو هريرة : رأيت رسول الله ﷺ يقرؤها ويضع أصبعيه .

قال ابن يونس : قال المقرئ : يعني أن الله سميع بصير ، يعني [أن الله سمعاً وبصراً]^(٣) قال أبو داود : وهذا رد على / الجهمية .

[١/٧٩-٧٩]

حرملة هو ابن عمران بن قراد التجيبي أبو حفص ، قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين : حرملة بن عمران التجيبي ثقة . ذكر ذلك ابن أبي حاتم^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جويرية ، عن نافع ، عن عبد الله قال : « ذكر الدجال عند النبي ﷺ فقال : إن الله لا يخفى عليكم ، إن الله ليس بأعور - وأشار بيده إلى عينه - وإن المسيح الدجال أعور عين اليمنى ، كأن عينه عنبه طافية » .

مسلم^(٦) : حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا فضيل - يعني ابن عياض - عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيدة السلماني ، عن عبد الله بن مسعود قال : « جاء حبر إلى النبي ﷺ فقال : يا محمد - أو يا أبا القاسم - إن الله

(١) (٥ / ٢٤٠ - ٢٤١ رقم ٤٦٩٨) .

(٢) النساء : ٥٨ .

(٣) في « الأصل » : أن الله سميعاً بصيراً . والمثبت من سنن أبي داود .

(٤) الجرح والتعديل (٣ / ٢٧٣ - ٢٧٤ ت ١٢٢٢) .

(٥) (١٣ / ٤٠١ رقم ٧٤٠٧) .

(٦) (٤ / ٢١٤٧ رقم ٢٧٨٦ / ١٩) .

يمسك السماوات يوم القيامة على أصبع ، والأرضين على أصبع ، والجبال والشجر على أصبع ، والماء والثرى على أصبع ، وسائر الخلق على أصبع ، ثم يهزهن فيقول: أنا الملك ، أنا الملك . فضحك رسول الله ﷺ تعجباً مما قال الخبر تصديقاً له ، ثم قرأ: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (١) (٢)

وحدثنا (٣): [عثمان] (٤) بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، كلاهما عن جرير ، عن منصور ، بهذا الإسناد قال : « جاء خبر من اليهود إلى رسول الله ﷺ ... » بمثل حديث فضيل ، ولم يذكر : « ثم يهزهن » . وقال : « فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه تعجباً لما قال تصديقاً له . قال رسول الله ﷺ : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ... ﴾ (١) الآية » .

البخاري (٥) : حدثنا مقدم بن محمد ، حدثني عمي القاسم بن يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن الله يقبض يوم القيامة الأرض ، وتكون السماوات بيمينه ، ثم يقول : أنا الملك » .

أبو داود (٦) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء - المعنى - قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن عمر بن حمزة قال : قال سالم : أخبرني عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « يطوي / الله السماوات يوم القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ، أين المتكبرون ، ثم يطوي الله الأرضين ثم يأخذهن - قال ابن العلاء : بيده الأخرى - ثم يقول : أنا الملك ، أين

[١/٧٩-ب]

(١) الزمر : ٦٧ .

(٢) رواه البخاري (٨ / ٤١٢ رقم ٤٨١١ وأطرافه في : ٧٤١٤ ، ٧٤١٥ ، ٧٤٥١ ، ٧٥١٣) والترمذي (٥ / ٣٧١ رقم ٣٢٣٩) والنسائي في الكبرى (٤ / ٤١٣ - ٤١٤ رقم ٧٧٣٦) .

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٢١٤٧ رقم ٢٧٨٦ / ٢٠) .

(٤) تحرفت في « الأصل » إلى : عمر .

(٥) (١٣ / ٤٠٤ رقم ٧٤١٢) .

(٦) (٥ / ٢٤١ رقم ٤٦٩٩) .

الجبارون ، أين المتكبرون»^(١) .

تقدم هذا الحديث لمسلم - رحمه الله - من طريق عمر بن حمزة أيضًا ، وقال فيه : « يأخذهن بشماله » بدلا من « يده الأخرى » .

مسلم^(٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير قالوا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو - يعني ابن دينار - عن عمرو بن أوس ، عن عبد الله ابن عمرو . قال ابن نمير وأبو بكر : يبلغ به النبي ﷺ . وفي حديث زهير قال : قال رسول الله ﷺ : « إن المقسطين عند الله على منابر من نور ، عن يمين الرحمن ، وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا »^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، أنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « يد الله ملأى لا يغيضها نفقة ، سحاء الليل والنهار ، وقال : أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض ، فإنه لم يغيض ما في يده ، وقال : عرشه على الماء ، ويده الأخرى الميزان يخفض ويرفع »^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق بن همام ، ثنا معمر بن راشد ، عن همام بن منبه أخي وهب بن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن رسول الله ، فذكر أحاديث منها : وقال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله قال لي : أنفق أنفق عليك » . وقال رسول الله ﷺ : « يمين الله ملأى لا يغيضها سحاء الليل والنهار ، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض ، فإنه لم يغيض ما في يمينه ، قال : وعرشه على الماء ، ويده الأخرى القبض ويرفع ويخفض »^(٧) .

(١) رواه البخاري (١٣ / ٤٠٤ رقم ٧٤١٣) ومسلم (٤ / ٢١٤٨ رقم ٢٧٨٨) .
(٢) (٣ / ١٤٥٨ رقم ١٨٢٧) .
(٣) رواه النسائي (٨ / ٦١٢ رقم ٥٣٩٤) .
(٤) (١٣ / ٤٠٤ رقم ٧٤١١) .
(٥) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٣٦٣ رقم ١١٢٣٩) .
(٦) (٢ / ٦٩١ رقم ٩٩٣) .
(٧) رواه البخاري (١٣ / ٤١٥ رقم ٧٤١٩) .

باب قوله تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ (١)

مسلم (٢) : حدثنا إسحاق بن موسى ، ثنا أنس بن عياض ، حدثني الحارث ابن أبي ذباب ، عن يزيد بن هرمز وعبد الرحمن الأعرج قالا : سمعنا أبا هريرة قال : قال / رسول الله ﷺ : « احتج آدم وموسى - عليهما السلام - عند ربهما ، فحج آدم موسى ، قال موسى : أنت آدم الذي خلقك الله بيده ، ونفخ فيك من روحه وأسجد لك ملائكته ، وأسكنك في جنته ، ثم أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض؟ قال آدم : أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالته وبكلامه وأعطاك الألواح فيها تبيان كل شيء ، وقربك نجيا؟ فبكم وجدت الله كتب التوراة من قبل أن أخلق؟ قال موسى : بأربعين عاما . قال آدم : فهل وجدت فيها : وعصى آدم ربه فغوى؟ قال : نعم . قال : أفتلومني على أن عملت عملا كتبه الله علي أن أعمله قبل أن يخلقني بأربعين سنة؟ قال رسول الله ﷺ : فحج آدم موسى - عليهما السلام »

[١/ق-٨٠-١]

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب - وألفاظهم متقاربة - قالوا : نا ابن فضيل ، عن عمارة ، عن أبي زرعة قال : « دخلت مع أبي هريرة في دار مروان - يعني فرأى فيها تصاوير - فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله - عز وجل - : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقًا كخلقني ، فليخلقوا ذرة ، أو ليخلقوا حبة ، أو ليخلقوا شعيرة » (٤)

مسلم (٥) : حدثني سريج بن يونس وهارون بن عبد الله قالا : ثنا حجاج بن محمد ، قال : قال ابن جريج : أخبرني إسماعيل بن أمية ، عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن أبي هريرة قال : « أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال : خلق الله - عز وجل - التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ،

(١) الحجر : ٨٦ .

(٢) (٤ / ٢٠٤٣ رقم ٢٦٥٢) .

(٣) (٣ / ١٦٧١ رقم ٢١١١) .

(٤) رواه البخاري (١٠ / ٣٩٨ رقم ٥٩٥٣ وطرفه في ٧٥٥٩) .

(٥) (٤ / ٢١٤٩ - ٢١٥٠ رقم ٢٧٨٩) .

وخلق الشجر يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ،
وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم - عليه السلام - بعد العصر من يوم
الجمعة ، في آخر الخلق ، في آخر ساعة من ساعات الجمعة ، فيما بين العصر إلى
الليل»^(١) .

البخاري : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا يزيد بن زريع ، حدثنا عوف ، ثنا قسامة -
يعني ابن زهير - حدثنا الأشعري ، عن النبي ﷺ .

[١/٨٠ ق-ب] وحدثناه محمد بن المثنى ، ثنا يحيى بن / سعيد ، ثنا عوف ، عن قسامة ،
عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله - تبارك وتعالى - خلق آدم من
قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنوه على قدر ذلك ، منهم الأبيض
والأحمر والأسود ، والسهل والحزن ، والحبيث والطيب ، وبين ذلك »^(٢) .
وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو موسى ، ولا نعلم له طريقاً
إلا هذا الطريق .

باب قوله تعالى ﴿ لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾^(٣)

مسلم^(٤) : حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالا : ثنا محمد بن جعفر ،
حدثني شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي عبيدة ، عن أبي موسى قال : « قام
فينا رسول الله ﷺ بأربع : إن الله - عز وجل - لا ينام ، ولا يتبغى له أن ينام ، يرفع
القسط ويخفضه ، ويرُفَعُ إليه عمل النهار بالليل ، وعمل الليل بالنهار »^(٥) .

(١) أعله البخاري في التاريخ الكبير (١ / ٤١٣ - ٤١٤) وغيره .

(٢) رواه أبو داود (٥ / ٢٢١ رقم ٤٦٦٠) والترمذي (٥ / ١٨٧ - ١٨٨ رقم ٢٩٥٥)

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) البقرة : ٢٥٥ .

(٤) (١ / ١٦٢ رقم ١٧٩) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ٧٠ رقم ١٩٥ ، ١٩٦) .

باب قوله تعالى ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ (١)

البزار : حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن صفوان بن محرز ، عن حكيم بن حزام قال : « بينا رسول الله ﷺ مع أصحابه إذ قال لهم : هل تسمعون ما أسمع؟ قالوا : ما نسمع من شيء . فقال النبي ﷺ : أظت السماء ، وما تلام أن تنطق ، ما فيها موضع شبر إلا وعليه ملك ساجد أو قائم » .

قال أبو بكر : هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا من حديث حكيم ابن حزام عن النبي ﷺ .

باب قوله تعالى ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ (٢)

البزار : حدثنا عبد الله بن أحمد ، ثنا صفوان بن صالح ، ثنا العوام بن صبيح ، حدثنا يونس بن ميسرة ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ (٢) قال : من شأنه أن يغفر ذنباً ، ويكشف كرباً ، ويجيب داعياً ، ويرفع قوماً ، ويضع آخرين . وقال رسول الله ﷺ : فرغ الله لكل عبد من أجله ورزقه ومضجعه وأثره » (٣) .

وهذا الحديث قد روي عن أبي الدرداء من غير وجه ، وهذا من أحسن إسناد يروى عنه .

تم كتاب الإيمان بحمد الله تعالى وعونه .

(١) المذثر : ٣١ .

(٢) الرحمن : ٢٩ .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ٧٣ رقم ٢٠٢) .

كتاب العلم

باب فضل العلم ومن علم وعلم

وهو قوله تعالى : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ

وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ (١)

قال أبو الحسن الدارقطني (٢) : حدثنا ابن صاعد ، ثنا زهير بن محمد والحسن ابن أبي الربيع - واللفظ له - ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش قال : « جئت صفوان بن عسال المرادي فقال : ما جاء بك ؟ فقلت : جئت أطلب العلم . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من خارج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضى بما يصنع » (٣) .
أكثر ما روي هذا الحديث موقوفاً .

أبو داود (٤) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث ، عن داود بن جميل ، عن كثير بن قيس قال : « كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق ، فجاءه رجل فقال : يا أبا الدرداء ، إني جئتك من مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ما جئتك لحاجة . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء

(١) المجادلة : ١١ .

(٢) (١ / ١٩٦ - ١٩٧ رقم ١٥) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ٨٢ رقم ٢٢٦) .

(٤) (٤ / ٢٣٧ رقم ٣٦٣٦) .

ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظ وافر» (١)

قال أبو بكر البزار - وذكر طرفاً من هذا الحديث - : لا نعلم هذا الحديث يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ، وإسناده صالح ، وداود ابن جميل وكثير بن قيس لا نعلمهما معروفين في غير هذا الحديث (٢)

والذي ذكره أبو بكر من هذا الحديث : « العلماء خلفاء الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، ورثوا العلم » .

رواه عن نصر بن علي ، عن عبد الله بن داود .

أبو داود (٣) : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من رجل يسلك طريقاً يطلب فيه علماً إلا سهل الله له به طريق الجنة ، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه » (٤) [١/٨١-ب]

الترمذي (٥) : حدثنا نصر بن علي ، ثنا خالد بن يزيد العتكي ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، ورواه بعضهم فلم يرفعه .

البخاري (٦) : حدثنا سعيد بن عفير ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال حميد بن عبد الرحمن : سمعت معاوية خطيباً يقول : سمعت

(١) زواه الترمذي (٥ / ٤٧ رقم ٢٦٨٢) وابن ماجه (١ / ٨١ رقم ٢٢٣) .

(٢) حاشية : داود ذكره ابن خبان في الثقات .

(٣) (٤ / ٢٣٨ رقم ٣٦٣٨) .

(٤) رواه مسلم (٤ / ٢٠٧٤ رقم ٢٦٩٩) .

(٥) (٥ / ٢٩ رقم ٢٦٤٧) .

(٦) (١ / ١٩٧ رقم ٧١) .

رسول الله ﷺ يقول : « من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم والله يعطي ، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله » (١) .

الترمذي (٢) : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، ثنا خلف بن أيوب العامري عن عوف ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « خصلتان لا تجتمعان في منافق : حسن سمت ولا فقه في الدين » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، ولا نعرف هذا الحديث من حديث عوف إلا من [حديث] (٣) هذا الشيخ خلف بن أيوب ، ولم أر أحداً يروي عنه غير أبي كريب ، ولا أدري كيف هو . انتهى كلام أبي عيسى .

قال ابن أبي حاتم (٤) : خلف بن أيوب العامري ، روى عن عوف ومعمر وإسرائيل ، روى عنه أبو كريب ومحمد بن مقاتل المروزي وأبو معمر ، وسألت أبي عنه فقال : يروي عنه .

البيزار (٥) : حدثنا الفضل بن سهل ، ثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين وألهمه رشده » .

قال أبو بكر : هذا الحديث لا نعلمه يروي عن عبد الله إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواه عن أبي بكر إلا أحمد بن محمد بن أيوب . انتهى كلام أبي بكر .

قال أحمد بن حنبل : / أحمد بن محمد بن أيوب ليس به بأس . [١/٨٢ق-١]

الترمذي (٦) : حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا سلمة بن رجاء ، ثنا الوليد

(١) رواه مسلم (٢ / ٧١٩ رقم ١٠٣٧) .

(٢) (٥ / ٤٨ رقم ٢٦٨٤) .

(٣) من جامع الترمذي .

(٤) الجرح والتعديل (٣ / ٣٧٠ - ٣٧١ ت ١٦٨٧) .

(٥) البحر الزخار (٥ / ١١٧ رقم ١٧٠٠) .

(٦) (٥ / ٥٠ رقم ٢٦٨٥) .

ابن جميل ، ثنا القاسم أبو عبد الرحمن ، عن أبي أمامة الباهلي قال : « ذكر
لرسول الله ﷺ رجلان ، أحدهما عابد والآخر عالم ، فقال رسول الله ﷺ : فضل
العالم على العابد كفضلي على أذنكم . ثم قال رسول الله ﷺ : إن الله وملائكته
وأهل السماوات والأرض ، حتى النملة في جحرها ، وحتى الحوت ليصلون على
معلم الناس الخير » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب . انتهى كلام أبي عيسى .

قال ابن أبي حاتم^(١) : الوليد بن جميل القرشي أبو الحجاج الفلسطيني ،
روى عن القاسم بن عبد الرحمن ويحيى بن أبي كثير ، روى عنه هاشم بن
القاسم أبو النضر وصدقة بن عبد الله السمين وسلمة بن رجاء ويزيد بن هارون ،
رضيه علي بن المدني ، وضعفه أبو زرعة .

والقاسم بن عبد الرحمن هذا هو أبو عبد الرحمن الشامي مولى عبد الرحمن
ابن خالد بن يزيد بن معاوية ، كان من وجهاء دمشق ، روى عنه يحيى بن
الحارث الدماري وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وغيرهما ، ذكره أحمد بن حنبل
فقال : يروي علي بن زيد عنه أعاجيب . وتكلم فيها وقال : ما أرى هذا إلا من
قبل القاسم . انتهى كلام ابن أبي حاتم^(٢) . القاسم هذا وثقه البخاري - رحمه
الله .

الترمذي^(٣) : حدثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن موسى ، أنا الوليد
ابن مسلم ، ثنا روح بن جناح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال
رسول الله ﷺ : « فقيه أشد على الشيطان من ألف عابد »^(٤) .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث
الوليد . انتهى كلام أبي عيسى .

(١) الجرح والتعديل (٩ / ٣٧) .

(٢) الجرح والتعديل (٧ / ١١٣ ت ٦٤٩) .

(٣) (٥ / ٤٨ رقم ٣٦٨١) .

(٤) ابن ماجه (١ / ٨١ رقم ٢٢٢) .

قال أبو حاتم : روح بن جناح لا بأس به .

البيزار : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا عبيد بن جناد ، ثنا عطاء بن مسلم ، عن خالد الخذاء ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « اغد عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ، ولا تكن الخامس فتهلك » .

[١/٢٨٢-ب]

قال البيزار : لم يتابع عطاء على هذا الحديث ، انتهى كلام / أبي بكر .

عطاء هذا هو ابن مسلم الخفاف ، وثقه يحيى بن معين ، وقال أبو حاتم : كان عطاء شيخاً صالحاً ، دفن كتبه ، وليس بقوي .

وعبيد بن جناد هذا هو الحلبي ، روى عن عطاء وابن المبارك ، روى عنه أحمد بن أبي الخواريز وأبو زرعة وغيرهما ، سئل عنه أبو حاتم فقال : صدوق لم أكتب عنه .

ومحمد بن عبد الرحيم هذا هو أبو يحيى صاحب السامري المعروف بصاعقة ، ثقة معروف .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر الأشعري ومحمد بن العلاء - واللفظ لأبي عامر - قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس ، فشربوا منها وسقوا ، وزرعوا ، وأصاب منها طائفة أخرى ، إنما هي قيعان ، لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً ، فذلك مثل من فقه في دين الله ، ونفعه ما بعثني الله به ، فعلم وعلم . ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به »^(٢) .

(١) (٤ / ١٧٨٧ - ١٧٨٨ رقم ٢٢٨٢) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٢١١ رقم ٧٩) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٢٧ رقم ٥٨٤٣) .

أبو بردة : اسمه عامر بن عبد الله .

أبو داود^(١) : (حدثنا يحيى بن أيوب ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، ثنا العلاء بن عبد الرحمن)^(٢) عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة أشياء : من صدقة جارية ، أو علم (يثبت)^(٣) ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له »^(٤) .

أبو بكر بن أبي شيبة : عن أبي خالد الأحمر ، عن الهجري ، عن أبي عياض ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل علم لا يعمل به كمثل كنز لا يتفق منه » .

الهجري هو إبراهيم بن مسلم ، وهو يضعف .

باب الدعاء للمتعلم وطالب العلم

مسلم^(٥) : حدثنا زهير بن حرب و (أبو بكر بن أبي النضر)^(٦) قالوا : ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا ورقاء بن عمر اليشكري قال : سمعت عبيد الله بن أبي يزيد يحدث عن ابن عباس^(٧) « أن النبي ﷺ أتى الخلاء ، فوضعت له وضوءاً ، فلما خرج قال : من / وضع هذا ؟ في رواية زهير : قالوا . وفي رواية أبي بكر -

[١/٨٣-٨٤]

(١) (٤ / ٤٠١ رقم ٢٨٧٢) .

(٢) كذا في رواية ابن داسة - كما في حاشية السنن - ورواية أبي الحسن بن العبد - كما في تحفة الأشراف (١٠ / ٢٢١ رقم ١٣٩٧٥) - أما رواية اللؤلؤي ففيها : حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، حدثنا ابن وهب ، عن سليمان - يعني ابن بلال - عن العلاء بن عبد الرحمن .

(٣) كذا في « الأصل » .

(٤) رواه مسلم (٣ / ١٢٥٥ رقم ١٦٣١) والترمذي (٣ / ٦٥١ رقم ١٣٧٦) والنسائي (٦ / ٥٦١ رقم ٣٦٥٣) .

(٥) (٤ / ١٩٢٧ رقم ٢٤٧٧) .

(٦) في صحيح مسلم : أبو بكر بن النضر . وهو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر هاشم ابن القاسم ، وأكثر ما ينسب إلى جده .

(٧) تصحفت في « الأصل » إلى : عياس . بالياء المثناة التحتانية .

قلت: ابن عباس . قال : اللهم فقهه»^(١) .

البخاري^(٢) : حدثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا خالد ، عن عكرمة ،
عن ابن عباس قال : « ضممني رسول الله ﷺ وقال : اللهم علمه الكتاب »^(٣) .

باب ما يذكر من عالم المدينة

الترمذي^(٤) : حدثنا الحسن بن الصباح البزار وإسحاق بن موسى ، قالا : ثنا
سفيان بن عيينة ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن أبي صالح ، عن أبي
هريرة رواية : « يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون
أحدًا أعلم من عالم المدينة »^(٥) .

قال أبو عيسى : (هذا حديث حسن صحيح)^(٦) . قال عبد الرزاق وابن
عيينة : هو مالك بن أنس ، وأما العمري عبد العزيز بن عبد الله ، فلم يكن بعالم
وإنما كان متزهدها ، وقال إسحاق بن موسى : سمعت ابن عيينة يقول : هو
العمري عبد العزيز بن عبد الله^(٧) .

باب الاغتباط بالعلم والحكمة

مسلم^(٨) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن إسماعيل ، عن قيس
قال : قال عبد الله بن مسعود .

-
- (١) رواه البخاري (١ / ٢٩٤ رقم ١٤٣) والنسائي في الكبرى (٥ / ٥١ رقم ٨١٧٧) .
 - (٢) (١ / ٢٠٤ رقم ٧٥) .
 - (٣) رواه الترمذي (٥ / ٦٨١ رقم ٣٨٢٤) والنسائي في الكبرى (٥ / ٥٢ رقم ٨١٧٩)
وابن ماجه (١ / ٥٨ رقم ١٦٦) .
 - (٤) (٥ / ٤٦ رقم ٢٦٨٠) .
 - (٥) رواه النسائي في الكبرى (٢ / ٣٨٩ رقم ٤٢٩١) .
 - (٦) كذا في تحفة الأحوذى (٧ / ٤٤٨ رقم ٢٨٢٠) ، وفي جامع الترمذي وعارضة
الأحوذى (١٠ / ١٥٣) وتحفة الأشراف (٩ / ٤٤٥ رقم ١٢٨٧٧) : هذا حديث حسن .
 - (٧) راجع تحفة الأحوذى (٧ / ٤٤٩) .
 - (٨) (١ / ٥٥٩ رقم ٨١٦) .

وحدثنا ابن نمير ، ثنا أبي ومحمد بن بشر ، قالوا : ثنا إسماعيل ، عن قيس ، سمعت عبد الله بن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا فسلطه علىهلكته في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها » (١) .

باب الخروج في طلب العلم

البخاري (٢) : حدثنا أبو القاسم خالد بن خلي ، ثنا محمد بن حرب قال : ثنا الأوزاعي ، أخبرنا الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن ابن عباس « أنه تمارى والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى ، فمر بهما أبي بن كعب ، فدعاه ابن عباس فقال : إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى - الذي سأل السبيل إلى لقيه - هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه؟ فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه يقول : بينما موسى في ملا من بني إسرائيل إذ جاءه رجل فقال : أتعلم أن أحداً أعلم منك؟ قال موسى : لا . فأوحى الله - عز وجل - إلى موسى : بلي ، عبدنا خضر . فسأل السبيل إلى لقيه ، فجعل / الله له الحوت آية ، وقيل له : إذا فقدت الحوت فارجع ، فإنك ستلقاه ، فكان موسى يتبع أثر الحوت في البحر ، فقال فتى موسى لموسى : أرايت إذ أوينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره . قال موسى : ذلك ما كنا نبغي . فارتدا على آثارهما قصصاً ، فوجدوا خضراً ، فكان من شأنهما ما قص الله في كتابه » (٣) .

[١/ق ٨٣-ب]

وسياتي هذا الحديث بطوله من طريق مسلم في كتاب التفسير - إن شاء الله .

(١) رواه البخاري (١ / ١٩٩ رقم ٧٣ وأطرافه في : ١٤٠٩ ، ٧١٤١ ، ٧٣١٦) والنسائي

في الكبرى (٣ / ٤٢٦ رقم ٥٨٤٠) وابن ماجه (٢ / ١٤٠٨ رقم ٤٢٠٨) .

(٢) (١ / ٢٠٨ - ٢٠٩ رقم ٧٨) .

(٣) رواه مسلم (٤ / ١٨٤٧ رقم ٢٣٨٠) والترمذي (٥ / ٣٠٩ رقم ٣١٤٩) والنسائي

في الكبرى (٦ / ٣٨٩ رقم ١١٣٠٨) .

باب الرحلة في المسألة النازلة

البخاري^(١) : حدثنا محمد بن [مقاتل]^(٢) أبو الحسن ، أنا عبد الله ، أنا عمر ابن سعيد بن أبي حسين ، حدثني عبد الله بن أبي مليكة ، عن عقبة بن الحارث « أنه تزوج ابنة لأبي إهاب بن عزيز ، فأنته امرأة فقالت : إنني قد أرضعت عقبة والتي تزوج بها . قال لها عقبة : ما أعلم أنك أرضعتني ، ولا أخبرتني . فركب إلى رسول الله ﷺ بالمدينة فسأله ، قال رسول الله ﷺ : كيف وقد قيل ؟ ففارقها عقبة ، ونكحت زوجاً غيره »^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا محمد ، أنا المحاربي ، ثنا صالح بن حيان ، قال عامر الشعبي : حدثني أبو بردة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لهم أجران : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله وحق مواليه ، ورجل كانت عنده أمة (يطؤها)^(٥) فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها ، فله أجران »^(٦) .

ثم قال عامر : أعطيناكها بغير شيء قد كان يركب فيما دونها إلى المدينة .

باب ما جاء في طلب العلم لغير الله

أبو داود^(٧) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سريج بن النعمان ، ثنا فليح ، عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري ، عن سعيد بن يسار ،

(١) (١ / ٢٢٢ رقم ٨٨) .

(٢) في « الأصل » : العلاء . والمثبت من صحيح البخاري .

(٣) رواه أبو داود (٤ / ٢٢٠ - ٢٢١ رقم ٣٥٩٨) والنسائي (٦ / ٤١٨ رقم ٣٣٣٠) والترمذي (٣ / ٤٤٨ رقم ١١٥١) .

(٤) (١ / ٢٢٩ رقم ٩٧) .

(٥) ليست في صحيح البخاري المطبوع مع الفتح ، وقال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ١٩٣) : زاد في رواية الأربعة : يطؤها .

(٦) رواه مسلم (١ / ١٣٤ رقم ١٥٤) والترمذي (٣ / ٤١٥ رقم ١١١٦) والنسائي (٦ / ٤٢٥ رقم ٣٣٤٤) وابن ماجه (١ / ٦٢٩ رقم ١٩٥٦) .

(٧) (٤ / ٣٤٥ - ٣٤٦ رقم ٣٦٥٦) .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم علماً مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة »^(١) يعني : ربحها .

الترمذي^(٢) : حدثنا علي بن نصر ، ثنا محمد بن عباد الهنائي ، ثنا علي بن المبارك ، عن أيوب السختياني / عن خالد بن دريك ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « من تعلم علماً لغير الله - أو أراد به غير الله - فليتبوأ مقعده من النار »^(٣) .

[١/٢٤٨-١]

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . انتهى كلام أبي عيسى .

خالد بن دريك ثقة ، سئل عنه يحيى بن معين فقال : هو مشهور .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي ، حدثنا خالد بن الحارث ، ثنا ابن جريج ، ثنا يونس بن يوسف ، عن سليمان بن يسار قال : تفرق الناس عن أبي هريرة فقال له نائل أهل الشام^(٥) : أيها الشيخ حدثني حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . قال : نعم ، سمعت رسول الله يقول : « إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتي به فعرفه نعمته فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت . قال : كذبت ، ولكنك قاتلت لأن يقال : جريء ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار . ورجل تعلم العلم وعلمه ، وقرأ القرآن ، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمت العلم وعلمته ، وقرأت فيك القرآن (وعلمته)^(٦) قال : كذبت ولكنك تعلمت العلم لي قال : عالم ، وقرأت القرآن لي قال : هو قارئ ، فقد قيل . ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار . ورجل وسع الله عليه ، وأعطاه من أصناف المال كله ،

(١) رواه ابن ماجه (١ / ٩٢ رقم ٢٥٢) .

(٢) (٥ / ٣٢ رقم ٢٦٥٥) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٣ / ٤٥٧ رقم ٥٩١٠) وابن ماجه (١ / ٩٥ رقم ٢٥٨) .

(٤) (٣ / ١٥١٣ - ١٥١٤ رقم ١٩٠٥) .

(٥) أي : مقدمهم ، وراجع شرح النووي .

(٦) ليست في صحيح مسلم .

فأتى به فعرفه نعمه ، فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : ما تركت من سبيل
تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك . قال : كذبت ، ولكنك فعلت كي يقال : هو
جواد ، فقد قيل . ثم أمر به ، فسحب على وجهه حتى ألقي في النار» (١) .

البيزار (٢) : حدثنا محمد بن موسى القطان ، ثنا سليمان بن زياد بن عبيد الله ،
ثنا شيبان أبو معاوية ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من
طلب العلم لياهي به العلماء ويماري به السفهاء ويصرف به وجوه الناس فهو في
النار » .

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد ، وسليمان روى عنه
غير واحد من أهل العلم ، ولم يتابع على هذا الحديث .

روى هذا الحديث أبو عيسى الترمذي (٣) عن أبي الأشعث ، عن أمية بن
خالد ، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، عن
النبي ﷺ . قال : وإسحاق بن يحيى تكلم فيه من قبل حفظه .

باب ما جاء في كاتم العلم

أبو داود (٤) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا / حماد ، أنا علي بن الحكم ،
عن عطاء ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من سئل عن علم فكتمه
ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة » (٥) .

(١) رواه النسائي (٦ / ٣٣١ رقم ٣١٣٧) .

(٢) كشف الأستار (١ / ١٠١ رقم ١٧٨) .

(٣) (٥ / ٣٢ رقم ٢٦٥٤) .

(٤) (٤ / ٢٤٤ رقم ٣٦٥٠) .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ٢٩ رقم ٢٦٤٩) وابن ماجه (١ / ٩٦ رقم ٢٦١) وقال الترمذي :

حديث حسن .

باب الأمر بتعليم الجاهل

وما كان عليه النبي ﷺ من حسن التعليم

مسلم (١) : حدثني أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثني ومحمد بن بشار بن عثمان - واللفظ لأبي غسان وابن مثني - قالا : ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته : « ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني يومي هذا ، كل مال نحلته عبداً حلالاً ، وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم ، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم ، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً ، وإن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب ، وقال : إنما بعثتك لأبتيك وأبتي بك ، وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويقظان ، وإن الله أمرني أن أحرق قريشاً ، فقلت : رب إذن يثلغوا رأسي ، ويدعوه خبزة . قال : استخرجهم كما أخرجوك ، واغزهم نغزك ، وأنفق فسنفق عليك ، وابعث جيشاً نبعت خمسة مثله ، وقاتل بمن أطاعك من عصاك ، قال : وأهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مقسط [موفق] (٢) متصدق ، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم ، وعفيف متعفف ذو عيال . قال : وأهل النار خمسة : الضعيف الذي لا زبر له ، والذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون أهلاً ولا مالاً ، والحائن الذي لا يخفى له طمع - وإن دق - إلا خانه ، ورجل لا يصبح ولا يمسي إلا وهو يخادعك عن أهلك ومالك ، وذكر البخل والكذب (٣) والشنظير الفحاش (٤) .

ولم يذكر أبو غسان في حديثه : « وأنفق فسنفق عليك » .

(١) (٤ / ٢١٩٧ - ٢١٩٨ رقم ٢٨٦٥) .

(٢) في « الأصل » : موثر . والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) تكررت في « الأصل » .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ٢٦ رقم ٨٠٧٠) .

وحدثني^(١) عبد الرحمن بن بشر العبدي ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام صاحب الدستوائي ، ثنا قتادة ، عن مطرف ، عن عياض بن حمار « أن رسول الله ﷺ قال ذات يوم . . . » وساق الحديث وقال في آخره : وقال يحيى : قال شعبة عن قتادة : سمعت مطرفاً في هذا الحديث .

أبو داود الطيالسي^(٢) : حدثنا هشام / الدستوائي ، عن قتادة ، عن مطرف بن [١/٣٨٥-١] عبد الله ، عن عياض ، عن رسول الله ﷺ . فذكر هذا الحديث والخطبة .

قال أبو داود : فحدثنا همام قال : كنا عند قتادة فذكرنا الحديث فقال يونس : وما كان فينا أحد أحفظ منه ، إن قتادة لم يسمع هذا الحديث من مطرف ، قال : فعبنا ذلك عليه فقال : سلوه ، قال : فهيناه ، وجاءه أعرابي فقلنا للأعرابي : سل قتادة عن خطبة النبي ﷺ من حديث عياض ، أسمعته من مطرف ؟ فقال له الأعرابي : يا أبا الخطاب ، أخبرني عن خطبة رسول الله ﷺ من حديث عياض أسمعته من مطرف ؟ فغضب قتادة ، فقال : حدثني ثلاثة عنه : حدثني يزيد أخوه ابن عبد الله بن الشخير ، وحدثني العلاء بن زياد ، وذكر ثالثاً . انتهى حديث الطيالسي وكلامه .

رواه أبو بكر البزار^(٣) فقال : ثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الصمد .

وثنا أحمد بن منصور ، ثنا عمرو بن عاصم قالاً جميعاً : ثنا همام ، عن قتادة قال : حدثني أربعة عن مطرف بن عبد الله : منهم يزيد بن عبد الله والعلاء ابن زياد ورجلان آخران نسيهما همام ، عن عياض ، سمع رسول الله ﷺ .

وهكذا رواه ابن أبي شيبة ، عن عفان ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، حدثني العلاء ابن زياد ويزيد أخو المطرف قال : وحدثني عقبه كل هؤلاء يقول : حدثني مطرف أن عياض بن حمار حدثه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول .

وقد تقدم حديث أبي بكر البزار في كتاب الإيمان في باب كلام الرب - سبحانه .

(١) صحيح مسلم (٤ / ٢١٩٨ رقم ٢٨٦٥) .

(٢) (١٠٧٩ / ١٤٥) .

(٣) البحر الزخار (٨ / ٤١٩ - ٤٢٠ رقم ٣٤٩٠ - ٣٤٩١) .

مسلم^(١) : حدثنا شيبان ، ثنا سليمان بن المغيرة ، ثنا حميد بن هلال قال : قال أبو رفاعة : « انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب قال : فقلت : يا رسول الله ، رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه . قال : فأقبل علي رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إلي ، فأني بكرسي ، حسبت قوائمه حديداً ، قال : ففعد عليه رسول الله ﷺ ، وجعل يعلمني مما علمه الله ، ثم أتى خطبته فأتم آخرها »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا إسحاق بن منصور ، ثنا محمد بن يوسف ، ثنا الأوزاعي ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، حدثني عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي قال : « بينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة / إذ عطس رجل من القوم فقلت : يرحمك الله ، فحدقني القوم بأبصارهم . فقلت : واثكل أميا ، ما لكم تنظرون إلي ؟ قال : فضرب القوم أيديهم على أفخاذهم ، فلما رأيتهم يسكتوني لكني سكت ، فلما انصرف رسول الله ﷺ دعاني - بأبي وأمي هو ، ما ضربني ولا كهرني ولا شتمني ، ما رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه - قال : إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هي التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن »^(٤) .

[١/٢٥٥-ب]

هذا مختصر ، وقد تقدم بكماله من طريق مسلم - رحمه الله - في باب هل يقال : أين الله^(٥) ؟

باب تعليم الرجل أمته وأهله

البخاري^(٦) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا [عبد الواحد]^(٧) ، ثنا صالح

(١) (٢ / ٥٩٧ رقم ١٧٦) .

(٢) زواه النسائي (٨ / ٦١١ رقم ٥٣٩٢) .

(٣) السنن الكبرى (١ / ١٩٨ رقم ٥٥٦) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٣٨١ رقم ٥٣٧) وأبو داود (٢ / ٣٢ رقم ٩٢٧) .

(٥) (ص ٦٢ - ٦٣) .

(٦) (٩ / ٢٩ رقم ٥٠٨٣) .

(٧) في « الأصل » : عبد الوارث . والتصويب من صحيح البخاري .

الهمداني^(١) ، ثنا الشعبي ، حدثني أبو بردة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ :
 « أيما رجل كانت عنده وليدة ، فعلمها فأحسن تعليمها ، وأدبها فأحسن تأديبها ، ثم
 أعتقها وتزوجها فله أجران ، وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبية وآمن - يعني
 بي - فله أجران ، وأيما مملوك أدى حق مواليه وحق ربه فله أجران »^(٢) .

قال الشعبي : خذها بغير شيء قد كان الرجل يرحل فيما دونه إلى المدينة .
 وقال أبو بكر ، عن أبي حصين ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ :
 « أعتقها ثم أصدقها » .

البخاري^(٣) : حدثنا معلى بن أسد ، ثنا وهيب ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ،
 عن مالك بن الحويرث قال : « أتيت النبي ﷺ في نفر من قومي ، فأقمنا عنده
 عشرين ليلة ، وكان رحيماً رقيقاً ، فلما رأى شوقنا إلى أهلينا قال : ارجعوا فكونوا
 فيهم ، وعلموهم ، وصلوا ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ، وليؤمكم
 أكبركم »^(٤) .

باب الأمر بالتبليغ عن النبي ﷺ والحض على ذلك

البخاري^(٥) : حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، ثنا الأوزاعي ، ثنا حسان
 ابن عطية ، عن أبي كبشة ، عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال : « بلغوا
 عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ
 مقعده من النار »^(٦) .

-
- (١) تحرفت في صحيح البخاري المطبوع مع الفتح إلى : الهمداني .
 (٢) رواه مسلم (١ / ١٣٤ رقم ١٥٤) والترمذي (٣ / ٤١٥ رقم ١١١٦) والنسائي (٦ /
 ٤٢٥ رقم ٣٣٤٤) وابن ماجه (١ / ٦٢٩ رقم ١٩٥٦) .
 (٣) (٢ / ١٣٠ رقم ٦٢٨) .
 (٤) رواه مسلم (١ / ٤٦٥ رقم ٦٧٤) وأبو داود (١ / ٤٢٩ رقم ٥٩٠) والترمذي (١ /
 ٣٩٩ رقم ٢٠٥) والنسائي (٢ / ٣٣٥ رقم ٦٣٣) وابن ماجه (١ / ٣١٣ رقم ٩٧٩) .
 (٥) (٦ / ٥٧٢ رقم ٣٤٦١) .
 (٦) رواه الترمذي (٥ / ٤٠ رقم ٢٦٦٩) .

النسائي^(١) : أخبرنا محمد بن بشار ، ثنا محمد [ثنا]^(٢) شعبة ، عن أبي حمزة قال : « كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس ، فأتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر ، فنهى عنه قال : إن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ فقالوا : يا رسول الله ، إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وإن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، وإنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في شهر حرام فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ، وندخل به الجنة ، فأمرهم بأربع ، ونهاهم عن أربع [أمرهم]^(٣) بالإيمان بالله وحده . قال : هل تدرؤن ما الإيمان بالله ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم . قال : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن يعطوا الخمس من المغنم . ونهاهم عن الدبأء ، والحتتم والمزفت - قال شعبة : وربما قال : النقيير ، وربما قال : المقير - فقال : احفظوه وأخبروا به من وراءكم »^(٤) .

النسائي^(٥) : أخبرني (أحمد)^(٦) بن عبد الله بن الحكم ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ، حدثني شعبة ، حدثني عمر بن سليمان ، عن عبد الرحمن بن أبان [بن]^(٧) عثمان ، عن أبيه قال : « خرج زيد بن ثابت من عند مروان قريباً من نصف النهار ، فقلت إليه فسألته فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : نضر الله امرأً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقيه »^(٨) .

(١) السنن الكبرى (٣ / ٤٣١ رقم ٥٨٤٩) .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : ابن .

(٣) من سنن النسائي .

(٤) رواه البخاري (٧ / ٦٨٦ رقم ٤٣٦٩) ومسلم (٣ / ١٥٧٩ رقم ١٩٩٥) وأبو داود

(٤ / ٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ٣٦٨٥) والترمذي (٤ / ١٥٣ رقم ١٥٩٩) .

(٥) (٣ / ٤٣١ رقم ٥٨٤٧) .

(٦) في بعض نسخ السنن الكبرى : محمد . والصواب أحمد كما في « الأصل » وتحفة

الأشراف (٣ / ٢٠٦ رقم ٣٦٩٤) وأحمد بن عبد الله بن الحكم هو أبو الحسين البصري

المعروف بابن الكرادى .

(٧) تحرفت في « الأصل » إلى : عن .

(٨) رواه أبو داود (٤ / ٣٤٤ رقم ٣٦٥٢) والترمذي (٥ / ٣٣ رقم ٢٦٥٦) .

عمر بن سليمان هذا هو من ولد عمر بن الخطاب ، ثقة ، وثقه النسائي وابن معين .

باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب

البخاري^(١) : حدثني عبد الله بن يوسف ، حدثني الليث - هو ابن سعد - حدثني سعيد ، عن أبي شريح « أنه قال لعمر بن سعيد - وهو يبعث البعوث إلى مكة)^(٢) - ائذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به النبي ﷺ الغد من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به ، حمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ، فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ، ولا يعضد بها شجرة ، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا : إن الله - عز وجل - قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم ، وإنما أذن لي فيها ساعة من / نهار ، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس ، وليبلغ الشاهد الغائب . فقيل لأبي شريح : ما قال عمرو ؟ قال : أنا أعلم منك يا أبا شريح ، لا نعيذ عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخربة »^(٣) .

[١/٨٦-ب]

باب رب مبلغ أوعى من سامع

وحامل فقهه إلى من هو أفقه وأجر التبليغ

البخاري^(٤) : حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه قال : « ذكر النبي ﷺ أنه قعد على بغيره وأمسك إنسان بخطامه - أو بزمامه - قال : أي يوم هذا ؟ فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . قال : أليس يوم النحر ؟ فقلنا : بلى . قال : فأي شهر هذا ؟ فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه . قال : أليس ذي الحجة ؟ قلنا : بلى . قال :

(١) (١ / ٢٣٨ رقم ١٠٤) .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : ملكة .

(٣) رواه مسلم (٢ / ٩٨٧ رقم ١٣٥٤) والترمذي (٣ / ١٦٤ رقم ٨٠٩) والنسائي (٥ / ٢٢٥ رقم ٢٨٧٦) .

(٤) (١ / ١٩٠ رقم ٦٧) .

فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام ، كحرمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا ، ليلغ الشاهد الغائب ، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه «(١) .

الترمذي^(٢) : حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا أبو داود ، أنبأنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، قال : سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه كما سمع ، فرب مبلغ أوعى من سامع »(٣) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

الترمذي^(٤) : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، أخبرني عمر بن سليمان - من ولد عمر بن الخطاب - قال : سمعت عبد الرحمن بن أبان ابن عثمان يحدث عن أبيه قال : « خرج زيد بن ثابت من عند مروان قريباً من نصف النهار قلنا : ما بعث إليه في هذه الساعة إلا لشيء سألته عنه ، فقمنا فسألناه ، فقال : نعم سألنا عن أشياء سمعناها من رسول الله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ورب حامل فقه ليس بفقير »(٥) .

وفي الباب عن ابن مسعود ، ومعاذ ، وجبير بن مطعم ، وأبي الدرداء ، وأنس .

قال أبو عيسى : حديث زيد بن ثابت حديث حسن .

الترمذي^(٦) : حدثنا ابن أبي عمير ، ثنا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ،

-
- (١) رواه مسلم (٣ / ١٣٠٥ رقم ١٦٧٩) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٢ رقم ٥٨٥١) .
 - (٢) (٥ / ٣٤ رقم ٢٦٥٧) .
 - (٣) رواه ابن ماجه (١ / ٨٥ رقم ٢٣٢) .
 - (٤) (٥ / ٣٣ رقم ٢٦٥٦) .
 - (٥) رواه أبو داود (٤ / ٢٤٤ رقم ٣٦٥٢) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣١ رقم ٥٨٤٧) .
 - (٦) (٥ / ٣٤ رقم ٢٦٥٨) .

عن عبد الرحمن / بن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : [١/٨٧-١] « نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » (١) .

أبو داود (٢) : حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد ، عن النبي ﷺ قال : « والله لأن يهدي بهداك رجل واحد خير لك من حمر النعم » .

باب نشر العلم

أبو داود (٣) : حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة قالا : ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « تسمعون ويسمع منكم ، ويسمع ممن يسمع منكم » .

في الباب عن ثابت [بن] (٤) قيس رواه أبو بكر البزار (٥) .

باب رد ما ينكر من الحديث ولا يعرف

الدارقطني (٦) : حدثنا أبو محمد بن صاعد والحسين بن إسماعيل قالا : ثنا الفضل بن سهل ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به ، وما تنكرونه فكذبوا به » .

حدثنا (٧) ابن صاعد ، ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ، حدثنا علي بن المدني ، ثنا يحيى بن آدم بإسناده نحوه ، وزاد : « فأنا أقول ما يعرف ولا ينكر ، ولا أقول ما ينكر ولا يعرف » .

(١) رواه ابن ماجه (١ / ٨٥ رقم ٢٣٢) . (٢) (٤ / ٢٤٥ رقم ٣٦٥٣) .
(٣) (٤ / ٢٤٤ رقم ٣٦٥١) . (٤) تحرفت في « الأصل » إلى : عن .
(٥) كشف الأستار (١ / ٨٧ - ٨٨ رقم ١٤٦) .
(٦) (١ / ٢٠٨ رقم ١٨) . (٧) سنن الدارقطني (١ / ٢٠٨ رقم ١٩) .

البزاري^(١) : حدثنا محمد بن المثني ، حدثنا أبو عامر ، ثنا سليمان بن بلال ، عن ربيعة - يعني ابن أبي عبد الرحمن - عن عبد الملك بن سعيد بن سويد قال : سمعت أبا حميد وأبا أسيد يقولان : قال رسول الله ﷺ : « إذا سمعتم الحديث تعرفه قلوبكم ، وتلين له أشعاركم وأبشاركم ، وترون أنه منكم قريب ؛ فأنا أولاكم به ، وإذا سمعتم الحديث تقشعر منه جلودكم ، وتتغير له قلوبكم أو أشعاركم ، وترون أنه منكم بعيد ؛ فأنا أبعادكم منه » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ من وجه أحسن من هذا . انتهى كلام أبي بكر . ربيعة بن أبي عبد الرحمن هو ربيعة / الرأي أبو عثمان ، واسم أبي عبد الرحمن فروخ مولى لتيمة قريش ، روى عن أنس والسائب بن يزيد ، روى عنه سفیان وشعبة ومالك وسليمان بن بلال ، وهو مدني ثقة حافظ ، ذكر ذلك ابن أبي حاتم^(٢) .

[١/ق-٨٧-ب]

باب النهي عن اعتراض حديث النبي ﷺ

ووجوب الانتهاء عما نهى عنه

مسلم^(٣) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب قالا : كان أبو هريرة يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم » .

مسلم^(٤) : حدثنا ابن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن همام بن ميثم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ذروني ما تركتكم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم ... » نحو حديث الزهري .

(١) كشف الأستار (١/ ١٠٥ - ١٠٦ رقم ١٨٧) .

(٢) الجرح والتعديل (٣/ ٤٧٥ ت ٢١٣١) .

(٣) (٤ / ١٨٣٠ رقم ١٣٣٧ / ١٣٠) .

(٤) (٤ / ١٨٣١ رقم ١٣٣٧ / ١٣١) .

أبو داود^(١) : حدثنا أحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلي قالوا : ثنا سفيان ، عن أبي النضر ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول : لا ندري ، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه »^(٢) .

باب الاقتداء بالنبي ﷺ وسننه

مسلم^(٣) : حدثني أبو بكر بن نافع العبدي ، ثنا بهز ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس « أن نفرًا من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر ، فقال بعضهم : لا أتزوج النساء . وقال بعضهم : لا أكل اللحم . وقال بعضهم : لا أنام على فراش . فحمد الله وأثنى عليه فقال : ما بال أقوام قالوا كذا وكذا . لكنني أصلي وأنام ، وأصوم وأفطر ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله ابن عمر قال : « اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب ، فقال النبي ﷺ : إني اتخذت خاتماً من ذهب (فنبذته)^(٦) وقال : إني لن ألبسه أبداً . فنبذ الناس خواتيمهم » .

البخاري^(٧) : حدثنا عمرو بن عباس ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان ، عن واصل ، عن أبي وائل قال : « جلست إلى شيبة في هذا المسجد قال : جلس إلي عمر في مجلسك هذا فقال : هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا

(١) (٥ / ١٩٢ رقم ٤٥٩٧) .

(٢) رواه الترمذي (٥ / ٣٦ رقم ٢٦٦٣) وابن ماجه (١ / ٦ - ٧ رقم ١٣) وقال الترمذي :

هذا حديث حسن صحيح .

(٣) (٢ / ١٠٢٠ رقم ١٤٠١) .

(٤) رواه النسائي (٦ / ٣٦٨ رقم ٣٢١٧) .

(٥) (١٣ / ٢٨٨ رقم ٧٢٩٨) .

(٦) في صحيح البخاري : فنبذه .

(٧) (١٣ / ٢٦٣ رقم ٧٢٧٥) .

[١/٨٨-١] قسمتها بين المسلمين ، قلت : ما أنت بفاعل . / قال : لم ؟ قلت : لم يفعله صاحبك ؟ قال : هما المرآن يقتدى بهما «^(١) .

البرزار^(٢) : حدثنا الفضل بن سهل ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا سفيان بن حسين ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عمر « أنه كان معه بمكان فحاد عنه ، فأخبرنا أنه قال : كنت مع النبي ﷺ بهذا المكان فحاد عنه ، ففعلت كما فعل »^(٣) .

قال أبو بكر : في هذا الحديث من المعنى أنهم كانوا لا يحبون أن يزولوا عن سنة رسول الله ﷺ ، وأن يتمسكوا بكل شيء رأوه منه .

البخاري^(٤) : حدثنا محمد بن سنان ، ثنا فليح ، ثنا هلال بن علي ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي . قالوا : ومن أبي ؟ قال : من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبي » .

البخاري^(٥) : حدثنا محمد بن عبادة^(٦) ، ثنا يزيد ، ثنا سليم^(٦) بن حيان - وأثنى عليه - ثنا سعيد بن ميناء ، ثنا - أو سمعت - جابر بن عبد الله يقول : « جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو نائم فقال بعضهم : إنه نائم . وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان . فقالوا : إن لصاحبكم هذا مثلاً فاضربوا له مثلاً . فقالوا : مثله كمثل رجل بنى داراً ، وجعل فيها مائدة وبعث داعياً فمن أجاب الداعي دخل الدار ، وأكل من المائدة ، ومن لم يجب الداعي لم يدخل الدار ، ولم

(١) رواه أبو داود (٢ / ٥٣٥ رقم ٢٠٢٤) وابن ماجه (٢ / ١٠٤٠ رقم ٣١١٦) .

(٢) كشف الأستار (١ / ٨١ رقم ١٢٨) .

(٣) حاشية : سنده على شرط الشيخين إلا في سفيان وهو ثقة ، ربما تضعف روايته عن الزهري .

(٤) (١٣ / ٢٦٣ رقم ٧٢٨٠) .

(٥) (١٣ / ٢٦٣ رقم ٧٢٨١) .

(٦) كتب فوقها في « الأصل » : بالفتح . يعني أن عباده بفتح العين ، وسكّيم بفتح السين .

يأكل من المأدبة ، فقالوا : أولوها له يفقهها . قال بعضهم : إنه نائم . وقال بعضهم : إن العين نائمة والقلب يقظان . فقالوا : فالدار الجنة ، والداعي محمد ، فمن أطاع محمداً فقد أطاع الله ، ومن عصى محمداً فقد عصى الله ، ومحمد فرق بين الناس .

البخاري^(١) : حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومًا فقال : يا قوم ، إني رأيت الجيش بعيني أنا النذير العريان فالنجاء . فأطاعه طائفة من قومه فأدلجوا وانطلقوا على مهلتهم فنجوا ، وكذبت طائفة منهم فأصبحوا مكانهم ، فصباحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم ، فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به ، ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق »^(٢) .

[١/٢٨٨-ب]

البخاري^(٣) : حدثنا إسماعيل / حدثني مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « دعوني ما تركتكم ، إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » .

باب منه والتحذير من أهل البدع

الترمذي^(٤) : حدثنا علي بن حجر ، ثنا بقية بن الوليد ، ثنا بجير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، عن العرياض بن سارية قال : « وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، فقال رجل : إن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا يا رسول الله ؟ قال : أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة ، وإن عبد حبشي ، فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً ، وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة ، فمن أدرك ذلك منكم فعليه

(١) (١٣ / ٢٦٤ رقم ٧٢٨٢) .

(٢) رواه مسلم (٤ / ١٧٨٨ رقم ٢٢٨٣) .

(٣) (١٣ / ٢٦٤ رقم ٧٢٨٨) .

(٤) (٥ / ٤٤ رقم ٢٦٧٦) .

بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عَضُوا عليها بالتواجد» (١)

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

ومن طريق الحاكم أبي عبد الله (٢) : حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد عبدوس ، حدثنا عثمان بن سعيد ، ثنا عبد الله بن صالح ، أن معاوية حدثه ، أن ضمرة بن حبيب حدثه ، عن عبد الرحمن بن عمرو ، عن عرباض قال : « وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة ، ذرفت منها الأعين ، فقلنا : إن هذه لموعظة مودع ، فماذا تعهد إلينا ؟ قال : لقد تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، [لا يزيغ] (٣) عنها إلا هالك ، ومن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين بعدي »

النسائي (٤) : أخبرنا عتبة بن عبد الله ، أنا ابن المبارك ، عن سفيان ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : « كان رسول الله ﷺ يقول في خطبته : الحمد لله ، وبشني عليه بما هو له أهل ، ثم يقول : من يهد الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، إن / أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار ، ثم يقول : بعثت أنا والساعة كهاتين . وكان إذا ذكر الساعة احمرت وجنتاه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه ، كأنه نذير جيش : صيحتكم مستكم ، ثم قال : من ترك مالا فإلهه ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإليّ - أو عليّ - وأنا أولى بالمؤمنين » (٥)

باب إثم من أوى محدثاً

البخاري (٦) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن

(١) رواه أبو داود (٥ / ١٩٢ - ١٩٣ رقم ٤٥٩٩) وابن ماجه (١ / ١٧ رقم ٤٤) .

(٢) مستدرک الحاكم (١ / ٩٦) .

(٣) في «الأصل» : فلا يرفع . والمثبت من المستدرک .

(٤) (٣ / ٢٠٩ - ٢١٠ رقم ١٥٧٧) والكبرى (١ / ٥٥٠ رقم ١٧٨٦) .

(٥) رواه مسلم (٢ / ٥٩٢ رقم ٨٦٧) وابن ماجه (١ / ١٧ رقم ٤٥) .

(٦) (٤ / ٩٧ - ٩٨ رقم ١٨٧٠) .

الأعمش ، عن إبراهيم ، عن أبيه ، عن علي قال : « ما عندنا شيء إلا كتاب الله ، وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ : المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا ، من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا [يقبل]^(١) منه صرف ولا عدل . وقال : ذمة المسلمين [واحدة]^(٢) فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل ، ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل »^(٣) .

باب ثواب من سن سنة أو أحيائها أو دعا إليها

مسلم^(٤) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير بن عبد الله قال : « جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ عليهم الصوف فرأى سوء حالهم - قد أصابتهم حاجة - فحث الناس على الصدقة ، فأبطئوا عنه حتى رثي ذلك في وجهه ، قال : ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق ، ثم جاء آخر ، ثم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه ، فقال رسول الله ﷺ : من سن في الإسلام سنة حسنة ، فعمل بها بعده كتب له أجر من عمل بها ، ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة ، فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ، ولا ينقص من أوزارهم شيء » .

الترمذي^(٥) : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا محمد بن عيينة ، عن

/ مروان بن معاوية الفزاري ، عن كثير بن عبد الله المزني ، عن أبيه ، عن جده [١/٨٩-ب]

(١) في « الأصل » : يقبل الله . والمثبت من صحيح البخاري .

(٢) في « الأصل » : واحد . والمثبت من صحيح البخاري .

(٣) رواه مسلم (٢ / ٩٩٤ رقم ١٣٧٠) وأبو داود (٢ / ٥٣٧ رقم ٢٠٢٧) والترمذي (٤ /

٤٣٨ رقم ٢١٢٧) والنسائي (٢ / ٤٨٦ رقم ٤٢٧٨) .

(٤) (٤ / ٢٠٥٩ - ٢٠٦٠ رقم ١٠١٧) .

(٥) (٥ / ٤٥ رقم ٢٦٧٧) .

« أن النبي ﷺ قال لبلال بن الحارث : اعلم . قال : [ما] ^(١) أعلم يا رسول الله ؟ قال : اعلم يا بلال . قال : ما أعلم يا رسول الله ؟ قال : أنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي ، فإن له من الأجر مثل من عمل بها ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن ابتدع بدعة ضلالة - لا ترضي الله ورسوله - كان عليه مثل آثام من عمل بها ، لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً » ^(٢) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ، ومحمد بن عيينة مصيبي شامي .
وروى الترمذي ^(٣) من طريق علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن أنس قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا بني ، إن قدرت أن تصبح وتمسي وليس في قلبك غش لأحد فافعل . ثم قال لي : يا بني ، وذلك من سنتي ، ومن أحيا سنتي فقد أحبني ، ومن أحبني كان معي في الجنة » .

رواه عن مسلم بن حاتم ، عن محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن علي بن زيد .

وعلي بن زيد وثقه أبو بكر البزار ، وقال أبو عيسى : هو صدوق ، إلا أنه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره . وقال البخاري : علي بن زيد ذاهب الحديث . وقد ضعفه جماعة كثيرة .

قال أبو عيسى : ولم يعرف البخاري لسعيد بن المسيب عن أنس هذا الحديث ولا غيره .

باب إثم من دعا إلى ضلالة

مسلم ^(٤) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا : ثنا إسماعيل - يعنون ابن جعفر - عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن

(١) من جامع الترمذي .

(٢) رواه ابن ماجه (١ / ٧٦ رقم ٢٠٩) .

(٣) (٥ / ٤٦ رقم ٢٦٧٨) .

(٤) (٤ / ٢٠٦٠ رقم ٢٩٧٤) .

رسول الله ﷺ قال : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً » (١) .

البيزار (٢) : حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد ، حدثني أبي ، عن أبان بن يزيد ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله أن رسول الله قال : « أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً أو قتله نبي ، وإمام ضلالة » .

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن عبد الله بن نمير - واللفظ لابن أبي شيبة - قالوا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله / بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ؛ لأنه كان أول من سن القتل » (٤) .

باب تفرق المسلمين واتباعهم سنن أهل الكتاب

وقول الله تعالى ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ (٥)

البيزار (٦) : حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : « خط لنا رسول الله يوماً خطاً فقال : هذا في سبيل الله . ثم خط خطوطاً فقال : هذه سبيل ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه . وتلا ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ (٥) ثم وصف لنا

(١) رواه أبو داود (٥ / ١٩٣ - ١٩٤ رقم ٤٦٠١) والترمذي (٥ / ٤٣ رقم ٢٦٧٤) .

(٢) البحر الزخار (٥ / ١٣٨ - ١٣٩ رقم ١٧٢٨) .

(٣) (٣ / ١٣٠٣ - ١٣٠٤ رقم ١٦٧٧) .

(٤) رواه البخاري (٦ / ٤١٩ رقم ٣٣٣٥ طرفه في : ٦٨٦٧ ، ٧٣٢١) والترمذي (٥ /

٤٢ رقم ٢٦٧٣) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٣٤ رقم ١١١٤٢) وابن ماجه (٢ /

٨٧٣ رقم ٢٦١٦) .

(٥) الأنعام : ١٥٣ .

(٦) البحر الزخار (٥ / ١٣١ رقم ١٧١٨) .

ذلك عاصم ، ثم خط عن يمينه وعن شماله» (١)

البخاري (٢) : حدثنا محمد بن عبد العزيز ، ثنا أبو عمر الصنعاني - من اليمن - عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ : « لتبعن سنن من قبلكم ، (شبراً بشبر ، وذراعاً ذراعاً) (٣) ، حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم . قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن ؟ » (٤)

الترمذي (٥) : حدثنا الحسين بن حريث أبو عمار ، ثنا الفضل بن موسى ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى مثل ذلك ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة » .

وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وروى الترمذي (٦) من طريق عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ، عن عبد الله بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو - هو ابن العاص - قال : قال رسول الله ﷺ : « ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل ، حذو النعل بالنعل ، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك ، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة ، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين ملة ، كلهم في النار إلا واحدة . قالوا : من هي يا رسول الله ؟ قال : ما أنا عليه وأصحابي » .

قال أبو عيسى : هذا حديث مفسر غريب .

رواه عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود الحفري ، عن سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن زياد .

وعبد الرحمن هذا ضعفه يحيى بن معين / ويحيى بن سعيد ، وجماعة [١/٩٠-ب]

(١) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٢٤٣ رقم ١١١٧٤) .

(٢) (١٣ / ٣١٢ رقم ٧٣٢) .

(٣) كذا ، والذي في صحيح البخاري : شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع . وهي رواية الكشميهني ، ولغيره : شبراً شبراً ، وذراعاً ذراعاً .

(٤) رواه مسلم (٤ / ٢٠٥٤ رقم ٢٦٦٩) .

(٥) (٥ / ٢٥ رقم ٢٦٤٠) .

(٦) (٥ / ٢٦ رقم ٢٦٤١) .

غيرهما ، وقال فيه أحمد بن حنبل : ليس بشيء . وقال الترمذي في كتاب العلل : رأيت البخاري يثني على عبد الرحمن بن زياد الأفريقي خيراً ويقوي أمره .

الترمذي^(١) : حدثنا الحسن بن عرفة ، عن إسماعيل بن عياش ، عن يحيى ابن أبي عمرو السيباني ، عن عبد الله بن الديلمي قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله - عز وجل - خلق خلقه في ظلمة ، فألقى عليهم من نوره ، فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ، ومن أخطأه ضل ، فلذلك أقول : جف القلم على علم الله » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . انتهى كلام أبي عيسى .

إسماعيل بن عياش هو أبو عتبة الحمصي ، روايته عن الشاميين صحيحة ، ذكر ذلك النسائي ويحيى بن معين وأبو جعفر الطحاوي ، قال أبو جعفر : لم يتكلم أحد في رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين ، ويحيى بن أبي عمرو هذا ثقة شامي ، وقال يزيد بن هارون : ما رأيت شامياً ولا عراقياً أحفظ من إسماعيل ابن عياش .

باب ما جاء فيمن أفتى بغير علم

وما يحذر من زلة العالم

أبو داود^(٢) : حدثنا الحسن بن علي ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن بكر بن عمرو ، عن مسلم بن يسار أبي عثمان ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من أفتني » .

وحدثنا سليمان بن داود ، أنا ابن وهب ، حدثني يحيى بن أيوب ، عن بكر ابن عمرو ، عن عمرو بن أبي نعيمة ، عن أبي عثمان الطنبذي - رضيع عبد الملك ابن مروان - قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « من أفتني

(١) (٥ / ٢٦ رقم ٢٦٤٢) .

(٢) (٤ / ٢٤٣ رقم ٣٦٤٩) .

بغير علم كان إثمه على من أفناه» .

زاد سليمان بن داود في حديثه : « ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانته » هذا لفظ سليمان .

وروى أبو بكر البزار عن عمرو بن علي ، عن محمد بن خالد بن عثمة ، عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن مالك ، عن أبيه ، عن جده قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إني أخاف على أمتي من ثلاث : من زلة عالم ، ومن هوى متبع ، ومن حكم جائر » . وكثير بن عبد الله هذا ضعيف .

باب ما جاء في الجدال

الترمذي^(١) : حدثنا / عبد بن حميد ، ثنا محمد بن بشر ويعلى بن عبيد ، عن حجاج بن دينار ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل . ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلا جِدَالًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ (٢) » (٣)

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، إنما نعرفه من حديث حجاج بن دينار ، وحجاج ثقة مقارب الحديث ، وأبو غالب هو حزور .

باب كتابة العلم

مسلم^(٤) : حدثنا هدا بن خالد الأزدي ، ثنا همام ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي - قال همام : أحسبه قال : متعمداً - فليتبوأ مقعده من النار » (٥)

(١) (٥ / ٣٧٨ رقم ٣٢٥٣) .

(٢) الزخرف : ٥٨ .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٩ رقم ٤٨) .

(٤) (٤ / ٢٢٩٨ - ٢٢٩٩ رقم ٣٠٠٤) .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ٣٨ رقم ٢٦٦٥) والنسائي في الكبرى (٥ / ١٠ رقم ٨٠٠٨) .

اليزار : حدثنا إبراهيم بن زياد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا أبو شهاب ، عن خالد الحذاء ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد قال : « كنا لا نكتب عن رسول الله ﷺ إلا القرآن والتشهد »^(١) .

مسلم^(٢) : حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد جميعاً ، عن الوليد - قال زهير : ثنا الوليد بن مسلم - حدثنا الأوزاعي ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة ، حدثني أبو هريرة قال : « لما فتح الله على رسوله مكة قام في الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن الله حبس عن مكة الفيل ، وسلط عليها رسوله والمؤمنين ، وإنها لن تحل لأحد كان قبلي ، وإنها أحلت لي ساعة من نهار ، وإنها لن تحل لأحد بعدي ، فلا ينفر صيدها ، ولا يختلي شوكتها ، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد ، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين : إما أن يفدى ، وإما أن يقتل . فقال العباس إلا الإذخر يا رسول الله ، فإننا نجعله في قبورنا وبيوتنا . فقال رسول الله ﷺ : إلا الإذخر . فقام أبو شاه - رجل من أهل اليمن - فقال : اكتبوا لي يا رسول الله . فقال رسول الله : اكتبوا لأبي شاه »^(٣) .

قال الوليد : فقلت للأوزاعي : ما قوله : « اكتبوا لي يا رسول الله » ؟ قال : هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ .

أبو داود^(٤) : حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبي شيبة ، قالوا : ثنا يحيى ، عن / [١/٩١ق-ب] عبيد الله بن الأحنس ، عن الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن عمرو قال : « كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه فنهتني قريش وقالوا : أكتب كل شيء تسمعه ، ورسول الله بشر

(١) رواه أبو داود (٤ / ٢٤٠ رقم ٤٧) وهو من رواية أبي الحسن بن العبد عن أبي داود ، كما في التحفة (٣ / ٤٣١ رقم ٤٢٥٨) .

(٢) (٢ / ٩٨٨ رقم ١٣٥٥) .

(٣) رواه البخاري (٥ / ١٠٤ رقم ٢٤٣٤) وأبو داود (٢ / ٥٢٨ - ٥٢٩ رقم ٢٠١٠) والترمذي (٤ / ٢١ رقم ١٤٠٥) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٤ رقم ٥٨٥٥) وابن

ماجه (٢ / ٨٧٦ رقم ٢٦٢٤) .

(٤) (٤ / ٢٣٩ رقم ٣٦٤١) .

يتكلم في الغضب والرضا . فأمسكت عن الكتابة ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بأصبعه إلى فيه فقال : اكتب ، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق .

الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث هذا هو مولى بني عبد الدار ، روى عن يوسف بن ماهك ومحمد بن علي ابن الحنفية ، روى عنه عبيد الله بن الأختس ومعقل بن عبيد الله ، قال يحيى بن معين : الوليد بن عبد الله ثقة . ذكر ذلك ابن أبي حاتم (١) .

البخاري (٢) : حدثنا علي بن عبد الله ، ثنا سفيان ، حدثنا عمرو ، أخبرني وهب بن منبه ، عن أخيه ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : « ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني ، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فإنه كان يكتب ولا أكتب » (٣)

تابعه معمر عن همام عن أبي هريرة .

مسلم (٤) : حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد - واللفظ لسعيد - قالوا : ثنا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عباس : « يوم الخميس ، وما يوم الخميس . ثم بكى حتى بل دمه الحصى ، فقلت : يا ابن عباس ، وما يوم الخميس ؟ قال : اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : اتنوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي . فتنازعوا - وما ينبغي عند نبي تنازع - وقالوا : ما شأنه أهجر ؟ استفهموه . قال : دعوني فالذي أنا فيه خير ، أوصيكم بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم . قال : وسكت عن الثالثة ، أو قالها فأنسيتها » (٥)

(١) الجرح والتعديل (٩ / ٩) .

(٢) (١ / ٢٤٩ رقم ١١٣) .

(٣) رواه الترمذي (٥ / ٤٠ رقم ٢٦٦٨) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٤ رقم ٥٨٥٣) .

(٤) (٣ / ١٢٥٧ - ١٢٥٨ رقم ١٦٣٧) .

(٥) رواه البخاري (٦ / ١٩٦ رقم ٣٠٥٣) وأبو داود (٣ / ٤٨٤ رقم ٣٠٢٣) والنسائي

(٣ / ٤٣٤ رقم ٥٨٥٤) .

باب كتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان

البخاري^(١) : حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، حدثني إبراهيم بن سعد ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أن عبد الله بن عباس أخبره « أن رسول الله ﷺ / بعث بكتابه رجلا ، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين ، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى ، فلما قرأه مزقه . فحسبت أن ابن المسيب قال : فدعا عليهم رسول الله ﷺ أن يمزقوا كل ممزق »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرني محمد بن آدم ، عن عبد الرحيم - وهو ابن سليمان - عن سليمان الشيباني ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « كتب رسول الله ﷺ إلى أهل جرش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب، وعن التمر والبسر »^(٤) .

النسائي^(٥) : أخبرنا أحمد بن حرب ، ثنا أبو معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « كتب رسول الله ﷺ إلى أهل جرش ينهاهم أن يخلطوا التمر والزبيب » .

باب ما جاء في حديث أهل الكتاب

وأخذ عنهم وتعلم لسانهم

البخاري^(٦) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : « كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ :

(١) (١ / ١٨٥ رقم ٦٤) .

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٦ رقم ٥٨٥٩) .

(٣) السنن الكبرى (٣ / ٤٣٦ رقم ٥٨٦١) .

(٤) رواه مسلم (٣ / ١٥٧٦ رقم ١٩٩٠) .

(٥) السنن الكبرى (٣ / ٤٣٧ رقم ٥٨٦٢) .

(٦) (١٣ / ٣٤٥ رقم ٧٣٦٢) .

لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ﴿١﴾ قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم ﴿٢﴾ الآية

أبو داود^(٣) : حدثنا أحمد بن ثابت ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني ابن أبي نملة الأنصاري ، عن أبيه « أنه بينما هو جالس عند رسول الله ﷺ وعنده رجل من اليهود مر بجنائز فقال : يا محمد ، هل تتكلم هذه الجنائز ؟ فقال النبي ﷺ : الله أعلم . قال اليهودي : إنها تتكلم . فقال النبي ﷺ : ما حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ، ولا تكذبوهم ، وقولوا : آمنا بالله ورسله ، فإن كان باطلا لم تصدقوه ، وإن كان حقا لم تكذبوه . »

البخاري^(٤) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ثنا ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، أن ابن عباس قال : « كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء ، وكتابكم الذي أنزل على رسوله أحدث ، تقرأونه محضاً ، لم يشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه ، وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا : هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، ألا ينهاكم ما / جاءكم من العلم عن مسألتهم ، والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل إليكم . »

[١/٩٢٣-ب]

النسائي^(٥) : أخبرنا الفضل بن العباس بن إبراهيم ، ثنا عفان ، ثنا همام ، حدثنا زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي »^(٦) .

أبو داود^(٧) : حدثنا ابن المثنى ، ثنا معاذ ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي

(١) البقرة : ١٣٦ .

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٤٢٦ رقم ١١٣٨٧) .

(٣) (٤ / ٢٣٨ رقم ٣٦٣٩) .

(٤) (١٣ / ٣٤٥ رقم ٧٣٦٣) .

(٥) السنن الكبرى (٣ / ٤٣١ رقم ٥٨٤٨) .

(٦) رواه مسلم (٤ / ٢٢٩٨ رقم ٣٠٠٤) والترمذي (٥ / ٣٨ رقم ٢٦٦٥) .

(٧) (٤ / ٢٤٥ رقم ٣٦٥٥) .

حسان ، عن عبد الله بن عمرو قال : « كان رسول الله ﷺ يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يصبح ما يقوم إلا إلى عظيم صلاة » .

أبو داود^(١) : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت قال : قال زيد بن ثابت : « أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب اليهود ، وقال : إني والله ما آمن اليهود على كتابي . فتعلمته فلم يمر بي نصف شهر حتى حذفته ، فكنت أكتب له إذا كتب ، وأقرأ له إذا كتب إليه »^(٢) .

ابن أبي الزناد اسمه عبد الرحمن .

ورواه أبو عيسى^(٣) : عن علي بن حجر ، عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، بهذا الإسناد وقال : حديث حسن صحيح ، قال : وقد روي من غير هذا الوجه عن زيد ، رواه الأعمش ، عن ثابت بن عبيد الأنصاري ، عن زيد بن ثابت قال : « أمرني رسول الله ﷺ أن أتعلم السريانية » .

حديث الأعمش هذا رواه أبو بكر بن أبي خيثمة قال : ثنا أبي ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ : « تحسن السريانية ، إنها تأتيني كتب ؟ قلت : لا . قال : فتعلمها . قال : فتعلمتها في سبعة عشر يوماً » .

باب ما جاء في القصص

البخاري : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « لم نقص على عهد النبي ﷺ ولا أبي بكر ، ولا عمر » .

وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا الثوري وأبو أسامة .

البخاري : حدثنا نصر بن علي والفضل بن سهل ، قالا : ثنا أبو أحمد ، عن

(١) (٤ / ٢٣٩ رقم ٣٦٤٠) .

(٢) علقه البخاري (١٣ / ١٩٧ رقم ٧١٩٥) ورواه الترمذي (٥ / ٦٤ رقم ٢٧١٥) .

(٣) (٥ / ٦٤ رقم ٢٧١٥) .

شريك ، عن أبي سنان ، عن ابن أبي الهذيل ، عن خباب أن النبي ﷺ قال :
« إن بني إسرائيل لما ضلوا قصوا » .

أبو سنان اسمه ضرار بن مرة ، وابن أبي الهذيل اسمه عبد الله .
قال أبو بكر : إسناده / هذا الحديث إسناده حسن .

[١/٩٣-١]

أبو داود^(١) : حدثنا محمود بن خالد ، ثنا أبو مسهر ، حدثني عباد بن عباد
الخواص ، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني ، عن عمرو بن عبد الله السيباني ،
عن عوف بن مالك الأشجعي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يقص إلا
أمير أو مأمور أو مختال » .

عمرو بن عبد الله السيباني لا أعلم روى عنه إلا يحيى بن أبي عمرو السيباني .
أبو داود^(٢) : حدثنا مسدد ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن المعلى بن زياد ، عن
العلاء بن بشير المزني ، عن أبي الصديق الناجي ، عن أبي سعيد الخدري قال :
« جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين - إن بعضهم ليستر ببعض من العري -
وقارئ يقرأ علينا ؛ إذ جاء رسول الله ﷺ فقام علينا ، فلما قام رسول الله ﷺ سكت
القارئ ، فسلم ثم قال : ما كنتم تصنعون ؟ فقلنا : يا رسول الله ، كان قارئ يقرأ
علينا ، وكنا نسمع إلى كتاب الله ، فقال رسول الله ﷺ : الحمد لله الذي جعل من
أمتي من أمرت أن أصبر نفسي معهم . قال : فجلس رسول الله ﷺ ووسطنا ليعدل
بنفسه فينا ثم قال بيده هكذا ، فتحلقوا وبرزت وجوههم له ، فما رأيت رسول الله
ﷺ عرف منهم أحداً غيري ، فقال رسول الله ﷺ : أبشروا يا معشر ضعاليك
المهاجرين بالنور التام يوم القيامة ، تدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم ،
وذلك خمسمائة سنة » .

العلاء بن بشير لا أعلم روى عنه إلا المعلى ، والمعلى هو ابن زياد القردوسي ،
أبو الحسن ثقة مشهور .

(١) (٤ / ٢٤٦ رقم ٣٦٥٧) .

(٢) (٤ / ٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٣٦٥٨) .

باب التحلق في المسجد

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس - فيما قرئ عليه - عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب أخبره ، عن أبي واقد الليثي « أن رسول الله ﷺ بينما هو جالس في المسجد - والناس معه - إذ أقبل نفر ثلاثة ، فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ وذهب واحد ، قال : فوقفا على رسول الله ﷺ فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس ، وأما الآخر فجلس خلفهم ، وأما الثالث فأدبر ذاهباً ، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال : ألا أخبركم عن نفر الثلاثة ؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فأواه الله ، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه ، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه »^(٢) .

[١/ق ٩٣-ب]

/ باب لعن من جلس وسط الحلقة

البيهقي^(٣) : حدثنا أحمد بن عبدة ، أنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي مجلز « أن حذيفة رأى رجلاً جلس وسط الحلقة فقال : أما هذا فملعون على لسان محمد . أوقال : ملعون على لسان محمد ﷺ من جلس وسط الحلقة »^(٤) .

قال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الإسناد .

باب توقيير العالم ومعرفة حقه

النسائي^(٥) : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا خالد بن الحارث ، عن شعبة ، أن زياد بن علاقة حدثهم قال : سمعت أسامة بن شريك يقول : « أتيت رسول الله

(١) (٤ / ١٧١٣ رقم ٢١٧٦) .

(٢) رواه البخاري (١ / ١٨٨ رقم ٦٦ وطره في : ٤٧٤) والترمذي (٥ / ٧٣ رقم ٢٧٢٤) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٥٣ رقم ٥٩٠٠) .

(٣) البحر الزخار (٧ / ٣٥٩ رقم ٢٩٥٧) .

(٤) رواه أبو داود (٥ / ٢٨٤ رقم ٤٧٩٣) والترمذي (٥ / ٨٣ - ٨٤ رقم ٢٧٥٣) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) السنن الكبرى (٤ / ٣٦٨ رقم ٧٥٥٣) .

ﷺ فإذا أصحابه عنده كأن على رؤوسهم الطير » .

الطحاوي : حدثنا يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن الحكم ،
قالا : أنا عبد الله بن وهب ، أخبرني مالك بن الخير الزبادي ، عن أبي قبيل ،
عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال : « ليس منا من لم يجلس كبيرنا ،
ويرحم صغيرنا ، ويعرف لعالمنا » .

أبو قبيل اسمه حيي بن هاني ، ثقة مشهور .

باب هل يجعل للعالم موضع مشرف يجلس عليه

النسائي^(١) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا جرير ، عن أبي فروة ، عن أبي
زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي هريرة وأبي ذر قالوا : « كان رسول الله ﷺ
يجلس بين ظهراني أصحابه ، فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل ،
فطلبنا إلى رسول الله ﷺ أن نجعل له مجلساً فيعرفه الغريب إذا أتى ، فبنينا له دكاناً
من طين ، فكان يجلس عليه ، وكنا لمجلس بجانبه سماطين »^(٢) .

أبو فروة اسمه عروة بن الحارث ، ثقة مشهور .

باب من لم يذن من العالم ولا سألته حتى استأذنه

البخاري : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن أبي فروة الهمداني ، عن
أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبي ذر وأبي هريرة قالوا : « كان رسول الله ﷺ
يجلس بين ظهراني أصحابه ، فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو ، فكلّمنا رسول
الله ﷺ في أن نتخذ له شيئاً يعرفه الغريب إذا أتاه ، فبنينا له دكاناً من طين ، فكان
يجلس عليه - أحسبه قال : وكنا مجلس حوله - فإننا جلوس / ورسول الله ﷺ في
مجلسه ؛ إذ أقبل رجل من أحسن الناس وجهاً وأطيب الناس ريحاً ، وأنقى الناس
ثوباً ، كأن ثيابه لم يمسه دنس ، فسلم من طرف البساط ، فقال : السلام عليك يا

[١/٩٤-١]

(١) السنن الكبرى (٣ / ٤٤٢ رقم ٥٨٧٤) .

(٢) رواه أبو داود (٥ / ٢٢٦ رقم ٤٦٦٥) .

محمد . قال : عليك السلام . قال : أدنو يا محمد ؟ قال : ادن . فما زال يقول : أدنو يا محمد ؟ ويقول له النبي ﷺ مراراً حتى وضع يده على ركة رسول الله ﷺ ، فقال : يا محمد ، ما الإسلام ؟ قال : أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتحج البيت ، وتصوم رمضان . قال : فإذا فعلت هذا فقد أسلمت ؟ قال : نعم . قال : صدقت . فلما سمعنا قول الرجل لرسول الله ﷺ صدقت أنكرناه ، ثم قال : فأخبرني ما الإيمان ؟ قال : الإيمان بالله ، والملائكة ، والكتاب ، والنبين ، وتؤمن بالقدر كله . قال : فإذا فعلت ذلك فقد آمنت ؟ قال : نعم . قال : صدقت . قال : يا محمد ، أخبرني ما الإحسان ؟ قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : صدقت . قال : فأخبرني يا محمد متى الساعة ؟ فلم يجبه شيئاً . ثم أعاد ، فلم يجبه مرة أخرى ، ثم أعاد ، فلم يجبه ، ثم رفع رأسه ، فحلف له بالله - أو قال : والذي بعثه بالهدى ودين الحق - ما المسئول بأعلم من السائل ، ولكن لها علامات : إذا رأيت رعاء البهم يتطاولون في البنيان ، ورأيت الحفاة العراة ملوك الأرض ، ورأيت المرأة تلد ربها ، في خمس لا يعلمهن إلا الله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١) ثم سطر إلى السماء ، فقال رسول الله ﷺ : والذي بعث محمداً بالحق ما كنت بأعلم به من رجل منكم ، وإنه لجبريل ﷺ وإنه لفي صورة دحية الكلبي .

وقد تقدم في أول الكتاب (٢) من طريق أبي داود الطيالسي قول جبريل للنبي ﷺ في هذا الحديث « أدنو منك يا رسول الله ؟ قال : ادن . ثم قال : أسألك يا رسول الله ؟ قال : سل » .

باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال

النسائي (٣) : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، ثنا خالد ، ثنا شعبة ، أخبرني

(١) لقمان : ٣٤ .

(٢) (ص ٦٨) .

(٣) (١ / ١٠٥ رقم ١٥٧) .

سليمان ، سمعت منذراً ، عن محمد / بن علي ، عن علي قال : « استحيت
أن أسأل رسول الله ﷺ عن المذي من أجل فاطمة ، فأمرت المقداد فسأله ، فقال : فيه
الوضوء »^(١) .

البخاري^(٢) : حدثنا قتيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن منذر أبي يعلى
الثوري ، عن محمد ابن الحنفية قال : قال علي : « كنت رجلاً مذاءً ، فاستحيت
أن أسأل رسول الله ﷺ ، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله ، فقال : فيه الوضوء » .
رواه شعبة عن الأعمش .

باب رفع الصوت بالعلم والإنصات للعلماء

البخاري^(٣) : حدثنا أبو النعمان - هو عارم بن الفضل - ثنا أبو عوانة ، عن
أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن عمرو قال : « تخلف رسول
الله ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا ، وقد أرهقتنا الصلاة ، ونحن نتوضأ ، فجعلنا
نمسح على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : ويل للأعقاب من النار - مرتين أو
ثلاثاً »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا حجاج - هو ابن منهال - ثنا شعبة ، أخبرني علي بن
مدرك ، عن أبي زرعة ، عن جرير « أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع :
استنصت الناس . فقال : لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب
بعض »^(٦) .

(١) رواه البخاري (١ / ٢٧٧ رقم ١٣٢ وطرفاه في : ١٧٨ ، ٢٦٩) ومسلم (١ / ٢٤٧ /
رقم ٣٠٣) .

(٢) (١ / ٣٣٩ رقم ١٧٨) .

(٣) (١ / ١٧٣ رقم ٦٠) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٢١٤ رقم ٢٤١ / ٢٧) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٤٧ رقم
٥٨٨٥) .

(٥) (١ / ٢٦٢ رقم ١٢١) .

(٦) رواه مسلم (١ / ٨١ رقم ٦٥) والنسائي في الكبرى (٢ / ٣١٧ رقم ٣٥٩٦) وابن
ماجه (٢ / ١٣٠٠ رقم ٣٩٤٢) .

باب ما يستحب للعالم إذا سئل

أي الناس أعلم أن يرد العلم إلى الله

وقول الله تعالى ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ (١)

البخاري (٢) : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو ، أخبرني سعيد بن جبير قال : « قلت لابن عباس : إن نوحًا البكالي يزعم أن موسى ليس بموسى بني إسرائيل إنما موسى آخر ، فقال : كذب عدو الله حدثني أبي بن كعب ، عن النبي ﷺ قال : قام موسى النبي خطيبًا في بني إسرائيل ، فسئل : أي الناس أعلم؟ فقال : أنا . فعتب الله عليه إذ لم يرد العلم إلى الله ، فأوحى الله إليه أن عبدًا من عبادي بمجمع البحرين هو أعلم منك . قال : يا رب وكيف به ؟ فقيل له : احمل حوتًا في مكمل فإذا فقدته فهو ثم. فانطلق ، وانطلق بفتاه يوشع بن نون ، وحملًا حوتًا في مكمل حتى كانا عند الصخرة وضعا رءوسهما فناما / ، فانسل الحوت من المكمل ، فاتخذ سبيله في البحر سرًّا ، وكان لموسى وفتاه عجبًا ، فانطلقا بقية ليلتهما ويومهما ، فلما أصبح قال موسى لفتاه : آتنا غداءنا لقد لقينا من سفرنا هذا نصبًا . ولم يجد موسى مسا من النصب حتى جاوز المكان الذي أمر به ، فقال له فتاه : رأيت إذ أويينا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت . قال موسى : ذلك ما كنا نبغي . فارتدا على آثارهما قصصًا ، فلما انتهيا إلى الصخرة إذا رجل مسجى بثوب - أو قال : تسجى بثوبه - فسلم موسى ، فقال الخضر : وأنى بأرضك السلام ؟ فقال : أنا موسى . فقال : موسى بني إسرائيل ؟ قال : نعم . قال : هل أتبعك على أن تعلمني مما علمت رشداً ؟ قال : إنك لن تستطيع معي صبرًا ، يا موسى إني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه أنت ، وأنت على علم علمك الله لا أعلمه . قال : ستجدني إن شاء الله صابرًا ، ولا أعصي لك أمرًا . فانطلقا يمسيان على ساحل البحر ليس لهما سفينة ، فمرت بهما سفينة ، فكلموهم أن يحملوهما ، فعرف الخضر فتحملوهما بغير نول ، فجاء عصفور فوق على حرف السفينة فنقر نقرة أو نقرتين

[١/٩٥-٩٥]

(١) الإسراء : ٨٥ .

(٢) (١ / ٢٦٣ رقم ١٢٢) .

في البحر ، فقال الخضر : يا موسى ، ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا كنقرة هذا العصفور . فعمد الخضر إلى لوح من ألواح السفينة فنزعه ، فقال موسى : قوم حملونا بغير نول ، عمدت إلى سفينتهم فخرقتها لتغرق أهلها ؟! قال : ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبراً ؟ قال : لا تؤاخذني بما نسيت ، (ولا ترهقني من أمري عسراً)^(١) . فكانت الأولى من موسى نسياناً . فانطلقا فإذا بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه من أعلاه فاقتلع رأسه بيده ، فقال موسى : أقتلت نفساً زكية بغير نفس ؟ قال : ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبراً ؟ - قال ابن عيينة : وهذا أوكد - فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها ، فأبوا أن يضيفوهما ، فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه ، قال الخضر بيده فأقامه ، فقال موسى : لو شئت لاتخذت عليه أجرًا . قال : هذا فراق بيني وبينك . قال النبي ﷺ : يرحم الله موسى لوددنا أنه صبر حتى يقص علينا من أمرهما^(٢) .

البخاري^(٣) : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، حدثني / إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « بينا أنا مع رسول الله ﷺ في حرث ، وهو متوكئ على عسيب إذ مر اليهود ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ، فقال : ما رابكم إليه ؟ وقال بعضهم : لا يستقبلكم بشيء تكرهونه . فقالوا : سلوه . فسألوه عن الروح ، فأمسك رسول الله ﷺ فلم يرد إليه شيئاً ، فعلمت أنه يوحى إليه فقامت مقامي ، فلما نزل الوحي قال يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي وما أوتوا من العلم إلا قليلاً »^(٤) .

في بعض طرق البخاري : قال الأعمش : هكذا في قراءتنا .

(١) زيادة ليست في نسخة الصحيح المطبوعة ، وهي زيادة لأبوي ذر والوقت . كما في الإرشاد (١ / ٢١٦) .

(٢) رواه مسلم (٤ / ١٨٤٧ رقم ٢٣٨٠) والترمذي (٥ / ٣٠٩ رقم ٣١٤٩) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٨٩ رقم ١١٣٠٨) .

(٣) (٨ / ٢٥٣ رقم ٤٧٢١) .

(٤) رواه مسلم (٤ / ٢١٥٢ رقم ٢٧٩٤) والترمذي (٥ / ٣٠٤ رقم ٣١٤١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٨٣ رقم ١١٢٩٩) .

باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً

البخاري^(١) : حدثنا عثمان ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى قال : « جاء رجل إلي النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، ما القتال في سبيل الله ، فإن أحدنا يقاتل غضباً ، ويقاثل حمية ؟ فرفع إليه رأسه - قال : وما رفع رأسه إلا أنه كان قائماً - فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله »^(٢) .

باب من أجاب السائل بأكثر مما سأل

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أين أبي ؟ قال : في النار . قال : فلما قفى دعاه ، فقال : إن أبي وأباك في النار »^(٤) .

باب من سئل عن علم وهو

في حديثه ، فأتم حديثه ثم أجاب السائل

البخاري^(٥) : حدثنا محمد بن سنان ، ثنا فليح .

وحدثنا إبراهيم بن المنذر ، ثنا محمد بن فليح ، ثنا أبي ، حدثني هلال بن علي ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة قال : « بينما رسول الله ﷺ في مجلس يحدث القوم جاءه أعرابي ، فقال : متى الساعة ؟ فمضى رسول الله ﷺ بحديثه ، فقال بعض القوم : سمع ما قال ، فكره ما قال . وقال بعضهم : بل لم يسمع . حتى إذا قضى حديثه قال : أين أراه السائل عن الساعة ؟ قال : ها أنا يا رسول الله . قال :

(١) (١ / ٢٦٨ رقم ١٢٣) .

(٢) رواه مسلم (٣ / ١٥١٣ رقم ١٩٠٤) وأبو داود (٣ / ٢٢٠ - ٢٢١ رقم ٢٥٠٩) والترمذي (٤ / ١٧٩ رقم ١٦٤٦) والنسائي في الكبرى (٣ / ١٦ رقم ٤٣٤٤) وابن ماجه (٢ / ٩٣١ رقم ٢٧٨٣) .

(٣) (١ / ١٩١ رقم ٢٠٣) .

(٤) رواه أبو داود (٥ / ٢٣٥ رقم ٤٦٨٥) .

(٥) (١ / ١٧١ رقم ٥٩) .

فإذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة . فقال : كيف إضاعتهما ؟ قال : إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة » .

باب من أجاب بالإشارة

[1/96-1] البخاري^(١) : / حدثنا المكي بن إبراهيم ، أنا حنظلة ، عن سالم ، سمعت أبا هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « يقبض العلم ، ويظهر الجهل والفتن ، ويكثر الهرج . قيل : يا رسول الله ، وما الهرج ؟ فقال هكذا بيده فحرفها ، كأنه يريد القتل »^(٢)

باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن كثير ، أخبرني سفيان ، عن ابن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن أبي مسعود الأنصاري قال : « قال رجل : يا رسول الله ، لا أكاد أدرك الصلاة مما يطول بنا فلان ، فما رأيت النبي ﷺ في موعظة أشد غضباً من يومئذ فقال : أيها الناس ، إنكم متفرون ، فمن صلى بالناس فليخفف ، فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة »^(٤)

البخاري^(٥) : حدثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا بيان وإسماعيل ، قالا : سمعنا قيساً يقول : سمعت خباباً يقول : « أتيت النبي ﷺ وهو متوسد برده ، وهو في ظل الكعبة ، وقد لقينا من المشركين شدة ، فقلت : ألا تدعو الله ؟ ! فقعد وهو محمر وجهه ، فقال : لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم أو عصب ، ما يصرفه ذلك عن دينه ، ويوضع المنشار على مفرق رأسه ، فيشق باثنتين ، ما يصرفه ذلك عن دينه ، وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من

(١) (١ / ٢١٨ رقم ٨٥) .

(٢) رواه مسلم (٤ / ٢٠٥٧ رقم ٢٦٧٢) .

(٣) (١ / ٢٢٤ رقم ٩٠) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٣٤٠ رقم ٤٦٦) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٤٩ رقم ٥٨٩١)

وابن ماجه (١ / ٣١٥ رقم ٩٨٤) .

(٥) (٧ / ٢٠٢ رقم ٣٨٥٢) .

صنعاء إلى حضرموت ، ما يخاف إلا الله » زاد بيان « والذئب على غنمه » (١) .

باب من برك على ركبته عند الإمام أو المحدث

البخاري (٢) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني أنس بن مالك « أن رسول الله ﷺ خرج ، فقام عبد الله بن حذافة قال : من أبي ؟ فقال : أبوك حذافة . ثم أكثر أن يقول : سلوني . فبرك عمر على ركبته فقال : رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً . فسكت » .

باب من سمع شيئاً فراجع فيه حتى عرفه

البخاري (٣) : حدثنا سعيد بن أبي مریم ، أنا نافع بن عمر ، حدثني ابن أبي مليكة « أن عائشة زوج النبي ﷺ كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه ، وأن النبي ﷺ / قال : من حوسب عذب . قالت عائشة : فقلت : أوليس [ب-٩٦/١] يقول الله - عز وجل - : ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴾ (٤) ؟ قالت : فقال : إنما ذلك العرض ، ولكن من نوقس الحساب يهلك » (٥) .

باب من خص بالعلم قوماً دون آخرين

مسلم (٦) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص سلام بن سليم ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن معاذ بن جبل قال : « كنت ردف النبي ﷺ على حمار ، يقال له : عفير . قال : فقال : يا معاذ ، تدري ما حق الله على العباد ؟ أن يعبدوه ولا يشركوا به . وحق على الله - عز وجل - أن لا يعذب من لا يشرك به . قال : قلت : يا رسول الله ، أفلا أبشر الناس ؟ قال :

(١) رواه مسلم (٤ / ٢٠٦٤ رقم ٢٦٨١) والنسائي (٤ / ٣٠١ رقم ١٨٢٢) .

(٢) (١ / ٢٢٦ رقم ٩٣) .

(٣) (١ / ٢٣٧ رقم ١٠٣) .

(٤) الانشقاق : ٨ .

(٥) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٤٩٨ رقم ١١٦١٩) .

(٦) (١ / ٥٨ رقم ٣٠) أطول مما هنا .

لا تبشرهم فيتكلموا»^(١)

باب التخول بالموعظة والعلم

مسلم^(٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع وأبو معاوية .

وثنا ابن نمير - واللفظ له - ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق قال :
« كنا جلوساً عند باب عبد الله ننتظره ، فمر بنا يزيد بن معاوية النخعي ، فقلنا له :
أعلمه بمكاننا . فدخل عليه فلم يلبث أن خرج علينا عبد الله ، فقال : إني أخبر
بمكانكم ، فما يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهية أن أملككم ، إن رسول الله ﷺ كان
يتخولنا بالموعظة في الأيام ؛ مخافة السامة علينا »^(٣) .

باب هل يجعل للنساء يوم على حدة

مسلم^(٤) : حدثنا أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين ، ثنا أبو عوانة ، عن
عبد الرحمن بن الأصبهاني ، عن أبي صالح ذكوان ، عن أبي سعيد الخدري
قال : « جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، ذهب الرجال
بحديثك ، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله . قال : اجتمعن
يوم كذا وكذا . فاجتمعن فأتاهن رسول الله ﷺ فعلمهن مما علمه الله ، ثم قال : ما
مكن من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كانوا لها / حجاباً من النار .
فقال امرأة منهن : واثنين ، واثنين ، واثنين ؟ فقال رسول الله ﷺ : واثنين ، واثنين ،
واثنين »^(٥) .

[١/٩٧-١٠١]

(١) رواه البخاري (٦ / ٦٩ رقم ٢٨٥٦ وأطرافه في : ٥٩٦٧ ، ٦٢٦٧ ، ٦٥٠٠ ،

٧٣٧٣) وأبو داود (٣ / ٢٤١ رقم ٢٥٥٢) والترمذي (٥ / ٢٦ رقم ٢٦٤٣)

والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٤٣ رقم ٥٨٧٧) .

(٢) (٤ / ٢١٧٢ رقم ٢٨٢١) .

(٣) رواه البخاري (١ / ١٩٥ رقم ٦٨ وطرفاه في : ٧٠ ، ٦٤١١) والترمذي (٥ /

١٤٢ رقم ٢٨٥٥) .

(٤) (٤ / ٢٠٢٨ رقم ٢٦٣٣) .

(٥) رواه البخاري (٣ / ١٤٢ رقم ١٢٤٩) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٥١ رقم ٥٨٩٦) .

باب القراءة والعرض على المحدث

البخاري^(١) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الليث بن سعد ، عن سعيد المقبري ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : «بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على جمل ، فأناخه في المسجد ، ثم عقله ، ثم قال : أيكم محمد ؟ والنبي ﷺ متكئ بين ظهرانيهم ، فقلنا : هذا الرجل الأبيض المتكئ ، فقال له الرجل : ابن عبد المطلب . قال : قد أجبتهك . فقال الرجل للنبي ﷺ : إني سائلك فمشدد عليك في المسألة ، فلا تجد عليّ في نفسك . فقال : سل عما بدا لك . فقال : أسألك بربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال : اللهم نعم . قال : أنشدك بالله الله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ قال : اللهم نعم . قال : أنشدك بالله الله أمرك أن نصوم هذا الشهر من السنة ؟ قال : اللهم نعم . قال : أنشدك بالله الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال النبي ﷺ : اللهم نعم . فقال الرجل : آمنت بما جئت به ، وأنا رسول من ورائي من قومي ، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر»^(٢) .

رواه موسى وعلي بن عبد الحميد ، عن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، عن النبي ﷺ بهذا .

ما جاء في المناولة

الطحاوي - وهو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك ابن سلمة بن سليم بن خوات الطحاوي الأزدي ثم الحجري - : حدثنا ابن أبي داود ، ثنا المقدمي ، ثنا المعتمر بن سليمان ، عن أبيه ، ثنا الحضرمي^(٣) ، عن

(١) (١ / ١٧٩ رقم ٦٣) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ٣٨١ رقم ٤٨٧) والنسائي (٤ / ٤٢٨ رقم ٢٠٩١) وابن ماجه (١ / ٤٤٩ رقم ١٤٠٢) .

(٣) حاشية : سنده نظيف ، رجاله مشهورون ليس فيهم من طعن عليه بشيء ، وحضرمي اسم ليس بنسبة ، هو حضرمي بن لاحق .

أبي السوار ، عن جندب بن عبد الله « أن النبي ﷺ بعث رهطاً وبعث عليهم أبا عبيدة - أو عبيدة بن الحارث - فلما مضى لينطلق بكى صباية إلى رسول الله ﷺ فجلس ، وبعث عبد الله بن جحش ، وكتب له كتاباً ، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان / كذا وكذا ، وقال : لا تكرهن أحداً من أصحابك على المسير ، فلما بلغ المكان ، قرأ الكتاب فاسترجع ، وقال : سمعاً وطاعة لله ولرسول الله ﷺ . قال : فرجع منهم رجلان ، ومضى بقيتهم ، فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه ، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو من جمادى ، فقال المشركون : قتلتم في الشهر الحرام . فقال الله - عز وجل - : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ... ﴾ (١) الآية ، وقال المشركون : إن لم يكن وزر فليس لكم أجر ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ (٢) إلى آخر الآية (٣) .

[١/٩٧ق-ب]

باب إعادة المحدث الحديث ثلاثاً ليفهم

البخاري (٤) : حدثنا عبدة ، ثنا عبد الصمد ، ثنا عبد الله بن المثني ، ثنا ثمامة عن أنس ، عن النبي ﷺ « أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً » (٥) .

مسلم (٦) : حدثني حرملة بن يحيى ، أخبرني ابن وهب ، أنا يونس ، عن ابن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة قالت : « [ألا] (٧) يعجبك أبو هريرة ، جاء فجلس إلى جانب حجرتي ، يحدث عن النبي ﷺ يسمعني ذلك ، وكنت أسبح ، فقام قبل أن أقضي سبحتي ، ولو أدركته لرددت عليه ، إن رسول الله

(١) البقرة : ٢٦٧ .

(٢) البقرة : ٢٦٨ .

(٣) رواه النسائي في كتاب السير من السنن الكبرى كما في التحفة (٢ / ٤٤١ رقم ٣٢٥٣) .

(٤) (١ / ٢٢٧ رقم ٩٥) .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ٧٢ رقم ٢٧٢٣) .

(٦) (٤ / ١٩٤٠ رقم ٢٤٩٣) .

(٧) في « الأصل » : لا . والمثبت من صحيح مسلم .

ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسرديكم» (١) .

مسلم (٢) : حدثنا هارون بن معروف ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن هشام ، عن أبيه قال : « كان أبو هريرة يحدث ويقول : اسمعي يا ربة الحجر ، وعائشة تصلي ، فلما قضت صلاتها قالت لعروة : ألا تسمع إلى هذا ومقالته آنفًا ، إنما كان النبي ﷺ يحدث حديثًا لو عدّه العاد لأحصاه » .

أبو داود (٣) : حدثنا عثمان وأبو بكر [ابنا] (٤) أبي شيبة قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أسامة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان كلام رسول الله ﷺ فصلًا يفهمه كل من سمعه » (٥) .

باب متى يصح سماع الصبي الصغير

البخاري (٦) : / حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن [١/٩٨٣-١] عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عبد الله بن عباس قال : « أقبلت راكبًا على حمار أتان ، وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ، ورسول الله ﷺ يصلي بمنى إلى غير جدار ، فمررت بين يدي بعض الصف ، وأرسلت الأتان ترتع ، ودخلت في الصف ، فلم ينكر ذلك علي » (٧) .

البخاري (٨) : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا أبو مسهر ، ثنا محمد بن حرب ،

(١) رواه البخاري تعليقًا (٤ / ٢٤٢ رقم ٣٦٤٧ ، ٦ / ٦٥٥ رقم ٣٥٦٨) .

(٢) (٤ / ٢٢٩٨ رقم ٣٠٠٣ / ٧١) .

(٣) (٥ / ٢٨٨ - ٢٨٩ رقم ٤٨٠٦) .

(٤) في « الأصل » : ابن . والمثبت من سنن أبي داود .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ٥٦٠ رقم ٣٦٣٩) والنسائي في الكبرى (٦ / ١٠٩ رقم

١٠٢٤٦) وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

(٦) (١ / ٢٠٥ رقم ٧٦) .

(٧) رواه مسلم (١ / ٣٦١ رقم ٥٠٤) وأبو داود (١ / ٤٧٧ رقم ٧١٥) والترمذي (٢ /

١٦٠ رقم ٣٣٧) والنسائي (٢ / ٣٩٧ رقم ٧٥١) وابن ماجه (١ / ٣٠٥ رقم

٩٤٧) .

(٨) (١ / ٢٠٧ رقم ٧٧) .

حدثني الزبيدي ، عن الزهري ، عن محمود بن الربيع : « عقلت من النبي ﷺ
مجة مجها في وجهي ، وأنا ابن خمس سنين من دلو » (١) .

باب من ترك بعض الاختيار مخافة

أن يقصر فهم بعض الناس فيقعوا في أشد منه

البخاري (٢) : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ،
عن الأسود قال : « قال لي ابن الزبير : كانت عائشة تسر إليك كثيراً ، فما حدثتك
في الكعبة ؟ قلت : قالت لي : قال النبي ﷺ : يا عائشة ، لولا قومك حديث عهدهم -
قال ابن الزبير : بكفر - لتقضت الكعبة ، فجعلت لها بابين باب يدخل الناس منه ،
وباب يخرجون منه . ففعله عبد الله بن الزبير » .

باب طرح الإمام المسألة

على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم

البخاري (٣) : حدثني قتيبة ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ،
عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ،
وإنها مثل المسلم ، فحدثوني ما هي ؟ فوقع الناس في شجر البوادي ، قال عبد الله :
فوقع في نفسي النخلة ، فاستحييت ، ثم قالوا : حدثنا ما هي يا رسول الله ؟ قال :
هي النخلة » (٤) .

باب التناوب في العلم

البخاري (٥) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري .

- (١) رواه مسلم (١ / ٤٥٦ رقم ٦٥٧ / ٢٦٥) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٨ رقم
٥٨٦٥) وابن ماجه (١ / ٢٤٩ رقم ٧٥٤) .
(٢) (١ / ٣٧١ رقم ١٢٦) .
(٣) (١ / ١٧٥ رقم ٦١) .
(٤) رواه مسلم (٤ / ٢١٦٤ رقم ٢٨١١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٧١ رقم ١١٢٦١) .
(٥) (١ / ٢٢٣ رقم ٨٩) .

وقال ابن وهب : أنا يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن [١/٩٨ق-ب] أبي ثور ، عن عبد الله بن عباس ، عن عمر / قال : « كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد ، وهي من عوالي المدينة ، وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يوماً وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك ، فنزل صاحبي الأنصاري يوم نوبته ، فضرب بابي ضرباً شديداً ، فقال : أثم هو ؟ ففزعت ، فخرجت إليه قال : قد حدث أمر عظيم . فدخلت على حفصة ، فإذا هي تبكي ، فقلت طلقكن رسول الله ﷺ ؟ قالت : لا أدري ، لا أدري . ثم دخلت على النبي ﷺ ، فقلت وأنا قائم : أطلقت نساءك يا رسول الله ؟ قال : لا . فقلت : الله أكبر ^(١) وفي حديث آخر : « حدث أمر عظيم ، طلق رسول الله نساءه » وفي آخر : « اعتزل رسول الله نساءه » .
رواه البخاري ومسلم .

باب حفظ العلم

البخاري ^(٢) : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : « إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة ، ولولا آيتان في كتاب الله - عز وجل - ما حدثت حديثاً ثم يتلو : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَلْهَدَى ... ﴾ إلى قوله : ﴿ الرَّحِيمُ ﴾ ^(٣) وإن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ، ويحفظ ما لا يحفظون ^(٤) .

(١) رواه مسلم (٢ / ١١١١ رقم ١٤٧٩ / ٣٤) والترمذي (٥ / ٤٢٠ رقم ٣٣١٨)
والنسائي (٤ / ٤٤٣ رقم ٢١٣١) .
(٢) (١ / ٢٥٨ رقم ١١٨) .
(٣) البقرة : ١٥٩ - ١٦٠ .
(٤) رواه مسلم (٤ / ١٩٣٩ رقم ٢٤٩٢) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٩ رقم ٥٨٦٧ ،
٥٨٦٨) وابن ماجه (١ / ٩٧ رقم ٢٦٢) .

البخاري^(١) : حدثنا أحمد بن أبي بكر ، ثنا محمد بن إبراهيم بن دينار ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قلت : « يا رسول الله ، إنني أسمع منك حديثاً كثيراً أنساهُ . قال : قال : ابسط رداءك . فبسطته ، فغرف بيديه ، ثم قال : ضم . فضمته ، فما نسيت شيئاً (بعد ضمه) » (٢) (٣)

البخاري^(٤) : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : « إنكم تقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ ، وتقولون : ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي هريرة ، وإن إخواني من المهاجرين / كان يشغلهم صفتي بالأسواق ، وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا ، وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم ، وكنت امرأ مسكيناً من مساكين الصفة أعي حين ينسون ، وقد قال رسول الله ﷺ في حديث يحدثه : إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ، ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول . فبسطت ثمره علي حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته جمعتها إلى صدري ، فما نسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء » (٥)

[1-99/1]

النسائي^(٦) : أخبرنا محمد بن إبراهيم ، ثنا الفضل بن العلاء ، ثنا إسماعيل ابن أمية ، عن محمد بن قيس ، عن أبيه أنه أخبره « أن رجلاً جاء زيد بن ثابت ، فسأله عن شيء ، فقال له زيد : عليك أبا هريرة ، فإني بينما أنا وأبو هريرة وفلان في المسجد ذات يوم ندعو الله ونذكر ربنا ؛ خرج علينا رسول الله ﷺ حتى جلس إلينا فسكتنا ، فقال : عودوا للذي كنتم فيه . قال زيد : فدعوت أنا وصاحبي قبل أبي هريرة ، وجعل رسول الله ﷺ يؤمن على دعائنا ، ثم دعا أبو هريرة ، فقال : اللهم

(١) (١ / ٢٥٩ رقم ١١٩) .

(٢) في صحيح البخاري : بعده .

(٣) رواه الترمذي (٥ / ٦٨٤ رقم ٣٨٣٥) .

(٤) (٤ / ٣٣٦ رقم ٢٠٤٧) .

(٥) رواه مسلم (٤ / ١٩٤٠ رقم ٢٤٩٣) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٣٨ رقم ٥٨٦٦) .

(٦) السنن الكبرى (٣ / ٤٤٠ - ٤٤١ رقم ٥٨٧٠) .

إني أسألك مثل ما سألك صاحبائي هذان ، وأسألك علماً لا ينسى . فقال رسول الله ﷺ : آمين . فقلنا : يا رسول الله ، ونحن نسأل الله علماً لا ينسى . فقال : سبقكم بها الغلام الدوسي»^(١) .

البخاري^(٢) : حدثنا إسماعيل ، حدثني أخي ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة قال : « حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين ، فأما أحدهما فبثته ، وأما الآخر فلو بثته قطع هذا البلعوم » .

الترمذي^(٣) : حدثنا عمر بن حفص الشيباني ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن دراج ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول الله ﷺ قال : « لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . انتهى كلام أبي عيسى .

دراج هذا هو أبو السمح ، وثقه يحيى بن معين .

باب السمر في العلم

البخاري^(٤) : حدثنا سعيد بن [عفير]^(٥) ، حدثني الليث / حدثني [١/٩٩-ب] عبد الرحمن بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن سالم وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة أن عبد الله بن عمر قال : « صلى لنا رسول الله ﷺ العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام ، فقال : أرايتكم ليلتكم هذه ، فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»^(٦) .

(١) حاشية : سنده نظيف عن الطعن ، وهو عظيم الوقع .

(٢) (١ / ٢٦١ رقم ١٢٠) .

(٣) (٥ / ٥٠ رقم ٢٦٨٦) .

(٤) (١ / ٢٥٥ رقم ١١٦) .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : عمرو . والتصويب من صحيح البخاري .

(٦) رواه مسلم (٤ / ١٩٦٥ رقم ٢٥٣٧) .

باب إذا سئل العالم عما يكره

النسائي^(١) : أخبرنا عيسى بن حماد ، حدثنا الليث ، عن سعيد ، عن شريك ابن عبد الله بن أبي ثمر ، عن أنس بن مالك « أن رسول الله ﷺ قام فحدث الناس فقام إليه رجل ، فقال : متى الساعة يا رسول الله ؟ فبسر^(٢) رسول الله في وجهه ، فقلنا له : اقعد ، فإنك سألت رسول الله ما يكره ، ثم قام الثانية ، فقال : يا رسول الله ، متى الساعة ؟ فبسر رسول الله ﷺ في وجهه أشد من الأولى ، ثم قام الثالثة ، فقال : يا رسول الله متى الساعة ؟ فقال رسول الله ﷺ : ويحك ، وماذا أعددت لها ؟ فقال الرجل : أعددت لها حب الله ورسوله . فقال رسول الله ﷺ : اجلس ، فإنك مع من أحببت » .

باب في المأمور به والمنهي عنه والمسكوت عليه

الدارقطني^(٣) : حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ، ثنا العباس بن محمد ، ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، ثنا عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن أبيه ، عن أبي الدرداء قال - يرفع الحديث - : « ما أحل الله في كتابه فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عافية ، فاقبلوا من الله عافيته ، فإن الله لم يكن نسياً . ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾^(٤) » .

البيزار : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن أبيه ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أحل الله في كتابه فهو حلال ، وما حرم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته ، فإن الله لم يكن لينسى شيئاً ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾^(٤) » .

(١) السنن الكبرى (٣ / ٤٤٢ رقم ٥٨٧٣) .

(٢) قال القزاز : بسر يسر بزيراً إذا عبس . من حاشية « الأصل » .

(٣) (٢ / ١٣٧ رقم ١٢) .

(٤) مريم : ٦٤ .

قال / أبو بكر : وهذا لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ من وجه من [١/١٠٠-١] الوجوه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وعاصم بن رجاء بن حيوة حدث عنه جماعة ، وأبوه رجاء قد روى عن أبي الدرداء غير حديث . انتهى كلام أبي بكر .

قال يحيى بن معين : ما روى إسماعيل بن عياش عن الشاميين فهو صحيح . وقال أبو جعفر الطحاوي : لم يتكلم أحد في رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين . وعاصم بن رجاء شامي ، ذكر ذلك البخاري .

باب أوامر النبي ﷺ على الفرض

حتى يقوم دليل على غير ذلك لقول الله تعالى

﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (١)

وقوله عز وجل ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ (٢)

أبو داود^(٣) : حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا [أشعث]^(٤) بن شعبة ، ثنا أرطاة ابن المنذر ، سمعت أبا الأحوص حكيم بن عمير يحدث عن العرياض بن سارية « أنه حضر رسول الله ﷺ يخطب الناس ، وهو يقول : أيحسب أحدكم متكئاً على أريكته ، قد يظن أن الله لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ، ألا وإنني والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء ، إنها مثل القرآن » .

أرطاة بن المنذر ثقة ، وثقه يحيى بن معين وأحمد بن حنبل .

الترمذي^(٥) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا معاوية

(١) الحشر : ٧ .

(٢) النساء : ٦٤ .

(٣) (٣ / ٤٩٦ - ٤٩٧ رقم ٣٠٤٥) مطولا .

(٤) في « الأصل » : شعيب . والمثبت من سنن أبي داود ، وأشعث بن شعبة هو أبو أحمد المصيصي ، أصله خراساني ، سكن الثغور .

(٥) (٥ / ٣٨ رقم ٢٦٦٤) .

ابن صالح ، عن الحسن بن جابر ، عن المقدم بن معدي كرب قال : قال رسول الله ﷺ : « ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه حلالا استحللناه ، وما وجدنا فيه حراما حرمناه . وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله » (١) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

وقال في باب آخر : معاوية بن صالح ثقة عند أهل الحديث ، لا نعلم تكلم فيه غير يحيى بن سعيد القطان .

[١/١٠٠-ب] البخاري (٢) : حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك ، عن أبي الزناد / ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « دعوني ما تركتكم ، إنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » .

أبو داود (٣) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة رفعه قال : « لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة » (٤) .

مسلم (٥) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب - يعني : ابن عبد الرحمن الفاري - عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة « أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله ، يفتح الله على يديه . قال عمر بن الخطاب : ما أحببت الإمارة إلا يومئذ . قال : فتساورت لها رجاء أن أدعى لها . قال : فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب ، فأعطاه إياها ، وقال : امش ولا تلتفت

(١) رواه ابن ماجه (١ / ٦ رقم ١٢) .

(٢) (١٣ / ٢٦٤ رقم ٧٢٨٨) .

(٣) (١ / ١٧٠ - ١٧١ رقم ٤٧) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٢٢٠ رقم ٢٥٢) والنسائي (١ / ٢٨٨ رقم ٥٣٣) وابن ماجه (١ /

٢٢٦ رقم ٦٩٠) .

(٥) (٤ / ١٨٧١ رقم ٢٤٠٥) .

حتى يفتح الله عليك . قال : فسار علي شيئاً ، ثم وقف فلم يلتفت ، فصرخ : يا رسول الله ، على ماذا أقاتل الناس ؟ قال : قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله » (١) .

باب الاجتهاد والنظر وترك التقليد

مسلم (٢) : حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبيعي ، ثنا جويرية بن أسماء ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر قال : « نادى فينا رسول الله ﷺ يوم انصرف عن الأحزاب : أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة ، فتخوف ناس فوات الوقت فصلوا دون بني قريظة ، وقال آخرون : لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ ، وإن فاتنا الوقت . قال : فما عنفوا واحداً من الفريقين » (٣) .

وقال البخاري (٤) بإسناد مسلم قال رسول الله ﷺ : « لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة . فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلي حتى نأتيها . وقال بعضهم : بل نصلي لم يرد منا ذلك . فذكر ذلك للنبي ﷺ ، فلم يعنف واحداً منهم » .

باب أجر المجتهد أصاب أو أخطأ

/ البخاري (٥) : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ المكي ، ثنا حيوة بن شريح ، [١/١٠١٦-١] ، حدثني زيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد

(١) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ١٧٩ رقم ٨٦٠٣) .

(٢) (٣ / ١٣٩١ رقم ١٧٧٠) .

(٣) رواه البخاري (٢ / ٥٠٦ رقم ٩٤٦ وطرفه في : ٤١١٩) .

(٤) (٧ / ٤٧١ رقم ٤١١٩) .

(٥) (١٣ / ٣٣٠ رقم ٧٣٥٢) .

ثم أخطأ ، فله أجر» (١) .

قال : فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم ، فقال : هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة . وقال عبد العزيز بن عبد المطلب ، عن عبد الله ابن أبي بكر ، عن أبي سلمة ، عن النبي ﷺ مثله .

باب في الإجماع

أبو داود (٢) : حدثنا محمد بن عوف ، وقرأت في أصل إسماعيل : حدثني ضمضم ، عن شريح ، عن أبي مالك - يعني الأشعري - قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أجاركم من ثلاث خلال : أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلال » .

قال النسائي : قال يحيى بن معين : ما روى إسماعيل بن عياش عن الشاميين فهو صحيح ، وما روى عن غيرهم فليس بشيء . وقال أبو جعفر الطحاوي : لم يتكلم أحد في رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين .

باب الحجة على من قال

أن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان

يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام

البخاري (٣) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني عطاء ، عن عبيد بن عمير قال : « استأذن أبو موسى على عمر فكأنه وجده مشغولاً فرجع ، فقال عمر : ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ، ائذنوا له . فدُعِيَ له فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال : إنا كنا نؤمر بهذا . قال : فأتتني على هذا بيينة أو

(١) رواه مسلم (٣ / ١٣٤٢ رقم ١٧١٦) وأبو داود (٤ / ٢٠٨ رقم ٣٥٦٩) والنسائي

في الكبرى (٣ / ٤٦١ رقم ٥٩١٨ ، ٥٩١٩) وابن ماجه (٢ / ٧٧٦ رقم ٢٣١٤) .
(٢) (٥ / ١٤ رقم ٤٢٥٠) .

(٣) (١٣ / ٣٣٣ رقم ٧٣٥٣)

لأفعلن بك . فانطلق إلى مجلس من الأنصار قالوا : لا يشهد إلا أصاغرنا ، فقام أبو سعيد الخدري ، فقال : قد كنا نؤمر بهذا . فقال عمر : خفي علي هذا من أمر النبي ﷺ ألّهاني الصفق بالأسواق» (١) .

[ب/١٠١-١٠٢] البخاري (٢) : حدثنا علي ، ثنا سفيان ، حدثنا الزهري / أنه سمع من الأعرج يقول : أخبرني أبو هريرة قال : « إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث على رسول الله ﷺ ، والله الموعد ، إني كنت امرأ مسكيناً ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني ، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم ، فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم وقال : من بسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئاً سمعه مني . فبسطت بردة كانت علي ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه » (٣) .

باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة

البخاري (٤) : حدثنا حماد بن حميد ، ثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم بن محمد ، عن محمد بن المنكدر : « رأيت جابر ابن عبد الله يحلف بالله أن ابن الصياد الدجال . قلت : تحلف بالله ! قال : إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي ﷺ فلم ينكر النبي ﷺ » (٥) .

باب الأحكام التي تعرف بالدليل

البخاري (٦) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير « أن أم حفيد بنت الحارث بن حزن أهدت إلى النبي ﷺ سمناً

(١) رواه مسلم (٣ / ١٦٩٥ / رقم ٢١٥٣ / ٣٦) وأبو داود (٥ / ٤٢٥ / رقم ٥١٤٠) .

(٢) (١٣ / ٣٣٣ / رقم ٧٣٥٤) .

(٣) رواه مسلم (٤ / ١٩٣٩ / رقم ٢٤٩٢) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٢٩ / رقم ٥٨٦٧)

وابن ماجه (١ / ٩٧ / رقم ٢٦٢) .

(٤) (١٣ / ٣٣٥ / رقم ٧٣٥٥) .

(٥) رواه مسلم (٤ / ٢٢٤٣ / رقم ٢٩٢٩) وأبو داود (٥ / ٥٣ / رقم ٤٣٣١) .

(٦) (١٣ / ٣٤١ / رقم ٧٣٥٨) .

وأقطاء وأضبا ، فدعا بهن النبي ﷺ فأكلن على مائدته ، فتركهن النبي ﷺ كالمتقذر له ، ولو كان حراماً ما أكلن على مائدته ولا أمر بأكلهن » .

باب ذم الرأي

مسلم^(١) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا عبد الله بن وهب ، ثنا أبو شريح أن أبا الأسود حدثه ، عن عروة بن الزبير قال : « قالت لي عائشة : يا ابن أخي ، بلغني أن عبد الله بن عمرو ماراً بنا إلى الحج فאלقه فسائله فإنه قد حمل عن النبي ﷺ علماً كثيراً . قال : فلقيته ، فسألته عن أشياء ، فذكرها عن النبي ﷺ . قال عروة : فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال : إن الله لا ينتزع العلم^(٢) ولكن يقبض العلماء ، فيرفع / العلم معهم ، ويبقى في الناس رؤساء جهال يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون . قال عروة : فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته [قالت أحدثك]^(٣) أنه سمع النبي ﷺ يقول هذا ؟ قال عروة : حتى إذا كان قابلاً قالت له : إن عبد الله بن عمرو قد قدم فאלقه ، ثم فاتحه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم . قال : فلقيته ، فسألته ، فذكر لي نحو ما حدثني به في مرته الأولى ، قال عروة : فلما أخبرتها بذلك قالت : ما أحسبه إلا قد صدق ، أراه لم يزد فيه شيئاً ولم ينقص^(٤) » .

[١/٢٠٢-١]

البخاري^(٥) : حدثنا سعيد بن تليد ، حدثني ابن وهب ، حدثني عبد الرحمن ابن شريح وغيره ، عن أبي الأسود ، عن عروة قال : « حج علينا عبد الله بن عمرو ، فسمعتة يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : إن الله لا ينتزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً ، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقى ناس جهال

(١) (٤ / ٢٠٥٩ رقم ٢٦٧٣) .

(٢) زاد بعدها في صحيح مسلم : من الناس انتزاعاً .

(٣) من صحيح مسلم .

(٤) رواه البخاري (١ / ٢٣٤ رقم ١٠٠ طرفه في : ٧٣٠٧) والترمذي (٥ / ٣١ رقم

٢٦٥٢) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٥٦ رقم ٥٩٠٨) وابن ماجه (١ / ٢٠ رقم

(٥٢)

(٥) (١٣ / ٢٩٥ رقم ٧٣٠٧) .

يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون ويضلون . فحدثت به عائشة زوج النبي ﷺ ، ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت : يا ابن أخي ، انطلق إلى عبد الله بن عمرو فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه . فحجته فسألته ، فحدثني به كنحو ما حدثني ، فأثيت عائشة فأخبرتها ، فعجبت ، فقالت : والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو .

البخاري^(١) : حدثنا إبراهيم بن زياد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا قيس بن الربيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلاً حتى بدا فيهم أبناء سبايا الأمم ، فافتوا بالرأي فضلوا وأضلوا » .

أوقفه غير قيس^(٢) .

قيس بن الربيع هذا هو أبو محمد الكوفي الأسدي ، كان شعبة يثني عليه ويحضر الناس على السماع منه ، ويقول : ارتحلوا إلى قيس قبل أن يموت . وكان يقول : ما رأيت شيخاً بالكوفة إلا وجدنا قيساً سبقنا إليه ، وكان يسمى قيساً الجوال ، وكان سفیان يثني عليه ، وكان يقول : ما رأيت أجود حديثاً من قيس . وكذلك معاذ بن معاذ كان يحسن الثناء على قيس . وقيل لأبي نعيم : في نفسك من قيس بن الربيع شيء ؟ قال : لا . وقيل لأبي داود : تحدث عن قيس ؟ فقال : نعم ، وددت أنها كانت / أكثر . وكان يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه ، وضعفه يحيى بن معين ، وقال أحمد بن حنبل : قيس روى أحاديث منكورة . وقال النسائي : قيس بن الربيع لا يكتب حديثه . وقال أبو حاتم : قيس محلله الصدق . وذكر شيئاً معناه أنه كان اختلط . وكان رجلاً صالحاً - رحمه الله .

وروى أبو بكر البزار أيضاً : عن عمر بن الخطاب ، عن نعيم بن حماد ، عن عيسى بن يونس ، عن جرير بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « ستفترق أمتي على بضع

(١) البحر الزخار (٦ / ٤٠٢ رقم ٢٤٢٤) .

(٢) كذا في « الأصل » والذي في مسند البزار : ورواه غير قيس مراسلاً .

وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة على أمتي قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحرمون الحلال ويحلون الحرام » .

وهذا الحديث تفرد به نعيم بن حماد ، ولم يتابع عليه ، ونعيم خرج عنه البخاري وهو من جملة من عيب عليه ، وقد روى عنه أبو حاتم ، وقال : محله الصدق . وضعفه أبو عبد الرحمن النسائي .

مسلم (١) : حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي وأبو كامل الجحدري - وتقاربا في اللفظ ، وهذا حديث قتيبة - قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه قال : « مررت مع رسول الله ﷺ يقوم على رءوس النخل ، فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ فقالوا : يلحقونه ، يجعلون الذكر في الأنثى ، فتلقح . فقال رسول الله ﷺ : ما أظن يغني ذلك شيئاً . قال : فأخبروا بذلك فتركوه ، فأخبر رسول الله ﷺ بذلك ، فقال : إن كان ينفعهم ذلك فليصنوه ، فإني إنما ظننت ظناً ، فلا تؤاخذوني بالظن ، ولكن إذا حدثتكم عن الله شيئاً فخذوا به ، فإني لن أكذب على الله - عز وجل » (٢) .

مسلم (٣) : حدثني عبد الله بن الرومي اليمامي وعباس بن عبد العظيم العنبري وأحمد بن جعفر المعقري ، قالوا : ثنا النضر بن محمد ، حدثني عكرمة - وهو ابن عمار - ثنا أبو النجاشي ، حدثني رافع بن خديج قال : « قدم نبي الله ﷺ المدينة ، وهم يأبرون النخل ، يقول : يلحقون النخل ، فقال : ما يصنعون ؟ قالوا : كنا نصنعه ، قال : لعلكم لو لم تفعلوا / لكان خيراً . فتركوه ، فنقضت - أو فنقضت - قال : فذكروا ذلك له ، فقال : إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به ، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر » قال عكرمة : أو نحو هذا . قال المعقري : « فنقضت » ولم يشك .

[١/٣١-١٠٣]

(١) (٤ / ١٨٣٥ رقم ٢٣٦١) .

(٢) رواه ابن ماجه (٢ / ٨٢٥ رقم ٢٤٧٠) .

(٣) (٤ / ١٨٣٥ رقم ٢٣٦٢) .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد ، كلاهما عن الأسود ابن عامر - قال أبو بكر : ثنا أسود بن عامر - ثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، وعن ثابت ، عن أنس ، عن النبي ﷺ « مر بقوم يلحقون فقال : لو لم تفعلوا لصلح . قال : فخرج شيصاً ، فمر بهم ، فقال : ما لنخلكم ؟ قالوا : قلت كذا وكذا . قال : أنتم أعلم بأمر دنياكم »^(٢) .

باب إجازة خبر الواحد الصادق

البخاري^(٣) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد العزيز بن مسلم ، ثنا عبد الله بن دينار ، سمعت عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم » .

الدارقطني^(٤) : حدثنا أبو محمد يحيى بن [محمد]^(٥) بن صاعد ، أنا إبراهيم بن عتيق العنسي بدمشق ، ثنا مروان بن محمد الدمشقي ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن أبي بكر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : « تراءى الناس الهلال ، فأخبرت رسول الله ﷺ أنني رأيت ، فصام رسول الله ﷺ وأمر الناس بالصيام »^(٦) .

تفرد به مروان بن محمد ، وهو ثقة .

البخاري^(٧) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن حذيفة أن النبي ﷺ قال لأهل نجران : « لأبعثن إليكم رجلاً أميناً حق أمين ، فاستشرف لها أصحاب النبي ﷺ ، فبعث أبا عبيدة »^(٨) .

(١) (٤ / ١٨٣٦ رقم ٢٣٦٣) .

(٢) رواه ابن ماجه (٢ / ٨٢٥ رقم ٢٤٧١) .

(٣) (١٣ / ٢٤٤ رقم ٧٢٤٨) .

(٤) (٢ / ١٥٦ رقم ١) .

(٥) في « الأصل » : أحمد . والمثبت من سنن الدارقطني .

(٦) رواه أبو داود (٣ / ١٤١ رقم ٢٣٣٥) .

(٧) (١٣ / ٢٤٥ رقم ٧٢٥٤) .

(٨) رواه مسلم (٤ / ١٨٨٢ رقم ٢٤٢٠) والترمذي (٥ / ٦٦٧ رقم ٣٧٩٦) والنسائي

في الكبرى (٥ / ٥٧ رقم ٨١٩٧ ، ٨١٩٨) وابن ماجه (١ / ٤٨ رقم ١٣٥) .

البخاري^(١) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن يزيد بن أبي عبيد ، حدثنا سلمة ابن الأكوع أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم : « أذن في قومك - أو في الناس - يوم عاشوراء أن من أكل فليتم بقية يومه ، ومن لم يكن أكل فليصم »^(٢)

البخاري^(٣) : حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر / قال : « بينا الناس بقاء في صلاة الفجر ، إذ جاءهم آت فقال : إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن ، وقد أمر أن نستقبل الكعبة ، فاستقبلوها . وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة »^(٤)

[١/١٠٣-ب]

باب شرط حامل العلم ومن يؤخذ عنه

قال أبو عمر بن عبد البر^(٥) : حدثنا خلف بن أحمد الأموي ، ثنا أحمد بن سعيد الصدفي ، ثنا أبو جعفر العقيلي ، حدثني جدي .

وثنا عبد الله بن محمد ، ثنا يوسف بن أحمد ، ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو ابن موسى العقيلي^(٦) ، ثنا علي بن عبد العزيز ، قال : ثنا [القعني]^(٧) ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن معان بن رفاعة السلامي ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري قال : قال رسول الله ﷺ : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين » .

قال يحيى بن معين : ما روى إسماعيل عن الشاميين فهو صحيح . ومعان هذا شامي دمشقي ، وقد تابعه بقية بن الوليد عن معان بن رفاعة ، وقال : « تحريف الغالين ، وتأويل الجاهلين ، وانتحال المبطلين » .

(١) (١٣ / ٢٥٤ رقم ٧٢٦٥) .

(٢) رواه مسلم (٢ / ٧٩٨ رقم ١١٣٥) والنسائي (٤ / ٥٠٦ رقم ٢٣٢٠) .

(٣) (١٣ / ٢٤٥ رقم ٧٢٥١) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٣٧٥ رقم ٥٢٦) والنسائي (٢ / ٣٩٤ رقم ٧٤٤) .

(٥) التمهيد : (١ / ٥٨ - ٥٩) .

(٦) الضعفاء الكبير (٤ / ٢٥٦) .

(٧) في « الأصل » : العقيلي . وهو تحريف ، والمثبت من التمهيد ، وفي الضعفاء الكبير :

القعني !!

وقال أبو عمر^(١): وثنا خلف بن أحمد ، ثنا أحمد بن سعيد ، ثنا أبو جعفر العقيلي^(٢) ، ثنا أحمد بن داود القومسي ، ثنا عبد الله بن عمر الخطابي ، ثنا [خالد]^(٣) بن عمرو ، عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي قبيل ، عن عبد الله بن عمرو ، وأبي هريرة قالا : قال رسول الله ﷺ : « يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله . . . » فذكر مثله - يعني : مثل حديث بقرية .

أبو قبيل اسمه حيي بن هانئ ، وهو ثقة مشهور ، سمع عبد الله بن عمرو وعقبة بن عامر .

باب الوعيد على من كذب على النبي ﷺ

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة .

وثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش « أنه سمع علي بن أبي طالب يخاطب قال : قال رسول الله ﷺ : لا تكذبوا علي ، فإنه من يكذب علي / يلج النار »^(٥) .

[١/ق ١٠٤-١]

البخاري^(٦) : حدثنا المكي بن إبراهيم ، ثنا يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من يقل علي ما لم أقل ، فليتبوأ مقعده من النار » .

مسلم^(٧) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا سعيد بن عبيد ،

(١) التمهيد (١ / ٥٩) .

(٢) الضعفاء الكبير (١ / ٩ - ١٠) .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : خلف . والتصويب من ضعفاء العقيلي والتمهيد ، وخالد بن عمرو هو القرشي ، اتهمه ابن عدي في الكامل (٣ / ٤٥٨) بوضع هذا الحديث وغيره على الليث بن سعد ، والله أعلم .

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٩ رقم ١) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٢٤١ رقم ١٠٦) والترمذي (٥ / ٣٥ رقم ٢٦٦٠) والنسائي في

الكبرى (٣ / ٤٥٧ رقم ٥٩١١) وابن ماجه (١ / ١٣ رقم ٣١) .

(٦) (١ / ٢٤٣ رقم ١٠٩) .

(٧) مقدمة صحيح مسلم (١ / ١٠ رقم ٤) .

ثنا علي بن ربيعة [الوالي]^(١) قال : أتيت المسجد ، والمغيرة أمير الكوفة قال : فقال المغيرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن كذباً علي ليس ككذب علي أحد ، فمن كذب علي متعمداً ، فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) .

البخاري^(٣) : حدثنا موسى ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « تسموا باسمي ولا تكونوا بكثيبي ، ومن رأني في المنام فقد رأني ، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتني ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثني زهير بن حرب ، أنا إسماعيل - يعني ابن علي - عن عبدالعزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك قال : « إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً ، أن رسول الله ﷺ قال : من تعمد علي كذباً فليتبوأ مقعده من النار »^(٦) .

الطحاوي : حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، ثنا وهب بن جرير ويعقوب بن إسحاق الحضرمي ، قالوا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن مرة بن شراحيل قال : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ - قال يعقوب في حديثه : فوق غرفتي هذه - قال : « قام فينا رسول الله ﷺ على ناقة حمراء مخضومة ، فقال : هل تدرون أي يوم هذا ؟ قالوا : نعم يوم النحر . قال : صدقتم يوم الحج الأكبر . قال : هل تدرون أي شهر هذا ؟ قالوا : نعم ذو الحجة . قال : صدقتم شهر الله - عز وجل - الأصم . ثم قال : هل تدرون أي بلد هذا ؟ قالوا : نعم المشعر الحرام . قال : صدقتم . فقال رسول الله ﷺ : إن دماءكم ، وأموالكم - قال : وأحسبه قال : وأعراضكم - عليكم حرام كحرمة يومكم هذا ، وشهركم هذا ، وبلدكم هذا -

(١) في « الأصل » : الوالي .

(٢) رواه البخاري (٣ / ١٩١ - رقم ١٢٩١) والترمذي (٣ / ٣١٥ - رقم ١٠٠٠) .

(٣) (١ / ٢٤٤ - رقم ١١٠) .

(٤) رواه مسلم (١ / ١٠ - رقم ٣) .

(٥) (١ / ١٠ - رقم ٢) .

(٦) رواه النسائي في الكبرى (٣ / ٤٥٧ - رقم ٥٩١٣) .

أوقال : كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا - وإني فرطكم على الحوض أنتظركم ، وإني مكائر بكم / الأمم والناس ، فلا تسودوا بوجهي ، ألا وإني مستنقذ رجالا ، ومستنقذ مني آخرون ، فأقول : أصحابي . فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . ألا وقد رأيتموني ، وسمعتم مني ، وستسألون عني ، فمن كذب علي متعمداً ، فليتبوأ مقعده من النار»^(١) .

البيزار^(٢) : حدثنا عبد الله بن سعيد ، ثنا يونس بن بكير ، ثنا الأعمش ، عن طلحة بن مصرف ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : «من كذب علي متعمداً ليضل به ، فليتبوأ مقعده من النار» .

أرسله غير يونس عن الأعمش ، ورواه أبو معاوية عن الأعمش ، عن طلحة ابن مصرف ، عن أبي عمار ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن علي . وعبد الحميد الحماني ، عن الأعمش ، عن طلحة ، عن أبي عمار ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن حذيفة ، كلاهما عن النبي ﷺ وليس فيه « ليضل به » .

ذكر ذلك أبو عبد الله الحاكم ، وقال أيضاً : ثنا أبو عمرو الشمال ، ثنا أحمد ابن عبد الجبار ، أنا يونس بن بكير ، عن الأعمش ، عن طلحة بن مصرف ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « من كذب علي متعمداً ؛ فليتبوأ مقعده من النار » ولم يذكر « ليضل به » ، ذكر هذه الأحاديث في المدخل .

وروى أبو بكر البيزار قال : حدثنا عمرو ، ثنا جابر بن إسحاق ، ثنا أبو معشر ، عن سعيد ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا أعرفن أحدكم متكئاً أناه عني حديث ، وهو متكئ على أريكته يقول : اتلوا به علي قرآناً ، ما جاءكم من خير أنا قلته ، وإن لم أقله فأنا أقوله ، وما جاءكم من شر فإني لا أقول الشر » .

قال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد .

أبو معشر اسمه نجيح ، روى عنه الليث بن سعد وهشيم ويزيد بن هارون

(١) رواه النسائي في الكبرى (٢ / ٤٤٤ رقم ٤٠٩٩) .

(٢) البحر الزخار (٥ / ٢٦٢ رقم ١٨٧٦) .

ووكيع وأبو نعيم وأبو غسان ، كان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه ، وقال يحيى ابن معين : أبو معشر ليس بالقوي . وقال أبو حاتم : كنت أهاب حديث أبي معشر حتى رأيت لأحمد بن حنبل أحاديث / عن رجل ، وحدثني أبو نعيم عنه قيل له : ثقة هو ؟ قال : صالح لين الحديث محله الصدق . وقال أبو حاتم : هو صدوق . وقال أبو زرعة : هو صدوق ليس بقوي في الحديث . وقال أحمد ابن حنبل : كان أبو معشر صدوقاً لكنه لا يقيم الإسناد ليس بذلك ، وكان هشيم يقول : ما رأيت مدنيا أكيس من أبي معشر ، وما رأيت مدنيا يشبهه . وقال يزيد ابن هارون : ثبت حديث أبي معشر ، وذهب حديث أبي جزي . وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عن أبي معشر ، وقال النسائي : أبو معشر نجح ضعيف .

وروى أبو جعفر الطحاوي قال : ثنا عبيد بن رجال ، ثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا حدثتم عني حديثاً تعرفونه ولا تنكرونه فصدقوا به قلته أو لم أقله ؛ فإني أقول ما يعرف ولا ينكر ، وإذا حدثتم عني حديثاً تنكرونه ولا تعرفونه فكذبوا به ؛ فإني لا أقول ما ينكر ، وأقول ما يعرف » .

باب من حدث بحديث يرى أنه كذب

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن سمرة بن جندب .

وثنا أبو بكر بن أبي شيبة أيضاً ، ثنا وكيع ، عن شعبة وسفيان ، عن حبيب - هو ابن أبي ثابت - عن ميمون بن أبي شبيب ، عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله ﷺ : « من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين »^(٢) .

(١) مقدمة صحيح مسلم (٩ / ١) .

(٢) رواه الترمذي (٥ / ٣٦ رقم ٢٦٦٢) وابن ماجه (١ / ١٥ رقم ٤١) .

باب من حدث بكل ما سمع

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي بن [حفص]^(٢) ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع »^(٣) .

باب التحذير من أهل الكذب

مسلم^(٤) : حدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة التجيبي ، ثنا بن وهب ، حدثني أبو شريح أنه سمع شراحيل بن يزيد يقول : أخبرني مسلم ابن يسار أنه سمع / أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « يكون في آخر الزمان دجالون كذابون ، يأتونكم من الأحاديث ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم ، فإياكم وإياهم ، لا يضلونكم ولا يفتنونكم » .

مسلم^(٥) : حدثني محمد بن عبد الله بن عمير وزهير بن حرب قالوا : حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثني سعيد بن أبي أيوب ، حدثني أبو هانئ ، عن أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « سيكون في آخر أمتي ناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم ، فإياكم وإياهم » .

باب التحذير ممن اتبع متشابه القرآن

مسلم^(٦) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، ثنا يزيد بن إبراهيم التستري ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : « تلا رسول الله ﷺ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ١٠ رقم ٥) .

(٢) في « الأصل » : مسهر . والمثبت من صحيح مسلم وتحفة الأشراف (٩ / ٣٢٤ رقم ١٢٢٦٨) وعلي بن حفص هو أبو الحسن المدائني البغدادي .

(٣) رواه أبو داود (٥ / ٣٤٩ - ٣٥٠ رقم ٤٩٥٣) .

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١ / ١٢ رقم ٧) .

(٥) مقدمة صحيح مسلم (١ / ١٢ رقم ٦) .

(٦) (٤ / ٢٠٥٣ رقم ٢٦٦٥) .

وَأَخْرَجَ مُتَشَابِهَاتٍ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١﴾ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ « (٢) .

باب ترك الاختلاف في القرآن

وقول النبي عليه السلام « إذا اختلفتم فقوموا »

مسلم (٣) : حدثنا أبو كامل ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أبو عمران الجوني قال : كتب إلي عبد الله بن رباح الأنصاري أن عبد الله بن عمرو قال : « هَجَرْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ « (٤)

مسلم (٥) : حدثنا يحيى بن يحيى ، ثنا أبو قدامة الحارث بن عبيد / ، عن أبي عمران الجوني ، عن جندب بن عبد الله البجلي قال : قال رسول الله ﷺ : « اقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا اتَّفَقْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقَوْمُوا » (٦)

[١/١٠٦٦-١]

باب ما جاء في المراء في القرآن وفيمن فسره بغير علم

أبو داود (٧) : حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن

(١) آل عمران : ٧ .

(٢) رواه البخاري (٨ / ٥٧ رقم ٤٥٤٧) وأبو داود (٥ / ١٨٣ رقم ٤٥٨٨) والترمذي (٥ / ٢٢٣ رقم ٢٩٩٤) .

(٣) (٤ / ٢٠٥٣ رقم ٢٦٦٦) .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ٣٣ رقم ٨٠٩٥) .

(٥) (٤ / ٢٠٥٣ رقم ٢٦٦٧) .

(٦) رواه البخاري (٨ / ٧١٩ رقم ٥٠٦٠) وأطرافه في : ٥٠٦١ ، ٧٣٦٤ ، ٧٣٦٥)

والنسائي في الكبرى (٥ / ٣٣ رقم ٨٠٩٧) .

(٧) (٥ / ١٨٥ رقم ٤٥٩٣) .

عمرو، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « المرء في القرآن كفر » .

الترمذي^(١) : حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا بشر بن السري ، ثنا سفيان ، عن عبد الأعلى - وهو ابن عبد الأعلى - عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في القرآن بغير علم ؛ فليتبوأ مقعده من النار »^(٢) .
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

أبو داود^(٣) : حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى ، ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي المقرئ ، ثنا سهيل بن مهران ، ثنا أبو عمران ، عن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال في كتاب الله - عز وجل - برأيه فأصاب فقد أخطأ » .
سهيل روى عنه ابن المبارك وابن عيينة وغيرهما . قال يحيى بن معين : سهيل بن مهران صالح الحديث .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا خالد بن مخلد ، ثنا محمد بن جعفر ، أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه قال : قالت عائشة : « ما كان رسول الله ﷺ يتأول شيئاً من القرآن إلا آياً بعددٍ أخبر بهن جبريل ﷺ » .

باب ما ينهى عنه من كثرة السؤال

وتكلف ما لا يعني وقول الله تعالى

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾^(٤)

مسلم^(٥) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ،

(١) (٥ / ١٩٩ رقم ٢٩٥٠) .

(٢) رواه أبو داود في رواية أبي الحسن بن العبد - كما في تحفة الأشراف (٤ / ٤٢٣ رقم ٥٥٤٣) - والنسائي في الكبرى (٥ / ٣٠ رقم ٨٠٨٤) .

(٣) (٤ / ٢٤١ - ٢٤٢ رقم ٣٦٤٤) .

(٤) المائة : ١٠١ .

(٥) (٤ / ١٨٣١ رقم ٢٣٥٨) .

عن عامر بن سعد ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين ، فحرم عليهم من أجل مسألته » (١) .

البخاري (٢) : حدثنا موسى - هو ابن إسماعيل - حدثنا أبو عوانة ، ثنا عبد الملك ، عن وراذ كاتب المغيرة قال : « كتب معاوية إلى المغيرة : اكتب إلي ما سمعت من رسول الله / ﷺ قال : فكتب إليه إن نبي الله ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، وكتب إليه أنه كان ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال ، وكان ينهى عن عقوق الأمهات ، ووأد البنات ، ومنع وهات » (٣) .

[١/١٠٦ق-ب]

مسلم (٤) : حدثني ابن أبي عمر ، ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، عن محمد ابن سوقة ، أنا محمد بن عبيد الله الثقفي ، عن وراذ قال : « كتب المغيرة إلى معاوية : سلام عليك ، أما بعد فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الله حرم ثلاثاً ، ونهى عن ثلاث : حرم عقوق الوالدات ، ووأد البنات ، ولا وهات ، ونهى عن ثلاث : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال » (٥) .

مسلم (٦) : حدثني زهير بن حرب ، عن جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يرضى لكم ثلاثاً ، ويكره لكم ثلاثاً ، فيرضى لكم : أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً

(١) رواه البخاري (١٣ / ٢٧٨ رقم ٧٢٨٩) وأبو داود (٥ / ١٩٤ رقم ٤٦٠٢) .

(٢) (١٣ / ٢٧٩ رقم ٧٢٩٢) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٤١٤ رقم ٥٩٣) وأبو داود (٢ / ٢٨٨ - ٢٨٩ رقم ١٥٠٠) .

والنسائي (٣ / ٧٩ رقم ١٣٤٠) .

(٤) (٣ / ١٣٤١ رقم ١٧١٥ / ١٤) .

(٥) رواه البخاري (٣ / ٣٩٨ رقم ١٤٧٧) والنسائي في الرقاق من الكبرى ، كما في

التحفة (٨ / ٤٩٧ رقم ١١٥٣٦) .

(٦) (٣ / ١٣٤٠ رقم ١٧١٥ / ١٠) .

ولا تفرقوا ، ويكره لكم : قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال » .

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره « أن عويمر العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي ، فقال له : يا عاصم ، رأيت لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقنته فتقتلونه ، أم كيف يفعل ؟ فسل لي عن ذلك يا عاصم رسول الله ﷺ . فسأل عاصم رسول الله ، فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها ، حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ ... »^(٢) وذكر حديث اللعان .

البخاري^(٣) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس قال : « كنا عند عمر . فقال : نهينا عن التكلف » .

البخاري^(٤) : حدثنا / الحسن بن الصباح ، حدثنا شباة ، ثنا ورقاء ، عن عبد الله بن عبد الرحمن قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : « لن يبرح الناس يتساءلون [حتى يقولوا]^(٥) هذا الله خالق كل شيء فمن خلق الله » .

البخاري^(٦) : حدثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، عن الزهري .

وحدثني محمود - هو ابن غيلان - ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، أخبرني أنس بن مالك « أن النبي ﷺ خرج حين زاغت الشمس ، فصلى الظهر ، فلما سلم قام على المنبر ، فذكر الساعة ، وذكر أن بين يديها أموراً عظيماً ثم قال : من أحب أن يسأل عن شيء ، فليسأل عنه ، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم

(١) (٢ / ١١٢٩ رقم ١٤٩٢) .

(٢) رواه البخاري (٩ / ٣٥٥ رقم ٥٣٠٨) وأبو داود (٣ / ٩٤ - ٩٥ رقم ٢٢٣٩) والنسائي (٦ / ٤٥٤ رقم ٣٤٠٢) وابن ماجه (١ / ٦٦٧ رقم ٢٠٦٦) .

(٣) (١٣ / ٢٧٩ رقم ٧٢٩٣) .

(٤) (١٣ / ٢٧٩ رقم ٧٢٩٦) .

(٥) من صحيح البخاري .

(٦) (١٣ / ٢٧٩ رقم ٧٢٩٤) .

به ما دمت في مقامي هذا . قال أنس : فأكثر الناس البكاء ، وأكثر رسول الله ﷺ أن يقول : سلوني . قال أنس : فقام إليه رجل ، فقال : أين مدخلي يا رسول الله ؟ قال : النار . فقام عبد الله بن حذافة فقال : من أبي يا رسول الله ؟ قال : أبوك حذافة . قال : ثم أكثر أن يقول : سلوني سلوني . قال : فبرك عمر على ركبتيه ، فقال : رضينا بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمد رسولا . قال : فسكت رسول الله ﷺ حين قال عمر ذلك ، ثم قال النبي ﷺ : أولى والذي نفسي بيده لقد عرضت علي الجنة والنار أنفأ في عرض هذا الحائط ، وأنا أصلي ، فلم أر كاليوم في الخير والشر « (١) .

البخاري (٢) : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا أبو أسامة ، عن بريد بن أبي بردة [عن أبي بردة] (٣) عن أبي موسى الأشعري قال : « سئل رسول الله ﷺ عن أشياء كرهها ، فلما أكثروا عليه المسألة غضب وقال : سلوني . فقام رجل فقال : يا رسول الله ، من أبي ؟ قال : أبوك حذافة . ثم قام آخر فقال : يا رسول الله ، من أبي ؟ قال : أبوك سالم مولى شيبه . فلما رأى عمر ما بوجه رسول الله ﷺ من الغضب قال : إنا نتوب إلى الله « (٤) .

البخاري (٥) : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، أخبرنا روح بن عبادة ، ثنا شعبة ، أخبرني موسى بن أنس قال : / سمعت أنس بن مالك قال : « قال رجل يا نبي الله من أبي ؟ قال : أبوك فلان . ونزلت ﴿ يَسْأَلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدِّلْ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ ﴾ (٦) « (٧) .

[١/١٠٧ق-ب]

- (١) رواه مسلم (٤ / ١٨٣٢ رقم ٢٣٥٩ / ١٣٦) .
 (٢) (١٣ / ٢٧٨ رقم ٧٢٩١) .
 (٣) سقطت من « الأصيل » وأثبتها من صحيح البخاري .
 (٤) رواه مسلم (٤ / ١٨٣٤ رقم ٢٣٦٠) .
 (٥) (١٣ / ٢٧٩ رقم ٧٢٩٥) .
 (٦) المائة : ١٠١ .
 (٧) رواه مسلم (٤ / ١٨٣٢ رقم ٢٣٥٩ / ١٣٥) والترمذي (٥ / ٢٥٦ رقم ٣٠٥٦) والنسائي في الكبرى (٦ / ٣٣٨ رقم ١١١٥٤) .

البخاري^(١) : حدثنا إسحاق ، ثنا عفان ، ثنا وهيب ، ثنا موسى بن عقبة ، سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت « أن النبي ﷺ اتخذ حجرة في المسجد من حصير ، فصلى رسول الله ﷺ فيها ليالي حتى اجتمع إليه ناس ، ثم فقدوا صوته ليلة ، وظنوا أنه قد نام ، فجعل بعضهم يتنحج ليخرج إليهم ، فقال : ما زال [دأبكم]^(٢) الذي رأيت من صنعكم حتى خشيت أن تكتب عليكم ، ولو كتبت عليكم ما قمتم به ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم ، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة »^(٣) .

باب ما يكره من التعمق في الدين وما جاء في تكلف الكلام

البخاري^(٤) : حدثنا عبد الله بن محمد ، ثنا هشام ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « لا تواصلوا . قال : إنك تواصل . قال : إني لست مثلكم ، إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني . فلم ينتهوا عن الوصال ، قال : فواصل بهم النبي ﷺ يومين ، أو ليلتين ، ثم رأوا الهلال ، فقال رسول الله ﷺ : لو تأخر الهلال لزدتكم . كالمنكل لهم » .

البخاري^(٥) : حدثنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن الزهري ، وقال الليث : حدثني عبد الرحمن بن خالد ، عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أبا هريرة قال : « نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، قالوا : فإنك تواصل . قال : أيكم مثلي ، إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني . فلما أبوا أن ينتهوا واصل بهم يوماً ، ثم يوماً ، ثم رأوا الهلال ، فقال : لو تأخر لزدتكم . كالمنكل لهم » .

مسلم^(٦) : حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا خالد - يعني ابن الحارث - ثنا حميد ،

(١) (١٣ / ٢٧٨ رقم ٧٢٩٠) .

(٢) في صحيح البخاري : بكم .

(٣) رواه مسلم (١ / ٥٣٩ رقم ٧٨١) وأبو داود (٢ / ٢٦٥ - ٢٦٦ رقم ١٤٤٢) والترمذي (٢ / ٣١٢ رقم ٤٥٠) والنسائي (٣ / ٢١٩ رقم ١٥٩٨) .

(٤) (١٣ / ٢٨٩ رقم ٧٢٩٩) .

(٥) (١٣ / ٢٣٨ رقم ٧٢٤٢) .

(٦) (٢ / ٧٧٦ رقم ١١٠٤) .

عن ثابت ، عن أنس قال : « واصل رسول الله ﷺ في آخر شهر رمضان فواصل ناس من / المسلمين ، فبلغه ذلك فقال : لو مد لنا الشهر لواصلنا وصالا يدع المتعمقون تعمقهم ، إنكم لستم مثلي - أو قال : إنني لست مثلكم - إنني أظل يطعمني ربي ويسقيني »^(١)

البخاري^(٢) : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، حدثني إبراهيم التيمي ، حدثني أبي قال : « خطبنا علي على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال : والله ما عندنا من كتاب نقرؤه إلا كتاب الله ، وما في هذه الصحيفة . فنشرها ، فإذا فيها أسنان الإبل ، وإذا فيها : المدينة حرم من غير إلى كداء ، فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً . وإذا فيها : ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً ، وإذا فيها : من والى قومًا بغير إذن مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً »^(٣)

البخاري^(٤) : حدثنا عمر بن حفص ، ثنا أبي ، ثنا الأعمش ، ثنا مسلم ، عن مسروق قال : قالت عائشة : « صنع النبي ﷺ شيئاً ترخص فيه ، وتنزه عنه قوم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه ، فوالله إنني لأعلمهم بالله ، وأشهدهم له خشية »^(٥)

البخاري^(٦) : حدثنا محمد بن مقاتل ، ثنا وكيع ، أنا نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة قال : « كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر لما قدم على النبي ﷺ وفد

(١) رواه البخاري (١٣ / ٢٣٧ رقم ٧٢٤١) .

(٢) (١٣ / ٢٩٠ رقم ٧٣٠٠) .

(٣) رواه مسلم (٢ / ٩٩٤ رقم ١٣٧٠) وأبو داود (٢ / ٥٣٧ رقم ٢٠٢٧) والترمذي (٤ /

٤٣٨ رقم ٢١٢٧) والنسائي في الكبرى (٢ / ٤٨٦ رقم ٤٢٧٨) .

(٤) (١٣ / ٢٩٠ رقم ٧٣٠١) .

(٥) رواه مسلم (٤ / ١٨٢٩ رقم ٢٣٥٦) والنسائي في الكبرى (٦ / ٦٧ رقم ١٠٠٦٣) .

(٦) (١٣ / ٢٩٠ رقم ٧٣٠٢) .

بني تميم أشار أحدهما بالأقرع بن حابس التميمي الحنظلي - أخي بني مجاشع -
وأشار الآخر بغيره - فقال أبو بكر لعمر : إنما أردت خلافي . فقال عمر : ما أردت
خلافيك . فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا
أصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ إلى قوله : ﴿ عَظِيمٌ ﴾^(١) وقال ابن أبي مليكة : قال ابن
الزبير : فكان عمر بعد - ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبا بكر - إذا حدث / النبي [١/١٠٨-ب]

ﷺ بحديث حدثه كأخي السرار ثم لم يسمعه حتى يستفهمه .

البخاري^(٢) : حدثني عمرو بن علي ، أنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سلام
ابن أبي مطيع ، عن أبي عمران الجوني ، عن جندب قال : قال النبي ﷺ :
«اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا عنه»^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، ويحيى بن
سعيد ، عن ابن جريج ، عن سليمان بن عتيق ، عن طلق بن حبيب ، عن
الأحنف بن قيس ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « هلك المتنعون .
قالها ثلاثاً » .

مسلم^(٥) : حدثني أبو الطاهر ، ثنا ابن وهب .
وحدثنا حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ،
عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : « اقتلت امرأتان
من هذيل ، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها ، فاختصموا إلى
رسول الله ﷺ ، ف قضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة : عبدٌ أو وليدة ، وقضى
بديّة المرأة على عاقلتها ، وورثها ولدها ومن معهم ، فقال حمل بن النابغة الهذلي :
يا رسول الله ، كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل ، فمثل ذلك

(١) الحجرات : ٢ - ٣ .

(٢) (٨ / ٧١٩ رقم ٥٠٦١) .

(٣) رواه مسلم (٤ / ٢٠٥٣ رقم ٢٦٦٧) والنسائي في الكبرى (٥ / ٣٣ رقم ٨٠٩٧) .

(٤) (٤ / ٢٠٥٥ رقم ٢٦٧٠) .

(٥) (٣ / ١٣٠٩ رقم ١٦٨١ / ٣٦) .

يطل ؟ فقال رسول الله ﷺ : إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي
سجع» (١)

البزار (٢) : حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا عمر بن علي بن مقدم المقدمي ، ثنا
نافع بن عمر ، عن بشر بن عاصم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال :
قال رسول الله ﷺ : « إن الله - تبارك وتعالى - يغيض البليغ من الرجال الذي
يتخلل الكلام بلسانه كما تخلل البقرة بلسانها » (٣) .

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي - عليه السلام - إلا عبد الله بن عمرو ،
ولا نعلم له طريقاً عن عبد الله إلا هذا الطريق .

ورواه أبو عيسى (٤) : عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، عن عمر بن

علي بهذا الإسناد ، ولم يقل : « بلسانها » وقال : حديث حسن غريب . [١/١٠٩٤-١]

باب رفع العلم

مسلم (٥) : حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبو التياح ، ثنا أنس
ابن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « من أشرط الساعة أن يرفع العلم ، ويثبت
الجهل ، ويشرب الخمر ، ويظهر الزنا » (٦) .

قال مسلم (٧) : وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالا : ثنا محمد بن جعفر ،
ثنا شعبة ، سمعت قتادة يحدث ، عن أنس بن مالك قال : « ألا أحدثكم حديثاً
سمعته من رسول الله ﷺ ، لا يحدثكم أحد بعدي سمعه منه ، إن من أشرطها أن

(١) رواه البخاري (١٢ / ٢٦٣ رقم ٦٩١٠) وأبو داود (٥ / ١٦٨ رقم ٤٥٥٧) والنسائي
(٨ / ٤١٨ رقم ٤٨٣٣) .

(٢) البحر الزخار (٦ / ٤٢٢ رقم ٢٤٥٢) .

(٣) رواه أبو داود (٥ / ٣٥٤ - ٣٥٥ رقم ٤٩٦٦) والترمذي (٥ / ١٢٩ رقم ٢٨٥٣) .

(٤) (٥ / ١٢٩ - ١٣٠ رقم ٢٨٥٣) .

(٥) (٤ / ٢٠٥٦ رقم ٢٦٧١) .

(٦) رواه البخاري (١ / ٢١٣ رقم ٨٠ أطرافه في : ٨١ ، ٥٢٣١ ، ٥٥٧٧ ، ٦٨٠٨)

والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٥٥ رقم ٥٩٠٥) .

(٧) (٤ / ٢٠٥٦ رقم ٢٦٧١) .

يرفع العلم ، ويظهر الجهل ، ويفشو الزنا ، ويشرب الخمر ، ويذهب الرجال ،
وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد»^(١) .

قال مسلم^(٢) : وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا وكيع وأبي قالا : ثنا
الأعمش .

وحدثني أبو سعيد الأشج - واللفظ له - ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن أبي
وائل قال : كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى الأشعري فقالا : قال رسول الله
ﷺ : « إن بين يدي الساعة أياما يرفع فيها العلم ، وينزل فيها الجهل ، ويكثر فيها
الهرج ، والهرج : القتل »^(٣) .

قال مسلم^(٤) : وحدثني حرملة بن يحيى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ،
عن ابن شهاب ، حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، أن أبا هريرة قال :
قال رسول الله ﷺ : « يتقارب الزمان ويقبض العلم ، وتظهر الفتن ، ويلقى الشح ،
ويكثر الهرج . قالوا : وما الهرج ؟ قال : القتل »^(٥) .

حدثنا^(٦) عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، أنا أبو اليمان ، أنا شعيب ، عن
الزهري بهذا الإسناد « يتقارب الزمان ، ويقبض العلم » ثم ذكر مثله .

النسائي^(٧) : أخبرنا الربيع بن سليمان ، ثنا عبد الله بن وهب ، سمعت
الليث بن سعد يقول : حدثني إبراهيم بن أبي عبلة ، عن الوليد بن عبد الرحمن
الجرشي ، عن جبير بن نفيير ، عن عوف بن مالك الأشجعي « أن رسول الله ﷺ

(١) رواه البخاري (١ / ٢١٤ رقم ٨١) والترمذي (٤ / ٤٩١ رقم ٢٢٠٥) والنسائي في
الكبرى (٣ / ٤٥٥ رقم ٥٩٠٦) وابن ماجه (٢ / ١٣٤٣ رقم ٤٠٤٥) .

(٢) (٤ / ٢٠٥٦ رقم ٢٦٧٢) .

(٣) رواه البخاري (١٣ / ١٦ رقم ٧٠٦٢ - ٧٠٦٥) والترمذي (٤ / ٤٨٩ رقم ٢٢٠٠)
وابن ماجه (٢ / ١٣٤٥ رقم ٤٠٥١) .

(٤) (٤ / ٢٠٥٧ رقم ٢٦٧٢ / ١١) .

(٥) رواه البخاري (١٠ / ٤٧١ رقم ٦٠٣٧) وأبو داود (٥ / ١٥ رقم ٤٢٥٢) .

(٦) صحيح مسلم (٤ / ٢٠٥٧ رقم ٢٦٧٢) .

(٧) (٣ / ٤٥٦ رقم ٥٩٠٩) .

نظر إلى / السماء يوماً ، فقال : هذا أوان يرفع العلم . فقال رجل من الأنصار - يقال له لبيد بن زياد - : يا رسول الله ، أيرفع العلم ، وقد أثبت ووعته القلوب ؟ فقال له رسول الله ﷺ : إني كنت لأحسبك من أئمة أهل المدينة . وذكر له ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله . قال : فلقيت شداد بن أوس ، فحدثته بحديث عوف بن مالك ، فقال : صدق عوف ، ألا أخبرك بأول ذلك يرفع ؟ قلت : بلى . قال : الخشوع حتى لا ترى خاشعاً»^(١) .

قال الترمذي^(٢) في هذا الحديث : « هذا أوان يختلس العلم حتى لا يقدرُوا منه على شيء » رواه عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، عن أبيه ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ وقال : هذا حديث حسن غريب ، ومعاوية بن صالح ثقة عند أهل الحديث ، لا نعلم أحداً تكلم فيه غير يحيى بن سعيد القطان .

باب كيف يقبض العلم

مسلم^(٣) : حدثنا قتيبة ، ثنا جرير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالماً أخذ الناس رؤساء جهالاً ، فستلوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا»^(٤) .

تم كتاب العلم والحمد لله رب العالمين

(١) رواه الترمذي (٥ / ٣١ رقم ٢٦٥٣) .

(٢) (٥ / ٣١ رقم ٢٦٥٣) .

(٣) (٤ / ٢٠٥٨ رقم ٢٦٧٣) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٢٣٤ رقم ١٠٠٠ وطرفه في : ٧٣٠٧) والترمذي (٥ / ٣١ رقم

٢٦٥٢) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٥٦ رقم ٥٩٠٧ ، ٥٩٠٨) وابن ماجه (١ /

٢٠ رقم ٥٢) .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الطهارة

باب الإبعاد عند قضاء الحاجة

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قال أبو بكر : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن المغيرة بن شعبة قال : « كنت مع النبي ﷺ في سفر ، فقال : / يا مغيرة ، خذ الإداوة . فأخذتها ، ثم خرجت معه ، فانطلق رسول الله ﷺ حتى تواري عني ، فقضى حاجته ، ثم جاء وعليه جبة شامية ضيقة الكمين ، فذهب يخرج يده من كمها ، فضاقت [عليه]^(٢) فأخرج يده من أسفلها ، فصببت عليه ، فتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم مسح علي خفيه ، ثم صلى »^(٣) .

[١/ق ١١٠-١]

أبو داود^(٤) : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، ثنا عبد العزيز بن محمد [عن محمد]^(٥) يعني ابن عمر - عن أبي سلمة ، عن المغيرة بن شعبة « أن النبي ﷺ كان إذا ذهب^(٦) أبعد »^(٧) .

باب الاستتار عند قضاء الحاجة

مسلم^(٨) : حدثنا شيبان بن فروخ وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبيعي ،

(١) (١ / ٢٢٩ رقم ٢٧٤) .

(٢) من صحيح مسلم .

(٣) رواه البخاري (١ / ٥٦٤ رقم ٣٦٣) والنسائي (١ / ٨٨ رقم ١٢٣) وابن ماجه (١

/ ١٣٧ رقم ٣٨٩) .

(٤) (١ / ١٥٠ رقم ١) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود ، وقد كُتِبَ على الحاشية : صوابه « عن محمد » سقط هنا اسم محمد . . . هكذا في سنن أبي داود كما قلنا ، والله أعلم .

(٦) زاد بعدها في بعض نسخ أبي داود : المذهب .

(٧) رواه الترمذي (١ / ٣١ - ٣٢ رقم ٢٠) والنسائي (١ / ٢٤ رقم ١٧) وابن ماجه

(١ / ١٢٠ رقم ٣٣١) .

(٨) (٤ / ١٨٨٦ رقم ٢٤٢٩ / ٦٨) .

قالا : ثنا مهدي - وهو ابن ميمون - ثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب ، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي ، عن عبد الله بن جعفر قال : « أردفني رسول الله ﷺ ذات يوم خلفه ، فأسر إلي حديثاً لا أحدث به أحداً من الناس ، وكان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجة هدف ، أو حائش نخل » قال ابن أسماء في حديثه « يعني : حائط نخل » (١) .

مسلم (٢) : حدثنا هارون بن معروف ومحمد بن عباد - وتقاربا في لفظ الحديث والسياق لهارون - قالوا : ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن يعقوب بن مجاهد أبي حزره ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن جابر بن عبد الله قال : « سرنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا وادياً أفيح ، فذهب رسول الله ﷺ يقضي حاجته ، فاتبعته بإدوية من ماء فنظر رسول الله ﷺ شيئاً يستتر به ، فإذا شجرتان بشاطئ الوادي ، فانطلق رسول الله ﷺ إلى إحداهما فأخذ بغصن من أغصانها ، فقال : انقادي علي ياذن الله . فانقادت معه كالبعير المخشوش (٣) الذي يصانع قائده حتى أتى الشجرة الأخرى فأخذ بغصن من أغصانها / ، فقال : انقادي علي ياذن الله . فانقادت معه كذلك حتى إذا كان بالمنصف مما بينهما فالأم بينهما حتى يعني جمعهما ، فقال : التثما علي ياذن الله . فالتأمتا ، قال جابر : فخرجت أحضر مخافة أن يحس رسول الله ﷺ بقربي ، فيتعد - قال ابن عباد : فيتعد - فجلست أحدث نفسي ، فحانت مني لفته ، فإذا أنا برسول الله ﷺ مقبلاً ، وإذا الشجرتان قد افترتا ، فقامت كل واحدة منهما على ساق » هذا الخبر في حديث طويل ، وسيأتي ذكره في المناقب من آخر الكتاب إن شاء الله .

(١) رواه أبو داود (٣ / ٢٣٧ رقم ٢٥٤٢) وابن ماجه (١ / ١٢٢ - ١٢٣ رقم ٣٤٠) .

(٢) (٤ / ٢٣٠٦ - ٢٣٠٧ رقم ٣٠١٢) .

(٣) قال النووي في شرح مسلم (١٠ / ٤٧١) : هو الذي جعل في أنفه خشاش - يكسر

الحاء - وهو عود يجعل في أنف البعير إذا كان صعباً ، ويشد فيه حبل ليدل وينقاد ،

وقد يتمانع لصعوبته ، فإذا اشتد عليه وآلمه انقاد شيئاً ، ولهذا قال : « الذي يصانع

قائده » .

وروى أبو عيسى الترمذي^(١) : عن قتيبة ، عن عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس بن مالك : « كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض »^(٢) .

قال أبو عيسى : وهذا مرسل ، يقال أن الأعمش لم يسمع من أنس ، وقد رآه ، وحكى عنه حكاية في الصلاة .

وقال أبو بكر البزار : سمع الأعمش من أنس ، فلا ينكر ما أرسل عنه .
وأورد حديثاً ذكر فيه سماعه منه ، وسيأتي الحديث في باب الصمت من كتاب الزهد إن شاء الله .

باب خروج النساء لحاجتهن

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا : ثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « خرجت سودة بعدما ضرب عليها الحجاب لتقضي حاجتها ، وكانت امرأة جسيمة تفرع النساء جسماً ، لا تخفى على من يعرفها ، فرأها عمر بن الخطاب ، فقال : يا سودة ، والله ما تخفين علينا ، فانظري كيف تخرجين . قالت : فانكفأت راجعة ، ورسول الله في بيتي ، وإنه ليتعشى وفي يده عرق ، فدخلت ، فقالت : يا رسول الله ، إني خرجت فقال لي عمر كذا وكذا . قالت : فأوحى إلي ، ثم رفع عنه ، وإن العرق في يده ما وضعه ، فقال : إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن »^(٤) وفي رواية أبي بكر : « يفرع النساء جسمها » زاد أبو بكر في حديثه : فقال هشام : « يعني البراز » .

باب ما نقول عند دخول الخلاء وعند الخروج منه

[١/١١١-١]

مسلم^(٥) : حدثنا يحيى بن يحيى / أنا حماد بن زيد .

(١) (١ / ٢١ رقم ١٤) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ١٥٥ رقم ١٤) .

(٣) (٤ / ١٧٠٩ رقم ٢١٧٠) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٣٠٠ رقم ١٤٧) .

(٥) (١ / ٢٨٣ رقم ٣٧٥) .

وقال يحيى أيضاً : ثنا هشيم ، كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس في حديث حماد : « كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء - وفي حديث هشيم أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل الكنيف - قال : اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث » .

وحدثنا^(١) أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا : ثنا إسماعيل - وهو ابن عليّة - عن عبد العزيز بهذا الإسناد ، وقال : « أعوذ بالله من الخبث والخبائث »^(٢) .

أبو داود^(٣) : حدثنا عمرو بن مرزوق ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن زيد بن أرقم قال : قال النبي ﷺ : « إن هذه الحشوش محتضرة ، فإذا أتى أحدكم الخلاء فليقل : أعوذ بالله من الخبث والخبائث »^(٤) .
اختلف في إسناد هذا الحديث عن قتادة : فقال شعبة . كما تقدم .

وقال معمر : عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن أبيه .
وقال ابن أبي عروبة : عن قتادة ، عن القاسم بن عوف الشيباني ، عن زيد ابن أرقم .

وقال (حسام)^(٥) : عن قتادة ، عن القاسم بن ربيعة ، عن زيد بن أرقم .
الترمذي^(٦) : حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا مالك بن إسماعيل ، عن إسرائيل ، عن يوسف بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : غفرانك »^(٧) .

-
- (١) صحيح مسلم (١ / ٢٨٤ رقم ٣٧٥) .
(٢) رواه النسائي (١ / ٢٦ رقم ١٩) وابن ماجه (١ / ١٠٩ رقم ٢٩٨) .
(٣) (١ / ١٥٢ رقم ٦) .
(٤) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٢٣ رقم ٩٩٠٣) وابن ماجه (١ / ١٠٨ رقم ٢٩٦) .
(٥) كذا في « الأصل » وأرى الصواب : « هشام » وهو الدستوائي ، وانظر غلل الترمذي الكبير (٢٢ - ٢٣ رقم ٣) .
(٦) (١ / ١٢ رقم ٧) .
(٧) رواه أبو داود (١ / ١٦٢ رقم ٣١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٢٤ رقم ٩٩٠٧) وابن ماجه (١ / ١١٠ رقم ٣٠٠) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة ، وأبو بردة اسمه عامر بن عبد الله بن قيس ، ولا يُعرف في هذا الباب عن النبي ﷺ إلا حديث عائشة . انتهى كلام أبي عيسى .
سمع إسرائيل يوسف ، ويوسف أباه .

باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر ، جميعاً عن إسماعيل ابن جعفر - قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل - أخبرني العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « اتقوا اللعانين / قالوا : وما اللعانان يا رسول الله؟ قال : الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلهم » .
وقال أبو داود^(٢) في حديث ذكره : « اتقوا الملاعن الثلاثة » وزاد : « البراز في الموارد » وهو حديث مرسل .

باب النهي عن استقبال

القبلة واستدبارها لبول أو غائط

مسلم^(٣) : حدثنا زهير بن حرب وابن نمير قالاً : ثنا سفيان بن عيينة .
وحدثنا يحيى بن يحيى - واللفظ له - قال : قلت لسفيان بن عيينة : سمعت الزهري يذكر ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب أن النبي ﷺ قال : « إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط ، ولكن شرقوا أو غربوا . قال أبو أيوب : فقدمنا الشام ، فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فنتحرف عنها ونستغفر الله »^(٤) ؟ قال : نعم .

(١) (١ / ٢٢٦ رقم ٢٦٩) .

(٢) (١ / ١٦٠ - ١٦١ رقم ٢٧) من حديث أبي سعيد الحميري عن معاذ بن جبل ، وقال أبو داود : هذا مرسل ؛ أي منقطع ، لأن أبا سعيد لم يدرك معاذ بن جبل .

(٣) (١ / ٢٢٤ رقم ٢٦٤) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٥٩٤ رقم ٣٩٤) وأبو داود (١ / ١٥٣ رقم ٩) والترمذي (١ / ١٣ رقم ٨) والنسائي (١ / ٢٧ - ٢٨ رقم ٢١) وابن ماجه (١ / ١١٥ رقم ٣١٨) .

أبو أيوب اسمه خالد بن زيد بن كليب .

مسلم^(١) : حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش ، ثنا عمر بن عبد الوهاب ، ثنا يزيد - يعني : ابن زريع - ثنا روح ، عن سهيل ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها » .

باب من رأى الرخصة في ذلك في البيوت

مسلم^(٢) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، ثنا سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى ، عن عمه واسع بن حبان قال : « كنت أصلي في المسجد ، وعبد الله بن عمر مسند ظهره إلى القبلة ، فلما قضيت صلاتي انحرفت إليه من شقي ، فقال عبد الله : يقول ناس : إذا قعدت للحاجة تكون لك فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت المقدس . قال عبد الله : ولقد رقيت على ظهر بيت ، فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن بشر العبدى ، ثنا [١/١١٢-١١٢] عبيد الله بن / عمر ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن ابن عمر قال : « رقيت على بيت أختي حفصة ، فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً لحاجته مستقبل الشام مستدبر القبلة » .

أبو بكر بن أبي شيبة^(٥) : حدثنا حفص بن غياث ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن ابن عمر قال :

(١) (١ / ٢٢٤ رقم ٢٦٥) .

(٢) (١ / ٢٢٤ رقم ٢٦٦ / ٦١) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٢٩٧ رقم ١٤٥) وأبو داود (١ / ١٥٤ - ١٥٥ رقم ١٢) والترمذي (١ / ١٦ رقم ١١) والنسائي (١ / ٢٨ - ٢٩ رقم ٢٣) وابن ماجه (١ / ١١٦ رقم ٣٢٢) .

(٤) (١ / ٢٢٥ رقم ٢٦٦ / ٦٢) .

(٥) المصنف (١ / ١٧٧ رقم ١) .

« رأيت رسول الله ﷺ جالساً يقضي حاجته متوجهاً نحو القبلة » .

الترمذي^(١) : حدثنا محمد بن بشار وأبو موسى محمد بن المثنى قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، عن محمد بن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله قال : « نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها »^(٢) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب ، وفي الباب عن أبي قتادة وعائشة وعمار .

وقال في كتاب العلل^(٣) : سألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : (هذا حديث صحيح)^(٤) رواه غير واحد عن ابن إسحاق .

الدارقطني^(٥) : حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ، ثنا محمد بن شوكر ، ثنا يعقوب بن إبراهيم .

وحدثنا أبو بكر النيسابوري ، ثنا أبو الأزهر ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق بهذا الإسناد المتقدم ، قال : « كان رسول الله ﷺ قد نهى أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء ، ثم قد رأيته قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة » وقال ابن شوكر : « أن يستقبل القبلة أو يستدبرها » .

أبان بن صالح^(٦) هذا هو القرشي المكي ، روى عن مجاهد وعطاء ، روى عنه ابن جريج وابن عجلان وغيرهما . قال ابن معين : أبان بن صالح ثقة . وهو أبان بن صالح بن عمير .

(١) (١ / ١٥ رقم ٩) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ١٥٥ رقم ١٣) وابن ماجه (١ / ١١٧ رقم ٣٢٥) .

(٣) علل الترمذي الكبير (٢٣ رقم ٥) .

(٤) ليست في نسخة العلل المطبوعة .

(٥) (١ / ٥٨ رقم ٢) .

(٦) الجرح والتعديل (٢ / ٢٩٧ ت ١٠٩) .

ومحمد بن إسحاق بن يسار روى عنه الثوري وشعبة ، قال ابن شهاب : لا يزال بالمدينة علم ما بقي هذا . / يعني : ابن إسحاق ، وسيأتي^(١) ذكر كل ما قيل فيه في باب القراءة خلف الإمام إن شاء الله .

باب النهي أن يُيال في الماء الراكد

مسلم^(٢) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه » .

قال مسلم^(٣) : وثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن محمد رسول الله ، فذكر أحاديث منها ، وقال رسول الله ﷺ : « لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري ثم تغتسل منه »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، أنا أبو الزناد ، أن عبد الرحمن ابن هرمز الأعرج حدثنا ، أنه سمع أبا هريرة ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخرون السابقون » . وبإسناده قال : « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه » .

النسائي^(٦) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا عيسى بن يونس ، ثنا عوف ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه » .

مسلم^(٧) : حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا : ثنا الليث .

(١) (٢ / ٢٠٠ - ٢٠١) .

(٢) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٨٢ / ٩٥) .

(٣) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٨٢ / ٩٦) .

(٤) رواه الترمذي (١ / ١٠٠ رقم ٦٨) .

(٥) (١ / ٤١٢ رقم ٢٣٨ ، ٢٣٩) .

(٦) (١ / ٥٢ رقم ٥٧) .

(٧) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٨١) .

وثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ « أنه نهى أن يُيال في الماء الراكد »^(١) .

باب النهي عن البول في الجحر

النسائي^(٢) : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سرجس أن النبي ﷺ قال : « لا يبولن أحدكم في جحر . قالوا لقتادة : وما يُكره من البول في الجحر ؟ قال : يقال : إنها مساكن الجن » .

أبو داود^(٣) : حدثنا عبيد الله بن عمر بن مسرة ، ثنا معاذ بن هشام بهذا

الإسناد « أن النبي ﷺ نهى أن / ييال في الجحر . . . » بمثله من قول قتادة . [١/١١٣-١]

لم يسند هذا الحديث غير معاذ .

باب النهي عن البول في المغتسل

أبو داود^(٤) : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميري - وهو ابن عبد الرحمن - قال : لقيت رجلاً صاحب النبي ﷺ كما صحبه أبو هريرة قال : « نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم ، أو يبول في مغتسله »^(٥) .

داود بن عبد الله هو الأودي الكوفي أبو العلاء ثقة مشهور ، وثقه أحمد بن

حنبل ويحيى بن معين والنسائي .

وروى أبو داود^(٦) عن أحمد بن حنبل والحسن بن علي [عن]^(٧)

(١) رواه النسائي (١ / ٣٧ رقم ٣٥) وابن ماجه (١ / ١٢٤ رقم ٣٤٣) .

(٢) (١ / ٣٦ رقم ٣٤) .

(٣) (١ / ١٦٢ رقم ٣٠) .

(٤) (١ / ١٦٢ رقم ٢٩) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٤٢ رقم ٢٣٨) .

(٦) (١ / ١٦١ رقم ٢٨) .

(٧) تحرفت في « الأصل » إلى : بن .

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أشعث - قال الحسن : أشعث بن عبد الله - عن الحسن ، عن ابن مغلّ قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يغتسل فيه - وقال أحمد : ثم يتوضأ فيه - فإن عامة الوسواس منه » (١)

وهذا الحديث أرسله الأشعث عن الحسن ولم يسمعه منه ، ذكر العقيلي (٢) ، عن يحيى القطان ، قيل لأشعث أسمعته من الحسن ؟ قال : لا .
ورواه شعبة ، عن قتادة ، عن عقية بن صهبان ، عن عبد الله بن مغفل موقوفاً .

باب من لم يتبعد عند البول واستتر

مسلم (٣) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، ثنا أبو خيثمة ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن حذيفة قال : « كنت مع النبي ﷺ فأنتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً ، فتنحيت ، فقال : ادنه . فدنوت حتى قمت عند عقبيه ، فتوضأ فمسح على خفيه » (٤) . أبو خيثمة اسمه زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل .

أبو داود (٥) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأعمش ، عن زيد ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة قال : « انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي ﷺ / فخرج ومعه ذرقة ، ثم استتر بها ثم بال ، فقلنا : انظروا إليه يبول كما تبول المرأة . فسمع ذلك فقال : ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل ؟ كانوا إذا

[١/١٣-ب]

(١) رواه الترمذي (١ / ٣٢ - ٣٣ رقم ٢١) والنسائي (١ / ٣٧ - ٣٨ رقم ٣٦) وابن ماجه (١ / ١١١ رقم ٣٠٤) وقال الترمذي : غريب .
(٢) الضعفاء الكبير (١ / ٢٩) وقد وهم المؤلف في نقله عن العقيلي ، انظر تفصيل ذلك في بيان الوهم والإيهام (٢ / ٥٧١ - ٥٧٣ رقم ٥٨٢) .
(٣) (١ / ٢٢٨ رقم ٢٧٣) .
(٤) رواه البخاري (١ / ٣٩٣ رقم ٢٢٥) وأبو داود (١ / ١٥٩ رقم ٢٤) والترمذي (١ / ١٩ رقم ١٣) والنسائي (١ / ٢٥ رقم ١٨) وابن ماجه (١ / ١١١ رقم ٣٠٥) .
(٥) (١ / ١٥٩ رقم ٢٣) .

أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم ، فنهاهم ، فعُذِب في قبره» (١) .
 قال أبو داود : قال منصور : عن أبي وائل ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « جسد أحدهم » .

باب البول قائماً إذا أمن من تطايره

مسلم (٢) : حدثنا يحيى بن يحيى - هو التميمي - أنا جرير ، عن منصور ، عن أبي وائل قال : « كان أبو موسى يشدد في البول ويبول في قارورة ويقول : إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول ، قرضه بالمقاريض . فقال حذيفة : لوددت أن صاحبكم لا يشدد هذا التشديد ، فلقد رأيتني أنا ورسول الله ﷺ تتماشى ، فأنتى سبابة قوم خلف حائط ، فقام كما يقوم أحدكم فبال ، فانتبذت منه ، فأشار إليّ ، فجئت فقممت عند عقبه حتى فرغ » .

البخاري (٣) : حدثنا محمد بن عرعة ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن أبي وائل : « كان أبو موسى الأشعري يشدد في البول ، ويقول : إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوب أحدهم قرضه . فقال حذيفة : ليته أمسك ، أتى رسول الله ﷺ سبابة قوم فبال قائماً » .

باب كراهية البول قائماً

البخاري : حدثنا نصر بن علي ، ثنا عبد الله بن داود ، ثنا سعيد بن عبيد الله ، ثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاث من الجفاء : أن يبول الرجل قائماً ، أو يمسخ جبهته قبل أن يفرغ من صلاته ، أو ينفخ في سجوده » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه إلا سعيد بن عبيد الله ، ورواه عن سعيد عبد الله بن داود وعبد الواحد بن واصل ، ولا نعلم رواه عن عبد الله إلا نصر بن علي . انتهى كلام أبي بكر .

(١) رواه النسائي (١ / ٣٢ رقم ٣٠) وابن ماجه (١ / ١٢٤ - ١٢٥ رقم ٣٤٦) .

(٢) (١ / ٢٢٨ رقم ٢٧٣) .

(٣) (١ / ٣٩٤ رقم ٢٢٦) .

سعيد بن عبيد الله^(١) هذا هو ابن جبير بن حية الثقفي بصري ، روى عن ابن بريدة وزياد بن جبير ومحمد بن الأسود مولى سعيد ، روى عنه أبو عبيدة الخداد وروح بن عباد وعلي بن نصر وابنه إسماعيل ، قال أحمد بن حنبل وأبو زرعة ويحيى بن معين : سعيد بن عبيد الله الثقفي ثقة .

وعبد الله بن داود هو الخريبي ثقة مأمون ، قاله يحيى بن معين .

وعبد الله بن بريدة مشهور ، سمع أباه ، أخرج له مسلم والبخاري وكذلك نصر بن علي أخرج له مسلم والبخاري أيضاً .

البيزار : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن سفيان ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « ما بال رسول الله ﷺ قائماً منذ أنزل القرآن » .

النسائي^(٢) : حدثنا علي بن حُجْر ، ثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « من حدثكم أن رسول الله ﷺ بال قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يقول إلا جالساً »^(٣) .

رواه الترمذي^(٤) بهذا الإسناد ، قال : حديث عائشة أحسن شيء في هذا الباب وأصح .

باب هل يسلم على من كان على الحاجة

البيزار : حدثنا نصر بن علي ، أنا عيسى بن يونس ، ثنا هاشم بن البريد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر « أن رجلاً سلم على النبي ﷺ وهو يقول ، فلم يرد عليه ، فلما فرغ قال : إذا رأيتني على مثل هذه الحال فلا تسلم علي ، فإنني لا أرد عليك » .

(١) الجرح والتعديل (٤ / ٣٨ - ٣٩ ت ١٦٧) .

(٢) (١ / ٣١ رقم ٢٩) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١١٢ رقم ٣٠٧) .

(٤) (١ / ١٧ رقم ١٢) .

قال يحيى بن معين : هاشم بن البريد ثقة .

وقال الترمذي^(١) : كان الحميدي وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل
يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل .

[١/ق ١١٤-ب]

/ باب هل يرد السلام وهو على الحاجة

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن
الضحاك بن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن رجلا مر برسول الله ﷺ يبول
فسلم فلم يرد عليه »^(٣) .

أبو داود^(٤) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن
قتادة ، عن الحسن ، عن حُصَيْن بن المنذر أبي ساسان ، عن المهاجر بن قُنْفُذ « أنه
أتى النبي ﷺ وهو يبول ، فسلم ، فلم يرد عليه حتى توضأ [ثم]^(٥) اعتذر إليه ،
فقال : إني كرهت أن أذكر الله إلا على طُهرٍ - أو قال : على طهارة »^(٦) .

وقد تقدم في الباب قبل هذا قوله عليه السلام للذي سلم عليه وهو يبول « إذا
رأيتني على مثل هذه الحال فلا تسلم عليَّ ، فإني لا أرد عليك » .

باب الاستنزاه من البول

مسلم^(٧) : حدثنا [أبو]^(٨) سعيد الأشج وأبو كريب محمد بن العلاء

(١) إنما نقل الترمذي في جامعه (١ / ٩) وعلمه الكبير (ص ٢٢) هذا عن البخاري ،
لم يقله من قبل نفسه .

(٢) (١ / ٢٨١ رقم ٣٧٠) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ١٥٦ - ١٥٧ رقم ١٧) والترمذي (١ / ١٥٠ رقم ٩٠)
والنسائي (١ / ٣٩ رقم ٣٧) وابن ماجه (١ / ١٢٧ رقم ٣٥٣) .

(٤) (١ / ١٥٧ رقم ١٨) .

(٥) من سنن أبي داود .

(٦) رواه النسائي (١ / ٤٠ رقم ٣٨) وابن ماجه (١ / ١٢٦ رقم ٣٥٠) .

(٧) (١ / ٢٤٠ رقم ٢٩٢) .

(٨) تحرفت في « الأصل » إلى : ابن . وأبو سعيد الأشج هو عبد الله بن سعيد بن حصين
الكندي .

وإسحاق بن إبراهيم ، قال إسحاق : أنا . وقال الآخرون : ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، سمعت مجاهدًا يحدث ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : « مر رسول الله ﷺ على قبرين فقال : أما إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير : أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله . قال : فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ، ثم غرس على هذا واحدًا ، وعلى هذا واحدًا ، ثم قال : لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا » (١)

وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي ، ثنا معلى بن أسد ، ثنا عبد الواحد ، عن سليمان الأعمش بهذا الإسناد ، غير أنه قال : « وكان الآخر لا يستتره عن البول - أو من البول » .

البيزار (٢) : حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن أبي يحيى ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « عامة عذاب القبر في البول ، فاستنزها من البول » .

أبو يحيى اسمه / مسلم - ويقال زاذان ، ويقال : عبد الرحمن بن دينار - [١/١١٥-١١٦] وفي باب عبد الرحمن ذكره البخاري وابن أبي حاتم ، وهو كوفي روى عنه الأعمش والثوري وإسرائيل . وقال أبو بكر البيزار : أبو يحيى كوفي معروف ، روى عنه جماعة .

وقال أبو حاتم ويحيى بن معين : إسرائيل ثقة .

النسائي (٣) : حدثنا هناد بن السري ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كهيئة الدرقة ، فوضعها ، ثم جلس فبال إليها ، فقال بعض القوم : انظر يبول

(١) رواه البخاري (١ / ٣٨٥ رقم ٢١٨) وأبو داود (١ / ١٥٨ رقم ٢١) والترمذي (١ / ١٠٢ - ١٠٣ رقم ٧٠) والنسائي (١ / ٣٣ رقم ٣١) وابن ماجه (١ / ١٢٥ رقم ٣٤٧) .

(٢) كشف الأستار (١ / ١٢٩ رقم ٢٤٣) .

(٣) (١ / ٣٢ رقم ٣٠) والكبرى (١ / ٦٩ رقم ٢٦) واللفظ للكبرى

كما تبول المرأة . فسمعه فقال : أو ما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل ، كانوا إذا أصابهم شيء من البول قطعوه بالمقاريض ، فنهاهم فعذب في قبره «^(١) .

باب النهي أن يمس ذكره بيمينه عند البول

مسلم^(٢) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن همام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يمسن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ، ولا يتمسح من الخلاء بيمينه ، ولا يتنفس في الإناء »^(٣) .

قال مسلم^(٤) : وثنا يحيى بن يحيى ، أنا وكيع ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه » .

قال مسلم^(٥) : وثنا ابن أبي عمر ، ثنا الثقفي ، عن أيوب ، عن يحيى بهذا الإسناد « أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء ، وأن يمس ذكره بيمينه ، وأن يستطيب بيمينه » .

الترمذي^(٦) : حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر المكي العدني ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن معمر ، عن يحيى بهذا الإسناد « أن النبي ﷺ نهى أن يمس الرجل ذكره بيمينه » .

[١/ق ١١٥-ب]

/ قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) رواه أبو داود (١ / ١٥٩ رقم ٢٣) وابن ماجه (١ / ١٢٤ - ١٢٥ رقم ٣٤٦) .

(٢) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٦٧) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٣٠٤ رقم ١٥٣) وأبو داود (١ / ١٦٣ رقم ٣٢) والترمذي (١ /

٢٣ رقم ١٥) والنسائي (١ / ٢٩ رقم ٢٤) وابن ماجه (١ / ١١٣ رقم ٣١٠) .

(٤) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٦٧ / ٦٤) .

(٥) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٦٧ / ٦٥) .

(٦) (١ / ٢٣ رقم ١٥) .

باب الاستطابة وكم أقل ما يستطيب به

أبو داود^(١) : حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد ، قالا : ثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبي حازم ، عن مسلم بن قرط ، عن عروة ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن ، فإنها تجزئ عنه »^(٢) .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا يونس بن محمد ، ثنا ليث بن سعد ، عن هشام ابن سعد ، عن أبي حازم ، عن مسلم بن قرط قال : « كنت مع عروة بن الزبير فخرج من الغائط ، فاتبته بإداوة ماء فتوضأ ، فقال لي : قاتل الله الشيطان ، حدثني عائشة أن رسول الله ﷺ قال : إذا خرج أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بها ، فإنها ستكفيه . وقد توضأت بإداوة من ماء وهو يقول لي : إنك لم تطهر » .

الدارقطني^(٣) : حدثنا علي بن أحمد بن الهيثم العسكري ، ثنا علي بن حرب ، ثنا عتيق بن يعقوب الزبيري ، ثنا أبي بن العباس بن سهل بن سعد ، عن أبيه ، عن جده سهل بن سعد « أن النبي ﷺ سئل عن الاستطابة ، فقال : أولا يجد أحدكم ثلاثة أحجار : حجران للصفحتين ، وحجر للمسربة^(٤) » .
قال أبو الحسن : هذا إسناد حسن .

مسلم^(٥) : حدثنا محمد بن [المثنى ، حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا سفيان ، عن الأعمش ومنصور ، عن إبراهيم]^(٦) عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان قال : « قال لنا المشركون : إنني أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراء !

(١) (١ / ١٦٧ رقم ٤١) .

(٢) رواه النسائي (١ / ٤٤ - ٤٥ رقم ٤٤) .

(٣) (١ / ٥٦ رقم ١٠) .

(٤) بفتح الراء وضمها ، مجرى الحدث من الدبر . قاله ابن الأثير في النهاية (٢ / ٣٥٧) .

(٥) (١ / ٢٢٤ رقم ٢٦٢) .

(٦) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

فقال : أجل ، إنه نهانا أن نستنجي أحدنا بيمينه ، وأن يستقبل القبلة ، ونهى عن الروث والعظام ، وقال : لا يستنج أحدكم بدون ثلاثة أحجار» (١) .

[١/١١٦-١]

باب / ما نُهي عن الاستطابة به

مسلم (٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش .

وثنا يحيى بن يحيى - واللفظ له - أنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان قال : « قيل له : قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة ! فقال : أجل ، لقد نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول [أو] (٣) أن نستنجي باليمين ، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار ، أو أن نستنجي برجيعٍ أو بعظمٍ » .

قال مسلم (٤) : وثنا زهير بن حرب ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا زكريا بن إسحاق ، ثنا أبو الزبير ، أنه سمع جابراً يقول : « نهانا رسول الله ﷺ أن يتمسح بعظمٍ أو ببعيرٍ » (٥) .

البخاري (٦) : حدثنا أحمد بن محمد المكي ، ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو المكي ، عن جده ، عن أبي هريرة قال : « اتبعت النبي ﷺ وخرج لحاجته فكان لا يلتفت ، فدنوت منه ، فقال : أبغني أحجاراً أستنفض بها أو نحوه ، ولا تأتني بعظم ولا روث . فأتيته بأحجارٍ بطرف ثيابي ، فوضعتها إلى جنبه ، وأعرضت عنه ، فلما قضى أتبعه بهن » .

الدارقطني (٧) : حدثنا أبو محمد بن صاعد وأبو سهل بن زياد ، قالا : ثنا

(١) رواه أبو داود (١ / ١٥٢ - ١٥٣ رقم ٧) والترمذي (١ / ٢٤ رقم ١٦) والنسائي

(١ / ٤١ - ٤٢ رقم ٤١) وابن ماجه (١ / ١١٥ رقم ٣١٦) .

(٢) (١ / ٢٢٣ رقم ٢٦٢) .

(٣) في « الأصل » : « و » . والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) (١ / ٢٢٤ رقم ٢٦٣) . (٥) رواه أبو داود (١ / ١٦٧ رقم ٣٩) .

(٦) (١ / ٣٠٧ رقم ١٥٥) .

(٧) (١ / ٥٦ رقم ٩) .

إبراهيم الحرني ، حدثنا يعقوب بن كاسب .

وثنا أبو سهل بن زياد ، ثنا (الحسن)^(١) بن العباس الرازي ، ثنا يعقوب بن حميد ، ثنا سلمة بن رجاء ، عن الحسن بن الفرات القزاز ، عن أبيه ، عن أبي حازم الأشجعي ، عن أبي هريرة « أن النبي ﷺ نهى أن يُستنجى بروث أو بعظم ، وقال : إنهما لا يطهران » .

قال أبو الحسن : هذا إسناد صحيح .

البخاري^(٢) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا زهير ، عن أبي إسحاق قال : ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول : « أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار ، فوجدت / حجرين ، والتمست الثالث فلم أجده ، فأخذت روثةً فأتيته بها ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة ، وقال : هذاركس »^(٣) .

[١/١١٦٦-ب]

وقال إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق : [حدثني عبد الرحمن]^(٤) .

الدارقطني^(٥) : حدثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات ، ثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني

وثنا [الحسين]^(٦) بن إسماعيل ، ثنا ابن زنجويه .

وثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ، ثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني [قالوا]^(٧)

(١) في سنن الدارقطني : الحسين .

(٢) (١ / ٣٠٨ رقم ١٥٦) .

(٣) رواه النسائي (١ / ٤٢ - ٤٣ رقم ٤٢) وابن ماجه (١ / ١١٤ رقم ٣١٤) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح البخاري ، و مراد البخاري بهذا التعليق إثبات سماع أبي إسحاق الحديث من عبد الرحمن .

(٥) (١ / ٥٥ رقم ٥) .

(٦) في « الأصل » : الحسن . وهو تصحيف ، والمثبت من سنن الدارقطني ، وهو الصواب ، والحسين بن إسماعيل هو أبو عبد الله المحاملي ، الإمام العلامة المحدث الثقة ، ترجمته في السير (١٥ / ٢٥٨) .

(٧) من سنن الدارقطني .

ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن أبي إسحاق ، عن علقمة بن قيس ، عن ابن مسعود « أن النبي ﷺ ذهب لحاجته فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار ، فجاءه بحجرين وروثة ، فألقى الروثة وقال : إنها رجس ، اثني بحجر » .

الترمذي^(١) والنسائي^(٢) قالا : حدثنا هناد بن السري ، ثنا حفص بن غياث ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام ، فإنه زاد إخوانكم من الجن »^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عمرو بن يحيى بن سعيد قال : أخبرني جدي ، عن أبي هريرة « أنه كان يحمل مع النبي ﷺ الإداوة لوضوئه وحاجته ، فبينما هو يتبعه بها ، فقال : من هذا ؟ فقال : أنا أبو هريرة . فقال : أبغني أحجاراً أستنفض بها ، ولا تأتني بعظم ولا بروثة . فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعت إلى جنبه ، ثم انصرفت حتى إذا فرغ مشيت [معه]^(٥) ، فقلت : ما بال العظم والروثة ؟ قال : هما من طعام الجن ، وإنه أتاني وفد جن نصيبين - ونعم الجن - فسألوني الزاد ، فدعوت الله أن لا يمروا بعظم ولا روث إلا وجدوا عليها طعاماً » .

أبو داود^(٦) : حدثنا حيوة بن شريح الحمصي ، ثنا ابن عياش ، عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني ، عن عبد الله بن الديلمي ، عن عبد الله بن مسعود قال : « قدم وفد الجن على النبي ﷺ ، فقالوا : يا محمد ، انه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روث أو حممة ، فإن الله جعل لنا فيها رزقاً . قال : فنهى النبي ﷺ » .

(١) (١ / ٢٩ - ٣٠ رقم ١٨) .

(٢) السنن الكبرى (١ / ٧٢ رقم ٣٩) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٣٣٢ رقم ٤٥٠) .

(٤) (٧ / ٢٠٨ رقم ٣٨٦٠) .

(٥) من صحيح البخاري .

(٦) (١ / ١٦٧ رقم ٤٠) .

/ ابن عياش هو إسماعيل أبو عتبة العبسي الحمصي ، روى عنه ابن المبارك وموسى بن أعين والوليد بن مسلم ، قال يزيد بن هارون : ما رأيت شامياً ولا عراقياً أحفظ من إسماعيل بن عياش . وقال أبو حاتم : هو لين ، يكتب حديثه ، ولا أعلم أحداً كف عنه إلا أبو إسحاق الفزاري . وقال أبو زرعة : إسماعيل بن عياش صدوق إلا أنه غلط في أحاديث الحجازيين والعراقيين . وقال يحيى بن معين : ما روى إسماعيل بن عياش عن الشاميين فهو صحيح ، وما روى عن غيرهم فليس بشيء . وقال أبو جعفر الطحاوي : لم يتكلم أحد في رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين ، حديثه عن الشاميين صحيح . وهذا الإسناد إسناد شامي ، وكلهم ثقة .

باب الوعيد على من استنجدى بروث أو عظم

أبو داود^(١) : حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، ثنا المفضل - يعني : ابن فضالة المصري - عن عياش بن عباس القتباني ، أن شميم بن بيتان أخبره عن شيان القتباني « أن مسلمة بن مخلد استعمل رويغ بن ثابت على أسفل الأرض ، قال شيان : فسرنا معه من كوم شريك إلى علقما ، أو من علقما إلى كوم شريك - يريد علقما - فقال رويغ : إن كان أحدنا في زمان رسول الله ﷺ ليأخذ نضو أخيه ، على أن له النصف مما يغنم ولنا النصف ، وإن كان أحدنا ليطيّر له النصل والريش ، وللآخر القدح ، ثم قال : قال لي رسول الله ﷺ : يا رويغ ، لعل الحياة ستطول بك بعدي فأخبر الناس أنه من عقد لحيته ، أو تقلد وترّاً ، أو استنجدى برجيع دابة أو عظم ؛ فإن محمداً منه بريء »^(٢) .

قال أبو داود : هو شيان بن أمية يكنى أبا حذيفة .

قال أبو داود^(٣) : ثنا يزيد بن خالد ، ثنا مفضل ، عن عياش ، أن شميم بن بيتان أخبره بهذا الحديث أيضاً عن أبي سالم الجيشاني ، عن عبد الله بن عمرو

(١) (١ / ١٦٥ - ١٦٦ رقم ٣٧) .

(٢) رواه النسائي (٨ / ٥١١ - ٥١٢ رقم ٥٠٨٢) .

(٣) (١ / ١٦٦ - ١٦٧ رقم ٣٨) .

يذكر ذلك وهو معه مرابط بحصن / [باب] (١) أليون .
قال أبو داود : حصن أليون على جبل بالفسطاط .

باب النهي أن يستطيب يمينه

أبو داود (٢) : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد ابن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم ، فإذا أتى أحدكم [الغائط] (٣) فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب يمينه وكان يأمر بثلاثة أحجار ، وينهى عن الروث والرمة » (٤) .

النسائي (٥) : أنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا يحيى ، عن محمد بهذا الإسناد نحوه .

البخاري (٦) : حدثنا معاذ بن فضالة ، ثنا هشام - هو الدستوائي - عن يحيى ابن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء ، وإذا أتى الخلاء فلا يمس ذكره يمينه ، ولا يتمسح يمينه » (٧) .

أبو داود (٨) : حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا عيسى بن يونس ، عن ابن أبي عروبة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن عائشة قالت : « كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه ، وكانت يده اليسرى لخلائه وما كان من أذى » .

(١) تصحفت في « الأصل » إلى : بان .

(٢) (١ / ١٥٣ رقم ٨) .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : الخائط .

(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١١٣ - ١١٤ رقم ٣١٢ ، ٣١٣) .

(٥) (١ / ٤١ رقم ٤٠) .

(٦) (١ / ٣٠٤ رقم ١٥٣) .

(٧) رواه مسلم (١ / ٢٣٥ رقم ٢٦٧) وأبو داود (١ / ١٦٣ رقم ٣٢) والترمذي (١ /

٢٣ رقم ١٥) والنسائي (١ / ٢٩ رقم ٢٤) وابن ماجه (١ / ١١٣ رقم ٣١٠) .

(٨) (١ / ١٦٤ رقم ٣٤) .

وحدثنا^(١) محمد بن حاتم بن بزيع ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة عن النبي ﷺ بمعناه .

أبو معشر اسمه زياد بن كليب .

باب الوتر في الاستطابة

مسلم^(٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع ، قال ابن رافع : ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا استجمر أحدكم فليوتر » .

قال مسلم^(٣) : وثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد ومحمد بن عبد الله بن نمير جميعاً عن ابن عينة - قال قتيبة : ثنا سفيان - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وترّاً ، وإذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماءً ثم ليستر »^(٤) .

[١/١١٨-١]

وروى أبو داود^(٥) من طريق الحصين الحبراني ، عن أبي (سعد)^(٦) عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « من اكتحل فليوتر ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن استجمر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن أكل فما تخلل فليلقظ ، وما لأك بلسانه فليتلع ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج ، ومن أتى الغائط فليستر ، فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيراً من رمل فليستدبره فإن

(١) سنن أبي داود (١ / ١٦٤ رقم ٣٥) .

(٢) (١ / ٢١٣ رقم ٢٣٩) .

(٣) (١ / ٢١٢ رقم ٢٣٧) .

(٤) رواه النسائي (١ / ٧٠ رقم ٨٦) .

(٥) (١ / ١٦٤ - ١٦٥ رقم ٣٦) .

(٦) كذا في سنن أبي داود ، وفي تحفة الأشراف (١٠ / ٤٥٥ رقم ١٤٩٣٨) : سعيد .

وقد اختلف في أبي سعيد ويقال : أبو سعد هذا ، انظر تهذيب الكمال (٣٣ / ٣٥٣) .

الشیطان یلعب بمقاعد بنی آدم ، من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج «^(۱) .

والحصین الحیرانی - ویقال : الحمیری - لیس بالقوی ، وأمره علیه السلام بالوتر فی الاستنجاء جاء من طرق صحاح ، روى أبو داود هذا الحدیث عن إبراهیم بن موسی ، عن عیسی بن یونس ، عن ثور ، عن الحصین .

قال أبو داود : رواه أبو عاصم ، عن ثور قال : « حصین الحمیری » ورواه عبد الملك بن الصباح ، عن ثور ، فقال : « أبو سعید الخیر » قال أبو داود : أبو سعید الخیر هو من أصحاب النبی ﷺ .

باب الاستنجاء بالماء

مسلم^(۲) : حدثنا یحیی بن یحیی ، أنا خالد بن عبد الله ، عن خالد ، عن عطاء بن أبی ميمونة ، عن أنس بن مالك « أن رسول الله ﷺ دخل حائطاً ، وتبعه غلام ومعه ميسضة - وهو أصفرنا - فوضعها عند سدره ، فقضى رسول الله ﷺ حاجته ، فخرج علينا ، وقد استنجى بالماء »^(۳) .

باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء

أبو داود^(۴) : حدثنا إبراهیم بن خالد ، ثنا أسود بن عامر ، أنا شريك - واللفظ لإبراهیم .

قال أبو داود : وثنا محمد بن عبد الله المخرمي ، ثنا وكيع ، عن شريك^(۵) عن إبراهیم بن جریر^(۶) ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة / قال : « كان رسول الله

[ب/ ۱۱۸ق/ ۱]

(۱) رواه ابن ماجه (۱ / ۱۲۱ - ۱۲۲ رقم ۳۳۷) .

(۲) (۱ / ۲۲۷ رقم ۲۷۰) .

(۳) رواه البخاري (۱ / ۳۰۱ - ۳۰۲ رقم ۱۵۰) وأبو داود (۱ / ۱۶۸ - ۱۶۹ رقم ۴۴) والنسائي (۱ / ۴۵ رقم ۴۵) .

(۴) (۱ / ۱۶۹ - ۱۷۰ رقم ۴۶) .

(۵) تكررت في « الأصل » من انتقال نظر الناسخ ، والله أعلم .

(۶) زاد في بعض نسخ سنن أبي داود : « عن المغيرة » وهذه الزيادة ليست في تحفة الأشراف (۱۰ / ۴۳۷ رقم ۱۴۸۸۶) وراجع عون المعبود (۱ / ۶۷) للفائدة .

ﷺ إذا أتى إلى الخلاء أتيته بماء في تور أو ركوة فاستنجى ، ثم مسح يده على الأرض ، ثم أتيته بإناء آخر فتوضأ» (١)

قال أبو داود : حديث الأسود بن عامر أتم .

باب فضل الاستنجاء بالماء

أبو داود (٢) : حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا معاوية بن هشام ، عن يونس بن الحارث ، عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « نزلت هذه الآية في أهل قباء ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّهَرُوا ﴾ (٣) قال : كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية » (٤)

الدارقطني (٥) : حدثنا أحمد بن محمد بن أبي شيبه ، حدثنا محمد بن مسعدة ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرني عتبة بن أبي حكيم ، عن طلحة بن نافع أنه حدثه قال : حدثني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاريون « عن رسول الله ﷺ في هذه الآية ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ (٣) فقال : يا معشر الأنصار ، إن الله - تعالى - قد أثنى عليكم خيراً في الطهور ، فما طهروكم هذا ؟ فقالوا : يا نبي الله ، نتوضأ للصلاة ، ونغتسل من الجنابة . فقال رسول الله ﷺ : فهل مع ذلك من غيره ؟ قالوا : لا ، غير أن أحدنا إذا خرج من الغائط أحب أن يستنجي بالماء . قال : هو ذاك [فعليكموه] (٦) » (٧)

(١) رواه ابن ماجه (١ / ١٢٨ رقم ٣٥٨) .

(٢) (١ / ١٦٩ رقم ٤٥) .

(٣) التوبة : ١٠٨ .

(٤) رواه الترمذي (٥ / ٢٦٢ رقم ٣١٠٠) وابن ماجه (١ / ١٢٨ رقم ٣٥٧) ، وقال الترمذي : غريب .

(٥) (١ / ٦٢ رقم ٢) وقال الدارقطني : عتبة بن أبي حكيم ليس بالقوي .

(٦) في « الأصل » : فعليكم . والمثبت من سنن الدارقطني .

(٧) رواه ابن ماجه (١ / ١٢٧ رقم ٣٥٥) .

باب اجتناب النجس من الإنسان

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن عباد ، حدثنا حاتم - وهو ابن إسماعيل - عن يعقوب بن مجاهد ، عن ابن أبي عتيق قال : « تحدثت أنا والقاسم عند عائشة حديثاً ، وكان القاسم رجلاً لحانة^(٢) ، وكان لأم ولد ، فقالت له عائشة : ما لك لا تحدث كما يحدث ابن أخي هذا ؟ أما إنني قد علمت من أين أتيت ، هذا أدبته أمه ، وأنت أدبتك أمك . فغضب القاسم ، وأضب عليها ، فلما رأى مائدة عائشة قد أتت بها قام ، قالت : أين ؟ قال : أصلي . قالت : اجلس . قال : إنني أصلي . قالت : اجلس غدر / إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا صلاة بحضرة طعام ، ولا وهو يدافعه الأخبثان » .

[١/١١٩-١]

باب اجتناب البول وغسله

البخاري^(٣) : حدثنا عثمان ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : « مر النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة - أو مكة - فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما ، فقال النبي ﷺ : يعذبان وما يعذبان في كبير . ثم قال : بلى ، كان أحدهما لا يستتر من بوله ، وكان الآخر يمشي بالنميمة ، ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين ، فوضع على كل قبر منهما كسرة ، فقليل له : يا رسول الله ، لم فعلت هذا ؟ فقال : لعله يخفف عنهما ما لم تيبسا - أو إلا أن ييبسا^(٤) .

قال البخاري^(٥) : حدثني محمد بن المثني ، ثنا محمد بن خازم ، ثنا الأعمش ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : « مر النبي ﷺ بقبرين ، فقال : إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ، أما أحدهما فكان لا يستتر من البول ، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة ، ثم أخذ جريدة رطبة فشققها نصفين ، ففرز

(١) (١ / ٣٩٣ رقم ٥٦٠) .

(٢) أي : كثير اللحن ، وهو الخطأ في كلامه .

(٣) (١ / ٣٧٩ رقم ٢١٦) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ١٥٨ رقم ٢٢) .

(٥) (١ / ٣٨٥ رقم ٢١٨) .

في كل قبر واحدة، قالوا: يا رسول الله، لم فعلت هذا؟ قال: لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»^(١).

قال ابن المثنى: وثنا وكيع، ثنا الأعمش سمعت مجاهدًا مثله.

أبو داود^(٢): حدثنا زهير بن حرب و هناد قالوا: ثنا وكيع، ثنا الأعمش سمعت مجاهدًا يحدث، عن طاوس، عن ابن عباس قال: «مر النبي ﷺ على قبرين، فقال: إنهما ليعذبان، وما يعذبان في كبير، أما هذا فكان لا يستنزه عن البول، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة...» وذكر باقي الحديث.

قال أبو عيسى في كتاب العلل^(٣): قال البخاري: الأعمش يقول في هذا الحديث: عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس. ومنصور يقول: عن مجاهد، عن ابن عباس ولا يذكر طاوسًا. قلت: أيهما أصح؟ قال: حديث الأعمش. قلت: فحديث أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في هذا كيف هو؟ قال: هذا حديث صحيح، وهذا غير ذلك الحديث.

/ الدارقطني^(٤): حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، ثنا أحمد بن علي الأبار، ثنا علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تنزهوا من البول؛ فإن عذاب القبر منه».

[١/١٩٦-ب]

أبو جعفر^(٥) اسمه عيسى بن عبد الله بن ماهان، مروزي ولد بالبصرة، ثم وقع إلى الري فسكن بها، فغلب عليه الرازي، قال ابن معين: أبو جعفر الرازي ثقة. وقال أبو حاتم: أبو جعفر الرازي ثقة صدوق، صالح الحديث.

قال الدارقطني^(٦): حدثنا أحمد بن عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن عيسى

(١) رواه مسلم (١ / ٢٤٠ - ٢٤١ رقم ٢٩٢) والترمذي (١ / ١٠٢ - ١٠٣ رقم ٧٠)

والنسائي (١ / ٣٣ رقم ٣١) وابن ماجه (١ / ١٢٥ رقم ٣٤٧).

(٢) (١ / ١٥٨ رقم ٢١).

(٣) العلل الكبير للترمذي (٤٢ رقم ٣٦، ٣٧).

(٤) (١ / ١٢٧ رقم ٢) وقال الدارقطني: المحفوظ مرسل.

(٥) الجرح والتعديل (٦ / ٢٨٠ - ٢٨١ ت ١٥٥٦).

(٦) (١ / ١٢٨ رقم ٩) وقال الدارقطني: لا بأس به.

العطار ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا إسرائيل ، عن أبي يحيى ، عن مجاهد ،
عن ابن عباس ، رفعه إلى النبي ﷺ قال : « عامة عذاب القبر من البول ، فتزهوا
من البول » .

أبو بكر بن أبي شيبة^(١) : عن عفان بن مسلم ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ،
عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « أكثر عذاب القبر في
البول »^(٢) .

الدارقطني^(٣) : حدثنا أبو علي الصنفار ، ثنا محمد بن علي الوراق ، ثنا
عفان بن مسلم بهذا الإسناد مثله .

باب نضح بول الغلام الرضيع

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا : ثنا عبد الله بن نمير ،
ثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة « أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان ، فيبرك
عليهم ويحنكهم ، فأتي بصبي فبال عليه فدعا بماء ، فأتبعه بوله ولم يغسله » .

قال مسلم^(٥) : وحدثني زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن هشام بهذا الإسناد :
« أتني رسول الله ﷺ بصبي يرضع ، فبال في حجره ، فدعا بماء فصبه عليه » .

قال مسلم^(٦) : وثنا محمد بن ربح ، أنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن
عبيد الله بن عبد الله ، عن أم قيس ابنة محصن « أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها
لم يأكل الطعام / ، فوضعت في حجره فبال عليه ، فلم يزد على أن نضح بالماء »^(٧) .

[١/١٢٠-١١]

(١) المصنف (١ / ١٤٧ رقم ٦) .

(٢) رواه ابن ماجه (١ / ١٢٥ رقم ٣٤٨) .

(٣) (١ / ١٢٨ رقم ٨) وقال الدارقطني : صحيح .

قلت : وتقدم قبل قليل تصحيح البخاري له .

(٤) (١ / ٢٣٧ رقم ٢٨٦ / ١٠١) .

(٥) (١ / ٢٣٧ رقم ٢٨٦ / ١٠٢) .

(٦) (١ / ٢٣٨ رقم ٢٨٧ / ١٠٣) .

(٧) رواه البخاري (١ / ٣٩٠ رقم ٢٢٣) وأبو داود (١ / ٣٣١ رقم ٣٧٧) والترمذي =

وحدثناه [يحيى بن يحيى و (١) أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ، جميعاً عن ابن عيينة ، عن الزهري بهذا الإسناد ، وقال : « فدعا بماء فرشه » .

قال مسلم (٢) : وحدثني حرمة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد أن ابن شهاب أخبره بهذا الإسناد أن أم قيس ابنة محصن - وكانت من المهاجرات الأول اللاتي بايعن رسول الله ﷺ ، وهي أخت عكاشة بن محصن أحد بني أسد بن خزيمه - قال : أخبرني « أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها لم يبلغ أن يأكل الطعام . قال عبيد الله : أخبرني أن ابنها ذاك بال في حجر النبي ﷺ ، فدعا رسول الله ﷺ بماء ، ففضحه على بوله ولم يغسله غسلًا » .

الترمذي (٣) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي حرب ، عن أبيه ، عن علي أن رسول الله ﷺ قال في بول الغلام الرضيع : « يتضح بول الغلام ويغسل بول الجارية » (٤) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال في كتاب العلل (٥) : سألت البخاري عن هذا الحديث ، فقال : شعبة لا يرفعه ، وهشام الدستوائي حافظ (٦) .

باب غسل بول الجارية

أبو داود (٧) : حدثنا مجاهد بن موسى ، وعباس بن عبد العظيم - المعنى -

(١ / ١٠٤ - ١٠٥ رقم ٧١) والنسائي (١ / ١٧٣ - ١٧٤ رقم ٣٠١) وابن ماجه (١ / ١٧٤ رقم ٥٢٤) .

(١) من صحيح مسلم .

(٢) (١ / ٢٣٨ رقم ٢٨٧ / ١٠٤) .

(٣) (٢ / ٥٠٩ - ٥١٠ رقم ٦١٠) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٣٣٣ رقم ٣٨١) وابن ماجه (١ / ١٧٤ - ١٧٥ رقم ٥٢٥) .

(٥) علل الترمذي الكبير (٤٣ رقم ٣٨) .

(٦) زاد في العلل بعدها : ورواه يحيى القطان عن ابن أبي عروبة عن قتادة لم يرفعه .

وانظر علل الدارقطني (٤ / ١٨٥ رقم ٤٩٥) للفائدة .

(٧) (١ / ٣٣٢ - ٣٣٣ رقم ٣٧٩) .

قالا : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا يحيى بن الوليد ، حدثني محل بن خليفة ،
قالا : حدثني أبو السمع قال : « كنت أخدم النبي ﷺ فكان إذا أراد أن يغتسل قال :
ولني قفاك . فأوليه قفاي فأستره به فأني بحسن أو حسين - عليهما السلام - فبال على
صدره ، فجئت أغسله ، فقال : يغسل من بول الجارية ، ويرش من بول الغلام »^(١) .
النسائي^(٢) : أخبرنا مجاهد ، ثنا عبد الرحمن بهذا الإسناد مثله من قول النبي
ﷺ .

/ البزار : حدثنا عمرو بن علي والعباس بن عبد العظيم قالوا : ثنا عبد الرحمن [١/ق ١٢٠-ب] ابن مهدي ، ثنا يحيى بن الوليد ، ثنا محل بن خليفة ، سمعت أبا السمع يقول :
قال رسول الله ﷺ : « ينضح بول الغلام ، ويغسل بول الجارية ، هذا ما لم يطعم
الطعام » .

حدثني القرشي : ثنا شريح بن محمد ، ثنا علي بن حزم ، ثنا أحمد بن
محمد بن الحسور ، ثنا أحمد بن الفضل الدينوري ، ثنا محمد بن جرير ، ثنا
عمرو بن علي بهذا الإسناد قال : « كنت أخدم النبي ﷺ ، فأني بحسن أو حسين -
عليهما السلام - فبال على صدره فدعا بماء فرشه ، ثم قال عليه السلام : هكذا يرش
من الذكر ، ويغسل من الأنثى » .

محل بن خليفة وثقه أبو حاتم ويحيى بن معين .

وأبو السمع لا يوقف له على اسم ، قال أبو عمر : يقال أنه ضل ، ولا
ندري أين مات .

البزار^(٣) : حدثنا محمد بن المثني وعمرو بن علي ، قالوا : ثنا معاذ بن
هشام ، ثنا أبي ، عن قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي
أن النبي ﷺ قال في الرضيع : « ينضح بول الغلام ، ويغسل بول الجارية »^(٤) .

(١) رواه ابن ماجه (١ / ١٧٥ رقم ٥٢٦) .

(٢) (١ / ١٧٤ رقم ٣٠٣) .

(٣) البحر الزخار (٢ / ٢٩٤ رقم ٧١٧) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٣٣٣ رقم ٣٨١) والترمذي (٢ / ٥٠٩ - ٥١٠ رقم ٦١٠) وابن

ماجه (١ / ١٧٤ - ١٧٥ رقم ٥٢٥) .

أبو حرب لا يُعرف له اسم ، وأبوه أبو الأسود اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان ، وقال الدارقطني : ظالم بن عبد الله بن عمرو بن سفيان . وقال البخاري : عمرو بن سفيان .

اليزار : حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد ، ثنا عثمان بن سعيد ، ثنا علي ابن صالح ، عن سماك ، عن قابوس بن المخارق ، عن أم الفضل ، أن قال : «جاءت أم الفضل إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إنني رأيت بعض جسمك في بيتي . قال : نعم ما رأيت ، تلد فاطمة غلاماً وترضعينه بلبن قثم . قال : فجاءت به تحمله إلى النبي ﷺ ، فأخذه فوضعه في حجره ، فبال في حجره ، فلطمته بيدها ، فقال : أوجعت ابني - رحمك الله - قالت : ألا آتي بماء تغسله . قال : إنما يُغسل بول الجارية ، وينضح بول الغلام» (١) .

قابوس بن المخارق مشهور بالرواية / عن أبيه وعن أم الفضل بنت الحارث ، سمع من أبيه ، وسمع أبوه من النبي ﷺ .

[١/١٢١-١٢١]

باب البول يصيب الأرض

مسلم (٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حماد - وهو ابن زيد - عن ثابت ، عن أنس « أن أعرابياً بال في المسجد ، فقام إليه بعض القوم ، فقال رسول الله ﷺ : دعوه لا تزرموه . قال : فلما فرغ دعا بدلو من ماء فصبه عليه» (٣) .

مسلم (٤) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا عمر بن يونس الحنفي ، ثنا عكرمة بن عمار ، ثنا إسحاق بن أبي طلحة ، حدثني أنس بن مالك - وهو عم إسحاق - قال : « بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي ، فقام يببول في المسجد فقال أصحاب رسول الله ﷺ : مه مه . قال : قال رسول الله ﷺ : لا تزرموه

(١) رواه أبو داود (١ / ٣٣٢ رقم ٣٧٨) وابن ماجه (١ / ١٧٤ رقم ٥٢٢) .

(٢) (١ / ٢٣٦ رقم ٢٨٤) .

(٣) رواه البخاري (١٠ / ٦٤٣ - ٦٤٤ رقم ٦٠٢٥) والنسائي (١ / ٥٠ رقم ٥٣) وابن

ماجه (١ / ١٧٥ - ١٧٦ رقم ٥٢٨) .

(٤) (١ / ٢٣٦ رقم ٢٨٥) .

دَعُوهُ . فتركوه حتى بال ، ثم إن رسول الله ﷺ دعاه ، فقال له : إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هي لذكر الله والصلاة وقراءة القرآن - أو كما قال رسول الله ﷺ - قال : فأمر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فثبته عليه .

الترمذي^(١) : حدثنا ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي قالا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : « دخل أعرابي المسجد - والنبى ﷺ جالس - فصلى ، فلما فرغ قال : اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً . فالتفت إليه النبى ﷺ ، فقال : لقد تحجرت واسعاً . فلم يلبث أن بال في المسجد ، فأسرع إليه الناس ، فقال النبى ﷺ : أهريقوا عليه سجلا من ماء - أو دلواً من ماء - ثم قال : إنما بعثتم ميسرين ، ولم تبعثوا معسرين »^(٢) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وروى أبو الحسن الدارقطني^(٣) « أن النبى - عليه السلام - أمر بالمكان الذي بال فيه الأعرابي فاحتفر » .

والصحيح ما تقدم ، وكذلك روى أبو داود^(٤) نحواً مما رواه أبو الحسن ، وحديث أبي داود مرسل .

باب أبوال ما يؤكل لحمه ورجيعه

/ البخاري^(٥) : حدثنا سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، [١/١٢١-ب] عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك قال : « قدم ناس من عكل - أو عرينة -

(١) (١ / ٢٧٥ رقم ١٤٧) .

(٢) رواه النسائي (٣ / ١٩ رقم ١٢١٦) .

(٣) (١ / ١٣٢ - ١٣٣ رقم ٢) .

(٤) (١ / ٣٣٣ - ٣٣٤ رقم ٣٨٣) .

(٥) (١ / ٤٠٠ رقم ٢٣٣) .

فاجتووا المدينة ، فأمر لهم النبي ﷺ بلباقح : أن يشربوا من أبوالها وألبانها ، فانطلقوا ، فلما صحوا قتلوا راعي النبي ﷺ ، واستاقوا النعم ، فجاء الخبر في أول النهار فبعث في آثارهم ، فلما ارتفع النهار جيء بهم ، فأمر بقطع أيديهم وأرجلهم ، وسُمرت أعينهم وألقوا في الحرة يستسقون فلا يسقون .

قال أبو قلابة : فهؤلاء سرقوا وقتلوا ، وكفروا بعد إيمانهم ، وحرابوا الله ورسوله (١) .

مسلم (٢) : حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان الجعفي ، ثنا عبد الرحيم - يعني ابن سليمان - عن زكريا ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن ابن مسعود قال : « بينما رسول الله ﷺ يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس ، وقد نحرت جزور بالأمس ، فقال أبو جهل : أيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه فيضعه في كتفي محمد إذا سجد ؟ فانبعث أشقى القوم فأخذه ، فلما سجد النبي ﷺ وضعه بين كتفيه ، قال : فاستضحكوا ، فجعل بعضهم يميل على بعض ، وأنا قائم أنظر ، لو كانت لي منعة طرحته عن ظهر رسول الله ﷺ ، والنبي ﷺ ساجد ما يرفع رأسه حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة ، فجاءت وهي جويرية فطرحته عنه ، ثم أقبلت عليهم تشتمهم ، فلما قضى النبي ﷺ صلاته رفع صوته ، ثم دعا عليهم - وكان إذا دعا ثلاثاً ، وإذا سأل سأل ثلاثاً - قال : اللهم عليك بقريش - ثلاث مرات - فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك وخافوا دعوته ، ثم قال : اللهم عليك بأبي جهل بن هشام ، وعتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأميمة بن خلف ، وعقبة بن أبي معيط - وذكر السابع ولم أحفظه - فوالذي بعث محمداً بالحق ، لقد رأيت [الذين] (٣) سمي صرعى يوم بدر ، ثم سحبوا إلى القليب : قليب بدر (٤) .

(١) رواه مسلم (٣ / ١٢٩٦ - ١٢٩٧ رقم ١٦٧١) وأبو داود (٥ / ٦٧ - ٦٨ رقم

٤٣٦٤) والنسائي (٧ / ١٠٨ - ١٠٩ رقم ٤٠٣٦) .

(٢) (٣ / ١٤١٨ - ١٤١٩ رقم ١٧٩٤) .

(٣) في « الأصل » : الذي . والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) رواه البخاري (١ / ٤١٦ رقم ٢٤٠) .

الوليد بن عقبة خطأ / والصواب ابن عتبة^(١) .

النسائي^(٢) : أخبرنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ، ثنا خالد - يعني : ابن مخلد القطواني - ثنا علي - وهو ابن صالح - عن أبي إسحاق بهذا الإسناد ، وهذا الحديث « قال : أيكم يأخذ هذا الفرث بدمه ، ثم يمهل حتى يضع وجهه ساجداً فيضعه علي - يعني : ظهره » .

باب غسل الدم

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا هشام بن عروة .

وحدثني محمد بن حاتم - واللفظ له - ثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام بن عروة ، قال : حدثتني فاطمة ، عن أسماء : « جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ، فقالت : إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيضة ، كيف تصنع به ؟ قال : تحته ثم تقرصه بالماء ثم تنضحه ، ثم تصلي فيه »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا محمد - هو ابن سلام - أخبرنا أبو معاوية ، ثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : لا ، إنما ذلك عرق ، وليس بحيض ، فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم ثم صلي . قال : قال أبي : ثم توضئي لكل صلاة

(١) وهو علي الصواب في صحيح البخاري ، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١ / ٤١٨) : ولم تختلف الروايات في أنه بعين مهملة بعدها مثناة ساكنة ثم موحدة ، لكن عند مسلم من رواية زكريا بالقاف بدل المثناة ، وهو وهم قديم نبه عليه ابن سفيان الراوي عن مسلم ، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق شيخ مسلم على الصواب .

(٢) (١ / ١٧٧ - ١٧٨ رقم ٣٠٦) .

(٣) (١ / ٢٤٠ رقم ٢٩١) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٣٩٥ رقم ٢٢٧) وأبو داود (١ / ٣٢٧ رقم ٣٦٥) والترمذي

(١ / ٢٥٤ - ٢٥٥ رقم ١٣٨) والنسائي (١ / ١٧٠ - ١٧١ رقم ٢٩٢) وابن ماجه

(١ / ٢٠٦ رقم ٦٢٩) .

(٥) (١ / ٣٩٦ رقم ٢٢٨) .

[حتى] (١) يجيء ذلك الوقت « (٢)

باب غسل المذي

أبو داود سليمان بن الأشعث (٣) : ثنا مسدد ، ثنا إسماعيل - هو ابن عليّة - أنا محمد بن إسحاق ، حدثني سعيد بن عبيد بن السباق ، عن أبيه ، عن سهل ابن حنيف قال : « كنت ألقى من المذي شدة ، وكنت أكثر منه الاغتسال ، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال : إنما يجزيك من ذلك الوضوء . قلت : يا رسول الله ، فكيف بما يصيب ثوبي منه ؟ فقال : يكفيك أن تأخذ كفّاً من ماء فتنضح بها من ثوبك ، حيث ترى أنه أصابه » (٤)

الترمذي (٥) : حدثنا هناد ، ثنا عبدة ، عن محمد بن إسحاق بهذا الإسناد ، وهذا الحديث . وقال : حديث حسن صحيح .

أبو داود الطيالسي (٦) : حدثنا زائدة بن قدامة ، عن أبي حصين ، عن (أبي) (٧) عبد الرحمن السلمي ، عن علي / قال : « كنت رجلاً مذاء ، وكانت عندي بنت رسول الله ﷺ ، فأمرت رجلاً فسأله عن المذي ، فقال : إذا رأيت فتوضأ واغسله » (٨)

كل رواية هذا الحديث ثقة مشهور ، ولا يسأل عنهم لجلالتهم وشهرتهم .

-
- (١) في « الأصل » : حين . والمثبت من صحيح البخاري .
(٢) زواه مسلم (١ / ٢٦٢ رقم ٣٣٣) والترمذي (١ / ٢١٧ رقم ١٢٥) والنسائي (١ / ٢٠١ - ٢٠٢ رقم ٣٥٧) .
(٣) (١ / ٢٥١ - ٢٥٢ رقم ٢١٢) .
(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١٦٩ رقم ٥٠٦) .
(٥) (١ / ١٩٧ رقم ١١٥) .
(٦) (ص ٢١ رقم ١٤٤) .
(٧) تحرفت في مسند الطيالسي المطبوع إلى : ابن . وصححت في آخر الكتاب (ص ٣٦٨) عن نسخة عتيقة .
(٨) رواه البخاري (١ / ٤٥١ رقم ٢٦٩) والنسائي (١ / ١٠٣ رقم ١٥٢) .

باب غسل المنى وفركه يابساً من غير غسل

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، عن عمرو بن ميمون : « سألت سليمان بن يسار عن المنى يصيب ثوب الرجل أيغسله أم يغسل الثوب ؟ فقال : أخبرتني عائشة أن رسول الله ﷺ كان يغسل المنى ، ثم يخرج إلى الصلاة في ذلك الثوب ، وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه »^(٢) .

قال مسلم^(٣) : وثنا أبو كامل الجحدري ، حدثنا عبد الواحد - يعني : ابن زياد .

وثنا أبو كريب ، أنا ابن المبارك وابن أبي زائدة ، كلهم عن عمرو بن ميمون بهذا الإسناد أما ابن أبي زائدة فحديثه كما قال ابن بشر : « أن رسول الله ﷺ كان يغسل المنى » وأما ابن المبارك وعبد الواحد ففي حديثهما قالت : « كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ » .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا خالد بن عبد الله ، عن خالد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة والأسود « أن رجلاً نزل بعائشة فأصبح يغسل ثوبه ، فقالت عائشة : إنما كان يجزئك إن رأيت أنه تغسل مكانه ، فإن لم تر نضحت حوله ، ولقد رأيتني أفركه من ثوب رسول الله ﷺ فركاً فيصلني فيه »^(٥) .

قال مسلم^(٦) : وثنا عمر بن حفص بن غياث ، ثنا أبي ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وهمام ، عن عائشة في المنى قالت : « كنت أفركه من

(١) (١ / ٢٣٩ رقم ٢٨٩ / ١٠٨) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٣٩٧ رقم ٢٢٩) وأبو داود (١ / ٣٣١ رقم ٣٧٦) والترمذي (١ / ٢٠١ - ٢٠٢ رقم ١١٧) والنسائي (١ / ١٧١ رقم ٢٩٤) وابن ماجه (١ / ١٧٨ رقم ٥٣٦) .

(٣) (١ / ٢٣٩ رقم ٢٨٩) .

(٤) (١ / ٢٣٨ رقم ٢٨٨ / ١٠٥) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٧٢ - ١٧٣ رقم ٢٩٩) .

(٦) (١ / ٢٣٨ رقم ٢٨٨ / ١٠٦) .

ثوب رسول الله ﷺ» (١)

النسائي (٢) : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حماد ، عن أبي هاشم ، عن أبي مجلز ، عن الحارث بن نوفل ، عن عائشة قالت : « كنت أفرك الجنابة - وقال مرة أخرى : المنى - من ثوب رسول الله ﷺ » . [١/١٢٣-١]

أبو مجلز اسمه لاحق بن حميد ، وأبو هاشم اسمه إسماعيل بن كثير .
البيزار : حدثنا الحسن بن يحيى الأزدي ، ثنا عاصم بن مهجع ، ثنا قزعة بن سويد ، عن ابن أبي نجيح وحميد الأعرج ، عن مجاهد ، عن عائشة قالت : « كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله ﷺ » .

عبد الرزاق : عن سفیان بن عيينة ، عن منصور ، عن إبراهيم التخعي ، عن همام بن الحارث قال : « أرسلت عائشة إلى ضيف لها تدعوه ، فقالوا : هو يغسل جنابة في ثوبه . قالت : ولم يغسله !؟ لقد كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ » .

الترمذي (٣) : حدثنا هناد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام بن الحارث قال : « ضاف عائشة ضيف فأمرت له بملحفة صفراء ، فنام فيها فاحتلم ، فاستحيا أن يرسل بها وبها أثر الاحتلام ، فغمسها في الماء ثم أرسل بها ، فقالت عائشة : لم أفسد علينا ثوبنا !؟ إنما كان يكفيه أن يفركه بأصابعه ، وربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ بأصابعي » (٤) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

أبو داود الطيالسي (٥) : حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم « أن همام بن

(١) رواه أبو داود (١ / ٣٣٠ - ٣٣١ - رقم ٣٧٥) والنسائي (١ / ١٧٢ رقم ٢٩٦)

وابن ماجه (١ / ١٧٩ رقم ٥٣٧) .

(٢) (١ / ١٧٢ رقم ٢٩٥) .

(٣) (١ / ١٩٩ رقم ١١٦) .

(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١٧٩ رقم ٥٣٨) .

(٥) (ص ١٩٩ رقم ١٤٠) .

الحارث كان نازلاً على عائشة [فاحتلم]^(١) فأبصرته جارية لعائشة [يغسل]^(٢) أثر الجنابة من ثوبه ، فأخبرت عائشة ، فأرسلت إليه عائشة : لقد رأيتني وما أزيد أن أفرکه من ثوب رسول الله ﷺ .

مسلم^(٣) : حدثنا أحمد بن جواس الحنفي أبو عاصم ، ثنا أبو الأحوص ، عن شبيب بن غرقدة ، عن عبد الله بن شهاب الخولاني قال : « كنت نازلاً على عائشة فاحتلمت في ثوبي فغمستهما في الماء ، فرأتني جارية لعائشة فأخبرتها ، فبعثت إليَّ عائشة فقالت : ما حملك على ما صنعت بثوبك ؟ ! قال : قلت : رأيت ما يرى النائم في منامه . قالت : هل رأيت فيهما شيئاً ؟ قلت : لا . قالت : فلو رأيت شيئاً غسلته ، لقد رأيتني وإنني لأحكه / من ثوب رسول الله ﷺ يابساً بظفري » . [١ / ق ١٢٣ - ب]

البيزار : حدثنا فضل بن سهل ، ثنا عبد الله بن الزبير - هو الحميدي - ثنا بسر بن بكر ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن سعيد ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كنت أفرک المنى من ثوب رسول الله ﷺ إذا كان يابساً ، وأغسله وأمسحه إذا كان رطباً » .

الدارقطني^(٤) : حدثنا ابن مخلد ، ثنا أبو إسماعيل ، حدثنا الحميدي بهذا الإسناد قالت : « كنت أفرک المنى من ثوب رسول الله ﷺ إذا كان يابساً ، وأغسله إذا كان رطباً » .

الدارقطني^(٥) : حدثنا ابن مخلد - هو محمد - ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ، ثنا سعيد بن يحيى بن الأزهر ، ثنا إسحاق الأزرق ، ثنا شريك ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : « سئل النبي ﷺ عن المنى يصيب الثوب فقال : إنما هو بمنزلة المخاط أو البصاق ، وإنما يكفيك أن تمسحه

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : فاحتكم .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من مسند الطيالسي .

(٣) (١ / ٢٣٩ رقم ٢٩٠) .

(٤) (١ / ١٢٥ رقم ٣) .

(٥) (١ / ١٢٤ رقم ١) .

بخرقة أو إذخرة» .

تفرد برفعه إسحاق بن يوسف الأزرق ، وهو ثقة ، وثقه يحيى بن معين ،
وقال أبو حاتم : إسحاق الأزرق صحيح الحديث ، صدوق .
أكثر الناس يجعلونه من كلام ابن عباس .

باب البزاق يصيب الثوب

البخاري^(١) : حدثنا قتيبة ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن حميد ، عن أنس
« أن النبي ﷺ رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رئي في وجهه ، فقام فحكه
بيده فقال : إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه ، وإن ربه بينه وبين القبلة ؛
فلا يبزق أحدكم قبل قبلته ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه^(٢) . ثم أخذ طرف ردائه
فبصق فيه ، ثم رد بعضه على بعض فقال : أو يفعل هكذا » .

باب غسل الإناء من ولوغ الكلب وتعفيره بالتراب

مسلم^(٣) : حدثني علي بن حجر السعدي ، أنا علي بن مسهر ، ثنا
الأعمش ، عن أبي رزين وأبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :
« إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ، ثم ليغسله سبع مرار »^(٤)

قال مسلم^(٥) : وثنا / يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن أبي
الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ قال : « إذا شرب^(٦)

(١) (١ / ٦٠٥ رقم ٤٠٥) .

(٢) في صحيح البخاري : قدميه . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٤١٩) :
« قدميه » بالثنية ، ولأبوي ذر والوقت وابن عساكر : « قدمه » .

(٣) (١ / ٢٣٤ رقم ٢٧٩) .

(٤) رواه النسائي (١ / ٥٦ - ٥٧ رقم ٦٦) وابن ماجه (١ / ١٣٠ رقم ٣٦٣) .

(٥) (١ / ٢٣٤ رقم ٢٧٩ / ٩٠) .

(٦) حاشية : تفرد مالك عن أبي الزناد بقوله : « شرب » وسائر أصحاب أبي الزناد
يقولون : « ولغ » .

الكلب [في إناء]^(١) أحدكم ، فليغسله سبع مرات »^(٢) .

الأعمش اسمه سليمان بن مهران أبو محمد ، وأبو رزين اسمه مسعود بن مالك مولى شقيق بن سلمة ، وأبو الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان مولى رملة بنت شيبه بن ربيعة ، وقال ابن عيينة : كنيته أبو عبد الرحمن ، ولقبه أبو الزناد .

مسلم^(٣) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات ، أولاهن بالتراب » .

أبو داود^(٤) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا قتادة ، أن محمد بن سيرين ، حدثه عن أبي هريرة ، أن نبي الله ﷺ قال : « إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار ، السابعة بالتراب »^(٥) .

النسائي^(٦) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن خلاص ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات ، إحداهن^(٧) بالتراب » .

مسلم^(٨) : حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي التياح ،

(١) سقطت من « الأصل » ووضع الناسخ موضعها علامة لحق تشير إلى الحاشية ، لكن لم يظهر بالحاشية شيء ، والمثبت من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (١ / ٣٣٠ رقم ١٧٢) وأبو داود - في رواية أبي الحسن بن العبد ، كما في تحفة الأشراف (١٠ / ١٨٧ رقم ١٣٧٩٩) - والنسائي (١ / ٥٥ رقم ٦٣) وابن ماجه (١ / ١٣٠ رقم ٣٦٤) .

(٣) (١ / ٢٣٤ رقم ٢٧٩ / ٩١) .

(٤) (١ / ١٨٣ رقم ٧٤) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٩٤ رقم ٣٣٨) .

(٦) (١ / ١٩٤ رقم ٣٣٧) .

(٧) في المجتبى : أولاهن . وما في « الأصل » موافق لما في السنن الكبرى (١ / ٧٨ رقم ٦٩) .

(٨) (١ / ٢٣٥ رقم ٢٨٠) .

سمع مطرف بن عبد الله ، عن [ابن]^(١) المغفل قال : « أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ، ثم قال : ما بالهم وبال الكلاب . ثم رخص في كلب الصيد و كلب الغنم ، وقال : إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات ، وعفروه الثامنة في التراب »^(٢)

باب غسل الإناء من ولوغ الهر فيه

الترمذي^(٣) : حدثنا سوار بن عبد الله العنبري ، ثنا المعتمر بن سليمان ، سمعت أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال : « يغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات ، أولاهن - أو قال : / [أخراهن]^(٤) - بالتراب ، وإذا ولغت فيه الهرة غسل مرة »^(٥) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

البخاري : أخبرنا عمرو بن علي ، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، ثنا قرة ابن خالد ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسله سبع مرات ، والهرة مرة » .

وروى أبو الحسن الدارقطني^(٦) من طريق يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب » .

قال أبو الحسن لا يثبت هذا مرفوعاً ، والمحفوظ من قول أبي هريرة ، واختلف عنه .

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : أبي .

(٢) رواه أبو داود (١ / ١٨٣ - ١٨٤ رقم ٧٥) والنسائي (١ / ٥٧ - ٥٨ رقم ٦٧) وابن ماجه (١ / ١٣٠ ، رقم ٣٦٥ ، ٢ / ١٠٦٨ ، رقم ٣٢٠٠ ، ٣٢٠١) .

(٣) (١ / ١٥١ رقم ٩١) .

(٤) في « الأصل » : أولهن . والمثبت من جامع الترمذي .

(٥) رواه أبو داود (١ / ١٨٣ رقم ٧٣) .

(٦) (١ / ٦٨ رقم ١١) .

باب هل يستعمل ما ولغ فيه الهر

مالك^(١) : عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة ، عن كبشة بنت كعب بن مالك « أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءاً ، فجاءت هرة لتشرب منه ، فأصغى لها الإناء حتى شربت ، قالت كبشة : فرآني أنظر إليه فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ فقلت : نعم . قال : إن رسول الله ﷺ قال : إنها ليست بنجس ، إنما هي من الطوافين عليكم - أو الطوافات »^(٢) .

قال أبو عمر بن عبد البر : قال يحيى عن مالك : حميدة ابنة أبي عبيدة بن فروة . قال : ولم يتابعه أحد على ذلك ، وهو غلط وخطأ لا شك فيه .

أبو داود^(٣) : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز ، عن داود بن صالح ابن دينار التمار ، عن أمه « أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة ، فوجدتها تصلي ، فأشارت إلي : ضعيفا ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة فقالت : إن رسول الله ﷺ قال : إنها ليست بنجس ، إنما هي من الطوافين عليكم . وقد رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضلها » .

قال أبو جعفر الطحاوي : أم داود بن صالح ليست من أهل الروايات الذي يؤخذ عنها مثل هذا ، ولا هي بمعروفة عند أهل العلم .

باب جلود الميتة والانتفاع بها

مسلم^(٤) : / حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن [١/١٢٥-١٢٦] أبي عمر جميعاً ، عن ابن عيينة - قال يحيى : أنا سفيان بن عيينة - عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : « تُصدق على مولاة ليمونة

(١) (١ / ٢٢ - ٢٣ رقم ١٣) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ١٨٤ - ١٨٥ رقم ٧٦) والترمذي (١ / ١٥٣ - ١٥٥ رقم ٩٢) والنسائي (١ / ٥٨ رقم ٦٨) وابن ماجه (١ / ١٣١ رقم ٣٦٧) .

(٣) (١ / ١٨٥ رقم ٧٧) .

(٤) (١ / ٢٧٦ رقم ٣٦٣) .

بشاة ، فماتت فمر بها رسول الله ﷺ فقال : هلا أخذتم إهابها فذبغتموه فانتفعتم به؟ فقالوا : إنها ميتة . فقال : إنما حرم أكلها»^(١) قال أبو بكر وابن أبي عمير في حديثهما : عن ميمونة - رضي الله عنها .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « ماتت شاة [لأم]^(٢) الأسود زوج النبي ﷺ ، فأناها النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : ألا انتفعتم بمسكها ؟ فقالت : يا رسول الله ، مسك ميتة ! فقال النبي ﷺ : ﴿ قُلْ لَأَجِدُ فِي مَا أُوْحِي إِلَيَّ مُحْرَمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ... ﴾ إلى قوله : ﴿ لَغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾^(٣) إنكم لستم تأكلونها . قال : فبعثت بها فسلخت . قال ابن عباس : فجعلوا مسكها قربة ، ثم رأيتها بعد سنة . »

مسلم^(٤) : حدثني إسحاق بن منصور وأبو بكر بن إسحاق ، عن عمرو بن الربيع ، أنا يحيى بن أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، عن أبي الخير حدثه قال : حدثني ابن وعله السبائي قال : « سألت عبد الله بن عباس قلت : إنا نكون بالمغرب فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك . فقال : اشرب . فقلت : رأيي تراه ؟ فقال ابن عباس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : دباغه (طهور)^(٥) . »

(١) رواه البخاري (٤١٦ / ٣) رقم ١٤٩٢) وأبو داود (٤٢٩ / ٥) رقم ٤١١٧) والنسائي (١٩٣ / ٧) رقم ٤٢٤٥ .

(٢) في « الأصل » : الأم . والمثبت هو الصواب رواية ، والحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٨٩ / ١١) رقم ١١٧٦٦) من طريق أبي الأحوص به ، وقال الطبراني : قال أبو الأحوص : « أم الأسود » وإنما الصواب « سودة » . اهـ ، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٤٣٠ / ٤) : أخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : « ماتت شاة لأم الأسود زوج النبي ﷺ ... » الحديث وفيه : « ألا انتفعتم بمسكها » وهو في البخاري في كتاب الأيمان والنذور عن ابن عباس عن سودة زوج النبي ﷺ نحوه باختصار ، وسودة بنت زمعة تقدمت ، ولا يُعرف في أزواج النبي ﷺ أم الأسود ، فيحمل على أنها كنية سودة .

(٣) الأنعام : ١٤٥ .

(٤) (٢٧٨ / ١) رقم ٣٦٦ / ١٠٧ .

(٥) في صحيح مسلم : طهوره .

قال مسلم^(١) : وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، أنا سليمان بن بلال ، عن زيد بن أسلم ، أن عبد الرحمن بن وعلة أخبره ، عن عبد الله بن عباس قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا دبغ الإهاب فقد طهر » .

الترمذي^(٢) والنسائي^(٣) قالوا : حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن سفیان - هو ابن عيينة - عن زيد بن أسلم ، عن ابن وعلة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « أيما إهاب دبغ فقد طهر »^(٤) .

قال النسائي : أنا . قال الترمذي : عن سفیان وعبد العزيز بن محمد . وقال : حديث حسن صحيح .

الدارقطني^(٥) / حدثنا محمد بن مخلد وآخرون ، قالوا : حدثنا إبراهيم بن الهيثم [البلدي]^(٦) ثنا علي بن عياش ، ثنا محمد بن مطرف ، ثنا زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : « طهور كل أديم دباغه » . قال : هذا إسناد حسن ، كلهم ثقات .

باب من قال لا ينتفع من الميتة بشيء

النسائي^(٧) : أخبرني إسماعيل بن مسعود ، حدثني بشر - يعني ابن مفضل - ثنا شعبة ، عن الحنك ، عن ابن أبي ليلى ، عن عبد الله بن عكيم قال : « قرئ علينا كتاب رسول الله ﷺ من أرض جهينة وأنا غلام شاب : لا تنتفعوا من الميتة

(١) (١ / ٢٧٧ رقم ٣٦٦) .

(٢) (٤ / ١٩٣ رقم ١٧٢٨) .

(٣) (٧ / ١٩٥ رقم ٤٢٥٢) .

(٤) رواه أبو داود (٤ / ٤٣٠ رقم ٤١٢٠) .

(٥) (١ / ٤٩ رقم ٢٧) .

(٦) في « الأصل » : البدري . وهو تحريف ، والبلدي : نسبة إلى بلد الكرج التي بناها أبو دلف وسمها البلد ، كما في الأنساب (١ / ٣٨٩ - ٣٩٠) وترجم فيها لابنه علي ابن إبراهيم بن الهيثم البلدي ، وإبراهيم بن الهيثم البلدي ترجمته في الثقات (٨ / ٨٨) وغيره .

(٧) (٧ / ١٩٧ رقم ٤٢٦٠) والسنن الكبرى (٣ / ٨٥ رقم ٤٥٧٥) واللفظ للكبرى .

بشيء : إهاب ، ولا عصب» (١)

باب التراب ظهور النعال

أبو داود (٢) : حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا محمد بن كثير - يعني الصنعاني - عن الأوزاعي ، عن محمد بن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا وطئ الأذى بخفيه فظهورهما التراب » .

قال أبو داود (٣) : وثنا محمود بن خالد ، حدثنا محمد - يعني ابن عائد - ثنا يحيى - يعني ابن حمزة - عن الأوزاعي ، عن محمد بن الوليد ، قال : أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد ، عن القعقاع بن حكيم ، عن عائشة عن رسول الله ﷺ بمعناه .

قال أبو عمر : اختلف في إسناد هذا الحديث على الأوزاعي وعلى سعيد بن أبي سعيد اختلافاً كثيراً ، واضطرب فيه اضطراباً شديداً يسقط الاحتجاج .
أبو داود (٤) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبي نعام السعدي ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « إذا جاء أحدكم المسجد فليتنظر ، فإن رأى في نعليه قدراً أو أذى فليمسحه ، وليصل فيهما » .
هذا مختصر من حديث ، سيأتي الحديث بكامله بعد ، إن شاء الله .

باب ما جاء في الأذى يصيب الذليل

أبو داود (٥) : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس / قالوا : ثنا

[١/١٢٦-١]

-
- (١) رواه أبو داود (٤ / ٤٣١ رقم ٤١٢٤) والترمذي (٤ / ١٩٤ رقم ١٧٢٩) وابن ماجه (٢ / ١١٩٤) .
(٢) (١ / ٣٣٦ رقم ٣٨٩) .
(٣) (١ / ٣٣٦ رقم ٣٩) .
(٤) (١ / ٤٥٣ - ٤٥٤ رقم ٦٥٠) .
(٥) (١ / ٣٣٥ رقم ٣٨٧) .

زهير ، ثنا عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت : قلت : « يا رسول الله ، إن لنا طريقًا إلى المسجد منتنة ، فكيف نفعل إذا مطرنا ؟ قال : أليس بعدها طريق هي أطيب منها ؟ قالت : قلت : بلى . قال : فهذه بهذه »^(١) .

أبو داود^(٢) : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن محمد بن عمارة ابن عمرو بن حزم ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف « أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : إني امرأة أظيل ذيلي وأمشي في المكان القذر ؟ فقالت أم سلمة : قال رسول الله ﷺ : يطهره ما بعده »^(٣) .

باب الأمر بقص الشارب وإعفاء اللحية

مسلم^(٤) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا يحيى - يعني ابن سعيد .

وثنا ابن نمير ، ثنا أبي ، جميعًا عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « أحفوا الشوارب ، وأعفوا اللحي »^(٥) .

قال مسلم^(٦) : وثنا سهل بن عثمان ، ثنا يزيد بن زريع ، عن عمر بن محمد ، ثنا نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « خالفوا المشركين : أحفوا الشوارب ، وأوفوا اللحي »^(٧) .

قال مسلم^(٨) : وحدثني أبو بكر بن إسحاق ، أنا ابن أبي مريم ، أنا محمد

(١) رواه ابن ماجه (١ / ١٧٧ رقم ٥٣٣) .

(٢) (١ / ٣٣٥ رقم ٣٨٦) .

(٣) رواه الترمذي (١ / ٢٦٦ رقم ١٤٣) وابن ماجه (١ / ١٧٧ رقم ٥٣١) .

(٤) (١ / ٢٢٢ رقم ٢٥٩) .

(٥) رواه النسائي (١ / ٢٢ رقم ١٥) .

(٦) (١ / ٢٢٢ رقم ٢٥٩) .

(٧) رواه البخاري (١٠ / ٣٦١ رقم ٥٨٩٢) .

(٨) (١ / ٢٢٢ رقم ٢٦٠) .

ابن جعفر ، أخبرني العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « جزوا الشوارب ، وأرخوا اللحى ؛ خالفوا المجوس »

قال مسلم^(١) : وحدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس ، عن أبي بكر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ « أنه أمر بإحفاء الشوارب ، وإعفاء اللحى »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، أنا المعتمر ، سمعت يوسف بن صهيب ، عن حبيب بن يسار ، عن زيد بن أرقم ، عن النبي ﷺ قال : « من لم يأخذ من شاربه فليس منا » .

رواه أبو عيسى^(٤) عن أحمد بن منيع ، عن عبيدة بن حميد ، عن يوسف بن صهيب بهذا الإسناد وقال : حديث حسن صحيح .

وذكر الطحاوي / بين حبيب وزيد بن أرقم رجلا وهو أبو رملة ، وسيأتي ذكر ذلك في كتاب الزينة إن شاء الله .

[١/١٢٦٦-ب]

باب الاستحداد والختان وشف الأباط وقص الأظفار

مسلم^(٥) : حدثني أبو الطاهر وجرملة بن يحيى قالا : أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « الفطرة خمس : الاختتان ، والاستحداد ، وقص الشارب ، وتقليم الأظفار ، وشف الإبط »^(٦) .

مسلم^(٧) : حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ،

(١) (١ / ٢٢٢ رقم ٢٥٩) .

(٢) رواه أبو داود (٤ / ٤٥٩ رقم ٤١٩٦) والترمذي (٥ / ٨٨ رقم ٢٧٦٤) .

(٣) (٨ / ٥٠٤ رقم ٥٠٦٢) والسنن الكبرى (٥ / ٤٠٦ رقم ٩٢٩٣) واللفظ للكبرى .

(٤) جامع الترمذي (٥ / ٨٧ رقم ٢٧٦١) .

(٥) (١ / ٢٢٢ رقم ٢٥٧) .

(٦) رواه النسائي (١ / ٢٠ رقم ٩) .

(٧) (١ / ٢٢٣ رقم ٢٦١) .

قالوا : ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبي زائدة ، عن مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : «عشر من الفطرة : قص الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق الماء ، وقص الأظفار ، وغسل البراجم ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وانتقاص الماء»^(١) قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة . زاد قتيبة : قال وكيع : انتقاص الماء يعني الاستنجاء .

وروى أبو داود^(٢) نحو هذا الحديث من طريق علي بن زيد ، عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن عمار ، عن النبي ﷺ ، وذكر المضمضة ولم يذكر إعفاء اللحية ، وزاد : «الختان . قال : والانتضاح»^(٣) . ولم يذكر : انتقاص الماء . وعلي بن زيد ضعيف جدا ، ومصعب قد خولف في حديثه وأنكر عليه .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ، كلاهما عن جعفر - قال يحيى : أنا جعفر بن سليمان - عن أبي عمران الجوني ، عن أنس بن مالك قال : قال أنس : « وقت لنا في قص الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، ألا نترك أكثر من أربعين ليلة»^(٥) .

باب ما جاء في دخول الحمام

للرجال والنساء وما جاء في الفخذ

البيزار^(٦) : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا سفيان ، / عن [١/١٢٧-١]

(١) رواه أبو داود (١ / ١٧٤ رقم ٥٤) والترمذي (٥ / ٨٥ رقم ٢٧٥٧) والنسائي (٨ / ٥٠١ رقم ٥٠٥٥) وابن ماجه (١ / ١٠٧ رقم ٢٩٣) .

(٢) (١ / ١٧٤ - ١٧٥ رقم ٥٥) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٠٧ رقم ٢٩٤) .

(٤) (١ / ٢٢٢ رقم ٢٥٨) .

(٥) رواه أبو داود (٤ / ٤٥٩ - ٤٦٠ رقم ٤١٩٧) والترمذي (٥ / ٨٦ رقم ٢٧٥٩) والنسائي (١ / ٢٢ رقم ١٤) وابن ماجه (١ / ١٠٨ رقم ٢٩٥) .

(٦) كشف الأستار (١ / ١٦١ - ١٦٢ رقم ٣١٩) .

ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « احذروا بيتاً يقال له الحمام . قالوا : يا رسول الله ، ينقي الوسخ . قال : فاستتروا » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث إنما يرويه الناس عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، ولا نعلم أحدًا قال فيه : عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ، إلا يوسف عن يعلى ، عن الثوري .

روى الترمذي^(١) عن محمد بن بشار ، عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن حماد بن سلمة ، عن عبد الله بن شداد ، عن أبي عُدرة ، عن عائشة « أن النبي ﷺ نهى الرجال والنساء عن الحمامات ، ثم رخص للرجال في الميازر »^(٢) .

قال : وهذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد ، وإسناده ليس بالقائم . وروى أيضًا^(٣) عن محمود بن غيلان ، عن أبي داود ، عن شعبة ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبي المليح ، عن عائشة : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت الستر بينها وبين ربها »^(٤) .

وأبو المليح لم يسمعه من عائشة .

وروى أبو داود^(٥) عن أحمد بن يونس ، عن زهير ، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « إنها ستفتح لكم أرض العجم ، وستجدون فيها بيوتًا يقال لها الحمامات ، فلا يدخلنها الرجال إلا بالأزر ، وامنعوها النساء إلا مريضة أو نفساء »^(٦) .

(١) (٥ / ١١٣ رقم ٢٨٠٢) .

(٢) رواه أبو داود (٤ / ٣٨٢ رقم ٤٠٠٥) وابن ماجه (٢ / ١٢٣٤ رقم ٣٧٤٩) .

(٣) جامع الترمذي (٥ / ١١٤ رقم ٢٨٠٣) .

(٤) رواه أبو داود (٤ / ٣٨٢ رقم ٤٠٠٦) وابن ماجه (٢ / ١٢٣٤ رقم ٣٧٥٠) .

(٥) (٤ / ٣٨٣ رقم ٤٠٠٧) .

(٦) رواه ابن ماجه (٢ / ١٢٣٣ رقم ٣٧٤٨) .

وعبد الرحمن بن زياد ذاهب الحديث .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، عن الضحاک ، ابن عثمان قال : أخبرني زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا المرأة إلى عورة المرأة ، ولا يفضي الرجل إلى الرجل في ثوب واحد ، ولا تفضي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد »^(٢) .

وحدثني^(٣) هارون بن عبد الله ومحمد بن رافع قالوا : ثنا ابن أبي فديك ، أنا الضحاک بن عثمان بهذا الإسناد وقالوا مكان « عورة » : « عُرْيَةُ الرجل » « وعُرْيَةُ المرأة » .

البخاري^(٤) / : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا ابن علي ، ثنا عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس « أن رسول الله ﷺ غزا خيبر ، فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس ، فركب نبي الله ﷺ وركب أبو طلحة ، وأنا رديف أبي طلحة ، [فأجرى]^(٥) نبي الله في زقاق خيبر ، وإن ركبتني لتمس فخذ نبي الله ﷺ ، ثم حسر الإزار عن فخذيه حتى إني أنظر إلى بياض فخذ نبي الله ﷺ فلما دخل القرية قال : الله أكبر ، خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين - قالها ثلاثاً . . . »^(٦) وذكر ما في الحديث .

وروى الترمذي^(٧) عن ابن أبي عمر ، عن سفيان ، عن أبي النضر مولى

(١) (١ / ٢٦٦ رقم ٣٣٨) .

(٢) رواه أبو داود (٤ / ٣٨٥ رقم ٤٠١٤) والترمذي (٥ / ١٠١ - ١٠٢ رقم ٢٧٩٣)

والنسائي (٥ / ٣٩٠ رقم ٩٢٢٩) وابن ماجه (١ / ٢١٧ رقم ٦٦١) .

(٣) صحيح مسلم (١ / ٢٦٦ رقم ٣٣٨) .

(٤) (١ / ٥٧٢ رقم ٣٧١) .

(٥) في «الأصل» : فأخرى . وهو تصحيف ، والمثبت من صحيح البخاري ، قال الحافظ

في الفتح : « فأجرى نبي الله » : أي مركوبه .

(٦) رواه مسلم (١ / ١٤٢٦ - ١٤٢٧ رقم ١٣٦٥) وأبو داود (٣ / ٤٧٤ رقم ٣٠٠٢)

والنسائي (٦ / ٢٤٢ - ٤٤٤ رقم ٣٣٨٠) .

(٧) (٥ / ١٠٢ رقم ٢٧٩٥) .

عمر بن عبید اللہ ، عن زرعة بن مسلم بن جرهد الأسلمي ، عن جده جرهد قال :
« مر النبي ﷺ بجرهد في المسجد وقد انكشف فخذه فقال : إن الفخذ عورة » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ما أرى إسناده بمتصل .

وروى أبو داود^(١) حديث [زرعة بن عبد الرحمن بن]^(٢) جرهد ، عن أبيه
قال : « كان جرهد من أصحاب الصفة قال : جلس رسول الله ﷺ عندنا - وفخذي
منكشفة - فقال : أما علمت أن الفخذ عورة » .

رواه الترمذي^(٣) أيضاً عن واصل بن عبد الأعلى ، عن يحيى بن آدم ، عن
الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الله بن جرهد ،
عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « الفخذ عورة » .

قال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

ورواه أيضاً^(٤) عن الحسن بن علي الخلال ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ،
عن أبي الزناد ، أخبرني ابن جرهد ، عن أبيه « أن النبي ﷺ مر به وهو كاشف
عن فخذه ، فقال النبي ﷺ : غط فخذك فإنها من العورة » .

ورواه الطحاوي^(٥) عن محمد بن خزيمة ، عن مسدد بن مسرهد ، عن يحيى
ابن سعيد ، عن مسعر ، عن أبي الزناد ، عن عمه زرعة بن عبد الله بن جرهد ،
عن جده جرهد .

ورواه الترمذي أيضاً^(٦) عن واصل بن عبد الأعلى ، عن يحيى بن آدم ، عن
إسرائيل ، عن أبي يحيى ، عن مجاهد / ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال :
« الفخذ عورة » .

[١/٢٨٨-١]

(١) (٤ / ٣٨٤ رقم ٤٠١٠) .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

(٣) (٥ / ١١١ رقم ٢٧٩٧) .

(٤) جامع الترمذي (٥ / ١١١ رقم ٢٧٩٨) .

(٥) شرح معاني الآثار (١ / ٤٧٥) .

(٦) (٥ / ١١١ رقم ٢٧٩٦) .

وأبو يحيى هذا يقال له : مسلم ، ويقال : زاذان ، ويقال : عبد الرحمن ابن دينار ، وهو ضعيف .

وروي من طريق ابن جحش ، وفيه أبو كثير وهو مجهول ، خرجه الطحاوي (١) .

وروي أبو داود (٢) : عن علي بن سهل الرملي ، عن حجاج ، عن ابن جريج قال : أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكشف فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت » (٣) .

قال ابن معين : لم يسمعه حبيب من عاصم ، بينهما رجل ليس بثقة .
وهذه الأحاديث كلها لا حجة فيها ، والحجة في حديث البخاري - رحمه الله .

باب ذكر المياه وبثر بضاعة

وما جاء أن الماء طهور لا ينجسه شيء

الترمذي (٤) : حدثنا هناد والحسن الخلال وغيره قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج ، عن أبي سعيد الخدري قال : « قيل : يا رسول الله ، أتتوضأ من بثر بضاعة - وهي بثر يلقى فيها الحيض ولحوم الكلاب والنتن - ؟ فقال رسول الله ﷺ : إن الماء طهور لا ينجسه شيء » (٥) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن ، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث ؛ فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بثر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة ، وقد روي

(١) شرح معاني الآثار (١ / ٤٧٥) .

(٢) (٤ / ٣٨٤ رقم ٤٠١١) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ٤٦٩ رقم ١٤٦٠) .

(٤) (١ / ٩٥ رقم ٦٦) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٩٠ رقم ٣٢٥) .

هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد . وفي الباب عن ابن عباس وعائشة .

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن العلاء والحسن بن علي ومحمد بن سليمان الأتباري قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير بهذا الإسناد مثله وقال : « لحم الكلاب » وقال : فقال رسول الله ﷺ : « الماء طهور » .

قال أبو داود^(٢) : وقال بعضهم : عبد الرحمن بن رافع .

وزاد أبو داود^(٣) في حديث آخر : « وعذر الناس » رواه عن أحمد بن أبي سعيد وعبد العزيز بن يحيى ، قالوا : ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن سليط بن أيوب ، عن عبيد الله بإسناده .

سليط لم يرو عنه إلا ابن إسحاق فيما ذكر / ابن أبي حاتم^(٤) .

[١/٢٨٠-ب]

وروى أبو عمر بن عبد البر^(٥) قال : ثنا عبد الوارث بن سفيان ، ثنا قاسم بن أصبغ ، ثنا محمد بن وضاح ، ثنا أبو علي عبد الصمد بن أبي سكينه الحلبي بحلب ، قال : ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن أبيه ، عن سهل بن سعد : « قالوا : يا رسول الله ، إنك تتوضأ من بئر بضاعة ، وفيها ما ينجي الناس والمحائض والجنب . فقال رسول الله ﷺ : الماء لا ينجسه شيء » .

قال : وهذا اللفظ غريب في حديث (سهل)^(٥) ومحفوظ من حديث أبي سعيد ، لم يأت به في حديث سهل [غير ابن أبي حازم]^(٦) .

أبو داود^(٧) : سمعت قتبية بن سعيد قال : سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها

(١) (٢ / ١٨٠ رقم ٦٧) .

(٢) (١ / ١٨٠ - ١٨١ رقم ٦٨) .

(٣) الجرح والتعديل (٤ / ٢٨٧ ت ١٢٣٥) وذكر له المزي في تهذيب الكمال (١١ /

٣٣٥) راوياً آخر ، هو خالد بن أبي نوف السجستاني .

(٤) الاستذكار (٢ / ١٠٨ - ١١١) .

(٥) تحرفت في الاستذكار إلى : سعد .

(٦) في « الأصل » : غيره . والمثبت من الاستذكار .

(٧) (١ / ١٨١) .

فقلت : أكثر ما يكون فيها الماء ؟ قال : إلى العانة . قلت : فإذا نقص ؟ قال :
دون العورة .

قال أبو داود : وقدرت بثر بضاعة بردائي ، مددته عليها ثم ذرعته ، فإذا
عرضها ستة أذرع ، وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه ، هل غير
بناؤها عما كانت عليه ؟ فقال : لا ، ورأيت فيها ماء متغير اللون .

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي
وغيرهم قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن
الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر [عن]^(٢) أبيه : « سئل النبي ﷺ عن
الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ، فقال : إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث »^(٣) .

وهذا لفظ ابن العلاء ، وقال عثمان والحسن بن علي : محمد بن عباد بن
جعفر . قال أبو داود : وهو الصواب .

النسائي^(٤) : حدثنا هناد بن السري والحسين بن حريث ، عن أبي أسامة بإسناد
أبي داود وحديثه ، وقال : محمد بن جعفر .

تابع عثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي على قولهما : عبد الله بن الزبير
الحميدي ، ومحمد بن حسان الأزرق ، ويعيش بن الجهم ، ومحمد بن عثمان بن
كرامة ، والحسين بن علي بن الأسود ، وأحمد بن عبد الحميد الحارثي ، وأحمد
ابن زكريا بن سفيان الواسطي ، وعلي بن شعيب ، وعلي بن محمد بن أبي
الخصيب ، ومحمد بن الفضيل البلخي ، وأبو [مسعود]^(٥) أحمد بن الفرات .

وقال يعقوب وأبو عبيدة بن أبي السفر / وحاجب بن سليمان ، وأحمد بن

(١) (١ / ١٧٨ - ١٧٩ رقم ٦٤) .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

(٣) رواه الترمذي (١ / ٩٧ رقم ٦٧) والنسائي (١ / ١٩١ رقم ٣٢٧) وابن ماجه (١ / ١٧٢
رقم ٥١٧) .

(٤) (١ / ٤٩ - ٥٠ رقم ٥٢) .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : سعيد . وأبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي الحافظ الشهير من
رجال التهذيب .

جعفر الوكيعي ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن راهويه ، وهارون - يعني الحمالي - وهناد بن السري ، والحسين بن حريث ، ومحمد بن العلاء ، عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير . ذكر ذلك أبو [الحسن] (١) الدارقطني (٢) وقال : فنظرنا في ذلك فإذا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ثم أتبعه عن محمد بن عباد بن جعفر ، فصح القولان جميعاً عن أبي أسامة ، وصح أن الوليد بن كثير رواه عن محمد بن جعفر بن الزبير ، وعن محمد بن عباد بن جعفر جميعاً عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، ومرة يحدث به عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، والله أعلم .

قال (٣) : فأما حديث شعيب بن أيوب ، عن أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن الرجلين جميعاً فحدثناه أبو بكر أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني بواسط ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد ابن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر « أن رسول الله ﷺ سئل عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب ، فقال رسول الله ﷺ : إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث » .

وحدثنا (٤) ابن سعدان ، ثنا شعيب بن أيوب ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه عن النبي ﷺ بمثله . انتهى كلام أبي الحسن الدارقطني - رحمه الله .

ومحمد بن عباد بن جعفر هو المخزومي مكي ، روى عن ابن عمر وابن جابر بن عبد الله وأبي هريرة . روى عنه ابن جريج وابنه جعفر بن محمد بن عباد وغيرهما .

(١) تصحفت في « الأصل » إلى : الحسين .

(٢) سنن الدارقطني (١ / ١٧ - ١٨) والسياق هنا بالمعنى .

(٣) سنن الدارقطني (١ / ١٨ رقم ١٠) .

(٤) سنن الدارقطني (١ / ١٨ رقم ١١) .

ومحمد بن جعفر هو ابن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ، روى عنه الوليد ابن كثير وعروة بن الزبير وعبيد الله بن أبي جعفر وابن جريح وعبد الرحمن بن الحارث وغيرهم .

أبو داود^(١) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر / قال : حدثني أبي أن رسول الله ﷺ قال : [١/١٢٩-ب] « إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس »^(٢) .

قال أبو داود : أوقفه حماد بن زيد عن عاصم .

اليزار^(٣) : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا شريك ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : « الماء لا ينجسه شيء » .
قال : هذا الحديث لا نعلم رواه إلا شريك . انتهى كلام أبي بكر .
قال يحيى بن معين : شريك ثقة ثقة . وهو شريك بن عبد الله النخعي .

باب ما يقع من الدواب في السمن والماء

البخاري^(٤) : حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله ابن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة - رضي الله عنها - « أن رسول الله ﷺ سئل عن فأرة سقطت في سمن ، فقال : ألقوها وما حولها^(٥) وكلوا سمنكم »^(٦) .
أبو داود^(٧) : حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن

(١) (١ / ١٧٩ رقم ٦٦) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٩٧ - ٩٩ رقم ٦٧) والنسائي (١ / ١٩١ رقم ٣٢٧) وابن ماجه (١ / ١٧٢ - ١٧٣ رقم ٥١٧ ، ٥١٨) .

(٣) كشف الأستار (١ / ١٣٢ رقم ٢٤٩) .

(٤) (١ / ٤٠٩ رقم ٢٣٥) .

(٥) زاد بعدها في صحيح البخاري : فاطرحوه . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣٠٢) : وسقط للأربعة قوله : « فاطرحوه » .

(٦) رواه أبو داود (٤ / ٣١٣ رقم ٣٨٣٧) والترمذي (٤ / ٢٢٥ - ٢٢٦ رقم ١٧٩٨) والنسائي (٧ / ٢٠١ رقم ٤٢٦٩) .

(٧) (٤ / ٣١٣ رقم ٣٨٣٨) .

الزهري، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وقعت الفأرة في السمن فإن كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فلا تقربوه »^(١)

قال الحسن : قال عبد الرزاق : وربما حدث به معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، عن النبي ﷺ^(٢) .

روى الطحاوي : حدثنا فهد بن سليمان ، حدثنا الحسن بن الربيع ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أنه سئل عن فأرة وقعت في سمن قال : إن كان جامداً فخذوها وما حولها فألقوه ، وإن كان ذائباً أو مائعاً فاستصحبوا به - أو فانتفعوا به » .

قال : عبد الواحد بن زياد إذا انفرد بحديث قبل حديثه وكذلك زيادته مقبولة .

الدارقطني^(٣) : حدثنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن

[١/ق ١٣٠-١]

/ إبراهيم الدورقي ، حدثنا أبو أسامة .

وثنا أبو بكر النيسابوري عبد الله بن محمد بن زياد ، ثنا حاجب بن سليمان ، حدثنا أبو أسامة ، ثنا الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله ابن عبد الله بن عمر ، عن أبيه « سئل رسول الله ﷺ عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينوبه من السباع والدواب ، فقال : إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء »^(٤) .

باب ذكر ماء البحر

النسائي^(٥) : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة ، أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : « سأل

(١) قال البخاري : هذا خطأ ، أخطأ فيه معمر ، قال : والصحيح حديث الزهري ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة . نقله الترمذي في جامعه (٢٢٦ / ٤) .

(٢) رواه النسائي (٧ / ٢٠١ رقم ٤٢٧١) .

(٣) سنن الدارقطني (١٠ / ١٣ - ١٤ رقم ١) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ١٧٨ - ١٧٩ رقم ٦٤) والنسائي (١ / ٤٩ رقم ٥٢) .

(٥) (١ / ٥٣ رقم ٥٩) .

رجل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا ، أفستوضأ من ماء البحر ؟ فقال رسول الله ﷺ : هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته «^(١) .

رواه الترمذي^(٢) عن قتبية بهذا الإسناد . وقال : حديث حسن صحيح .

وقال في كتاب العلل^(٣) : سألت البخاري عن هذا الحديث ، فقال : حديث

صحيح .

الدارقطني^(٤) : أخبرنا ابن منيع - قراءة عليه - حدثنا محمد بن حميد الرازي ، ثنا إبراهيم بن المختار ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن سعيد بن ثوبان ، عن أبي هند ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من لم يطهره ماء البحر فلا طهره الله » .

قال : هذا الإسناد حسن .

قال الدارقطني^(٥) : وثنا ابن مسجاهد ، ثنا إبراهيم بن راشد ، ثنا سريج بن النعمان ، ثنا حماد بن سلمة [عن أبي التياح ، نا موسى بن سلمة]^(٦) هو الهذلي ، عن ابن عباس قال : « سئل رسول الله ﷺ عن ماء البحر ، فقال : ماء البحر طهور » .

أوقفه غيره ، قال : وهو الصواب .

(١) رواه أبو داود (١ / ١٨٨ - ١٨٩ رقم ٨٤) والترمذي (١ / ١٠٠ - ١٠١ رقم ٦٩)

والنسائي (١ / ٥٣ رقم ٥٩) وابن ماجه (١ / ١٣٦ رقم ٣٨٦ وبرقم ٣٢٤٦) .

(٢) (١ / ١٠٠ - ١٠١ رقم ٦٩) .

(٣) العلل الكبير (٤١ رقم ٣٣) .

(٤) (١ / ٣٥ رقم ١١) .

(٥) (١ / ٣٥ رقم ١٠) .

(٦) سقطت من « الأصل » لانتقال نظر الناسخ من سلمة الأولى إلى الثانية - فيما أظن -

وآثبتها من سنن الدارقطني .

باب ما جاء في الوضوء بالنيذ

أبو داود^(١) : حدثنا هناد وسليمان بن داود العتكي ، قالوا : ثنا شريك ، عن أبي فزارة ، عن أبي زيد ، عن عبد الله بن مسعود / « أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن : ما في إداوتك ؟ قال : نبيذ . قال : تمر طيبة ، وماء طهور »^(٢) .

أبو فزارة اسمه راشد بن كيسان ، ثقة ، وأبو زيد مجهول .

وروى أبو الحسن الدارقطني^(٣) عن عثمان بن أحمد ، عن أبي القاسم يحيى ابن عبد الباقي ، عن المسيب بن واضح ، عن مبشر بن إسماعيل الحلبي ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « النبيذ وضوء من لم يجد الماء » .

قال أبو الحسن : وهم المسيب بن واضح في موضعين : في ذكره ابن عباس ، وفي ذكره النبي ﷺ والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع إلى ابن عباس ولا إلى النبي ﷺ ، والمسيب ضعيف ، وقد اختلف فيه على المسيب .

أبو داود^(٤) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ، عن علقمة قال : « قلت لعبد الله : من كان منكم مع النبي ﷺ ليلة الجن ؟ فقال : ما كان معه منا أحد »^(٥) .

باب الوضوء بماء الثلج والبرد

النسائي^(٦) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا جرير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ يقول : اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ، ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس » .

- (١) (١ / ١٨٩ رقم ٨٥) .
(٢) رواه الترمذي (١ / ١٤٧ رقم ٨٨) وابن ماجه (٢ / ١٣٥ رقم ٣٨٤) .
(٣) (١ / ٧٥ رقم ١) .
(٤) (١ / ١٨٩ رقم ٨٦) .
(٥) رواه مسلم (١ / ٣٣٢ - ٣٣٣ رقم ٤٥٠) والترمذي (٥ / ٣٥٦ - ٣٥٧ رقم ٣٢٥٨) .
(٦) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٩٩ رقم ١١٦٢٣) .
(٦) (١ / ٥٤ رقم ٦١) .

باب من توضأ من إناء فيه أثر العجين

النسائي^(١) : أخبرنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن - هو ابن مهدي - ثنا إبراهيم بن نافع ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن أم هانئ « أن رسول الله ﷺ اغتسل هو وميمونة من إناء واحد ، في قصعة فيها أثر العجين »^(٢) .
رواه عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أم هانئ .

باب النهي عن استعمال ماء آبار الحجر

أرض ثمود إلا البئر التي كانت الناقة تردها

مسلم^(٣) : حدثنا الحكم بن موسى ، ثنا شعيب بن إسحاق ، أبنا عبيد الله ، عن نافع ، أن عبد الله أخبره « أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ على الحجر أرض ثمود فاستقوا / من آبارها وعجنوا به العجين ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا ويعلفوا الإبل العجين ، وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة » .
البخاري^(٤) : حدثنا محمد بن مسكين ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر « أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك ، أمرهم أن لا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها ، فقالوا : قد عجننا منها واستقينا . فأمرهم أن يطحروا ذلك العجين ، ويهريقوا ذلك الماء » .

باب مفتاح الصلاة الطهور

الترمذي^(٥) : حدثنا هناد وقتيبة ومحمود بن غيلان ، قالوا : ثنا وكيع ، عن

سفيان .

(١) (١ / ١٤٣ رقم ٢٤٠) .

(٢) رواه ابن ماجه (١ / ١٣٤ رقم ٣٧٨) .

(٣) (٤ / ٢٢٨٦ رقم ٢٩٨١) .

(٤) (٦ / ٤٣٦ رقم ٣٣٧٨) .

(٥) (١ / ٨ رقم ٣) .

وثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله ابن محمد بن عقيل ، عن محمد ابن الحنفية ، عن علي ، عن النبي ﷺ قال : « مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم »^(١) .

قال أبو عيسى : هذا حديث أضح شيء في هذا الباب وأحسن ، وعبد الله ابن محمد بن عقيل صدوق ، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، قال أبو عيسى : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتاجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل . قال محمد : وهو مقارب الحديث . قال أبو عيسى : وفي الباب عن جابر وأبي سعيد .

وروي أبو عيسى^(٢) أيضاً من طريق سليمان بن قرم ، عن أبي يحيى القتات ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « مفتاح الجنة الصلاة و [مفتاح الصلاة] الوضوء »^(٣) .

وسليمان بن قرم متروك أو شبهه ، وقد خرج له مسلم ، وهو من جملة من عيب عليه .

باب الوضوء للصلاة

وما جاء أنه لا تقبل صلاة بغير طهور

النسائي^(٤) : أخبرنا زياد بن أيوب ، ثنا ابن علية ، ثنا أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس « أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام فقالوا : ألا نأتيك بوضوء ؟ فقال : إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة »^(٥) . [١/١٣١ - ب]

(١) رواه أبو داود (١ / ١٧٧ رقم ٦٢) وابن ماجه (١ / ١٠١ رقم ٢٧٥) .

(٢) (١ / ١٠ رقم ٤) .

(٣) سقطت من « الأصل » لانتقال نظر الناسخ من الصلاة الأولى إلى الثانية ، وأثبتها من جامع الترمذي .

(٤) (١ / ٩٢ رقم ١٣٢) .

(٥) رواه أبو داود (٤ / ٢٨٣ - ٢٨٤ رقم ٣٧٥٤) والترمذي (٤ / ٢٤٨ - ٢٤٩ رقم ١٨٤٧) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

مسلم^(١) : حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري - واللفظ لسعيد - قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن مصعب بن سعد قال : « دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر - يعوده وهو مريض - فقال : ألا تدعو الله لي يا ابن عمر ؟ قال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تقبل صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول . وكنت على البصرة »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، ثنا بشر - هو ابن مفضل - ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول »^(٤) .

أبو المليح اسمه عامر بن أسامة بن عمير ، ويقال : زيد بن أسامة بن عامر ابن عمير بن حنيف الهذلي من أنفسهم .

مسلم^(٥) : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر بن راشد ، عن همام بن [منبه]^(٦) أخي وهب بن منبه قال : هذا ما ثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ ، فذكر أحاديث ، منها وقال رسول الله ﷺ : « لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ »^(٧) .

باب لا يتوضأ من الشك

مسلم^(٨) : حدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب ، وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، جميعاً عن ابن عيينة - قال عمرو : ثنا سفيان بن عيينة - عن الزهري ، عن سعيد

(١) (١ / ٢٠٤ رقم ٢٢٤) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٦٠٥ رقم ١) وابن ماجه (١ / ١٠٠ رقم ٢٧٢) .

(٣) (٥ / ٦٠ رقم ٢٥٢٣) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ١٧٧ رقم ٦٠) وابن ماجه (١ / ١٠٠ رقم ٢٧١) .

(٥) (١ / ٢٠٤ رقم ٢٢٥) .

(٦) تحرفت في «الأصل» إلى : أمنبه .

(٧) رواه البخاري (١ / ٢٨٢ - ٢٨٣ رقم ١٣٥) وأبو داود (١ / ١٧٧ رقم ٦١) والترمذي

(١ / ١١٠ رقم ٧٦) .

(٨) (١ / ٢٧٦ رقم ٣٦١) .

وعباد بن [تميم]^(١) عن عمه « شكى إلى النبي ﷺ الرجل يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ، قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً »^(٢) .

قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما : هو عبد الله بن زيد .

مسلم^(٣) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا / فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » . [١/١٣٢-١]

الترمذي^(٤) : حدثنا قتيبة ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحاً بين أليته فلا يخرج حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

أبو داود^(٥) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان أحدكم في الصلاة فوجد حركة في دبره - أحدث أو لم يحدث - [فأشكل عليه]^(٦) فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً » .

البخاري : حدثنا محمد بن عمر ، ثنا إسماعيل بن صبيح ، ثنا أبو أويس ، عن ثور بن زيد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : « يأتي الشيطان أحدكم في صلاته حتى ينفخ في مقعدته فيخيل إليه أنه قد أحدث ولم يحدث ، فإذا وجد ذلك أحدكم فلا ينصرف حتى يسمع صوتاً بأذنه ، أو يجد

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : بهم .

(٢) زواه البخاري (١ / ٢٨٥ - ٢٨٦ رقم ١٣٧) وأبو داود (١ / ٢٣٣ رقم ١٧٨)

والنسائي (١ / ١٠٦ - ١٠٧ رقم ١٦٠) وابن ماجه (١ / ١٧١ رقم ٥١٣) .

(٣) (١ / ٢٧٦ رقم ٣٦٢) .

(٤) (١ / ١٠٩ رقم ٧٥) .

(٥) (١ / ٢٣٣ - ٢٣٤ رقم ١٧٩) .

(٦) من سنن أبي داود .

ريحاً بأنفه .

وهذا الحديث لا يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس .

ومن طريق ابن سنجر حدثنا يزيد بن هارون ، ثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، حدثني عياض ، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم فلا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً فليتحرك الصواب ثم ليسجد سجدي السهو ، وإذا أتى أحدكم الشيطان في صلاته فقال له : إنك أحدثت ، فلا ينصرف حتى يستمع بأذنيه صوتاً أو يجد ريحاً بأنفه »^(١) .

ذكره أبو عمر في التمهيد^(٢) في باب مرسل زيد بن أسلم عن عطاء .

باب ما يجب منه الوضوء

الترمذي^(٣) : حدثنا قتيبة وهناد قالوا : حدثنا وكيع ، عن شعبة ، عن سهيل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا وضوء إلا من صوت أو ريح »^(٤) .

الترمذي^(٥) : حدثنا محمود بن غيلان ، ثنا عبد الرزاق / أخبرنا معمر ، عن [١/١٣٢-ب] همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ »^(٦) .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب حسن صحيح .

(١) رواه أبو داود (١ / ٧٦ رقم ١٠٢١) والترمذي (٢ / ٢٤٣ رقم ٣٩٦) والنسائي في

الكبرى (١ / ٢٠٦ رقم ٥٨٨) وابن ماجه (١ / ٣٨٠ رقم ١٢٠٤) .

(٢) التمهيد (٥ / ٢٦) .

(٣) (١ / ١٠٩ رقم ٧٤) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١٧٢ رقم ٥١٥) .

(٥) (١ / ١١٠ رقم ٧٦) .

(٦) رواه البخاري (١ / ٢٨٢ - ٢٨٣ رقم ١٣٥) ومسلم (١ / ٢٠٤ رقم ٢٢٥) وأبو داود

(١ / ١٧٧ رقم ٦١) .

البخاري^(١) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن موسى بن عقبة ، عن كريب ، عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول : « دفع رسول الله ﷺ من عرفه فنزل الشعب بال ، ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء ، فقلت له : الصلاة . قال : الصلاة أمامك . فجاء المزدلفة فتوضأ فأسبغ ، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ، ثم أقيمت الصلاة فصلى ولم يصل بينهما »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع وأبو معاوية وهشيم ، عن الأعمش ، عن منذر بن يعلى - ويكنى أبا يعلى - عن ابن الحنفية ، عن علي قال : « كنت رجلاً مذاء وكنت أستحجي أن أسأل رسول الله ﷺ لمكان ابنته ، فأمرت المقداد بن الأسود فسأله فقال : يغسل ذكره ويتوضأ »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثني هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى ، قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرني مخزومة بن بكير ، عن أبيه ، عن سليمان بن يسار ، عن ابن عباس قال : قال علي بن أبي طالب : « أرسلنا المقداد بن الأسود إلى رسول الله ﷺ ، فسأله عن المذي يخرج من الإنسان كيف يفعل به ؟ فقال رسول الله ﷺ : توضأ وانضح فرجك »^(٦) .

مالك^(٧) : عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود « أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل له رسول الله ﷺ عن الرجل إذا دنا من امرأته فخرج منه المذي . قال : فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه ، وليتوضأ وضوءه للصلاة » .

(١) (٣ / ٦١٠ رقم ١٦٧٢) .

(٢) رواه مسلم (٢ / ٩٣١ رقم ١٢٨٠) وأبو داود (٢ / ٤٩٧ رقم ١٩٢٠) والنسائي (٥ / ٢٨٦ رقم ٣٠٢٤) .

(٣) (١ / ٢٤٧ رقم ٣٠٣) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٢٧٧ رقم ١٣٢) والنسائي (١ / ٢٣٣ رقم ٤٣٦) .

(٥) (١ / ٢٤٧ رقم ٣٠٣) .

(٦) رواه النسائي (١ / ٢٣٤ رقم ٤٣٧) وقال النسائي : مخزومة لم يسمع من أبيه شيئاً .

(٧) الموطأ (١ / ٤٠ رقم ٥٣) .

وقال أبو عمر بن عبد البر أيضاً : سليمان بن يسار لم يدرك المقداد ولا علياً ،
وسمعه من ابن عباس صحيح ، والحديث ثابت عند أهل العلم صحيح له طرق
شتى عن علي / والمقداد وعمار ، كلها صحاح ، أحسنها ما ذكره عبد الرزاق^(١) ،
عن ابن جريج قال : قال قيس لعطاء : رأيت المذي أكنت ماسحه مسحاً ؟ قال :
لا المذي أشد من البول يغسل غسلاً . ثم أقبل يحدثنا قال : أخبرني عايش بن
أنس أخو بني سعد بن ليث قال : « تذاكر علي والمقداد وعمار المذي فقال علي :
إني رجل مذاء فاسألوا عن ذلك النبي ﷺ ، فإني أستحي أن أسأله عن ذلك ، لمكان
ابنته مني ، ولولا مكان ابنته مني لسألته . قال عائش : فسأله أحد الرجلين : عمار أو
المقداد - قال عطاء : قد سماه عايش فنسيته - فقال النبي ﷺ : ذلكم المذي ، إذا وجده
أحد منكم فليغسل ذلك منه ، ثم ليتوضأ فيحسن وضوءه ثم لينضح فرجه » .

قال ابن جريج : فسألت عطاء عن قول النبي - عليه السلام - : « يغسل ذلك
منه » قلت : حيث المذي يغسل منه ، أم ذكره كله ؟ فقال : بل حيث المذي منه
فقط .

الطحاوي^(٢) : حدثنا إبراهيم بن أبي داود ، عن أمية بن بسطام ، عن يزيد بن
زريع ، عن روح بن القاسم ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن إياس بن
خليفة ، عن رافع بن خديج « أن علياً - رضي الله عنه - أمر عماراً أن يسأل رسول
الله ﷺ عن المذي ، فقال : يغسل مذاكيره ويتوضأ »^(٣) .
إياس بن خليفة لا أعلم روى عنه إلا عطاء .

ما جاء في الوضوء من دم الاستحاضة

الترمذي^(٤) : حدثنا هناد ، ثنا وكيع وعبد بن معاوية ، عن هشام بن عروة ،
عن أبيه ، عن عائشة قالت : « جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت :

(١) المصنف (١ / ١٥٥ رقم ٥٩٧) . (٢) شرح معاني الآثار (١ / ٤٥) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (١ / ٩٧ رقم ١٥١) .

(٤) (١ / ٢١٧ رقم ١٢٥) .

يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟ قال : لا ، إنما ذلك عرق وليست بالحیضة ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي» (١) .

قال أبو معاوية في حديثه : « وتوضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت » .

قال أبو عيسى : حديث عائشة حديث حسن صحيح .

ما جاء في الوضوء من النوم

النسائي (٢) : أخبرنا أحمد بن سليمان ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان الثوري / ومالك بن مغول وزهير وأبو بكر بن عياش وسفيان بن عيينة ، عن عاصم ، عن زر قال : « سألت صفوان بن عسال ، عن المسح على الخفين فقال : كان النبي ﷺ يأمرنا إذا كنا مسافرين أن نمسح على خفافنا ، ولا ننزعها ثلاثة أيام من غائط وبول ونوم إلا من جنابة » (٣) .

مسلم (٤) : حدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن عبد العزيز ابن صهيب ، سمع أنس بن مالك قال : « أقيمت الصلاة والنبي ﷺ يناجي رجلا ، فلم يزل يناجيه حتى نام أصحابه ، ثم جاء فصلى بهم » (٥) .

حدثني (٦) أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي ، ثنا حبان ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أنه قال : « أقيمت صلاة العشاء فقال رجل : لي حاجة . فقام رسول الله ﷺ يناجيه حتى نام القوم - أو بعض القوم - ثم صلوا » (٧) .

(١) رواه البخاري (١ / ٣٩٦ رقم ٢٢٨) ومسلم (١ / ٢٦٢ رقم ٣٣٣) والنسائي (١ /

١٣١ رقم ٢١٢) وابن ماجه (١ / ٢٠٣ رقم ٦٢١) .

(٢) (١ / ٩٠ رقم ١٢٧) .

(٣) رواه الترمذي (١ / ١٥٩ رقم ٩٦) وابن ماجه (١ / ١٦١ رقم ٤٧٨) .

(٤) (١ / ٢٨٤ رقم ٣٧٦) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٨٧ رقم ٦٢٩٢) .

(٦) صحيح مسلم (١ / ٢٨٤ رقم ٣٧٦) .

(٧) رواه أبو داود (١ / ٢٤٧ رقم ٢٠٣) .

البخاري^(١) : حدثنا محمود ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، أخبرني نافع ، ثنا عبد الله بن عمر « أن رسول الله ﷺ شغل عنها ليلة ، فأخرها حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ثم استيقظنا ، ثم خرج علينا رسول الله ﷺ ثم قال : ليس أحد من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم »^(٢) .

أبو داود^(٣) : حدثنا شاذ بن فياض ، ثنا هشام الدستوائي ، عن قتادة ، عن أنس قال : « كان أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرون العشاء الآخرة ، حتى تخفق رءوسهم ثم يصلون ولا يتوضئون » .

قال أبو داود : وزاد فيه شعبة ، عن قتادة قال : « كنا على عهد رسول الله ﷺ » . ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر .

شاذ اسمه هلال بن فياض أبو عبدة الشكري ، ثقة صدوق .

وروى أبو داود^(٤) عن يحيى بن معين وهناد وعثمان بن أبي شيبة ، كلهم عن عبد السلام بن حرب - وهذا لفظ حديث يحيى - عن أبي خالد الدالاني ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس « أن رسول الله ﷺ كان يسجد وينام وينفخ ، ثم يقوم فيصلي / ولا يتوضأ . قال : قلت له : صليت ولم تتوضأ وقد [١/١٣٤-١] تمت . فقال : إنما الوضوء على من نام مضطجعاً »^(٥) .

زاد عثمان وهناد : « فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله » .

قال أبو داود : قوله : «الوضوء على من نام مضطجعاً» هو حديث منكر، لم يروه إلا أبو خالد يزيد الدالاني عن قتادة ، وروى أوله جماعة عن ابن عباس لم يذكروا شيئاً من هذا وقال : « كان النبي ﷺ محفوظاً » وقالت عائشة : قال النبي

(١) (٢ / ٦٠ رقم ٥٧٠) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٤٤٢ رقم ٦٣٩) وأبو داود (١ / ٢٤٦ رقم ٢٠١) .

(٣) (١ / ٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٢٠٢) .

(٤) (١ / ٢٤٧ - ٢٤٨ رقم ٢٠٤) .

(٥) رواه الترمذي (١ / ١١١ رقم ٧٧) .

ﷺ : « تنام عيناى ولا ينام قلبى » . وقال شعبة : إنما سمع قتادة من أبى العالية أربعة أحاديث : حديث يونس بن متى ، وحديث ابن عمر فى الصلاة ، وحديث القضاة ثلاثة ، وحديث ابن عباس « حدثنى رجال مرضيون منهم عمر ، وأرضاهم عندي عمر » قال أبو داود : ذكرت حديث يزيد لأحمد بن حنبل (١) فقال : ما ليزيد يُدخل على أصحاب قتادة ولم [يعبا] (٢) بالحديث . انتهى كلام أبى داود .

وقال أبو عيسى فى كتاب « العلل » (٣) : سألت البخارى عن هذا الحديث ، فقال : هذا لا شيء ، رواه ابن أبى عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ، ولم يذكر أبا العالية ، ولا أعرف لأبى خالد الدالانى سماعاً من قتادة . قلت : أبو خالد كيف هو ؟ قال : صدوق . انتهى كلام أبى عيسى .

وروى أبو داود (٤) : أيضاً عن حيوة بن شريح ، عن بقية ، عن الوضين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن عائذ ، عن علي ، عن النبي ﷺ : « وكاء السه العينان ، فمن نام فليتوضأ » (٥) .

والوضين بن عطاء ثقة ، ومحموظ ثقة ، وعبد الرحمن بن عائذ أدرك النبي ﷺ ، وروايته عنه مرسلة ، وكذلك عن عمر وعلي ، ذكر ذلك ابن أبى حاتم (٦) .

باب من لم ير من النعسة والنعستين وضوءاً

مسلم (٧) : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا [عبد الله] (٨) بن غير

(١) زاد بعدها فى سنن أبى داود : فاتتهرنى استعظماً له .

(٢) تصحفت فى « الأصل » إلى : يعنا .

(٣) العلل الكبير (٤٥ رقم ٤٣) .

(٤) (١ / ٢٤٨ - ٢٤٩ رقم ٢٠٥) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ١٦١ رقم ٤٧٧) .

(٦) الجرح والتعديل (٥ / ٢٧٠ ت ١٢٧٨) .

(٧) (١ / ٥٤٢ رقم ٧٨٦) .

(٨) فى « الأصل » : عبيد الله . والتصويب من صحيح مسلم .

وثنا ابن نمير ، ثنا أبي .

[١/١٣٤-ب]

وثنا أبو كريب ، ثنا أبو أسامة ، / جميعاً عن هشام بن عروة .

وثنا قتيبة بن سعيد - واللفظ له - عن مالك بن أنس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي ﷺ قال : « إذا نعس أحدكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم ، فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه » (١) .

باب الوضوء من مس الذكر

مالك (٢) : عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، أنه سمع عروة بن الزبير يقول : « دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : ومن مس الذكر الوضوء . قال عروة : ما علمت هذا . فقال : أخبرني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ » (٣) .

ابن أيمن : حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو صالح الحكم بن موسى ، ثنا شعيب بن إسحاق ، أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه ، أن مروان ابن الحكم حدثه ، عن بسرة بنت صفوان - وكانت قد صحبت رسول الله ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ . فأنكر ذلك عروة ، وسأل بسرة فصدقتة بما قال » .

حدثنيه القرشي : ثنا شريح ، ثنا علي بن حزم ، ثنا يحيى بن عبد الرحمن ابن مسعود ، ثنا أحمد بن سعيد ، ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن ، فذكره .

(١) رواه البخاري (١ / ٣٧٥ رقم ٢١٢) وأبو داود (٢ / ٢٠١ رقم ١٣٠٤) .

(٢) (١ / ٤٢ رقم ٥٨) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٢٣٥ - ٢٣٦ رقم ١٨٣) والترمذي (١ / ١٢٩ رقم ٨٣) والنسائي

(١ / ١٠٨ رقم ١٦٣) وابن ماجه (١ / ١٦١ رقم ٤٧٩) .

الدارقطني^(١) : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، ثنا الحكم بن موسى - بإسناد ابن أيمن - أن النبي ﷺ قال : « إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ . قال : فأنكر ذلك عروة ، فسأل بسرة فصدقته بما قال »

تابعه ربيعة بن عثمان والمندر بن عبد الله الحرامي و[عنبسة]^(٢) بن عيد الواحد وحميد بن الأسود فرووه عن هشام هكذا عن أبيه عن مروان ، عن بسرة . قال عروة : فسألت بعد ذلك بسرة فصدقته .

الدارقطني^(٣) : حدثنا أبو بكر النيسابوري ، ثنا أحمد بن منصور / الرمادي ، ثنا يزيد بن أبي حكيم ، ثنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة بنت صفوان قالت : قال رسول الله ﷺ : « من مس فرجه فليتوضأ وضوءه للصلاة » [١/١٣٥-١]

عبد الرزاق^(٤) : عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، قال : تذاكر هو ومروان الوضوء فقال مروان : « حدثني بسرة أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالوضوء من مسح الفرج » .

قال أبو عمر^(٥) : ثنا خلف بن قاسم ، حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق السراج ، قالا : ثنا علي بن أحمد بن سليمان البزار ، ثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا أصبغ بن الفرغ ، ثنا عبد الرحمن بن القاسم ، ثنا نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونها حجاب فقد وجب عليه الوضوء » .

(١) (١ / ١٤٦ رقم ١) وقال الدارقطني : هذا صحيح .

(٢) في « الأصل » : عينية : والتصويب من سنن الدارقطني .

(٣) (١ / ١٤٦ رقم ٢) وقال الدارقطني : صحيح .

(٤) المصنف (١ / ١١٣ رقم ٤١١) .

(٥) التمهيد (١٧ / ١٩٥ - ١٩٦) .

قال ابن السكن : هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب ، لرواية ابن القاسم صاحب مالك له عن نافع بن أبي نعيم ، وأما يزيد فضعيف .

قال أبو عمر : كان حديث أبي هريرة هذا لا يُعرف إلا بيزيد بن عبد الملك هذا ، حتى رواه أصبغ ، عن ابن القاسم ، عن نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك ، جميعاً عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة . فصح الحديث بنقل العدل على ما ذكره ابن السكن ، إلا أن أحمد بن حنبل كان لا يرضى نافع بن أبي نعيم القارئ ، وخالفه ابن معين فقال : هو ثقة .

زاد ابن أبي حاتم^(١) : سألت أبي عن نافع القارئ فقال : صالح الحديث صدوق .

الدارقطني^(٢) : حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الرجال ، ثنا أبو حميد المصيصي ، سمعت حجاجاً يقول : قال ابن جريج : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن مروان ، عن بسرة بنت صفوان - وقد كانت صحبت النبي ﷺ - أن رسول الله ﷺ قال : « إذا مس أحدكم ذكره أو أنثيه / فلا يصل حتى يتوضأ » .

[١/ق ١٣٥ - ب]

قال^(٣) : وثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن الوكيل ، ثنا علي بن مسلم ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن بسرة بنت صفوان قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : « من مس ذكره أو أنثيه أو رفعه^(٤) فليتوضأ » .

قال أبو الحسن : ذكر الأثنيين والرفع وهم ، والمحفوظ أنه من قول عروة ،

(١) الجرح والتعديل (٨ / ٤٥٧ ت ٢٠٨٩) .

(٢) (١ / ١٤٨ رقم ١٣) .

(٣) سنن الدارقطني (١ / ١٤٨ رقم ١٠) .

(٤) قال ابن الأثير في النهاية (٢ / ٢٤٤) : الرفع - بالضم والفتح - واحد الأرفاغ ، وهي أصول المغابن كالأباط والحوالب وغيرها من مطاوي الأعضاء ، وما يجتمع فيه الوسخ والعرق .

كذلك رواه الثقات منهم : حماد بن زيد وأيوب السختياني وغيرهما . انتهى كلام أبي الحسن .

قال أبو عيسى في كتاب العلل^(١) : سألت البخاري عن الوضوء من مس الذكر ، فقال : أصح ما فيه حديث بسرة ، والصحيح عن عروة ، عن مروان ، عن بسرة .

النسائي^(٢) : أخبرنا هناد بن السري ، ثنا ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، عن [أبيه]^(٣) قال : « خرجنا وفداً حتى قدمنا على النبي ﷺ ، فبايعناه وصلينا معه ، فلما قضى الصلاة جاءه رجل كأنه بدوي فقال : يا نبي الله ، ما ترى في رجل مس ذكره في الصلاة ؟ قال : وهل هو إلا مضغة منه - أو بضعة منه »^(٤) .

قال أبو عمر بن عبد البر : إسلام بسرة كان عام الفتح ، وحفظها [متأخر]^(٥) ، وقدم طلق على النبي ﷺ وهو بيني المسجد ثم رجع إلى بلاد قومه ، وأصح ما في هذا الباب حديث بسرة .

وقال الدارقطني^(٦) : قال ابن أبي حاتم^(٧) : سألت أبي وأبا زرعة - يعني عن هذا الحديث - فقالا : قيس بن طلق ليس ممن يقوم به حجة ، وهناه ولم يثبتاه .

باب ما جاء في الوضوء من القبلة

البيزار : حدثنا إسماعيل بن يعقوب بن صبيح ، ثنا محمد بن موسى بن أعين ، حدثني أبي ، عن عبد الكريم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عائشة « أن

(١) العلل الكبير (٤٨ رقم ٥٠) . (٢) (١ / ١٠٩ رقم ١٦٥) .

(٣) تصحفت في « الأصل » إلى : ابنه .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢٣٦ رقم ١٨٤) والترمذي (١ / ١٣١ رقم ١٨٥) وابن ماجه (١ / ١٦٣ رقم ٤٨٣) .

(٥) في « الأصل » : متأخرًا . والمثبت من الاستذكار (٣ / ٣١) .

(٦) سنن الدارقطني (١ / ١٤٩) .

(٧) علل ابن أبي حاتم (١ / ٤٨ رقم ١١١) .

النبي ﷺ كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ .

عبد الكريم هو الجزري ، ثقة جليل .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية عائشة ، ولا نعلم يروى عن عائشة إلا من حديث^(١) حبيب عن عروة ، ومن / حديث عبد الكريم ، عن عطاء ، عن عائشة .

[١/١٣٦-١]

الدارقطني^(٢) : ثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا علي بن عبد العزيز الوراق ، ثنا عاصم بن علي ، ثنا أبو أويس ، حدثني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها « أنها بلغها قول ابن عمر : في القبلة الوضوء . فقالت : كان النبي يقبل وهو صائم ثم لا يتوضأ » .

قال أبو الحسن : لا أعلم حدث به عن عاصم بن علي هكذا غير علي بن عبد العزيز .

أبو عمر بن عبد البر : حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن ، ثنا محمد بن العباس الحلبي ، ثنا محمد بن عبد الله الطائي بحمص ، ثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، ثنا شعيب بن سابور ، حدثنا سعيد بن بشير ، عن منصور بن زاذان ، عن الأزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة « أن رسول الله ﷺ كان يقبلها ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ » .
رواه في التمهيد^(٣) .

سعيد بن بشير سئل عنه شعبة فقال : صدوق اللسان . وقال ابن عيينة : ثنا سعيد بن بشير وكان حافظاً . وقال أبو زرعة : سألت دحيماً : ما قول من أدركت في سعيد بن بشير ؟ قال : يوثقونه ، وكان حافظاً . وقال أبو زرعة : رأيت أبا مسهر يحدثنا عن سعيد بن بشير ، ورأيته عنده موضعاً للحديث . وقال أبو زرعة

(١) زاد بعدها في « الأصل » : حسن . وهي زيادة مقحمة .

(٢) (١ / ١٣٦ رقم ١٠) .

(٣) وفي الاستذكار (٣ / ٥٠ - ٥١ رقم ٢٦٥٢) .

وأبو حاتم : سعيد بن بشير محله الصدق عندنا . وأنكر أبو حاتم إدخاله في كتاب الضعفاء ، وضعفه النسائي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، وابن نمير وقال : يروي عن قتادة المنكرات . وتركه عبد الرحمن بن مهدي .

وزوي أبو عيسى^(١) هذا الحديث من طريق حبيب ، عن عروة ، عن عائشة ، وحبيب لم يسمع من عروة .

وروي أبو الحسن الدارقطني^(٢) قال : ثنا عثمان بن أحمد الدقاق ، ثنا محمد ابن غالب ، ثنا الوليد بن صالح ، ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم [الجزري]^(٣) عن عطاء ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ » .

قال أبو الحسن : يقال إن الوليد بن صالح وهم في قوله : عن عبد الكريم ، وإنما هو حديث غالب / بن عبد الله عن عطاء . قال : وغالب متروك . قال : [١/١٣٦-ب] ورواه الثوري عن عبد الكريم بن عطاء قوله . انتهى كلام أبي الحسن .

الوليد بن صالح ثقة مشهور ، وقد أسند الحديث موسى بن أعين ، عن عبد الكريم ، عن عطاء ، عن عائشة ، كما تقدم في أول الباب ، وموسى بن أعين ثقة مشهور ، وثقه أبو زرعة وأبو حاتم ، وكان أحمد بن حنبل يحسن الثناء عليه .

باب ما جاء في الوضوء مما مست النار

مسلم^(٤) : حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي ،

(١) جامع الترمذي (١ / ١٣٣ رقم ٨٦) وقال : إنما ترك أصحابنا حديث عائشة عن النبي ﷺ في هذا لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد ، وقال : وسمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن المديني قال : ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث جدا ، وقال : هو شبه لا شيء . قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يضعف هذا الحديث ، وقال : حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة .

(٢) (١ / ١٣٧ رقم ١٣) .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : الخدري . والجزري : بفتح الجيم والزاي وكسر الراء ، هذه النسبة إلى الجزيرة . كما في الأنساب (٢ / ٥٥) .

(٤) (١ / ٢٧٢ رقم ٣٥١) .

حدثني عقيل بن خالد ، قال : قال ابن شهاب : أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، أن خارجة بن زيد الأنصاري أخبره أن أباه زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الوضوء مما مست النار »^(١) .

قال ابن شهاب^(٢) : أخبرني عمر بن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره « أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على المسجد فقال : إنما أتوضأ من أنوار أقط أكلتها ؛ لأنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : توضئوا مما مست النار »^(٣) .

قال ابن شهاب^(٤) : أخبرني سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان وأنا أحدثه بهذا الحديث أنه سأل عروة بن الزبير عن الوضوء مما مست [النار]^(٥) فقال عروة : سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول : قال رسول الله ﷺ : « (توضأ) ^(٦) مما مست النار » .

الترمذي^(٧) : حدثنا ابن أبي عمر ، ثنا سفيان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « الوضوء مما مست النار ولو من ثور أقط . قال : فقال له ابن عباس : أتوضأ من الدهن ، أتوضأ من الحميم ؟ ! قال : فقال أبو هريرة : يا ابن أخي ، إذا سمعت حديثاً عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلاً »^(٨) .

مسلم^(٩) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، ثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس « أن / رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ثم صلى

[١/١٣٧-١]

(١) رواه النسائي (١ / ١١٥ رقم ١٧٩) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٢٧٣ رقم ٣٥٢) .

(٣) رواه النسائي (١ / ١١٣ - ١١٤ رقم ١٧٣) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٢٧٣ رقم ٣٥٣) .

(٥) من صحيح مسلم .

(٦) في صحيح مسلم : توضئوا . على الجمع .

(٧) (١ / ١١٤ رقم ٧٩) .

(٨) رواه ابن ماجه (١ / ١٦٣ رقم ٤٨٥) .

(٩) (١ / ٢٧٣ رقم ٣٥٤) .

ولم يتوضأ»^(١) .

قال مسلم^(٢) : وحدثني علي بن حجر ، ثنا إسماعيل بن [جعفر ، ثنا]^(٣) محمد بن عمرو بن حلحلة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس « أن رسول الله ﷺ جمع عليه ثيابه ثم خرج إلى الصلاة ، فأتي بهدية خبز ولحم ، فأكل ثلاث لقم ، ثم صلى بالناس وما مس ماء » .

قال مسلم^(٤) : وحدثني أحمد بن عيسى ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري ، عن أبيه قال : « رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة ، فأكل منها ، فدعي إلى الصلاة ، فقام وطرخ السكين ، وصلى ولم يتوضأ »^(٥) .

أبو داود^(٦) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الأتباري - المعنى - قال : ثنا وكيع ، عن مسعر ، عن أبي صخرة جامع بن شداد ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن المغيرة بن شعبة قال : « ضفتُ النبي ذات ليلة ، فأمر بجنب فشوي ، وأخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه ، قال : فجاء بلال فأذنه بالصلاة قال : فألقى الشفرة وقال : ما له تربت يداه . وقام يصلي »^(٧) .

زاد الأتباري : « وكان شاربي وفي فقصه لي على سواك ، (و)^(٨) قال : أقصه لك على سواك ؟ » .

(١) رواه البخاري (١ / ٣٧١ رقم ٢٠٧) وأبو داود (١ / ٢٣٩ رقم ١٨٩) .

(٢) (١ / ٢٧٥ رقم ٣٥٩) .

(٣) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٤) (١ / ٢٧٤ رقم ٣٥٥) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٣٧٢ رقم ٢٠٨) والترمذي (٤ / ٢٤٣ رقم ١٨٣٦) والنسائي في

الكبرى في كتاب الوليمة - كما في التحفة (٨ / ١٣٦ رقم ١٠٧٠٠) وابن ماجه

(١ / ١٦٥ رقم ٤٩٠) .

(٦) (١ / ٢٣٩ - ٢٤٠ رقم ١٩٠) .

(٧) رواه الترمذي في الشمائل (١٥٧) والنسائي في الكبرى (٤ / ١٥٣ رقم ٦٦٥٥) .

(٨) في سنن أبي داود : أو .

أبو داود^(١) : حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي ، ثنا حجاج ، قال ابن جريج : أخبرني محمد بن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : « قرب للنبي ﷺ خبز ولحم فأكل ، ثم دعا بوضوء فتوضأ ، ثم صلى الظهر ، ثم دعا بفضل طعامه فأكل ، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ » .

أبو داود^(٢) : حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملي ، ثنا علي بن عياش ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار » .

النسائي^(٣) : أخبرنا عمرو بن منصور ، حدثنا علي بن عياش ، بهذا الإسناد : « كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ / ترك الوضوء مما مست النار » .

[١/١٣٧-ب]

البخاري^(٤) : حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثني محمد بن فليح ، حدثني أبي ، عن سعيد بن الحارث ، عن جابر بن عبد الله « أنه سأله عن الوضوء مما مست النار ، فقال : لا ، قد كنا زمن النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلاً ، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ، ثم نصلي ولا نتوضأ »^(٥) .

باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل

مسلم^(٦) : حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين ، ثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن عبد الله بن موهب ، عن جعفر بن أبي ثور ، عن جابر بن سمرة « أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ : أتوضأ من لحوم الغنم؟ قال : إن شئت فتوضأ ، وإن شئت فلا توضأ . قال : أتوضأ من لحوم الإبل؟ قال : نعم فتوضأ من لحوم الإبل . قال : أصلي في مراض الغنم؟ قال : نعم . قال : أصلي في مبارك الإبل؟ قال : لا »^(٧) .

(١) (١ / ٢٤١ رقم ١٩٣) .

(٢) (١ / ٢٤١ - ٢٤٢ رقم ١٩٤) .

(٣) (١ / ١١٦ رقم ١٨٥) .

(٤) (٩ / ٤٩٢ رقم ٥٤٥٧) .

(٥) رواه ابن ماجه (٢ / ١٠٩٢ رقم ٣٢٨٢) .

(٦) (١ / ٢٧٥ رقم ٣٦٠) .

(٧) رواه ابن ماجه (١ / ١٦٦ رقم ٤٩٥) .

الترمذي^(١) : حدثنا هناد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال : «سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل ، قال : توضئوا منها . وسئل عن الوضوء من لحوم الغنم ، فقال : لا توضئوا منها»^(٢) .
صحح أبو عيسى هذا الحديث .

باب الوضوء على من أتى أهله ثم أراد أن يعود

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث .
وثنا أبو كريب ، أنا ابن أبي زائدة .
وثنا عمرو الناقد وابن نمير ، قالوا : ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، كلهم عن عاصم ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ»^(٤) .
زاد أبو بكر في حديثه «بينهما وضوءاً» . وقال : «ثم أراد أن يعاود» .

باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام

ومن رأى ترك ذلك واسعاً

مسلم^(٥) : / حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي وزهير بن حرب قالوا : ثنا يحيى - وهو ابن سعيد - عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن عمر قال : «يا رسول الله ، أيرقد أحدنا وهو جنب ؟ قال : نعم إذا توضأ»^(٦) .

(١) (١ / ١٢٢ رقم ٨١) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ٢٣٧ رقم ١٨٦) وابن ماجه (١ / ١٦٦ رقم ٤٩٤) .

(٣) (١ / ٢٤٩ رقم ٣٠٨) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢٥٦ رقم ٢٢٢) والنسائي (١ / ١٥٦ رقم ٢٦٢) والترمذي (١ /

٢٦١ رقم ١٤١) وابن ماجه (١ / ١٩٣ رقم ٥٨٧) .

(٥) (١ / ٢٤٨ رقم ٣٠٦) .

(٦) رواه الترمذي (١ / ٢٠٦ رقم ١٢٠) والنسائي (١ / ١٥٣ رقم ٢٥٩) .

قال مسلم^(١) : وثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ،
أخبرني نافع ، عن ابن عمر « أن عمر استفتى النبي ﷺ فقال : هل ينام أحدنا وهو
جنب ؟ قال : نعم ليتوضأ . ثم لينم حتى يغتسل إذا شاء » .

قال مسلم^(٢) : وحدثني يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن عبد الله
ابن دينار ، عن ابن عمر قال : « ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تصيبه
جنبابة من الليل ، فقال له رسول الله ﷺ : توضأ واغسل ذكرك ثم نم » .

مسلم^(٣) : حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا : أنا الليث .

وثنا قتيبة بن سعيد ، أنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن
عبدالرحمن ، عن عائشة « أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
وضوءه للصلاة قبل أن ينام »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا يحيى بن بكير ، ثنا الليث ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ،
عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، عن عائشة : « كان رسول الله ﷺ إذا
أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه ، وتوضأ وضوءه للصلاة » .

النسائي^(٦) : أخبرنا هناد بن السري ، عن أبي بكر بن عياش ، عن الأعمش ،
عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ ينام وهو
جنب ولا يمس ماءً »^(٧) .

أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا أبو الأحوص سلام بن أبي سليم ، عن أبي

(١) (١ / ٢٤٩ رقم ٣٠٦ / ٢٤) .

(٢) (٢ / ٢٤٩ رقم ٣٠٦ / ٢٥) .

(٣) (٣ / ٢٤٨ رقم ٣٠٥) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢٥٦ - ٢٥٧ رقم ٢٢٤) والنسائي (١ / ١٥٢ رقم ٢٥٦) وابن
ماجه (١ / ١٩٣ رقم ٥٨٤ ويرقم ٥٩٣) .

(٥) (١ / ٤٦٨ رقم ٢٨٨) .

(٦) السنن الكبرى (٥ / ٣٣٢ رقم ٩٠٥٢) .

(٧) رواه الترمذي (١ / ٢٠٢ رقم ١١٨) وابن ماجه (١ / ١٩٢ رقم ٥٨١) .

إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا رجع من المسجد صلى ما قضى الله له ، ثم مال إلى فراشه - (أو إلى فراشه) (١) ، أو إلى أهله - فإن كانت له حاجة إلى أهله قضاها ثم نام كهيئته - لا يمس ماءً ، فإذا سمع النداء وثب ، فإن كان جنباً أفاض عليه الماء ، وإن لم يكن جنباً توضأ وصلّى ركعتين ثم خرج إلى المسجد » (٢).

[١/١٣٨-ب] / حدثني القرشي : ثنا شريح ، ثنا علي بن أحمد بن حزم ، ثنا يونس بن عبد الله ، ثنا أبو عيسى بن أبي عيسى ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا ابن وضاح ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة . . . فذكره .

وهذا الحديث اختلف في إسناده ، قال أبو عيسى : روى غير واحد عن الأسود ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ : « أنه كان يتوضأ قبل أن ينام » وهذا أصح من حديث أبي إسحاق عن الأسود ، وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ، ويرون هذا غلطاً من أبي إسحاق .

باب استحباب الوضوء للجنب إذا أراد أن يأكل

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن علية ووكيع وغندر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا كان جنباً ، فإذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة » (٤) .
النسائي (٥) : أخبرنا عمرو بن علي ، ثنا يحيى وعبد الرحمن ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان النبي ﷺ إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة » .

النسائي (٦) : أخبرنا سويد بن نصر ، أنا عبد الله - هو ابن المبارك - عن يونس ،

(١) كذا ، ولعلها مقحمة ، والله أعلم .

(٢) رواه ابن ماجه (١ / ١٩٢ رقم ٥٨٢) .

(٣) (١ / ٢٤٨ رقم ٣٠٥) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢٥٧ رقم ٢٢٦) وابن ماجه (١ / ١٩٤ رقم ٥٩١) .

(٥) (١ / ١٥١ - ١٥٢ رقم ٢٥٥) . (٦) (١ / ١٥٢ رقم ٢٥٧) .

عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ ، وإذا أراد أن يأكل أو يشرب قالت : غسل يديه ثم يأكل ويشرب » (١) .

باب استحباب الوضوء قبل النوم

البخاري (٢) : حدثنا محمد بن مقاتل ، أنا عبد الله ، ثنا سفيان ، عن منصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب قال : قال النبي ﷺ : « إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، ثم قل : اللهم أسلمت وجهي إليك ، وفوضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك [اللهم] آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنيك / الذي أرسلت . فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة ، واجعلهن آخر ما تتكلم به . قال : فرددتها على النبي ﷺ فلما بلغت : اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت : ورسولك . قال : لا ، وبنيك الذي أرسلت (به) (٤) » (٥) .

[١/١٣٩ ق-١]

مسلم (٦) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ قام من الليل ففضى حاجته ، ثم غسل وجهه ويديه ثم نام » (٧) .

(١) رواه مسلم (١ / ٢٤٨ رقم ٣٠٥) وأبو داود (١ / ٢٥٧ رقم ٢٢٥) وابن ماجه (١ / ١٩٥ رقم ٥٩٣) .

(٢) (١ / ٤٢٦ رقم ٢٤٧) .

(٣) من صحيح البخاري .

(٤) ليست في صحيح البخاري .

(٥) رواه مسلم (٤ / ٢٠٨١ - ٢٠٨٢ رقم ٢٧١٠) وأبو داود (٥ / ٣٧٠ رقم ٥٠٠٧) والترمذي (٥ / ٥٢٩ رقم ٣٥٧٤) والنسائي في الكبرى (٦ / ١٨٨ رقم ١٠٥٩٠) .

(٦) (١ / ٢٤٨ رقم ٣٠٤) .

(٧) رواه البخاري (١١ / ١١٩ - ١٢٠ رقم ٦٣١٦) وأبو داود (٥ / ٣٦٩ - ٣٧٠ رقم ٥٠٠٥) والترمذي في الشمائل (٢٤٥) والنسائي (٢ / ٥٦٧ - ٥٦٨ رقم ١١٢٠) وابن ماجه (١ / ١٦٩ رقم ٥٠٨) .

البيزار^(١) : حدثنا وهب بن يحيى بن زمام القيسي ، ثنا ميمون بن زيد ، ثنا الحسن بن ذكوان ، عن سليمان الأحول ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « من بات طاهراً بات في شعاره ملك ، فلا يستيقظ من الليل إلا قال الملك : اللهم اغفر لعبدك كما بات طاهراً » .

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن ابن عمر إلا من هذا الوجه .

باب استحباب الوضوء لكل صلاة

وعند كل حدث وفضل الصلاة عند كل وضوء

البخاري^(٢) : حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن عامر قال : سمعت أنساً .

وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني عمرو بن عامر ، عن أنس قال : « كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة . قلت : كيف كنتم تصنعون ؟ قال : يجزئ أحدنا الوضوء ما لم يحدث »^(٣) .

الترمذي^(٤) : حدثنا محمد بن حميد الرازي ، ثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن حميد ، عن أنس « أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة طاهراً أو غير طاهر . قال : قلت لأنس : كيف كنتم تصنعون أتم ؟ قال : كنا نتوضأ وضوءاً واحداً » .

قال أبو عيسى حديث أنس (حسن صحيح)^(٥) من حديث حميد ، والمشهور عند أهل الحديث حديث عمرو بن عامر عن أنس .

(١) كشف الأستار (١ / ١٤٩ - ١٥٠ رقم ٢٨٨) .

(٢) (١ / ٣٧٧ رقم ٢١٤) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٢٣١ - ٢٣٢ رقم ١٧٣) والترمذي (١ / ٨٨ رقم ٦٠) والنسائي

(١ / ٩١ - ٩٢ رقم ١٣١) وابن ماجه (١ / ١٧٠ رقم ٥٠٩) .

(٤) (١ / ٨٦ رقم ٥٨) .

(٥) في جامع الترمذي وعارضة الأحوذى (١ / ٧٨) وتحفة الأحوذى (١ / ١٩١ رقم

٥٨) : حسن غريب . وفي تحفة الأشراف (١ / ٢٠٢ رقم ٧٤٠) : غريب .

الترمذي^(١) : حدثنا الحسين بن حريث أبو عمار ، ثنا علي بن الحسين بن واقد حدثني أبي ، حدثني عبد الله بن بريدة ، حدثني أبي : بريدة قال : « / أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالا فقال : يا بلال ، بم سبقتني إلى الجنة ؟ قال : فما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامي ، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي ، فأنتيت على قصر مربع مشرف من ذهب فقلت لمن هذا القصر ؟ فقالوا : لرجل من العرب . فقلت : أنا عربي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من قريش قلت : أنا قرشي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من أمة محمد . قلت : أنا محمد ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لعمر بن الخطاب . فقال بلال : يا رسول الله ، ما أذنت قط إلا صليت ركعتين ، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها ورأيت أن لله علي ركعتين . فقال رسول الله ﷺ : بهما » .

قال أبو عيسى : هذا حديث (حسن صحيح غريب)^(٢) . وفي الباب عن جابر ومعاذ وأنس [و]^(٣) أبي هريرة^(٤) .

وروى أبو داود^(٥) من طريق الأفرريقي^(٦) : « من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات »^(٧) .

والأفرريقي ضعيف جدا .

(١) (٥ / ٥٧٩ رقم ٣٦٨٩) .

(٢) كذا في تحفة الأحوزي (١٠ / ١٧٦ رقم ٣٧٧٢) وتحفة الأشراف (٢ / ٥٣٤ رقم ١٩٦٦) وفي جامع الترمذي وعارضة الأحوزي (١٣ / ١٤٦) : صحيح غريب .

(٣) في « الأصل » : عن . والمثبت من جامع الترمذي .

(٤) تمام كلام الترمذي : « أن النبي ﷺ قال : « رأيت في الجنة قصرًا من ذهب ، فقلت : لمن هذا ؟ فقيل : لعمر بن الخطاب » .

(٥) (١ / ١٧٨ رقم ٦٣) .

(٦) يعني عن غضيف - وقيل : عن أبي غطيف - الهذلي عن ابن عمر .

(٧) رواه الترمذي (١ / ٨٧ رقم ٥٩) وابن ماجه (١ / ١٧٠ - ١٧١ رقم ٥١٢) ، وقال الترمذي : وهو إسناد ضعيف .

باب المضمضة من اللبن وغيره ومن رأى ترك ذلك واسعاً

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ شرب لبناً ثم دعا بماء فتمضمض وقال : إن له دسماً »^(٢) .

البخاري^(٣) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار مولى بني حارثة ، أن سويد بن النعمان أخبره « أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر ، حتى إذا كانوا بالصهباء - وهي من أدنى خيبر - صلى العصر ، ثم دعا بالأزواد ، فلم يؤت إلا بالسويق ، فأمر به فثري ، فأكل رسول الله ﷺ وأكلنا ، ثم قام إلى المغرب فمضمض ، ومضمضنا ، ثم صلى ولم يتوضأ »^(٤) .
البراز : حدثنا نصر بن علي ، ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، ثنا أيوب ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر .

وثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن محمد بن المنكدر ، عن / جابر قال : « صنعت امرأة من الأنصار لرسول الله ﷺ طعاماً ثم بسطت له في ظل صَوْر ، قال : وكنت معه ، فأتينا بطعام فأكل ثم توضأ ، ثم خرج لصلاة الظهر ، ثم عادت لنا بطعام فطعم ، فلما حضرت الصلاة مضمض وغسل يديه » .

[١/ق ١٤٠-١]

قال أبو بكر : وهذا الحديث قد رواه جماعة كثيرة عن ابن المنكدر عن جابر ، وأعلى من رواه عن ابن المنكدر أيوب السختياني ويونس بن عبيد وسهيل بن أبي صالح .

مسلم^(٥) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام بن عروة ،

(١) (١ / ٢٧٤ رقم ٣٥٨) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٣٧٤ رقم ٢١١) وأبو داود (١ / ٢٤٤ رقم ١٩٨) والترمذي (١ /

١٤٩ رقم ٨٩) والنسائي (١ / ١١٧ رقم ١٨٧) وابن ماجه (١ / ١٦٧ رقم ٤٩٨) .

(٣) (١ / ٣٧٣ رقم ٢٠٩) .

(٤) رواه النسائي (١ / ١١٧ رقم ١٨٦) وابن ماجه (١ / ١٦٥ رقم ٤٩٢) .

(٥) (١ / ٢٧٣ رقم ٣٥٤) .

أخبرني وهب بن كيسان ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس .
 وحدثني الزهري ، عن علي بن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس .
 وحدثني محمد بن علي ، عن أبيه ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ أكل عرقاً
 أو لحمًا ثم صلى ولم يتوضأ ولم يمس ماءً »^(١) .

باب في السواك عند الوضوء والصلاة

وغير ذلك والترغيب فيه وما جاء في فضله

مسلم^(٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب ،
 قالوا: ثنا سفیان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ
 قال : « لولا أن أشق على المؤمنين - وفي حديث زهير : على أمتي - لأمرتهم
 بالسواك عند كل صلاة »^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرني إبراهيم بن يعقوب ، ثنا أبو النعمان - وهو محمد بن
 الفضيل - ثنا حماد بن زيد ، ثنا عبد الرحمن السراج ، عن سعيد بن أبي سعيد ،
 عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتي لفرضت
 عليهم السواك مع كل وضوء »^(٥) .

قال حماد : وسمعت من عبيد الله بن عمر .

أبو داود^(٦) : حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا محمد
 ابن إسحاق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر
 قال : قلت : « أرايت توضحني ابن عمر لكل صلاة طاهرًا أو غير طاهر/ عم ذلك؟ »

[١/ق١٤٠-ب]

(١) رواه ابن ماجه (١ / ١٦٥ رقم ٤٩٠ م) .

(٢) (١ / ٢٢٠ رقم ٢٥٢) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ١٧٠ - ١٧١ رقم ٤٧) والنسائي في الكبرى (٢ / ١٩٨ رقم

٣٠٤٦) وابن ماجه (١ / ٢٢٥ - ٢٢٦ رقم ٦٩٠) .

(٤) السنن الكبرى (٢ / ١٩٦ رقم ٣٠٣٢) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ١٠٥ رقم ٢٨٧) .

(٦) (١ / ١٧١ - ١٧٢ رقم ٤٩) .

فقال : حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر حدثها أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شق ذلك عليه ، أمر بالسواك لكل صلاة ، فكان ابن عمر يرى أنه به قوة فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة » .

قال أبو داود : إبراهيم بن سعد رواه عن [ابن]^(١) إسحاق فقال : عبيد الله ابن عبد الله .

مسلم^(٢) : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، ثنا ابن بشر ، عن مسعر ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه قال : « سألت عائشة قلت : بأي شيء كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته ؟ قالت : بالسواك »^(٣) .

قال مسلم^(٤) : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا هشيم ، عن حصين ، عن أبي وائل ، عن حذيفة قال : « كان رسول الله ﷺ إذا قام ليتجهجد يشوخص فاه بالسواك »^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا عبد بن حميد ، ثنا أبو نعيم ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، حدثنا أبو المتوكل أن ابن عباس حدثه « أنه بات عند نبي الله ﷺ ذات ليلة فقام نبي الله ﷺ من آخر الليل فخرج فنظر في السماء ثم تلا هذه الآية في آل عمران : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ حتى بلغ ﴿ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾^(٧) ثم رجع إلى البيت فتسوك وتوضأ ، ثم قام فصلى ، ثم اضطجع ، ثم قام فخرج

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : أبي . والتصويب من سنن أبي داود .

(٢) (١ / ٢٢٠ رقم ٢٥٣) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ١٧٣ رقم ٥٢) والنسائي (١ / ١٩ رقم ٨) وابن ماجه (١ / ١٠٦ رقم ٢٩٠) .

(٤) (١ / ٢٢٠ رقم ٢٥٥) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٤٢٤ رقم ٢٤٥) وأبو داود (١ / ١٧٥ - ١٧٦ رقم ٥٦) والنسائي (١ / ١٥ رقم ٢) وابن ماجه (١ / ١٠٥ رقم ٢٨٦) .

(٦) (١ / ٢٢١ رقم ٢٥٦) .

(٧) آل عمران : ١٩٠ - ١٩١ .

فنظر إلى السماء فتلا هذه الآية ، ثم رجع فتسوك فتوضأ ، ثم قام فصلى .

النسائي^(١) : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن [عثام]^(٢) بن علي ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين ثم ينصرف فيستاك »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن حبيب الخارثي ، ثنا حماد بن زيد ، عن غيلان - هو ابن جرير المعولي - عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : « دخلت على النبي ﷺ وطرف السواك على لسانه »^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا أبو النعمان ، ثنا / حماد بن زيد بهذا الإسناد : « أتيت النبي ﷺ فوجدته يستن بسواك بيده يقول : أع أع ، والسواك في فيه كأنه يتهوع » .

أبو داود^(٧) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا عنبسة بن سعيد الكوفي الحاسب ، حدثني كثير ، عن عائشة ، أنها قالت : « كان نبي الله ﷺ يستاك فيعطيني السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله فأدفعه إليه » .
عنبسة هذا هو ابن سعيد بن كثير بن عبيد ، ثقة مشهور ، وكثير هو ابن عبيد أبو سعيد الكوفي رضيح عائشة أم المؤمنين ، وهو جد عنبسة .

أبو داود^(٨) : حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عنبسة بن عبد الواحد ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان نبي الله ﷺ يستن وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر ، فأوحي إليه في فضل السواك : أن كبر . أعط السواك أكبرهما » .

(١) السنن الكبرى (١ / ٤٢٤ رقم ١٣٤٣) .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : عثام . بالشين المعجمة ، وإنما هو بالثاء المثلثة .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٠٦ رقم ٢٨٨) .

(٤) (١ / ٢٢٠ رقم ٢٥٤) .

(٥) رواه أبو داود (١ / ١٧٢ - ١٧٣ رقم ٥٠) والنسائي (١ / ١٦ رقم ٣) .

(٦) (١ / ٤٢٣ رقم ٢٤٤) .

(٧) (١ / ١٧٣ - ١٧٤ رقم ٥٣) .

(٨) (١ / ١٧٣ رقم ٥١) .

عنيسة هذا هو ابن عبد الواحد بن أمية بن عبد الله بن سعيد بن العاص
الأموي القرشي أبو خالد الأعور ، ثقة مشهور ، وثقه ابن معين وأبو حاتم
وغيرهما .

النسائي^(١) : أخبرنا حميد بن مسعدة وعمران بن موسى قالا : ثنا عبد الوارث ،
ثنا شعيب بن الحبحاب ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « قد
أكثرت عليكم في السواك »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا حميد بن مسعدة ومحمد بن عبد الأعلى ، عن يزيد بن
زريع ، حدثني عبد الرحمن بن أبي عتيق ، حدثني أبي ، سمعت عائشة - رضي
الله عنها - عن النبي ﷺ قال : « السواك مطهرة للفم ، مرضاة للرب » .

البخاري^(٤) : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني
أبي ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي
ﷺ قال : « فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين ضعفاً » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ / إلا ابن
إسحاق ، ولا رواه عن ابن إسحاق إلا إبراهيم بن سعد ، وقد روى قريباً منه
معاوية بن يحيى .

البخاري^(٥) : حدثنا أحمد ، قال : سمعت محمد بن زيد ، يحدث عن فضيل بن
سليمان ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن
الحبلي ، عن علي « أنه أمر بالسواك وقال : قال النبي ﷺ : إن العبد إذا [تسوك
ثم] قام فصلّى قام الملك خلفه فيستمع لقراءته ، فيدنو منه - أو كلمة نحوها -

(١) (١ / ١٨ رقم ٦) .

(٢) رواه البخاري (٢ / ٤٣٥ رقم ٨٨٨) .

(٣) (١ / ١٧ رقم ٥) .

(٤) كشف الاستار (١ / ٢٤٤ رقم ٥٠١) .

(٥) البحر الزخار (٢ / ٢١٤ رقم ٦٠٣) .

(٦) من البحر الزخار .

حتى يضع فاه على فيه ، فما يخرج من فيه شيء من القرآن إلا صار في جوف الملك ، فطهروا أفواهكم للقرآن » .

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي - رضي الله عنه - بإسناد أحسن من هذا الإسناد ، وقد رواه غير واحد عن الحسن بن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن علي - رضي الله عنه - موقوفاً .

باب وضوء المرأة والرجل من إناء واحد

البخاري^(١) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : « كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول الله ﷺ جميعاً »^(٢) .
البخاري^(٣) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا ابن عيينة ، عن عمرو [عن] جابر بن زيد ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ وميمونة كانا يغتسلان من إناء واحد »^(٤) .
قال البخاري : كان ابن عيينة يقول [أخيراً]^(٥) : عن ابن عباس عن ميمونة .
والصحيح ما روى أبو نعيم .

باب ما جاء في الوضوء بفضل المرأة

الترمذي^(٧) : حدثنا قتيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : « اغتسل بعض أزواج النبي ﷺ في جفنة ، فأراد رسول الله ﷺ أن يتوضأ منه ، فقالت : يا رسول الله ، إني كنت جنباً . قال : إن الماء لا

(١) (١ / ٣٥٧ رقم ١٩٣) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ١٨٦ رقم ٨٠) والنسائي (١ / ٦٠ رقم ٧١) وابن ماجه (١ /

١٣٤ رقم ٣٨١) .

(٣) (١ / ٢٣٦ رقم ٢٥٣) .

(٤) تحرفت في « الأصل » إلى : بن . والتصويب من صحيح البخاري ، وعمرو هو ابن دينار .

(٥) رواه مسلم (١ / ٢٥٧ رقم ٣٢٣) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : أخبرنا . والتصويب من صحيح البخاري .

(٧) (١ / ٩٤ رقم ٦٥) .

يجنب» (١)

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

أبو داود (٢) : حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص بإسناده نحوه .

البيزار (٣) : حدثنا محمد بن يحيى القطعي وأحمد بن / المقدم العجلي ،

[١/١٤٢-١]

قالا : ثنا محمد بن بكر ، ثنا شعبة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ،
عن النبي ﷺ .

وثنا محمد بن المثني ، ثنا أبو أحمد ، ثنا الثوري ، عن سماك ، عن
عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ « أنه أراد أن يتوضأ فقالت له امرأة من
نسائه : إني قد توضأت من هذا . فتوضأ منه ، وقال : الماء لا ينجسه شيء » .

وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن شعبة إلا محمد بن بكر ، ورواه غيره
مرسلاً ، وقد رواه جماعة عن سماك ، فاقصرنا على شعبة والثوري ، ولا نعلمه
يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه .

أبو داود (٤) : حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن
عاصم ، عن أبي حاجب ، عن الحكم بن عمرو - وهو الأقرع - « أن النبي ﷺ
نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة » (٥) .

لم يصحح البخاري هذا الحديث على ما ذكره أبو عيسى في العلل (٦) ، ولم
يذكر له علة .

(١) رواه النسائي (١/ ١٨٩ - ١٩٠ رقم ٣٢٤) وابن ماجه (١/ ١٣٢ رقم ٣٧٠ - ٣٧١) .

(٢) (١/ ١٨١ - ١٨٢ رقم ٦٩) .

(٣) كشف الأستار (١/ ١٣٢ رقم ٢٥٠) .

(٤) (١/ ١٨٧ - ١٨٨ رقم ٨٣) .

(٥) رواه النسائي (١/ ١٩٦ رقم ٣٤٢) وابن ماجه (١/ ١٣٢ رقم ٣٧٣) .

(٦) العلل الكبير (٤٠ رقم ٣٢) قال الترمذي : سألت محمداً عن هذا الحديث فقال :

ليس بصحيح .

ورواه أبو عيسى^(١) في كتابه بهذا الإسناد ، وقال : حديث حسن . ولم يذكر
علة وقال : أبو حاجب اسمه سواده بن عاصم .

باب النهي عن استعمال آنية

الذهب والفضة في الوضوء وغيره

وكيع بن الجراح : حدثنا شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن
أبي ليلى ، عن حذيفة قال : « نهانا رسول الله ﷺ عن الحرير والديباج وعن آنية
الذهب والفضة . وقال : هو لهم في الدنيا ، وهو لنا في الآخرة »^(٢) .

حدثنيه القرشي : ثنا شريح ، حدثنا علي ، ثنا محمد بن سعيد بن نبات ،
ثنا عبد الله بن نصر ، ثنا قاسم بن أصبغ ، ثنا ابن وضاح ، ثنا موسى بن معاوية ،
ثنا وكيع ، فذكره .

باب الوضوء في آنية الصفر

البخاري^(٣) : حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا عبد العزيز بن أبي
سلمة ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد قال : « أتانا رسول الله
ﷺ فأخرجنا له ماءً في تور من صفر فتوضأ : فغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه مرتين
مرتين ، ومسح برأسه / فأقبل به وأدبر ، وغسل رجله »^(٤) .

[١/ق ١٤٢-ب]

(١) (١ / ٩٣ رقم ٦٤) .

(٢) رواه البخاري (٩ / ٤٦٥ رقم ٥٤٢٦) ومسلم (٣ / ١٦٣٧ رقم ٢٠٦٧) وأبو داود
(٤ / ٢٦٩ رقم ٣٧١٦) والترمذي (٤ / ٢٦٤ - ٢٦٥ رقم ١٨٧٨) والنسائي (٨ /
٥٨٥ - ٥٨٦ رقم ٥٣١٦) وابن ماجه (٢ / ١١٣٠ رقم ٣٤١٤ ، ١١٨٧ رقم ٣٥٩٠) .

(٣) (١ / ٣٦١ رقم ١٩٧) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٢١٠ رقم ٢٣٥) وأبو داود (١ / ٢٠٣ - ٢٠٤ رقم ١١٩) والترمذي
(١ / ٤٧ رقم ٣٢) والنسائي (١ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٩٧) وابن ماجه (١ / ١٤٩ - ١٥٠
رقم ٤٣٤) .

باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة

البخاري^(١) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك أنه قال : « رأيت النبي ﷺ وحانت صلاة العصر ، فالتمس الناس الوضوء فلم يجدوه ، فأني رسول الله ﷺ بوضوء ، فوضع رسول الله ﷺ في ذلك الإناء يده ، وأمر الناس أن يتوضئوا منه . قال : فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه حتى توضئوا من عند آخرهم »^(٢) .

باب كيف يدعى إلى الوضوء

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : « كنا نعد الآيات بركة ، وأنتم تعدونها تخويفاً ، كنا مع النبي ﷺ في سفر فقل الماء ، فقال : اطلبوا فضلة من ماء ، فجاءوا بإناء فيه ماء قليل ، فأدخل يده في الإناء ثم قال : حي على الطهور المبارك ، والبركة من الله . فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ ، ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل » .

باب النية للوضوء وغيره من الأعمال

البخاري^(٤) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، ثنا مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « الأعمال بالنية ، ولكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة

(١) (١ / ٣٢٥ رقم ١٦٩) .

(٢) رواه مسلم (٤ / ١٧٨٣ رقم ٢٢٧٩) والترمذي (٥ / ٥٥٦ رقم ٣٦٣١) والنسائي

(١ / ٦٤ رقم ٧٦) .

(٣) (٦ / ٦٧٩ رقم ٣٥٧٩) .

(٤) (١ / ١٦٤ رقم ٥٤) .

يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١) .

باب التسمية عند الوضوء

النسائي^(٢) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن ثابت وقتادة ، عن أنس قال : « طلب بعض أصحابنا من رسول الله ﷺ وضوءاً فقال رسول الله ﷺ : هل مع أحد منكم ماء ؟ فوضع / يده في الماء ويقول : توضئوا [١/١٤٣-١] بسم الله . فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه ، فتوضئوا حتى توضئوا [من]^(٣) عند آخرهم » . قال ثابت : قلت لأنس : كم تراهم ؟ قال : نحو سبعين .

الترمذي^(٤) : حدثنا نصر بن علي الجهضمي وبشر بن معاذ العقدي البصري قالوا : ثنا بشر بن المفضل ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن أبي ثفال المري ، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب ، عن جدته ، عن أبيها قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه »^(٥) . قال : في الباب عن عائشة ، وأبي سعيد ، وأبي هريرة ، وسهل بن سعد ، وأنس .

قال أحمد بن حنبل : لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد جيد . يعني حديث : « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله » .

وقال محمد : أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن .

قال أبو عيسى : رباح بن عبد الرحمن ، عن جدته ، عن أبيها . وأبوها

(١) رواه مسلم (٣ / ١٥١٥ - ١٥١٦ رقم ١٩٠٧) وأبو داود (٣ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٢٢٠١)

والترمذي (٤ / ١٥٤ رقم ١٦٤٧) والنسائي (١ / ٦٢ - ٦٣ رقم ٧٥) وابن ماجه

(٢ / ١٤١٣ رقم ٤٢٢٧) .

(٢) (١ / ٦٥ رقم ٧٨) .

(٣) من سنن النسائي .

(٤) (١ / ٣٧ - ٣٩ رقم ٢٥) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ١٤٠ رقم ٣٩٨) .

سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، وأبو ثفال المري اسمه ثمامة بن حصين ، ورباح بن عبد الرحمن هو أبو بكر بن حويطب ، منهم من روى هذا الحديث فقال : عن أبي بكر بن [حويطب]^(١) فنسبه إلى جده . انتهى كلام أبي عيسى .

روى هذا الحديث أبو داود^(٢) قال : ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا محمد بن موسى ، عن يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه »^(٣) .

وقال البخاري : لا يعرف ليعقوب بن سلمة سماع من أبيه ، ولا لأبيه من أبي هريرة ، ومحمد بن موسى لا بأس به ، مقارب الحديث . ذكره أبو عيسى في العلل^(٤) .

باب التيمن في الوضوء وغيره

أبو داود^(٥) : حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا لبستم وإذا توضأتم فابدءوا بأيمانكم »^(٦) .

مسلم^(٧) : حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن الأشعث ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ يحب التيمن في شأنه كله ، في نعله وترجله وطهوره »^(٨) .

(١) في « الأصل » : عبد الرحمن . والمثبت من جامع الترمذي .

(٢) (١ / ١٩٥ - ١٩٦ رقم ١٠٢) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٤٠ رقم ٣٩٩) .

(٤) العلل الكبير (٣٢ رقم ١٧) .

(٥) (٤ / ٤٣٦ رقم ٤١٣٨) .

(٦) رواه ابن ماجه (١ / ١٤١ رقم ٤٠٢) .

(٧) (١ / ٢٢٦ رقم ٦٧) .

(٨) رواه البخاري (١ / ٣٢٤ رقم ١٦٨) وأبو داود (٤ / ٤٣٧ - ٤٣٨ رقم ٤١٣٩)

والترمذي (٢ / ٥٠٦ - ٥٠٧ رقم ٦٠٨) والنسائي (١ / ٨٣ رقم ١١٢) وابن ماجه

(١ / ١٤١ رقم ٤٠١) .

باب غسل اليد ثلاثاً / قبل إدخالها

في الإناء عند القيام من النوم للمتوضئ وغيره

النسائي^(١) : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في وضوئه حتى يغسلها ثلاثاً ، فإن أحدكم لا يدري حيث باتت يده »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا نصر بن علي الجهضمي وحامد بن عمر البكرابي قالا : ثنا بشر بن المفضل ، عن خالد بن عبد الله ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً ، فإنه لا يدري أين باتت يده » .

تابعه علي قوله : « ثلاثاً » أبو سلمة وابن المسيب وأبو رزين وأبو صالح ، كلهم عن أبي هريرة .

النسائي^(٤) : أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، عن يزيد - وهو ابن زريع - حدثني معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يدخل يده في الإناء حتى يفرغ عليها ثلاث مرات ؛ فإنه لا يدري أين باتت يده » .

رواه مسلم^(٥) من طريق أبي الزبير عن جابر ، عن أبي هريرة .

أبو داود^(٦) : حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي رزين وأبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من

(١) (١ / ١٣ رقم ١) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٢٣٣ رقم ٢٧٨ / ٨٧) .

(٣) (١ / ٢٣٣ رقم ٢٧٨) .

(٤) (١ / ١٠٧ رقم ١٦١) .

(٥) (١ / ٢٣٣ رقم ٢٧٨ / ٨٨) .

(٦) (١ / ١٩٦ رقم ١٠٤) .

الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات ، فإنه لا يدري أين باتت يده .

رواه مسلم^(١) عن أبي كريب وأبي سعيد الأشج ، كلاهما عن وكيع .
وعن أبي كريب ، عن أبي معاوية ، كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد ، ولم يقولوا : « من الليل » .

باب كيف يأخذ الماء للوضوء

مسلم^(٢) : حدثني محمد بن الصباح ، ثنا خالد بن عبد الله ، عن عمرو بن يحيى بن عمارة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد بن عاصم - وكانت له صحبة - قال : « قيل له : توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ فدعا بإناء ، فأكفأ منه على يديه فغسلهما ثلاثاً ، ثم أدخل يده فاستخرجها / فمضمض واستنشق من كف واحد ففعل ذلك ثلاثاً ، ثم أدخل يده فاستخرجها فغسل وجهه ثلاثاً ، ثم أدخل يديه فاستخرجها فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ، ثم أدخل يده فاستخرجها فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ، ثم قال : هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ »^(٣) .

وحدثني^(٤) إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدثنا معن ، ثنا مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى بهذا الإسناد وقال : « مضمض واستنثر ثلاثاً » . ولم يقل : « من كف واحدة » . وزاد بعد قوله : « فأقبل بهما وأدبر » : « بدأ بمقدم رأسه ، ثم ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ، وغسل رجليه » .

(١) (١ / ٢٣٣ رقم ٢٧٨ / ٨٧) .

(٢) (١ / ٢١٠ رقم ٢٣٥) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٣٤٧ رقم ١٨٥) وأبو داود (١ / ٢٠٤ رقم ١٢٠) والترمذي (١ / ٤٧ رقم ٣٢) والنسائي (١ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٩٧) وابن ماجه (١ / ١٤٩ - ١٥٠ رقم ٤٣٤) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٢١١ رقم ٢٣٥) .

رواه البخاري^(١) عن عبد الله بن يوسف ، عن مالك بهذا الإسناد وقال :
«فغسل يديه مرتين - يعني : قبل إدخالهما في الإناء» .

وهكذا في موطأ مالك^(٢) ، من رواية يحيى بن يحيى .

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، أنا أبو سلمة الخزازي منصور بن سلمة ، أبنا ابن بلال - يعني : سليمان - عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس « أنه توضأ فغسل وجهه ، أخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ، ثم أخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا : أضافها إلى يده الأخرى فغسل بها وجهه ، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ، ثم مسح برأسه ، ثم أخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها - يعني رجله اليسرى - ثم قال : هكذا رأيت النبي ﷺ يتوضأ »^(٤) .

باب الأمر بالمضمضة

أبو داود^(٥) : حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، حدثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، ثنا إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه - وافد بني المنتفق - عن النبي ﷺ قال : « إذا توضأت فمضمض » .

إسماعيل وعاصم ثقتان ، ذكر ذلك النسائي .

الدارقطني^(٦) : حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري وعلي بن محمد

(١) (١ / ٣٤٧ رقم ١٨٥) .

(٢) (١ / ١٨ رقم ١) .

(٣) (١ / ٢٩٠ رقم ١٤٠) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢١٠ - ٢١١ رقم ١٣٨) والنسائي (١ / ٧٧ - ٧٨ رقم ١٠٨)

وابن ماجه (١ / ١٤١ رقم ٤٠٣) .

(٥) (١ / ٢١٥ رقم ١٤٥) .

(٦) (١ / ١١٦ رقم ٩) وقال الدارقطني : لم يسنده عن حماد غير هذين - يعني : هذبة بن

خالد وداود بن المحبر - وغيرهما يرويه عن عمار عن النبي ﷺ ، ولا يذكر أبا هريرة .

[١/١٤٤-ب] المصري ، قالوا : ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق / البزار ، ثنا هذبة بن خالد ، ثنا حماد بن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ، عن أبي هريرة قال : « أمرنا رسول الله ﷺ بالمضمضة والاستنشاق » .

باب الأمر بالاستنشاق والاستنثار

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد ومحمد بن عبد الله بن ثمر ، جميعاً عن ابن عينة - قال قتيبة : ثنا سفيان - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً ، وإذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق بن همام ، ثنا معمر ، عن همام بن منبه ، هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ : « إذا توضأ أحدكم فليستشق بمنخره من الماء ثم لينثر » .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من توضأ فليستشر ، ومن استجمر فليوتر »^(٥) .

أبو داود^(٦) : حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا وكيع ، ثنا [ابن]^(٧) أبي ذئب ، عن قارظ ، عن أبي غطفان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :

(١) (١ / ٢١٢ رقم ٢٣٧) .

(٢) رواه النسائي (١ / ٧٠ رقم ٨٦) .

(٣) (١ / ٢١٢ رقم ٢٣٧ / ٢٠) .

(٤) (١ / ٢١٢ رقم ٢٣٧ / ٢١) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٣١٥ رقم ١٦١) والنسائي (١ / ٧١ رقم ٨٨) وابن ماجه (١٠ /

١٤٣ رقم ٤٠٩) .

(٦) (١ / ٢١٢ رقم ١٤٢) .

(٧) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

«استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً»^(١) .

أبو غطفان ثقة ، وقارظ هو ابن شيبه ، روى عنه ابن أبي ذئب وعمر بن شيبه . قال أبو عبد الرحمن النسائي : قارظ بن شيبه ليس به بأس .

باب الاستنثار ثلاثاً عند القيام من النوم

مسلم^(٢) : حدثنا بشر بن الحكم ، ثنا عبد العزيز - يعني الدراوردي - عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستثر ثلاث مرات ، فإن الشيطان يبيت على خياشيمه »^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا إبراهيم بن حمزة ، حدثني ابن أبي حازم ، عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استيقظ^(٥) من منامه فتوضأ فليستثر ثلاثاً ؛ فإن الشيطان يبيت على خيشومه » .

باب المبالغة في الاستنشاق لغير الصائم

النسائي^(٦) : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي هاشم ، عن عاصم بن لقيط ، عن أبيه قال : « قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن الوضوء . قال : أسبغ الوضوء ، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً »^(٧) .

(١) رواه النسائي في الكبرى (١ / ٨٣ - ٨٤ رقم ٩٧) وابن ماجه (١ / ١٤٣ رقم ٤٠٨) .

(٢) (١ / ٢١٢ رقم ٢٣٨) .

(٣) رواه النسائي (١ / ٧١ - ٧٢ رقم ٩٠) .

(٤) (٦ / ٣٩١ رقم ٣٢٩٥) .

(٥) زاد بعدها في صحيح البخاري : « أراه أحدكم » قال القسطلاني في إرشاد الساري (٥ /

٣٠٢) : سقط لأبي ذر عن الكشميهني : « أراه أحدكم » .

(٦) (١ / ٧٠ رقم ٨٧) .

(٧) رواه أبو داود (١ / ٢١٢ - ٢١٥ رقم ١٤٣) والترمذي (٣ / ١٥٥ رقم ٧٨٨) وابن

ماجه (١ / ١٥٣ رقم ٤٤٨) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

باب الاستنشاق باليمنى والاستنثار باليسرى

النسائي^(١) : أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة ، ثنا عثمان - يعني ابن سعيد ابن كثير بن دينار - عن شعيب ، عن الزهري ، أخبرني عطاء بن يزيد ، عن حمران « أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يده من إنائه ، فغسلها ثلاث مرات ، ثم أدخل يمينه في الوضوء فتمضمض واستنشق واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل كل رجل من رجليه ثلاث مرات ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا . ثم قال : من توضأ مثل وضوئي هذا ، ثم قام فصلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا موسى بن عبد الرحمن ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ، أبنا خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي « أنه دعا بوضوء فتمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ففعل هذا ثلاثاً ، ثم قال : هذا طهور نبي الله ﷺ »^(٤) .

باب المضمضة والاستنشاق مرة واحدة من كف واحد

النسائي^(٥) : أخبرني قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، أنا زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : « توضأ رسول الله ﷺ فأدخل يده في الإناء فاستنشق ومضمض مرة واحدة » .

النسائي^(٦) : أخبرني الهيثم بن أيوب ، ثنا عبد العزيز بهذا الإسناد : « رأيت رسول الله ﷺ توضأ فغسل يديه / ثم تمضمض واستنشق من غرفة واحدة »^(٧) .

[١/١٤٥ - ب]

(١) (١ / ٦٩ رقم ٨٥) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٣١١ - ٣١٢ رقم ١٥٩) ومسلم (١ / ٢٠٤ - ٢٠٥ رقم ٢٢٦) وأبو داود (١ / ١٩٧ رقم ١٠٧) .

(٣) (١ / ٧٢ رقم ٩١) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ١٩٩ - ٢٠٠ رقم ١١٢) .

(٥) السنن الكبرى (١ / ٨٣ رقم ٩٣) .

(٦) (١ / ٧٧ رقم ١٠١) .

(٧) رواه البخاري (١ / ٢٩٠ رقم ١٤٠) وأبو داود (١ / ٢١٠ - ٢١١ رقم ١٣٨) والترمذي (١ / ٥٢ - ٥٣ رقم ٣٦) وابن ماجه (١ / ١٥١ رقم ٤٣٩) .

أبو داود^(١) : حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت : « كان رسول الله ﷺ يأتينا [فحدثنا]^(٢) أنه قال : اسكبي لي وضوءاً ... » فذكرت وضوء النبي ﷺ قال فيه : « فغسل كفيه ثلاثاً ووضأ وجهه ثلاثاً ، ومضمض واستنشق مرة ، ووضأ يديه ثلاثاً ، ومسح برأسه مرتين يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ، وبأذنيه كلتيهما ظهورهما وبطنهما ، ووضأ رجله ثلاثاً ثلاثاً »^(٣) . وهذا معنى حديث مسدد .

باب المضمضة والاستنشاق ثلاثاً بثلاث غرفات

البخاري^(٤) : حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه قال : « شهدت عمرو بن أبي حسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي ﷺ ، فدعا بتور من ماء فتوضأ لهم ، فكفأه على يديه فغسلهما ثلاثاً ، ثم أدخل يده في الإناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات من ماء ، ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثاً ، ثم أدخل يده في الإناء فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين ، ثم أدخل يده في الإناء فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر بها ، ثم أدخل يده في الإناء فغسل رجله » .

ثنا موسى ، ثنا وهيب ، وقال : « مسح برأسه مرة »^(٥) .

روى أبو داود^(٦) : من طريق ليث بن أبي سليم^(٧) « أن النبي ﷺ فصل بين

(١) (١ / ٢٠٦ رقم ١٢٧) .

(٢) في « الأصل » : فحدثنا . والمثبت من سنن أبي داود .

(٣) رواه الترمذي (١ / ٤٨ رقم ٣٣) وابن ماجه (١ / ١٣٨ رقم ٣٩٠) وقال الترمذي :

هذا حديث حسن .

(٤) (١ / ٣٥٦ رقم ١٩٢) .

(٥) رواه مسلم (١ / ٢١٠ رقم ٢٣٥) وأبو داود (١ / ٢٠٣ رقم ١١٩) والترمذي (١ /

٤٧ رقم ٣٢) والنسائي (١ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٩٧) وابن ماجه (١ / ١٤٩ - ١٥٠ رقم

٤٣٤) .

(٦) (١ / ٢١١ - ٢١٢ رقم ١٤٠) .

(٧) عن طلحة بن مصرف ، عن أبيه ، عن جده .

وليث بن أبي سليم ضعفه الناس .

باب غسل الوجه وتخليل اللحية

مسلم^(١) : حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا : أبنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أن عطاء بن يزيد الليثي أخبره ، أن حمران مولى عثمان أخيره « أن عثمان بن عفان - رحمه الله - دعا بوضوء فتوضأ ، فغسل كفيه ثلاث مرات ، ثم مضمض واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات ، ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ، ثم غسل اليسرى مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ / نحو وضوئي هذا ، ثم قال رسول الله ﷺ : من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غُفر له ما تقدم من ذنبه »^(٢)

قال ابن شهاب : وكان علماؤنا يقولون : هذا الوضوء أسبغ ما يتوضأ به أحد للصلاة .

الترمذي^(٣) : حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الرزاق ، عن إسرائيل ، عن عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ، عن عثمان بن عفان « أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته »^(٤)

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . قال : وقال محمد بن إسماعيل : أصح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق ، عن أبي وائل ، عن عثمان .

(١) (١ / ٢٠٤ رقم ٢٢٦) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٣١١ - ٣١٢ رقم ١٥٩) وأبو داود (١ / ١٩٧ رقم ١٠٧) .

والنسائي (١ / ٨٥ رقم ١١٦) .

(٣) (١ / ٤٦ رقم ٣١) .

(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١٤٨ رقم ٤٣) .

أبو داود^(١) : حدثنا أبو توبة ، ثنا أبو المليح ، عن الوليد بن زروان^(٢) ، عن أنس بن مالك « أن النبي ﷺ كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته . وقال : هكذا أمرني ربي - عز وجل » .

قال أبو داود : الوليد بن زروان^(٢) روى عنه حجاج بن حجاج وأبو المليح الرقي .

زاد ابن أبي حاتم : وجعفر بن برقان .

باب غسل اليدين إلى المرفقين والتخليل بين الأصابع

البخاري^(٣) : حدثنا أبو اليمان ، ثنا شعيب ، عن الزهري ، أخبرني عطاء بن يزيد ، عن حمران مولى عثمان بن عفان « أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ، ثم أدخل يمينه في الوضوء ، ثم تمضمض واستنشق واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ويديه إلى المرفقين ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل كل رجل ثلاثاً ، ثم قال : رأيت النبي ﷺ يتوضأ نحو وضوئي هذا ، وقال : من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه »^(٤) .

أبو داود^(٥) : حدثنا قتيبة [بن]^(٦) سعيد في آخرين ، قالوا : ثنا يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط ابن صبرة قال : « كنت وافد بني المنتفق - أو في وفد بني المنتفق - إلى رسول الله ﷺ

(١) (١ / ٢١٥ - ٢١٦ رقم ١٤٦) .

(٢) زروان : بزاي ثم راء ثم واو ، هي رواية ابن داسة ، وفي غيرها : « زوران » بزاي ثم واو ثم راء .

(٣) (١ / ٣٢٠ رقم ١٦٤) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٢٠٤ رقم ٢٢٦) وأبو داود (١ / ١٩٧ رقم ١٠٧) والنسائي (١ / ٨٥ رقم ١١٦) .

(٥) (١ / ٢١٢ - ٢١٥ رقم ١٤٣) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : أبي .

قال : فلما قدمنا على رسول الله ﷺ لم نصادفه في منزله وصادفنا عائشة أم المؤمنين . قال : / فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا . قال : وأتينا بقناع - ولم يفهم قتيبة القناع ، والقناع طبق فيه تمر - ثم جاء رسول الله ﷺ فقال : هل أصبتم شيئاً أو أمر لكم بشيء ؟ قال : فقلنا : نعم ، يا رسول الله . قال : فبينما نحن مع رسول الله ﷺ جلوس إذ رفع الراعي غنمه إلى المراح ، ومعه سخلة تيعر ، فقال : ما ولدت يا فلان ؟ قال : بهمة . قال : فاذبح لنا مكانها شاة . قال : قلت : يا رسول الله ، إن لي امرأة وإن في لسانها شيئاً - يعني البذاء - قال : فطلقها إذا . قلت : يا رسول الله ، إن لها صحبة ولي منها ولد . قال : فمرها - يقول : عظها - فإن يك فيها خير فستعقل [ولا]^(١) تضرب ظعيتك كضربك أمتك . قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن الوضوء . قال : أسبغ الوضوء واخلل بين الأصابع ، وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً^(٢) .

وحدثنا^(٣) عقبه بن مكرم ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا ابن جريج ، ثنا إسماعيل ابن كثير ، عن عاصم بن لقيط ، عن أبيه وافد بني المتفق « أنه أتني عائشة رضي الله عنها ... » فذكر معناه قال : « فلم ينشب أن جاء النبي ﷺ يتكفأ » . وقال : « عصيدة » مكان « خزيرة » .

باب مسح الرأس والأذنين

البخاري^(٤) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا مالك ، عن عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه « أن رجلاً قال لعبد الله بن زيد - وهو جد عمرو بن يحيى - : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله ﷺ يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم . فدعا بماء فأفرغ على يده فغسل يده مرتين ، ثم مضمض واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين [ثم]^(٥) مسح رأسه بيديه

(١) سقطت من « الأصل » وأثبتها من سنن أبي داود .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٥٦ - ٥٧ رقم ٣٨) مختصراً والنسائي (١ / ٨٤ رقم ١١٤) وابن ماجه (١ / ١٥٣ رقم ٤٤٨) مختصراً ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) سنن أبي داود (١ / ٢١٥ رقم ١٤٤) .

(٤) (١ / ٣٤٧ رقم ١٨٥) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح البخاري .

فأقبل بهما وأدبر ، بدأ بمقدم رأسه حتى ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه ، ثم غسل رجله « (١) .

مسلم^(٢) : حدثنا عبد الرحمن بن بشر العبدي ، ثنا بهز ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى بهذا الإسناد ، قال : « فمسح برأسه فأقبل به وأدبر مرة واحدة » .

قال بهز : أملى علي وهيب هذا الحديث . وقال وهيب : أملى علي عمرو ابن يحيى / هذا الحديث مرتين .

[١/١٤٧-١]

وقد تقدم من طريق البخاري من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم ، في باب غسل الوجه « أنه عليه السلام مسح رأسه مرة واحدة » .

أبو داود^(٣) : حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن خالد [بن]^(٤) علقمة ، عن عبد خير ، وصف وضوء علي - رضي الله عنه - قال : « فمسح برأسه مرة واحدة . ثم قال : من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ فهو هذا »^(٥) .

النسائي^(٦) : أخبرنا محمد بن منصور ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد - الذي أرى النداء^(٧) - قال : « رأيت النبي ﷺ توضأ وغسل وجهه ثلاثاً ، ويديه مرتين ، وغسل رجله مرتين ، ومسح برأسه مرتين »^(٨) .

(١) رواه مسلم (١ / ٢١٠ رقم ٢٣٥) وأبو داود (١ / ٢٠٤ رقم ١٢٠) والترمذي (١ / ٤٧ رقم ٣٢) والنسائي (١ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٩٧) وابن ماجه (١ / ١٤٩ - ١٥٠ رقم ٤٣٤) .

(٢) (١ / ٢١١ رقم ٢٣٥) .

(٣) (١ / ١٩٩ - ٢٠٠ رقم ١١٢) .

(٤) في « الأصل » : عن . والمثبت من السنن .

(٥) رواه النسائي (١ / ٧٢ رقم ٩١) .

(٦) (١ / ٧٦ رقم ٩٩) .

(٧) قوله : « الذي أرى النداء » في هذا الحديث وهم ، قال السندي : هذا خطأ ؛ لأن روائي حديث الوضوء هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني ، وراوي الأذان هو عبد الله بن زيد بن عبد ربه . وحمل ابن عبد البر الوهم فيه على ابن عيينة ، التمهيد (٢٠ / ١١٥) .

(٨) رواه البخاري (١ / ٣٤٧ رقم ١٨٥) ومسلم (١ / ٢١٠ رقم ٢٣٥) وأبو داود (١ / ٢٠٤ رقم ١٢٠) والترمذي (١ / ٤٧ رقم ٣٢) وابن ماجه (١ / ١٤٩ - ١٥٠ رقم ٤٣٤) .

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا الضحاك بن مخلد ، ثنا عبد الرحمن ابن وردان ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، حدثني حمران قال : « رأيت عثمان بن عفان توضأ ... » فذكر الحديث . قال : « ثم مسح رأسه ثلاثاً ، ثم غسل رجله ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ هكذا » .

قال يحيى بن معين : عبد الرحمن بن وردان صالح . وقال أبو حاتم : عبد الرحمن بن وردان ما بحديثه بأس^(٢) .

أبو داود^(٣) : ثنا هارون بن عبد الله ، ثنا يحيى بن آدم ، حدثنا إسرائيل ، عن عامر بن شقيق بن [جمرة]^(٤) ، عن شقيق بن سلمة . قال : « رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح برأسه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا » .

عامر بن شقيق هذا ضعفه أبو حاتم ويحيى بن معين ، وقال النسائي : عامر ابن شقيق ليس به بأس .

أبو داود^(٥) : حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبد الله بن العلاء ، ثنا أبو الأزهر المغيرة بن أبي فروة ويزيد بن مالك « أن معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله ﷺ توضأ ، فلما بلغ رأسه اغترف غرفة من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قطر الماء أو كاد يقطر ، ثم مسح من مقدمه إلى مؤخره ، ومن مؤخره إلى مقدمه » .

وحدثنا^(٦) محمود بن خالد ، ثنا الوليد بهذا الإسناد قال : « فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وغسل رجله بغير عدد » .

(١) (١ / ١٩٧ - ١٩٨ رقم ١٠٨) .

(٢) الجرح والتعديل (٥ / ٢٩٦ ت ١٤٠١) .

(٣) (١ / ١٩٩ رقم ١١١) .

(٤) في « الأصل » حمزة . وهو تصحيف ، والتصويب من سنن أبي داود

(٥) (١ / ٢٠٥ رقم ١٢٥) .

(٦) سنن أبي داود (١ / ٢٠٥ رقم ١٢٦) .

/ أبو داود^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الهمداني ، قالوا : ثنا
الليث ، عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن ربيع بنت معوذ
ابن عفراء « أن رسول الله ﷺ توضأ عندنا فمسح الرأس كله من [قرن]^(٢) الشعر ،
كل ناحية [لمتصب]^(٣) الشعر ، لا يحرك الشعر عن [هيئته]^(٤) » .

أبو داود^(٥) : حدثنا محمد بن داود الإسكندراني ، ثنا زياد بن يونس ،
حدثني سعيد بن زياد المؤذن ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي قال : « سئل ابن
أبي مليكة عن الوضوء فقال : رأيت عثمان بن عفان - رحمه الله - سئل عن
الوضوء ، فدعا بماء فأتى بميضة ، فأصغاهما على يده اليمنى ، ثم أدخلها في الماء
فتمضمض ثلاثاً ، واستنثر ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يده اليمنى ثلاثاً ،
وغسل يده اليسرى ثلاثاً ، ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح برأسه وأذنيه ، فغسل
بطونهما وظهورهما مرة واحدة ، ثم غسل رجله ، ثم قال : أين السائلون عن
الوضوء ؟ هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ » .

قال أبو داود : أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة
فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً ، قالوا فيها : « ومسح رأسه » . ولم يذكروا عدداً كما
ذكروا في غيره .

النسائي^(٦) : أخبرنا الهيثم بن أيوب الطالقاني ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، أنا
زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : « رأيت رسول الله ﷺ
توضأ فغسل يديه ، ثم مضمض واستنشق من غرفة واحدة ، وغسل وجهه وغسل
يديه مرة مرة ، ومسح برأسه وأذنيه مرة »^(٧) .

(١) (١ / ٢٠٦ - ٢٠٧ رقم ١٢٩) .

(٢) في « الأصل » : فوق . والمثبت من سنن أبي داود .

(٣) في « الأصل » : بمنصب . والمثبت من سنن أبي داود .

(٤) في « الأصل » : ميتة . والمثبت من سنن أبي داود .

(٥) (١ / ١٩٨ رقم ١٠٩) .

(٦) (١ / ٧٧ - ٧٨ رقم ١٠١) .

(٧) رواه البخاري (١ / ٢٩٠ رقم ١٤٠) وأبو داود (١ / ٢١٠ - ٢١١ رقم ١٣٨)

والترمذي (١ / ٥٢ - ٥٣ رقم ٣٦) وابن ماجه (١ / ١٥١ رقم ٤٣٩) .

الترمذي^(١) وأبو داود^(٢) قالا : حدثنا قتيبة ، ثنا بكر بن مضر ، عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن ربيع بنت معوذ بن عفراء أخبرته قالت : « رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ . قالت : فمسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدبر ، وصدغيه وأذنيه مرة واحدة » .

اللفظ لأبي داود ، وقال الترمذي عن الربيع « أنها رأت النبي ﷺ » .

/ وقال : حديث الربيع حديث حسن .

[١/ق ١٤٨-١]

أبو داود^(٣) : حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا عباد بن منصور ، عن عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس « رأى رسول الله ﷺ يتوضأ ... » فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً ، قال : « ومسح برأسه [وأذنيه]^(٤) مسحة واحدة » .

الترمذي^(٥) : حدثنا قتيبة ، ثنا بشر بن الفضل ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء « أن النبي ﷺ مسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ، وبأذنيه كليهما ظهورهما وبطنونهما »^(٦) .

النسائي^(٧) : أخبرنا مجاهد بن موسى ، ثنا عبد الله بن إدريس ، ثنا ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : « توضأ رسول الله ﷺ فغرف غرفة فمضمض واستنشق ... » وذكر الحديث قال : « ثم مسح برأسه وأذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بإبهاميه »^(٨) .

(١) (١ / ٤٩ رقم ٣٤) .

(٢) (١ / ٢٠٧ رقم ١٣٠) .

(٣) (١ / ٢٠٨ رقم ١٣٤) .

(٤) في « الأصل » : فأذنيه . والمثبت من سنن أبي داود .

(٥) (١ / ٤٨ رقم ٣٣) وقال : حسن وحديث عبد الله بن زيد أصح من هذا وأجود إسناداً .

(٦) رواه أبو داود (١ / ٢٠٦ رقم ١٢٧) وابن ماجه (١ / ١٥١ رقم ٤٤٠) .

(٧) (١ / ٧٨ رقم ١٠٢) .

(٨) رواه البخاري (٢ / ٢٩٠ رقم ١٤٠) وأبو داود (١ / ٢١٠ - ٢١١ رقم ١٣٨) .

والترمذي (١ / ٥٢ - ٥٣ رقم ٣٦) وابن ماجه (١ / ١٥١ رقم ٤٣٩) .

أبو داود^(١) : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا وكيع ، ثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، بهذا الإسناد^(٢) « أن النبي ﷺ توضع فأدخل أصبعيه في جُحري أذنيه »^(٣) .

أبو داود^(٤) : حدثنا محمود بن خالد ويعقوب بن كعب الأنطاكي - لفظه - قالوا : ثنا الوليد بن مسلم ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن ميسرة ، عن المقدم بن معدي كرب قال : « رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه ، فأمرهما حتى بلغ القفا . ثم ردهما إلى المكان الذي منه بدأ »^(٥) .

قال محمود : أخبرني جرير .

قال أبو داود^(٦) : ثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد - المعنى - قالوا : ثنا الوليد بهذا الإسناد قال : « مسح بأذنيه ظاهرهما وباطنهما » .

زاد هشام : « وأدخل أصابعه في صماخ أذنيه » .

الدارقطني^(٧) : حدثنا أبو محمد بن صاعد - إملاءً - ثنا بندار ، ثنا عبد الوهاب الثقفي ، ثنا حميد ، عن أنس « أنه كان يتوضأ فيمسح ظاهر أذنيه وباطنهما ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك » .

قال ابن صاعد : هكذا يقول / الثقفي وغيره ، يرويه عن أنس عن ابن مسعود من فعله .

وروى أبو عيسى الترمذي في كتاب العلل : ثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن أبي

(١) (١ / ٢٠٧ رقم ١٣٢) .

(٢) يعني إسناد حديث الربيع .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٥١ رقم ٤٤١) .

(٤) (١ / ٢٠٤ - ٢٠٥ رقم ١٢٣) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ١٥١ رقم ٤٤٢) .

(٦) (١ / ٢٠٥ رقم ١٢٤) .

(٧) (١ / ١٠٦ رقم ٥١) .

زائدة ، عن شعبة ، عن حبيب بن زيد ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد
« أن النبي ﷺ توضأ ومسح بأذنيه » .

وقال : سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : حدثني فروة بن أبي المغراء ،
عن ابن أبي زائدة ، عن شعبة ، عن حبيب بن زيد ، بهذا . انتهى حديث أبي
عيسى .

قال يحيى بن معين : حبيب بن زيد ثقة .

الدارقطني^(١) : حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري بمصر ، حدثنا
أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ، ثنا أبو كامل الجحدري ، ثنا غندر ، عن
ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : « الأذنان من
الرأس » .

قال أبو الحسن : وهم أبو كامل في هذا الحديث ، والصواب ما روى وكيع
وعبد الرزاق عن ابن جريج ، قال : حدثني سليمان بن موسى أن رسول الله ﷺ
قال : « الأذنان من الرأس »^(٢) .

وقد رواه أبو الحسن^(٣) من طرق صحيحة موقوفاً على ابن عمر .

باب استئناف الماء لمسح الرأس

ومن مسح رأسه بفضل ماء يده

مسلم^(٤) : حدثنا هارون بن معروف .

قال : وحدثني هارون بن سعيد الأيلي وأبو طاهر ، قالوا جميعاً : ثنا ابن
وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن حبان بن واسع حدثه أن أباه حدثه ، أنه

(١) (١ / ٩٨ - ٩٩ رقم ١١) .

(٢) كتبت على « الأصل » حاشية طويلة بعضها غير واضح ، منقولة عن بيان الوهم
والإيهام ، في تصحيح هذا الإسناد ، ومذهب ابن القطان في مثل هذا معروف .

(٣) سنن الدارقطني (١ / ٩٨ رقم ٤ - ٩) .

(٤) (١ / ٢١١ رقم ٢٣٦) .

سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر « أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ فمضمض ، ثم استنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويده اليمنى ثلاثاً والأخرى ثلاثاً ، ومسح رأسه بماء غير فضل يده ، وغسل رجله حتى أنقاهما »^(١) .

قال أبو الطاهر : ثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث .

أبو داود^(٢) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن سفیان بن سعيد ، عن ابن عقيل ، عن الربيع « أن النبي ﷺ مسح رأسه من فضل ماء كان في يده » .

قال أبو عيسى^(٣) : كان الحميدي / وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل [١/١٤٩ق-١] يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل .

باب غسل الرجلين

أبو داود^(٤) : حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، أن حبان بن واسع حدثه ، أن أباه حدثه ، أنه سمع عبد الله بن زيد المازني يذكر « أنه رأى رسول الله ﷺ ... » فذكر وضوءه . قال : « ومسح رأسه بماء غير فضل يده ، وغسل رجله حتى أنقاهما »^(٥) .

النسائي^(٦) : أخبرنا سويد بن نصر ، [أنا]^(٧) عبد الله ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن حمران بن أبان قال : « رأيت عثمان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ، ثم مضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرافق ثلاثاً ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح برأسه ، ثم غسل

(١) رواه أبو داود (١ / ٢٠٤ رقم ١٢١) والترمذي (١ / ٥٠ - ٥٢ رقم ٣٥) .

(٢) (١ / ٢٠٧ رقم ١٣١) .

(٣) إنما نقل الترمذي في جامعه (١ / ٩) وعلله الكبير (ص ٢٢) هذا القول عن البخاري .

(٤) (١ / ٢٠٤ رقم ١٢١) .

(٥) رواه مسلم (١ / ٢١١ رقم ٢٣٦ / ١٩) والترمذي (١ / ٥٠ - ٥٢ رقم ٣٥) .

(٦) (١ / ٦٨ - ٦٩ رقم ٨٤) .

(٧) في « الأصل » : أبا . وهو تصحيف ، والتصويب من سنن النسائي ، وعبد الله هو ابن المبارك الإمام العلم الشهير .

قدمه اليمنى ثلاثاً ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا ، ثم قال : من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه « (١) .

النسائي (٢) : أخبرنا محمد بن بشار ، ثنا محمد ، ثنا شعبة ، أخبرني أبو جعفر المدني ، سمعت ابن عثمان بن حنيف - يعني عمارة - قال : حدثني القيسي « أنه كان مع النبي ﷺ في سفر فأثني بماء ، فقال على يديه من الإناء فغسلهما مرة ، وغسل وجهه وذراعيه مرة ، وغسل رجله (بيديه كليهما) « (٣) .

باب التخليل بين الأصابع

النسائي (٤) : أخبرنا محمد بن رافع ، حدثنا يحيى بن آدم ، ثنا سفيان ، عن أبي هاشم عن عاصم بن لقيط ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا توضأت فأصبغ الوضوء وخلل بين الأصابع » (٥) .

الترمذي (٦) : حدثنا قتيبة وهناد قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان بهذا الإسناد مثله .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

باب المسح على الخفين

مسلم (٧) : حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم وأبو كريب ، جميعاً عن

(١) رواه البخاري (١ / ٣١١ - ٣١٢ رقم ١٥٩) ومسلم (١ / ٢٠٤ - ٢٠٥ رقم ٢٢٦) وأبو داود (١ / ١٩٧ رقم ١٠٧) .

(٢) (١ / ٨٣ - ٨٤ رقم ١١٣) .

(٣) كذا في « الأصل » والنسخة النظامية من المجتبى والسنن الكبرى (١ / ٨٩ رقم ١١٥) وفي نسخة المجتبى المطبوعة : « يمينه كلاتهما » .

(٤) (١ / ٨٤ رقم ١١٤) .

(٥) رواه أبو داود (١ / ٢١٢ - ٢١٥ رقم ١٤٣) وابن ماجه (١ / ١٥٣ رقم ٤٤٨) .

(٦) (١ / ٥٦ رقم ٣٨) .

(٧) (١ / ٢٢٧ رقم ٢٧٢) .

أبي معاوية .

وثنا / أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع - واللفظ ليحيى - أنا أبو [١/١٤٩-ب] معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام قال : « بال جرير ثم توضأ ومسح على خفيه فقليل : تفعل هذا ؟ فقال : نعم ، رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على خفيه »^(١) .

قال الأعمش : قال إبراهيم : كان يعجبهم هذا الحديث ؛ لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا زكريا ، عن عامر ، أخبرني عروة بن المغيرة ، عن أبيه قال : « كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في مسير فقال لي : أمعك ماء ؟ قلت : نعم . فنزل عن راحلته ، فمشى حتى توارى في سواد الليل ، ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة ، فغسل وجهه ، وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة ، فغسل ذراعيه ومسح برأسه ، ثم أهويت لأنزع خفيه ، فقال : دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين ومسح عليهما »^(٣) .

الدارقطني^(٤) : حدثنا أبو بكر النيسابوري ، ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا زكريا بن أبي زائدة وحصين بن عبد الرحمن ويونس ابن أبي إسحاق ، عن الشعبي ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه قال : « قلت : يا رسول الله ، أيمسح أحدنا على خفيه ؟ قال : نعم ، إذا أدخلتهما طاهرتين » .

(١) رواه البخاري (١ / ٥٨٩ رقم ٣٨٧) والترمذي (١ / ١٥٥ - ١٥٦ رقم ٩٣) وابن ماجه (١ / ١٨٠ - ١٨١ رقم ٥٤٣) .

(٢) (١ / ٢٣٠ رقم ٢٧٤) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ١٨٢) وأبو داود (١ / ٢١٩ رقم ١٥٢) والنسائي (١ / ٦٥ - ٦٦ رقم ٧٩) وابن ماجه (١ / ١٨١ رقم ٥٤٥) .

(٤) (١ / ١٩٧ رقم ١٧) .

قال ابن أبي حاتم^(١) : محمد بن أحمد بن الجنيد كتبت عنه مع أبي ، وهو صدوق .

مسلم^(٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم جميعاً ، عن عيسى بن يونس - قال إسحاق : أنا عيسى - حدثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مشروق ، عن المغيرة بن شعبة قال : « خرج رسول الله ﷺ ليقضي حاجته ، فلما رجع تلقفته بالإدواة فصببت عليه فغسل يديه ، ثم غسل وجهه ، ثم ذهب ليغسل ذراعيه فضاقت الحبة ، فأخرجهما من تحت الحبة فغسلهما ، ومسح رأسه ، ومسح على خفيه ، ثم صلى بنا »^(٣) .

باب المسح على ظاهر الخف

أبو داود^(٤) : حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص / بن غياث ، ثنا الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن عبد خير ، عن علي قال : « لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه ؛ وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه »^(٥) . [١/١٥٠-١٥١]

الدارقطني^(٦) : حدثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا علي بن حرب ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، حدثني سالم ، عن أبيه قال : « سأل سعد عمر عن المسح على الخفين ، فقال عمر : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالمسح على ظاهر الخف ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة » .

(١) الجرح والتعديل (٧ / ١٨٣ ت ١٠٣٩) .

(٢) (١ / ٢٢٩ رقم ٢٧٤) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٥٦٤ رقم ٣٦٣) والنسائي (١ / ٨٨ رقم ١٢٣) وابن ماجه (١ / ١٣٧ رقم ٣٨٩) .

وكتب على حاشية « الأصل » : قال أبو عمر بن عبد البر : روى المسح على الخفين عن النبي ﷺ نحو أربعين من الصحابة - رضي الله عنهم .

(٤) (١ / ٢٢٦ رقم ١٦٣) .

(٥) رواه النسائي في الكبرى (١ / ٩٠ رقم ١١٩) .

(٦) (١ / ١٩٥ رقم ٩) .

خالد هذا روى عنه معن والنفيلي وإسحاق الفروي وزيد بن الحباب ، قال أبو حاتم ^(١) : خالد بن أبي بكر يكتب حديثه .

الترمذي ^(٢) : حدثنا أبو الوليد الدمشقي ، ثنا الوليد بن مسلم ، أخبرني ثور ابن يزيد ، عن رجاء بن حيوة ، عن كاتب المغيرة ، عن المغيرة بن شعبة « أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله » ^(٣) .

قال أبو عيسى : وسألت أبا زرعة ومحمداً عن هذا الحديث فقالا : ليس بصحيح ؛ لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور بن يزيد ، عن رجاء حدثت عن كاتب المغيرة مرسلًا ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر فيه المغيرة .

باب المسح على الجوربين والنعلين

الترمذي ^(٤) : حدثنا هناد ومحمود بن غيلان ، قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي قيس ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن المغيرة بن شعبة قال : « توضأ النبي ﷺ ومسح على الجوربين والنعلين » ^(٥) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

أبو داود ^(٦) : حدثنا مسدد وعباد بن موسى قال : ثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن أبيه ، قال عباد : أخبرني أوس بن أبي أوس الثقفي « أنه رأى

(١) الجرح والتعديل (٣ / ٣٢٣ ت ١٤٤٨) .

(٢) (١ / ١٦٢ - ١٦٣ رقم ٩٧) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٢٢٧ رقم ١٦٧) وابن ماجه (١ / ١٨٢ - ١٨٣ رقم ٥٥٠) وقال أبو داود : بلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء .

(٤) (١ / ١٦٧ - ١٦٩ رقم ٩٩) .

(٥) رواه أبو داود (١ / ٢٢٤ - ٢٢٥ رقم ١٦٠) والنسائي في الكبرى (١ / ٩٢ رقم ١٣٠) وابن ماجه (١ / ١٨٥ رقم ٥٥٩) وقال أبو داود : كان عبد الرحمن بن مهدي

لا يحدث بهذا الحديث ، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين .

(٦) (١ / ٢٢٥ رقم ١٦١) .

رسول الله ﷺ أتى كظامة^(١) قوم : يعني الميضاة - ثم اتفقا ولم يذكر مسدد الميضاة
والكظامة - فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه .

البيزار : حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا روح بن عبادة ، عن ابن أبي ذئب ،
/ عن نافع « أن ابن عمر كان يتوضأ - ونعلاه - في رجله ويمسح عليهما ويقول : [١/ق ١٥٠-ب]

كذلك كان رسول الله ﷺ يفعل » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن نافع إلا ابن أبي ذئب ، ولا
نعلم رواه عندنا إلا روح ، وإنما كان يمسح عليهما لأنه توضأ من عين جذب فهذا
معناه عندنا .

البيزار : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا حسين بن حفص ، ثنا هشام بن سعد ،
عن زيد بن أسلم ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : « توضأ رسول الله ﷺ
فغرف غرفة فمضمض واستنشق وغسل وجهه ، ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ،
ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ، ثم غرف غرفة فمسح رأسه وأذنيه ورش على
قدميه وفيهما نعلان ومسح ظاهرهما وباطنهما » .

هشام بن سعد وثقه أبو بكر البيزار ، وقال : لا نعلم له علة توجب التوقف
عن حديثه . وضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، وقال أبو زرعة : هشام
ابن سعد شيخ محله الصدق .

باب المسح على الخفين في الحضر

قاسم بن أصبغ : حدثنا ابن وضاح ، ثنا أبو الطاهر ، حدثني عبد الله بن نافع ،
عن داود بن قيس ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أسامة بن زيد
« أن النبي ﷺ دخل دار جمل فتوضأ ومسح على خفيه » .

(١) الكظامة : كالقناة ، وجمعها كظامم ، وهي آبار تحفر في الأرض متناسقة ، ويحرق
بعضها إلى بعض ، فتجتمع مياهها جارية ثم تخرج عند منتهائها على وجه الأرض ،
وقيل الكظامة : السقاية . النهاية (٤ / ١٧٧ - ١٧٨) .

قال أبو مصعب : دار جمل بالمدينة .

رواه أبو عمر^(١) ، عن عبد الوارث بن سفيان ، عن قاسم بن أصبغ . قال :
وهذا أحسن ما روي في المسح في الحضرة .

باب المسح على العمامة والناصية

مسلم^(٢) : حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا
حميد الطويل ، ثنا بكر بن عبد الله المزني ، عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن
أبيه قال : « تخلف رسول الله ﷺ وتخلفت معه فلما قضى حاجته قال : أمعك
ماء؟ فأتيته بمظهرة فغسل كفيه ووجهه ، ثم ذهب يحسر عن ذراعيه ، فضاق كم
[الجنة]^(٣) فأخرج [يده]^(٤) من تحت الجبة وألقى الجبة / على منكبيه ، وغسل
ذراعيه ، ومسح بناصيته وعلى العمامة وعلى خفيه ، ثم ركب وركبت ، فانتبهنا إلى
القوم وقد قاموا في الصلاة يصلي بهم عبد الرحمن بن عوف ، وقد ركع بهم
ركعة ، فلما أحس بالنبي ﷺ ذهب يتأخر ، فأومأ إليه فصلى بهم . فلما سلم قام
النبي ﷺ وقمت فركعنا الركعة التي سبقتنا »^(٥) .

[١/١٥١-١]

النسائي^(٦) : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس بن عبيد ،
عن ابن سيرين ، أخبرني عمرو بن وهب الثقفي ، سمعت المغيرة بن شعبة ،
بمعنى حديث مسلم ، وقال فيه : « ومسح بناصيته وجانبي عمامته » .

قال الحميدي : قال أبو مسعود الدمشقي في كتابه : كذا قال مسلم في
حديث ابن بزيع ، عن يزيد بن زريع : « عروة » وخالفه الناس فقالوا : « حمزة »
بدل « عروة » .

(١) التمهيد (١١ / ١٤٣) والاستذكار (٢ / ٢٤٤ رقم ٢٢١٣) .

(٢) (١ / ٢٣٠ رقم ٢٧٤ / ٨١) . (٣) تصحفت في « الأصل » إلى : الجنة .

(٤) في « الأصل » : يد . والثبت من صحيح مسلم .

(٥) رواه النسائي (١ / ٨١ رقم ١٠٨) وابن ماجه (١ / ٣٩٢ رقم ١٢٣٦) .

(٦) (١ / ٨١ رقم ١٠٩) .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء قالا : ثنا أبو معاوية .

وثنا إسحاق ، أنا عيسى بن يونس كلاهما ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن بلال « أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار »^(٢) .

وفي حديث عيسى : « حدثني الحكم » ، « حدثني بلال » .

مسلم^(٣) : حدثنا أمية بن بسطام ، ومحمد بن عبد الأعلى ، ثنا المعتمر ، عن أبيه ، عن بكر بن عبد الله ، عن ابن المغيرة ، عن أبيه « أن النبي ﷺ مسح على الخفين ومقدم رأسه وعلى عمامته »^(٤) .

أبو داود^(٥) : حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن أبي معقل ، عن أنس بن مالك قال : « رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية ، فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ، ولم ينقض العمامة »^(٦) .

باب التوقيت في المسح على الخفين

مسلم^(٧) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، أنا عبد الرزاق ، أبنا الثوري ، عن عمرو بن قيس الملائي ، عن الحكم بن عتيبة ، عن القاسم بن مخيمرة ، عن شريح بن هانئ قال : « أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين ، فقالت : عليك

(١) (١ / ٢٣١ رقم ٢٧٥) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ١٧٢ رقم ١٠١) والنسائي (١ / ٧٩ رقم ١٠٤) وابن ماجه (١ / ١٨٦ رقم ٥٦١) .

(٣) (١ / ٢٣١ رقم ٢٧٤) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢١٨ رقم ١٥١) والترمذي (١ / ١٧٠ رقم ١٠٠) .

(٥) (١ / ٢١٦ - ٢١٧ رقم ١٤٨) .

(٦) رواه ابن ماجه (١ / ١٨٦ - ١٨٧ رقم ٥٦٤) .

(٧) (١ / ٢٣٢ رقم ٢٧٦) .

بابن أبي طالب فسله ؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ . / فسألناه فقال : جعل
رسول الله ﷺ ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ، ويوماً وليلة للمقيم «(١)» .

قال : وكان سفيان إذا ذكر عمراً أثنى عليه .

اليزار : حدثنا محمد بن بشار ويحيى بن حكيم ، قالوا : ثنا عبد الوهاب ،
ثنا المهاجر أبو مخلد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ
« أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة إذا تطهر فلبس خفيه ،
وكان أبو بكرة إذا أحدث توضأ فخلع خفيه «(٢)» .

الدارقطني^(٣) : حدثنا ابن صاعد ، ثنا زهير بن محمد والحسن بن أبي الربيع -
واللفظ له - ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن
حبيش قال : « جئت صفوان بن عسال المرادي فقال : ما جاء بك ؟ فقلت : جئت
أطلب العلم . قال : فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من خارج يخرج من بيته
في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنتها رضى بما يصنع . قال : جئت
أسألك عن المسح على الخفين . قال : نعم كنت مع الجيش الذين بعثهم رسول الله
ﷺ ، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثاً
إذا سافرنا ، ويوماً وليلة إذا أقمنا ، ولا نخلعهما من بول ولا غائط ولا نوم ، ولا
نخلعهما إلا من جنابة . قال : وسمعت رسول الله ﷺ يقول : إن بالمغرب باباً
مفتوحاً للتوبة ، مسيرته سبعون سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه «(٤)» .

قال البخاري : أحسن شيء في هذا الباب حديث صفوان . يعني : التوقيت .

الدارقطني^(٥) : حدثنا أبو بكر النيسابوري ، حدثنا سليمان بن شعيب بمصر ،

(١) رواه النسائي (١ / ٩٠ رقم ١٢٨) وابن ماجه (١ / ١٨٣ رقم ٥٥٢) .

(٢) رواه ابن ماجه (١ / ١٨٤ رقم ٥٥٦) .

(٣) (١ / ١٩٦ - ١٩٧ رقم ١٥) .

(٤) رواه الترمذي (٥ / ٥٠٩ - ٥١٠ رقم ٣٥٣٥) والنسائي (١ / ٨٩ رقم ١٢٦) وابن

ماجه (١ / ١٦١ رقم ٤٧٨) وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

(٥) (١ / ١٩٦ رقم ١١) .

ثنا بشر بن بكر ، ثنا موسى بن علي ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر قال :
« خرجت من الشام إلى المدينة يوم الجمعة ، فدخلت المدينة يوم الجمعة ودخلت
على عمر بن الخطاب فقال لي : متى أولجت خفيك في رجلك ؟ قلت : يوم
الجمعة . قال : فهل نزعتهما ؟ قلت : لا . قال : أصبت السنة » (١)

قال أبو بكر : هذا غريب .

وقال أبو الحسن : وهو صحيح الإسناد .

وفي حديث آخر (٢) « قلت : لبستهما يوم الجمعة ، واليوم الجمعة » .

روى أبو داود (٣) عن أبي بن عمارة « قلت : / يا رسول الله ، أمسح على
الخفين ؟ قال : نعم . قال : يوماً ؟ قال : ويومين . قال : وثلاثة ؟ قال : نعم ، وما
شئت » (٤)

[١/١٥٢-١]

وفي طريق هذا الحديث محمد بن يزيد بن أبي زياد - صاحب حديث الصور -
وهو مجهول .

باب المسح على العصائب

أبو داود (٥) : حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ثور ، عن
راشد بن سعد ، عن ثوبان قال : « بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد ،
فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين » .
راشد بن سعد ثقة مشهور ، قال البخاري : راشد بن سعد سمع ثوبان ،
روى عنه ثور .

(١) رواه ابن ماجه (١ / ١٨٥ رقم ٥٥٨) .

(٢) سنن الدارقطني (١ / ١٩٥ - ١٩٦ رقم ١٠) .

(٣) (١ / ٢٢٣ - ٢٢٤ رقم ١٥٩) وقال : قال ابن معين : إسناده مظلم .

(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١٨٤ - ١٨٥ رقم ٥٥٧) .

(٥) (١ / ٢١٦ رقم ١٤٧) .

أبو داود^(١) : حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن الزبير بن خريق ، عن عطاء ، عن جابر قال : « خرجنا في سفر فأصاب رجلا معنا حجر فشججه في رأسه ، ثم احتلم فسأل أصحابه : هل تجدون لي رخصة في التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء . فاغتسل فمات ، فلما قدمنا على رسول الله ﷺ أخبر بذلك . فقال : قتلوه قتلهم الله ، ألا سألوا إذ لم يعلموا ؛ وإنما شفاء العي السؤال ، إنما كان يكفيه أن يتيمم و[يعصر]^(٢) أو يعصب - شك موسى - على جرحه خرقة . ثم مسح عليها وغسل سائر جسده » .

الزبير بن خريق^(٣) لا أعلم روى عنه إلا محمد بن سلمة وعزرة بن دينار ، وعزرة ليس بمشهور ، ويقال : عروة .

باب ما يقول بعد الوضوء

مسلم^(٤) : حدثني محمد بن حاتم بن ميمون ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا معاوية بن صالح ، عن ربيعة - يعني : ابن يزيد - عن أبي إدريس الخولاني ، عن عقبة بن عامر . وحدثني أبو عثمان ، عن جبير ، عن عقبة بن عامر قال : « كانت علينا رعاية الإبل ، فجاءت نوبتي فروحتها بعشي ، فأدرت رسول الله ﷺ قائماً يحدث الناس ، فأدرت من قوله : ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه ، ثم يقوم فيصلّي ركعتين مقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا وجبت له الجنة . قال : فقلت :

(١) (١ / ٣١٦ رقم ٣٤٠) .

(٢) في « الأصل » : يعصن . والمثبت من سنن أبي داود .

(٣) حاشية : هو في ثقات ابن حبان .

قلت : روى الدارقطني في سننه (١ / ١٨٩ - ١٩٠ رقم ٣) هذا الحديث عن أبي بكر ابن أبي داود عن موسى بن عبد الرحمن به ، وقال : قال أبو بكر : هذه سنة تفرد بها أهل مكة ، وحملها أهل الجزيرة ، لم يروه عن عطاء عن جابر غير الزبير بن خريق ، وليس بالقوي ، وخالفه الأوزاعي فرواه عن عطاء عن ابن عباس ، واختلف على الأوزاعي فقييل : عنه عن عطاء ، وقيل عنه : بلغني عن عطاء ، وأرسل الأوزاعي آخره عن عطاء عن النبي ﷺ .

(٤) (١ / ٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٢٣٤) .

ما أجود هذه . فإذا قائل بين يدي يقول : التي قبلها أجود . فنظرت فإذا عمر ، قال :
 إني قد رأيتك جئت أنفًا . قال : ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ - أو فيسبغ - الوضوء
 ثم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبد الله ورسوله إلا فتحت له أبواب
 الجنة / الثمانية ، يدخل من أيها شاء «^(١) . [١/ق ١٥٢-ب]

وثنا^(٢) أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب ، ثنا معاوية بن صالح ،
 عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان ، عن جبير بن نفير بن
 مالك الحضرمي ، عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ قال . . . فذكر
 مثله . غير أنه قال : « من توضأ فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له
 وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » .

البرزار : قرأت على محمد بن عمر الكندي ، فقلت له : حدثك يحيى بن
 آدم ، عن قيس [عن]^(٣) أبي هاشم ، عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد ، عن
 أبي سعيد الخدري ، رفعه إلى النبي ﷺ أنه قال : « من قال إذا فرغ من وضوئه :
 سبحانك اللهم وبحمدك لا إله غيرك أستغفرك وأتوب إليك ؛ طبع عليهن وجعلت
 تحت العرش فلم تفض حتى يلقي بها يوم القيامة » ؟ فقال : نعم ، حدثناه يحيى
 ابن آدم .

رواه غيره موقوفاً ، وتابعه على رفعه يحيى بن كثير ، عن شعبة ، عن أبي
 هاشم . رواه النسائي^(٤) - رحمه الله .

باب النضح بعد الوضوء

النسائي^(٥) : أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، ثنا خالد بن الحارث ، عن شعبة ،

(١) رواه أبو داود (١ / ٢٢٨ - ٢٣٠ رقم ١٧١) والنسائي (١ / ١٠٢ - ١٠٣ رقم ١٥١).

(٢) صحيح مسلم (١ / ٢١٠ رقم ٢٣٤) .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : بن . وقيس هو ابن الربيع ، وأبو هاشم هو البرماني .

(٤) السنن الكبرى (٦ / ٢٥ رقم ٩٩٠٩) .

(٥) (١ / ٩٣ رقم ١٣٤) .

عن منصور ، عن مجاهد ، عن الحكم ، عن أبيه : « أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ أخذ حفنة من ماء فقال بها هكذا - ووصف شعبة نضح به فرجه »^(١) فذكرته لإبراهيم فأعجبه .

ذكر أبو عيسى في كتاب العلل^(٢) أن هذه الرواية أصح الروايات في هذا الحديث ، ذكر ذلك عن البخاري - رحمهما الله .

باب الأمر بإسباغ الوضوء

مسلم^(٣) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير .

وثنا إسحاق ، أنا جرير ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد الله بن عمرو قال : « رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر - فتوضؤوا وهم عجال فانتبهنا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسه الماء ، فقال رسول الله ﷺ : ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء »^(٤) .

قال مسلم^(٥) : وثنا شيبان بن فروخ وأبو كامل الجحدري ، جميعاً عن أبي عوانة - قال أبو كامل : ثنا أبو عوانة - عن أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد الله بن عمرو قال : « تخلف عنا النبي ﷺ في سفر سافرنا ، فأدركنا وقد حضرت صلاة العصر ، فجعلنا نمسح على أرجلنا فننادانا : ويل للأعقاب من النار »^(٦) .

(١) رواه أبو داود (١ / ٢٢٨ رقم ١٧٠) وابن ماجه (١ / ١٥٧ رقم ٤٦١) .

(٢) العلل الكبير (٣٧ رقم ٢٧) .

(٣) (١ / ٢١٤ رقم ٢٤١ / ٢٦) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ١٩٤ رقم ٩٨) والنسائي (١ / ٨٢ - ٨٣ رقم ١١١) وابن ماجه (١ / ١٥٤ رقم ٤٥٠) .

(٥) (١ / ٢١٤ رقم ٢٤١ / ٢٧) .

(٦) رواه البخاري (١ / ١٧٣ رقم ٦٠) والنسائي في الكبرى (٣ / ٤٤٧ رقم ٥٨٨٥) .

قال مسلم^(١): وحدثنا قتيبة وأبو بكر بن أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن
شعبة ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة « أنه رأى قوماً يتوضئون من المطهرة.
فقال : أسبغوا الوضوء ؛ فإني سمعت أبا القاسم ﷺ يقول : ويل للعراقيب من
النار »^(٢).

باب الوضوء مرة مرة

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن
عطاء بن يسار ، عن ابن عباس : « توضأ النبي ﷺ مرة مرة »^(٤).

باب الوضوء مرتين مرتين

البخاري^(٥) : حدثنا الحسين بن عيسى ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا فليح بن
سليمان ، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ، عن عباد بن تميم ، عن
عبد الله بن زيد « أن النبي ﷺ توضأ مرتين مرتين » .

باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

مسلم^(٦) : حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب -
واللفظ لقتيبة وأبي بكر - قالوا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي النضر ، عن
أبي أنس « أن عثمان توضأ بالمقاعد فقال : ألا أريكم وضوء رسول الله ﷺ [ثم]^(٧)
توضأ ثلاثاً ثلاثاً » . وزاد قتيبة في روايته : قال سفيان : قال أبو النضر : عن
أبي أنس قال : « وعنده رجال من أصحاب رسول الله ﷺ » .

(١) (١ / ٢١٤ - ٢١٥ رقم ٢٤٢ / ٢٩) .

(٢) زواه البخاري (١ / ٣٢١ رقم ١٦٥) والنسائي (١ / ٨٢ رقم ١١٠) .

(٣) (١ / ٣١١ رقم ١٥٧) .

(٤) زواه أبو داود (١ / ٢١١ رقم ١٣٩) والترمذي (١ / ٦٠ - ٦١ رقم ٤٢) والنسائي

(١ / ٦٦ رقم ٨٠) وابن ماجه (١ / ١٤٣ رقم ٤١١) .

(٥) (١ / ٣١١ رقم ١٥٨) .

(٦) (١ / ٢٠٧ رقم ٢٣٠) .

(٧) من صحيح مسلم

باب من توضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً

البخاري^(١) : حدثنا خالد بن مخلد ، ثنا سليمان - هو ابن بلال - حدثني عمرو بن يحيى ، عن أبيه قال : « كان عمي يكثر من الوضوء فقال لعبد الله بن زيد: أخبرني كيف رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ، فدعا بتور من ماء فكفأه على يديه ، فغسلهما ثلاث مرات ، ثم أدخل يده في التور فمضمض واستنثر ثلاث مرات من غرفة واحدة ، ثم أدخل يده فاغترف بهما فغسل وجهه ثلاث مرات ، ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين . ثم أخذ بيديه / ماءً فمسح رأسه ، فأدبر بيديه وأقبل ، ثم غسل رجليه ، ثم قال : هكذا رأيت النبي ﷺ يتوضأ »^(٢) .

باب الرجل يوضئ صاحبه

البخاري^(٣) : حدثنا عمرو بن علي ، ثنا عبد الوهاب قال : سمعت يحيى بن سعيد ، أخبرني سعد بن إبراهيم ، أن نافع بن جبير بن مطعم ، أخبره أنه سمع عروة بن المغيرة بن شعبة ، يحدث عن المغيرة بن شعبة « أنه كان مع رسول الله ﷺ في سفر وأنه ذهب لحاجة له ، وأن مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ فغسل وجهه ويديه (ومسح برأسه)^(٤) ومسح على الخفين »^(٥) .

باب إذا ترك من وضوئه لمعة

أبو داود^(٦) : حدثنا هارون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن جرير ، أنه سمع

(١) (١ / ٣٦٣ رقم ١٩٩) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٢١٠ - ٢١١ رقم ٢٣٥) وأبو داود (١ / ٢٠٣ - ٢٠٤ رقم ١١٩) والترمذي (١ / ٤٧ رقم ٣٢) والنسائي (١ / ٧٥ - ٧٦ رقم ٩٧) وابن ماجه (١ / ١٤٩ - ١٥٠ رقم ٤٣٤) .

(٣) (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ١٨٢) .

(٤) سقطت من صحيح البخاري المطبوع مع الفتح ، وهي ثابتة في النسخة اليونانية .

(٥) رواه مسلم (١ / ٢٢٨ - ٢٢٩ رقم ٢٧٤) وأبو داود (١ / ٢١٧ - ٢١٨ رقم ١٥٠) والنسائي (١ / ٦٦ - ٦٧ رقم ٨١) وابن ماجه (١ / ١٨١ رقم ٥٤٥) .

(٦) (١ / ٢٣٢ رقم ١٧٥) .

قتادة بن دعامة ، ثنا أنس بن مالك « أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ وقد توضأ وترك على قدمه موضع الظفر فقال له رسول الله ﷺ : ارجع فأحسن وضوءك » (١) .

تفرد به ابن وهب عن جرير .

رواه مسلم (٢) من طريق أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر زاد : « فرجع ثم صلى » (٣) .

أبو داود (٤) : حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية ، عن بحير - يعني : ابن سعد - عن خالد ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ « أن النبي ﷺ رأى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم - لم يصبها الماء - فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء والصلاة » .

خالد أدرك نحو سبعين من الصحابة - رضي الله عنهم - ولكن بقية قد تكلم فيه .

باب تفريق الوضوء

البخاري (٥) : حدثنا محمد بن محبوب ، ثنا عبد الواحد ، ثنا الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : قالت ميمونة : « وضعت للنبي ﷺ ماء يغتسل به ، فأفرغ على يديه فغسلهما مرتين أو ثلاثاً . ثم أفرغ يمينه على شماله فغسل مذاكيره ، ثم ذلك يده بالأرض ، ثم تمضمض واستنشق ، وغسل وجهه ويديه وغسل رأسه [ثلاثاً] (٦) / ثم أفرغ على جسده ، ثم تنحى من مقامه فغسل قدميه » .

[١/ق ١٥٤-١]

(١) رواه ابن ماجه (١ / ٢١٨ رقم ٦٦٥) .

(٢) (١ / ٢١٥ رقم ٢٤٣) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ٢١٨ رقم ٦٦٦) .

(٤) (١ / ٢٣٣ رقم ١٧٧) .

(٥) (١ / ٤٤٦ رقم ٢٦٥) .

(٦) من صحيح البخاري .

باب قدر ما يكفي المتوضئ من الماء

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا وكيع ، عن مسعر ، عن ابن جبير ، عن أنس قال : « كان النبي ﷺ يتوضأ بالمد ويفتسل بالصاع إلى خمسة أمداد »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا محمد بن بشار ، ثنا محمد ، ثم ذكر كلمة - معناها ثنا شعبة - عن حبيب ، سمعت عباد بن تميم يحدث عن جدته - وهي أم عمارة بنت كعب - « أن النبي ﷺ توضأ فأتي بماء في إناء قدر ثلثي المد ، قال شعبة : فأحفظ أنه غسل ذراعيه وجعل يدللكهما ، ويمسح أذنيه باطنهما ، ولا أحفظ أنه (مس)^(٤) ظاهرهما »^(٥) .

أبو داود^(٦) : حدثنا ابن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن حبيب ، سمعت عباد بن تميم ، عن جدتي - وهي أم عمارة - « أن النبي ﷺ توضأ فأتي بإناء فيه قدر ثلثي المد » .

باب شرب فضل ماء الوضوء

النسائي^(٧) : أخبرنا عمرو بن يزيد ، ثنا بهز بن أسد ، ثنا شعبة ، عن عبد الملك ابن مسرة قال : سمعت النزال بن سبرة قال : « رأيت علياً صلى الظهر ثم قعد لحوائج الناس ، فلما حضرت العصر أتني بتور من ماء فأخذ منه كفا (فغسل)^(٨) وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه ، ثم أخذ فضله فشرّب قائماً ، وقال : إن ناساً

(١) (١ / ٢٥٨ رقم ٣٢٥) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٣٦٤ رقم ٢٠١) وأبو داود (١ / ١٩٢ - ١٩٣ رقم ٩٦)
والترمذي (٢ / ٥٠٧ رقم ٦٠٩) والنسائي (١ / ٦١ رقم ٧٣) .

(٣) (١ / ٦١ رقم ٧٤) .

(٤) في المجتبى : مسح .

(٥) رواه أبو داود (١ / ١٩٢ رقم ٩٥) .

(٦) (١ / ١٩٢ رقم ٩٥) .

(٧) (١ / ٩١ رقم ١٣٠) .

(٨) في المجتبى : فمسح به .

يكرهون هذا ، وقد رأيت رسول الله ﷺ يفعله ، وهذا وضوء من لم يحدث ^(١) .
 النسائي ^(٢) : أخبرنا أبو داود ، ثنا أبو عتاب ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ،
 عن أبي حية قال : « رأيت علياً توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قام فشرب فضل وضوئه ،
 وقال : صنع رسول الله ﷺ كما صنعت » ^(٣) .

أبو حية هو ابن قيس الوداعي ، لا يُعرف له اسم ^(٤) .

باب ما جاء في الإسراف في الوضوء

أبو داود ^(٥) : حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أنا سعيد الجريري ، عن
 أبي نعامة « أن عبد الله بن مغفل سمع من ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر
 الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها . فقال : يا بني ، سل الله الجنة ، وتعوذ به من النار ،
 فإني سمعت رسول الله ﷺ / يقول : إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في
 الطهور والدعاء » ^(٦) .

[١/ق-١٥٤-ب]

أبو نعامة اسمه قيس بن عباية ، ثقة معروف .

باب فضل الطهور والوضوء

مسلم ^(٧) : حدثنا إسحاق بن منصور ، ثنا حبان بن هلال ، ثنا أبان ، ثنا يحيى
 أن زيداً حدثه ، أن أبا سلام حدثه عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله

(١) رواه البخاري (١٠٠ / ٨٣ - ٨٤ رقم ٥٦١٦) وأبو داود (٤ / ٢٦٨ رقم ٣٧١١)
 والترمذي في الشمائل (٢٠٠) .

(٢) (١ / ٩٣ - ٩٤ رقم ١٣٦) .

(٣) رواه الترمذي (١ / ٦٣ - ٦٤ رقم ٤٤ ، ١ / ٦٧ - ٦٨ رقم ٤٨) .

(٤) جاشية : اسمه عمرو بن نصر ، وقيل : عامر بن الحارث ، حكاهما ابن ماكولا .
 قلت : انظر الإكمال (٢ / ٣٢٥) .

(٥) (١ / ١٩٣ - ١٩٤ رقم ٩٧) .

(٦) رواه ابن ماجه (٢ / ١٢٧١ رقم ٣٨٦٤) .

(٧) (١ / ٢٠٣ رقم ٢٢٣) .

ﷺ : « [الطهور شطر]^(١) الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو تملأ - ما بين السماوات والأرض ، والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن حجة لك أو عليك ، كل الناس يغدو ، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عبدة الضبي قالوا : ثنا عبد العزيز - وهو الدراوردي ، عن زيد بن أسلم ، عن حمران مولى عثمان قال : « أتيت عثمان بن عفان بوضوء فتوضأ . ثم قال : إن ناساً يتحدثون عن رسول الله ﷺ أحاديث لا أدري ما هي ، إلا أنني رأيت رسول الله ﷺ توضأ مثل وضوئي هذا ، ثم قال : من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه ، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلة » .

وفي رواية ابن عبدة : « أتيت عثمان فتوضأ » .

مسلم^(٤) : حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي .

وثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالوا : ثنا محمد بن جعفر ، قالوا جميعاً : ثنا شعبة ، عن جامع بن شداد قال : سمعت حمران بن أبان يحدث أبا بردة في هذا المسجد في إمارة بشر ، أن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : « من أتم الوضوء كما أمره الله - عز وجل - فالصلوات المكتوبات كفارة لما بينهن »^(٥) هذا حديث ابن معاذ ، وليس في حديث غندر : في إمارة بشر ولا ذكر « المكتوبات » .

البزار : حدثنا سهل بن بحر ، ثنا معلى بن أسد ، حدثنا بشار بن الحكم أبو بدر الضبي ، ثنا ثابت البناني ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « الخصلة الواحدة تكون في الرجل يصلح الله له بها عمله كله ، وطهور / الرجل لصلاته

[١ / ١٥٥ ق]

(١) في « الأصل » الطهر شرط . والمثبت من صحيح مسلم .

(٢) رواه الترمذي (٥ / ٥٠١ رقم ٣٥١٧) والنسائي في الكبرى (٦ / ٥٠ رقم ٩٩٩٦) .

(٣) (١ / ٢٠٧ رقم ٢٢٩) .

(٤) (١ / ٢٠٨ رقم ٢٣١) .

(٥) رواه النسائي (١ / ٩٨ رقم ١٤٥) وابن ماجه (١ / ١٥٦ رقم ٤٥٩) .

يكفر الله ذنوبه ، وتبقى صلاته نافذة له .

تفرد أبو بدر بهذا الحديث ، وهو ثقة ، وثقه أبو بكر البزار .

مسلم^(١) : حدثنا سويد بن سعيد ، عن مالك بن أنس .

وحدثني أبو الطاهر - واللفظ له - أنا عبد الله بن وهب ، عن مالك بن أنس ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا توضأ العبد المسلم - أو المؤمن - فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء - أو مع آخر قطر الماء - فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يده مع الماء - أو مع آخر قطر الماء - فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء - أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقياً من الذنوب »^(٢)

وحدثنا^(٣) محمد بن معمر بن ربعي القيسي [حدثنا أبو هشام المخزومي ، عن عبد الواحد - وهو ابن زياد - حدثنا عثمان بن حكيم]^(٤) ثنا محمد بن المنكدر ، عن حمران ، عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياها من جسده حتى تخرج من تحت أظفاره » .

مسلم^(٥) : حدثني أبو كريب محمد بن العلاء والقاسم بن زكريا بن دينار وعبد بن حميد قالوا : ثنا خالد بن مخلد ، عن سليمان بن بلال ، حدثني عمارة ابن غزية الأنصاري ، عن نعيم بن عبد الله المجرم قال : « رأيت أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه فأسبغ الوضوء ، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد ، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله اليمنى حتى أشرع في الساق ، ثم غسل رجله اليسرى حتى أشرع في الساق ، ثم قال : هكذا رأيت

(١) (١ / ٢١٥ رقم ٢٤٤) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٦ - ٨ رقم ٢) .

(٣) صحيح مسلم (١ / ٢١٦ رقم ٢٤٥) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٥) (١ / ٢١٦ رقم ٢٤٦) .

رسول الله ﷺ يتوضأ . وقال : قال رسول الله ﷺ : أنتم الغر المحجلون يوم القيامة من إسباغ الوضوء . فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله « (١) .

مسلم (٢) : حدثني هارون بن سعيد الأيلي ، حدثني ابن وهب ، أخبرني عمرو ابن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن نعيم بن عبد الله « أنه رأى أبا هريرة يتوضأ فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ، ثم غسل رجليه حتى رفع إلى الساقين ، / ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين من أثر الوضوء . فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل » .

[١/ق ١٥٥ - ب]

مسلم (٣) : حدثنا أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى - واللفظ لواصل - قالوا : ثنا ابن فضيل ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ترد علي أمتي الحوض ، وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله . قالوا : يا نبي الله ، تعرفنا ؟ قال : نعم ، لكم سيما ليست لأحد غيركم تردون علي غرا محجلين من آثار الوضوء ، وليصدن عني طائفة منكم فلا يصلون ، فأقول : يا رب ، هؤلاء أصحابي . فيجيبني ملك فيقول : وهل تدري ما أحدثوا بعدك « (٤) .

مسلم (٥) : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا علي بن مسهر ، عن سعد بن طارق ، عن ربيعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن ، والذي نفسي بيده ، إنني لأذود عنه الرجال كما يذود الرجل الإبل الغربية عن حوضه . قالوا : يا رسول الله ، وتعرفنا ؟ قال : نعم ، تردون علي غراً محجلين من آثار الوضوء ، ليست لأحد غيركم « (٦) .

(١) رواه البخاري (١ / ٢٨٣ رقم ١٣٦) .

(٢) (١ / ٢١٦ رقم ٢٤٦) .

(٣) (١ / ٢١٧ رقم ٢٤٧) .

(٤) رواه ابن ماجه (٢ / ١٤٣١ رقم ٤٢٨٢) .

(٥) (١ / ٢١٧ رقم ٢٤٨) .

(٦) رواه ابن ماجه (٢ / ١٤٣٨ رقم ٤٣٠٢) .

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن أيوب و[سريح]^(٢) بن يونس وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر ، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر - قال ابن أيوب : ثنا إسماعيل - أخبرني العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة « أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، وددت أنا قد رأينا إخواننا . قالوا : أو لسنا إخوانك يا رسول الله ؟ قال : أنتم أصحابي ، وإخواننا الذين لم يأتوا بعد . فقالوا : كيف [تعرف]^(٣) من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله ؟ فقال : أرأيت لو أن رجلاً له خيل [غر]^(٤) محجلة بين ظهري خيل دهم بهم ، ألا يعرف خيله ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : فإنهم يأتون غرا محجلين من الوضوء ، وأنا فرطهم على الحوض ، ألا ليزادن [رجال]^(٥) عن حوضي كما يزداد البعير الضال أناديهم ألا هلم / فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك . فأقول : سحقاً سحقاً » .

[١/١٥٦-١٥٦]

مسلم^(٥) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا خلف - يعني ابن خليفة - عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم قال : « كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ للصلاة ، فكان يمد يده حتى تبلغ إبطه فقلت له : يا أبا هريرة ، ما هذا الوضوء ؟ فقال : يا بني فروخ أنتم ها هنا ، لو علمت أنكم ها هنا ما توضأت هذا الوضوء ، سمعت خليلي ﷺ يقول : تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء »^(٦) .

باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره

مسلم^(٧) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر ، جميعاً عن إسماعيل بن جعفر - قال ابن أيوب : ثنا إسماعيل - أخبرني العلاء ، عن أبيه ،

(١) (١ / ٢١٨ رقم ٢٤٩) .

(٢) تصحفت في « الأصل » إلى : شريح . بالشين المعجمة والحاء المهملة ، وإنما هو سريح بالسين المهملة والجيم .

(٣) في « الأصل » : يعرف . بالياء التحتانية ، والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) من صحيح مسلم .

(٥) (١ / ٢١٩ رقم ٢٥٠) .

(٦) رواه النسائي (١ / ١٠٠ - ١٠١ رقم ١٤٩) .

(٧) (١ / ٢١٩ رقم ٢٥١) .

عبد الله الفهري ، عن مخرمة بن سليمان بهذا الإسناد ، وزاد : « ثم عمد إلى شجب من ماء فتسوك وتوضأ ، وأسبغ الوضوء ولم يهرق من الماء إلا قليلا ، ثم حركني فقمتم » وسائر الحديث نحو حديث مالك .

مسلم^(١) : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى قالا : ثنا ابن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن خالد بن سلمة ، عن البهي ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان النبي ﷺ يذكر الله على كل أحيانه »^(٢) .

أبواب الغسل

ما يوجب الغسل وما جاء في ذلك

مسلم^(٣) : حدثنا يحيى بن يحيى [ويحيى]^(٤) بن أيوب وقتيبة وابن حجر ، قال يحيى بن يحيى : أبنا . وقال الآخرون : ثنا إسماعيل - وهو ابن جعفر - عن شريك - يعني ابن أبي [ثمر]^(٥) - عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه قال : « خرجت مع رسول الله ﷺ يوم الاثنين إلى قباء ، حتى إذا كنا في بني سالم وقف رسول الله ﷺ على باب عتبان ، فصرخ به فخرج يجز إزاره ، فقال رسول الله ﷺ : أعجلنا الرجل . فقال عتبان : يا رسول الله ، أرأيت الرجل يعجل عن امرأته ولم يمن ماذا عليه ؟ قال رسول الله ﷺ : إنما الماء من الماء » .

مسلم^(٦) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة .

(١) (١ / ٢٨٢ رقم ٣٧٣) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ١٥٧ رقم ١٩) والترمذي (٥ / ٤٣٢ رقم ٣٣٨٤) وابن ماجه (١ / ١١٠ رقم ٣٠٢) وعلقه البخاري في صحيحه (٢ / ١٣٥) .

(٣) (١ / ٢٦٩ رقم ٣٤٣) .

(٤) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٥) في « الأصل » : نمير . بالتصغير ، وهو خطأ ، والمثبت من صحيح مسلم ، وهو الصواب ؛ فقد ضبطها ابن ماكولا في الإكمال (٧ / ٣٦٤) : بفتح النون وكسر الميم وآخرها راء .

(٦) (١ / ٢٦٩ رقم ٣٤٥) .

وثنا محمد بن مثنى وابن بشار ، قالا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ذكوان ، عن أبي سعيد الخدري « أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل من الأنصار فأرسل إليه فخرج / ورأسه يقطر . فقال : لعلنا أعجلناك . قال : نعم يا رسول الله . قال : إذا عجلت أو أقحطت فلا غسل عليك ، وعليك الوضوء »^(١) .

وقال ابن بشار : « إذا أعجلت أو أقحطت » .

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن هشام بن عروة قال : حدثني أبي ، عن الملق ، عن الملق - يعني بقوله : الملق ، عن الملق : أبو أيوب^(٣) ، عن أبي بن كعب ، عن رسول الله ﷺ « أنه قال في الرجل يأتي أهله ثم لا ينزل . قال : يغسل [ذكره]^(٤) ويتوضأ^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد قالا : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث .

وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد - واللفظ له - حدثني أبي ، عن جدي ، عن الحسين بن ذكوان ، عن يحيى بن أبي كثير ، أخبرني أبو سلمة ، أن عطاء ابن يسار ، أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره ، أنه سأل عثمان بن عفان قال : « قلت : رأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن ؟ قال عثمان بن عفان : يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره . قال عثمان : سمعته من رسول الله ﷺ » .

البخاري^(٧) : حدثنا سعد بن حفص ، حدثنا شيبان ، عن يحيى ، بهذا الإسناد « قلت : رأيت إذا جامع ولم يمن ... » فذكره . وزاد عن زيد بن خالد :

(١) رواه البخاري (١ / ٣٤٠ رقم ١٨٠) وابن ماجه (١ / ١٩٩ رقم ٦٠٦) .

(٢) (١ / ٢٧٠ رقم ٣٤٦) .

(٣) قال النووي في شرح مسلم (٢ / ٤١٢ - ٤١٣) : هكذا هو في الأصول : « أبو أيوب » بالواو ، وهو صحيح ، والملق : المعتمد عليه المكون إليه .

(٤) في « الأصل » : ذكر . والمثبت من صحيح مسلم .

(٥) رواه البخاري (١ / ٤٧٣ رقم ٢٩٣) .

(٦) (٢ / ٢٧٠ رقم ٣٤٧) .

(٧) (١ / ٣٤٠ رقم ١٧٩) .

« فسألت عن ذلك علياً والزبير وطلحة وأبي بن كعب ، فأمروه بذلك » .

البخاري^(١) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام بن عروة ، أخبرني أبي ، أخبرني أبو أيوب ، أخبرني أبي بن كعب أنه قال : « يا رسول الله ، إذا جامع الرجل المرأة فلم ينزل ؟ قال : يغسل ما مس المرأة منه ، ثم يتوضأ ويصلي » .
أبو داود^(٢) : حدثنا محمد بن مهران الرازي ، ثنا مبشر الحلبي ، عن محمد أبي غسان ، عن أبي حازم ، عن (سهل)^(٣) بن سعد قال : حدثني أبي بن كعب « أن الفتيا التي كانوا يفتون أن الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله ﷺ في بدء الإسلام ، ثم أمر بالاعتسالم بعد »^(٤) .

مبشر هو ابن إسماعيل .

مسلم^(٥) : حدثني زهير بن حرب وأبو غسان المسمعي .

[١/ق ١٥٧-ب]

وثنا محمد بن المثني وابن بشار / قالوا : ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ومطر ، عن الحسن ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل » وفي حديث مطر : « وإن لم ينزل » قال زهير من بينهم : « بين [أشعبها]^(٦) الأربع »^(٧) .
قاسم بن أصبغ قال : ثنا أحمد بن زهير ، ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة وهشام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ

(١) (١ / ٤٧٣ رقم ٢٩٣) .

(٢) (١ / ٢٥٤ رقم ٢١٧) .

(٣) تصحفت في « الأصل » إلى : سهيل .

(٤) رواه الترمذي (١ / ١٨٣ - ١٨٤ رقم ١١٠) وابن ماجه (١ / ٢٠٠ رقم ٦٠٩) وقال

الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) (٢ / ٢٧١ رقم ٣٤٨) .

(٦) في « الأصل » : شعبها . والمثبت من صحيح مسلم .

(٧) رواه البخاري (١ / ٤٧٠ رقم ٢٩١) وأبو داود (١ / ٢٥٤ رقم ٢١٨) والنسائي (١ /

١١٩ - ١٢٠ رقم ١٩١) وابن ماجه (١ / ٢٠٠ رقم ٦١٠) .

قال : « إذا قعد بين شعبها الأربع وألرزق الختان بالختان فقد وجب الغسل » .

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن مثنى ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا هشام بن حسان ، ثنا حميد بن هلال ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري .

وثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى - وهذا حديثه - ثنا هشام ، عن حميد ابن هلال قال : ولا أعلمه إلا عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : « اختلف في ذلك رهط من المهاجرين والأنصار ، فقال الأنصاريون : لا يجب الغسل إلا من الدفق - أو من الماء - وقال المهاجرون : بل إذا خالط فقد وجب الغسل . قال : قال أبو موسى : فأنا أشفيكم من ذلك . فقممت فاستأذنت على عائشة ، فأذنت لي . فقلت لها : يا أماء - أو يا أم المؤمنين - إني أريد أن أسألك عن شيء ، وإني أستحييك . فقالت : لا تستحيي أن تسألني عما كنت سائلا عنه أمك التي ولدتك ، فإنما أنا أمك . قلت : فما يوجب الغسل ؟ قالت : على الخبير سقطت ، قال رسول الله ﷺ : إذا جلس بين شعبها الأربع ومس الختان الختان فقد وجب الغسل » .

النسائي^(٢) : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، ثنا الوليد بن مسلم قال : سمعت الأوزاعي يقول : حدثني عبد الرحمن بن القاسم ، حدثني القاسم بن محمد ، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : « إذا جاوز الختان [الختان]^(٣) وجب الغسل ، فعلته أنا ورسول الله ﷺ »^(٤) .

الترمذي^(٥) : حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى ، ثنا الوليد بن مسلم ، بإسناده مثله زاد : « فاغتسلنا » .

قال أبو عيسى في كتاب العلل^(٦) : قال البخاري : هذا الحديث خطأ - يعني

(١) (٢ / ٢٧١ رقم ٣٤٩) .

(٢) السنن الكبرى (١ / ١٠٨ رقم ١٩٦) .

(٣) من السنن الكبرى .

(٤) رواه ابن ماجه (١ / ١٩٩ رقم ٦٠٨) .

(٥) (١ / ١٨٠ - ١٨١ رقم ١٠٨) .

(٦) العلل الكبير (٥٧ رقم ٧٢) .

حديث عبد الرحمن بن القاسم ، / عن أبيه ، عن عائشة « إذا جاوز الختان الختان » قال : إنما يرويه الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم مرسلًا . وقال أبو الزناد : سألت القاسم بن محمد ، سمعت في هذا الباب شيئًا ؟ قال : لا .
 وذكر أبو عيسى^(١) من طريق علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة ، قالت : قال النبي ﷺ : « إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل » .
 رواه عن هناد ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن علي بن زيد .
 وقال : حديث عائشة حديث حسن صحيح .

باب اغتسال المرأة من الاحتلام

مسلم^(٢) : حدثنا عباس بن الوليد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك (حدثني)^(٣) أن أم سليم حدثت « أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ، فقال رسول الله ﷺ : إذا رأت ذلك المرأة فلتغتسل . فقالت (أم سلمة)^(٤) - واستحيت من ذلك - قالت : وهل يكون هذا ؟ فقال نبي الله ﷺ : نعم ، فمن أين يكون الشبه ؟ إن ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فمن [أيهما]^(٥) علا أو سبق يكون منه الشبه »^(٦) .
 مسلم^(٧) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، أبنا أبو معاوية ، عن هشام بن

(١) (١ / ١٨٢ رقم ١٠٩) .

(٢) (١ / ٢٥٠ رقم ٣١١) .

(٣) في صحيح مسلم : حدثهم .

(٤) في نسخة صحيح مسلم المطبوعة : أم سليم . قال النووي في شرح مسلم (٢ / ٣٥٥) : هكذا هو في الأصول ، وذكر الحافظ أبو علي الغساني أنه هكذا في أكثر النسخ وأنه غير في بعض النسخ فجعل : « فقالت أم سلمة » والمحفوظ من طرق شتى أم سلمة . قال القاضي عياض : وهذا هو الصواب ؛ لأن السائلة هي أم سليم والراة عليها أم سلمة في هذا الحديث ، وعائشة في الحديث المتقدم .

(٥) في « الأصل » : أنهما . وهو تصحيف ، والمثبت من صحيح مسلم .

(٦) رواه النسائي (١ / ١٢١ رقم ١٩٥) وابن ماجه (١ / ١٩٧ رقم ٦٠١) .

(٧) (١ / ٢٥١ رقم ٣١٣) .

عروة، عن أبيه ، عن زينب ابنة أبي سلمة ، عن أم سلمة قالت : « جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحيي من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال رسول الله ﷺ : نعم ، إذا رأت الماء . فقالت أم سلمة : يا رسول الله ، ومحتلم المرأة ؟ قال : تربت يداك ، فبم يشبهها ولدها »^(١) .

قال مسلم^(٢) : وثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا : ثنا وكيع .

وثنا ابن أبي عمر ، ثنا سفيان ، جميعاً عن هشام بن عروة ، بهذا الإسناد مثل معناه ، وزاد : « قالت : قلت : فضحت النساء » .

مسلم^(٣) : حدثنا داود بن رشيد ، ثنا صالح بن عمر ، ثنا أبو مالك الأشجعي ، عن أنس بن مالك قال : « سألت امرأة رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ، فقال : إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل » .

مسلم^(٤) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا عمر بن يونس الحنفي ، ثنا / عكرمة [ب/١٥٨٣-١] ابن عمار ، قال إسحاق بن أبي طلحة : حدثني أنس بن مالك قال : « جاءت أم سليم - وهي جدة إسحاق - إلى رسول الله ﷺ فقالت له وعائشة عنده : يا رسول الله ، المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام ، فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه . فقالت عائشة : يا أم سليم ، فضحت النساء ، تربت يمينك . فقال لعائشة : بل أنت فتربت يمينك ، نعم ، فلتغتسل يا أم سليم إذا رأت ذاك » .

مسلم^(٥) : حدثنا أبو كريب ، ثنا [ابن] ^(٦) أبي زائدة ، عن أبيه ، عن مصعب ابن شيبة ، عن مسافع بن عبد الله ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة « أن امرأة

(١) رواه البخاري (١ / ٤٦٢ رقم ٢٨٢) والترمذي (١ / ٢٠٩ رقم ١٢٢) والنسائي (١ /

١٢٣ رقم ١٩٧) وابن ماجه (١ / ١٩٧ رقم ٦٠٠) .

(٢) (١ / ٢٥١ رقم ٣١٤) .

(٣) (١ / ٢٥٠ رقم ٣١٢ / ٣١) .

(٤) (١ / ٢٥٠ رقم ٣١٠) .

(٥) (١ / ٢٥١ رقم ٣١٤) .

(٦) في «الأصل» : أبي . وهو تحريف ، والتصويب من صحيح مسلم .

قالت لرسول الله ﷺ : هل تغتسل المرأة إذا اختلعت فأبصرت الماء ؟ فقال : نعم .
فقالت لها عائشة : تربت يداك وألّت^(١) . قالت : فقال رسول الله ﷺ : دعيتها . وهل
يكون الشبه إلا من قبل ذلك ؟ إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله ، وإذا
علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه .

البخاري : حدثنا عمر بن الخطاب ، ثنا محمد بن كثير ، ثنا الأوزاعي ، عن
إسحاق - هو ابن عبد الله بن أبي طلحة - عن أنس قال : « جاءت أم سليم إلى
النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام . فقالت أم
سلمة : فضحت النساء يا أم سليم . فقال : إذا رأته ذلك فلتغتسل . فقالت أم
سلمة : وهل للنساء من ماء ؟ قال : نعم ، إنما هن شقائق الرجال » .

قال أبو بكر : وهذا الحديث قد رواه جماعة عن أنس ، ولا نعلم أحداً جاء
بلفظ إسحاق . انتهى كلام أبي بكر .

هذه اللفظة « إنما هن شقائق الرجال » رواها أبو داود^(٢) والترمذي^(٣) من
طريق العمري ، وهو ضعيف .

باب اغتسال الكافر إذا أسلم

النسائي^(٤) : أخبرنا عمرو بن علي ، ثنا يحيى ، ثنا سفيان ، عن الأغر - وهو
ابن الصباح - عن خليفة بن حصين ، عن قيس بن عاصم « أنه أسلم فأمره النبي
ﷺ أن يغتسل بماء وسدر »^(٥) .

(١) قال النووي في شرح مسلم (٢ / ٣٥٩ - ٣٦٠) : هو بضم الهمزة وفتح اللام المشددة
وإسكان التاء ، هكذا الرواية فيه ، ومعناه أصابها الألة - بفتح الهمزة وتشديد اللام -
وهي الحربة .

(٢) (١ / ٢٦٤ - ٢٦٥ رقم ٢٤٠) .

(٣) (١ / ١٨٩ رقم ١١٣) .

(٤) (١ / ١١٨ رقم ١٨٨) .

(٥) رواه الترمذي (٢ / ٥٠٢ - ٥٠٣ رقم ٦٠٥) وقال الترمذي : هذا حديث حسن لا
نعرفه إلا من هذا الوجه .

رواه أبو داود^(١) عن محمد بن كثير ، عن سفيان ، بهذا الإسناد .

البزاري^(٢) : حدثنا سلمة بن شبيب وزهير بن محمد - واللفظ لزهير - أنا عبد الرزاق ، أنا عبيد الله بن عمر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة « أن ثمامة بن أثال أسلم فأمره النبي ﷺ / أن يغتسل بماء وسدر » .

[١/ق ١٥٩-١]

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عبد الرزاق .

وروى ابن الجارود^(٣) : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، أنا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة « أن ثمامة الحنفي أسر فأسلم ، فأمره أن يغتسل ، فاغتسل وصلى ركعتين . فقال النبي ﷺ : لقد حسن إسلام أخيكم » .

باب غسل الجمعة

البخاري^(٤) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم »^(٥) .

باب الغسل من غسل الميت

الترمذي^(٦) : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، ثنا عبد العزيز بن المختار ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « من غسله الغسل ومن حمّله الوضوء - يعني الميت »^(٧) .

(١) (١ / ٣٢٤ رقم ٣٥٩) .

(٢) كشف الأستار (١ / ١٦٧ - ١٦٨ رقم ٣٣٣) .

(٣) المنتقى (رقم ١٥) .

(٤) (٢ / ٤١٥ رقم ٨٧٩) .

(٥) رواه مسلم (٢ / ٥٨٠ رقم ٨٤٦) وأبو داود (١ / ٣١٨ رقم ٣٤٥) والنسائي (٣ /

١٠٣ - ١٠٤ رقم ١٣٧٦) وابن ماجه (١ / ٣٤٦ رقم ١٠٨٩) .

(٦) (٣ / ٣٠٩ رقم ٩٩٣) .

(٧) رواه ابن ماجه (١ / ٤٧٠ رقم ١٤٦٣) .

قال أبو عيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن ، وقد روي عن أبي هريرة موقوفاً .

أبو داود^(١) : حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، حدثني ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن عمرو بن عمير ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من غسل الميت فليغتسل ، ومن حمه فليتوضأ » .

حدثنا^(٢) حامد بن يحيى ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن إسحاق مولى زائدة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمعناه .
رواه حماد بن سلمة ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « من غسل ميتاً فليغتسل ، ومن حمها فليتوضأ » .

باب من طاف على نسائه

في غسل واحدٍ ومن اغتسل عند كل امرأة

مسلم^(٣) : حدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني ، ثنا مسكين - يعني ابن بكير الخذاء - عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك « أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه بغسل واحدٍ » .

أبو داود^(٤) : حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا إسماعيل ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس بن مالك « أن رسول الله ﷺ كان / يطوف على نسائه في غسل واحدٍ »^(٥) .

النسائي^(٦) : أخبرنا محمد بن معمر ، ثنا حبان ، ثنا حماد بن سلمة ، أنا

(١) (١ / ٣٨ رقم ٣١٥٣) .

(٢) سنن أبي داود (١ / ٣٨ رقم ٣١٥٤) .

(٣) (١ / ٢٤٩ رقم ٣٠٩) .

(٤) (١ / ٢٥٥ رقم ٢٢) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٥٦ - ١٥٧ رقم ١٤٣) .

(٦) السنن الكبرى (٥ / ٣٢٩ رقم ٩٠٣٥) .

عبد الرحمن بن فلان ابن أبي رافع ، عن عمته سلمى ، عن أبي رافع « أن رسول الله ﷺ طاف على نسائه ذات يوم ، فجعل يغتسل عند هذه وعند هذه ، قلت : يا رسول الله ، لو جعلته غسلا واحداً . قال : هذا أزكى وأطيب وأطهر »^(١) .

باب تأخير الجنب الغسل

ونومه وأكله ومجالسته وخروجه وغير ذلك

أبو داود^(٢) : حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر .

قال أبو داود : وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا برد بن سنان ، عن عبادة بن نسي ، عن غضيف بن الحارث قال : « قلت لعائشة : أرأيت رسول الله ﷺ أكان يغتسل من الجنابة في أول الليل أم في آخره ؟ قالت : ربما اغتسل في أول الليل ، وربما اغتسل في آخره . قلت : الله أكبر ، الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . . . »^(٣) وذكر باقي الحديث .

البخاري^(٤) : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر قال : « ذكر عمر لرسول الله ﷺ بأنه^(٥) تصيبه جنابة من الليل . فقال له رسول الله ﷺ : توضأ واغسل ذكرك ثم نم »^(٦) .

أبو داود^(٧) : حدثنا مسدد وقتيبة ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه

(١) رواه أبو داود (١ / ٢٥٥ - ٢٥٦ رقم ٢٢١) وابن ماجه (١ / ١٩٤ رقم ٥٩٠) .

(٢) (١ / ٢٥٨ رقم ٢٢٨) .

(٣) رواه النسائي (١ / ٢١٨ رقم ٤٠٣) وابن ماجه (١ / ٤٣٠ رقم ١٣٥٤) .

(٤) (١ / ٤٦٨ رقم ٢٩٠) .

(٥) في صحيح البخاري : أنه . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣٣٨) : وللحموي والمستملي : « بأنه » .

(٦) رواه مسلم (١ / ٢٤٩ رقم ٣٠٦ / ٢٥) وأبو داود (١ / ٢٥٦ رقم ٢٢٣) والنسائي

(١ / ١٥٣ رقم ٢٦٠) .

(٧) (١ / ٢٥٦ - ٢٥٧ رقم ٢٢٤) .

للصلاة»^(١)

وثنا^(٢) محمد بن الصباح البزاز قال : ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن
الزهري بإسناده ومعناه ، زاد : « وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه » .

أبو داود^(٣) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن
إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يأكل أو ينام
توضأ - تعني : وهو جنب »^(٤) .

النسائي^(٥) : أخبرني هلال بن العلاء بن هلال ، ثنا أبي ، ثنا هشيم ، عن
إسماعيل بن أبي خالد ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت :
« كان رسول الله ﷺ ينام وهو جنب » في بعض ألفاظ هذا الحديث « لا يمسه ماء » .
رواه الترمذي^(٦) وغيره^(٧) / من طريق أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن
عائشة .

[1-160/1]

مسلم^(٨) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا حميد .

وثنا أبو بكر بن أبي شيبة - واللفظ له - ثنا إسماعيل ابن علية ، عن حميد
الطويل ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة « أنه لقي النبي ﷺ في طريق من طرق
المدينة وهو جنب ، فأنسل فذهب فاغتسل ، فتفقده النبي ﷺ فلما جاء قال : أين
كنت يا أبا هريرة ؟ قال : يا رسول الله ، لقيتني وأنا جنب ، فكرهت أن أجالسك

(١) رواه مسلم (١ / ٢٤٨ رقم ٣٠٥ / ٢١) والنسائي (١ / ١٥٢ رقم ٢٥٦) .

(٢) سنن أبي داود (١ / ٢٥٧ رقم ٢٢٥) .

(٣) (١ / ٢٥٧ رقم ٢٢٦) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٢٤٨ رقم ٣٠٥ / ٢٢) والنسائي (١ / ١٥١ - ١٥٢ رقم ٢٥٥)

وابن ماجه (١ / ١٩٤ رقم ٥٩١) .

(٥) السنن الكبرى (٥ / ٣٣٢ رقم ٩٠٥٤) .

(٦) (١ / ٢٠٢ رقم ١١٨) .

(٧) منهم النسائي في الكبرى (٥ / ٣٣٢ رقم ٩٠٥٢) وابن ماجه (١ / ١٩٢ رقم

٥٨١) .

(٨) (٢ / ٢٨٢ رقم ٣٧١) .

حتى أغتسل. فقال رسول الله ﷺ: سبحان الله، إن المؤمن لا ينجس»^(١).

للبخاري^(٢) في لفظ هذا الحديث: «كرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة. قال: سبحان الله، إن المؤمن لا ينجس».

رواه عن علي بن عبد الله، عن يحيى، عن حميد، عن بكير، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، ذكر بين أبي رافع وحميد بكيراً.

مسلم^(٣): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا: حدثنا وكيع، عن مسعر، عن واصل، عن أبي وائل، عن حذيفة «أن رسول الله ﷺ لقيه وهو جنب فحاده فاعتسل، ثم جاء فقال: كنت جنباً. قال: إن المؤمن لا ينجس»^(٤).

أبو داود^(٥): حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن مسعر، عن واصل، عن أبي وائل، عن حذيفة «أن النبي ﷺ لقيه فأهوى إليه فقال: إني جنب. فقال: إن المسلم ليس ينجس».

باب هل يقرأ الجنب القرآن

الترمذي^(٦): حدثنا أبو سعيد عبد الله بن سعيد الأشج، ثنا حفص بن غياث وعقبة بن خالد السكوني قالوا: ثنا الأعمش وابن أبي ليلى، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي قال: «كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً»^(٧).

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

-
- (١) رواه أبو داود (١ / ٢٦١ رقم ٢٣٤) والترمذي (١ / ٢٠٧ - ٢٠٨ رقم ١٢١) والنسائي (١ / ١٥٩ رقم ٢٦٩) وابن ماجه (١ / ١٧٨ رقم ٥٣٤).
- (٢) (١ / ٤٦٤ رقم ٢٨٣).
- (٣) (٢ / ٢٨٢ رقم ٣٧٢).
- (٤) رواه النسائي (١ / ١٥٩ رقم ٢٦٨) وابن ماجه (١ / ١٧٨ رقم ٥٣٥).
- (٥) (١ / ٢٦١ رقم ٢٣٣).
- (٦) (١ / ٢٧٣ رقم ١٤٦).
- (٧) رواه أبو داود (١ / ٢٦٠ رقم ٢٣٢) وابن ماجه (١ / ١٩٥ رقم ٥٩٤).

النسائي^(١) : أخبرنا علي بن حجر ، أنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، بهذا الإسناد ، قال : « كان رسول الله ﷺ يخرج من الخلاء فيقرأ القرآن ويأكل معنا اللحم ، ولم يكن يحجبه من القرآن شيء ليس الجنابة » .

روى أبو عيسى الترمذي^(٢) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ / قال : « لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن »^(٣) .

[١/ق-١٦٠-ب]

وإسماعيل بن عياش هذا ضَعَفَ روايته عن الحجازيين والعراقيين البخاري وأبو زرعة وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغير هؤلاء .

وروى الدارقطني^(٤) : ثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا سعيد بن محمد بن ثواب ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، سمعت سألماً يحدث عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : « لا يمسه القرآن إلا طاهر » .

وسليمان بن موسى ضعفه البخاري ، وقال : يروي مناكير ، أنا لا أروي عنه شيئاً . ووثقه يحيى بن معين ، وقال الترمذي : سليمان بن موسى ثقة عند أهل الحديث ما سمعت أحداً من المتقدمين تكلم فيه بشيء .

باب استحباب تعجيل الغسل من الجنابة

النسائي^(٥) : أخبرنا محمد بن بشار ، ثنا محمد ويحيى بن سعيد ، قالوا : ثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة ، عن عبد الله بن نجى ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ قال : « الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب »^(٦) .

(١) (١ / ١٥٧ رقم ٢٦٥) .

(٢) (١ / ٢٣٦ - ٢٣٧ رقم ١٣١) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٩٥ رقم ٥٩٥ وبرقم ٥٩٦) .

(٤) (١ / ١٢١ رقم ٣) .

(٥) (٧ / ٢١٠ رقم ٤٢٩٢) .

(٦) رواه ابن ماجه (٢ / ١٢٠٣ رقم ٣٦٥) .

أبو داود^(١) : حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، بهذا الإسناد مثله .

البزار : حدثنا العباس بن أبي طالب ، ثنا أبو سلمة ، ثنا أبان - يعني ابن يزيد - عن قتادة ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة لا تقر بهم الملائكة : الجنب ، والسكران ، والمتضمخ بالخلوق » .

وهذا الحديث رواه غير العباس بن أبي طالب مرسلأ ، وروي عن عمار نحوه ، ولا نعلمه يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه .

مسلم^(٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس قال : « سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ . . . » فذكر الحديث ، قال : « قلت : كيف كان يصنع في الجنابة ، أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعل ، وربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام . قلت : الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة »^(٣) .

باب النهي أن يغتسل الجنب في الماء الدائم

مسلم^(٤) : حدثني هارون بن سعيد وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى ، جميعاً عن ابن وهب - قال هارون : ثنا ابن وهب - أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، أن أبا السائب مولى هشام / بن زهرة حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب . فقال : كيف يفعل يا أبا هريرة ؟ قال : يتناوله تناوولا »^(٥) .

(١) (١ / ٢٥٩ رقم ٢٢٩) .

(٢) (١ / ٢٤٩ رقم ٣٠٧) .

(٣) رواه أبو داود (٢ / ٢٥٨ - ٢٥٩ رقم ١٤٣٢) والترمذي (٥ / ١٦٨ رقم ٢٩٢٤) .

(٤) (١ / ٢٣٦ رقم ٢٨٣) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٣٥ رقم ٢٢٠) وابن ماجه (١ / ١٩٨ رقم ٩٠٥) .

باب من اغتسل عرياناً في خلوة

مسلم^(١) : حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ ، فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ : « كانت بنو إسرائيل تغتسل عراة ينظر بعضهم إلى سوءة بعض ، وكان موسى - عليه السلام - يغتسل وحده ، فقالوا : والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدر . قال : فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ، ففر الحجر بثوبه ، قال : فجمع موسى - عليه السلام - بإثره يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر . حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوءة موسى - عليه السلام - وقالوا : والله ما بموسى من بأس . فقام الحجر حتى نظر إليه . قال : فأخذ ثوبه فطقق بالحجر ضرباً فقال أبو هريرة : والله إنه بالحجر ندب ستة أو سبعة ضرب موسى بالحجر » .

البخاري^(٢) : حدثنا إسحاق بن نصر ، ثنا عبد الرزاق ، بهذا الإسناد مثله ، وقال : « ينظر بعضهم إلى بعض » ولم يقل : « فقام الحجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى » وزاد في آخر الحديث : وعن أبي هريرة^(٣) ، عن النبي - عليه السلام - قال : « بينا أيوب - عليه السلام - يغتسل عرياناً فخر عليه جراد من ذهب ، فجعل أيوب يحتثي في ثوبه ، فناداه ربه : يا أيوب ، ألم أكن أغنيك عما ترى ؟ قال : بلى وعزتك ، ولكن لا غنى لي عن بركتك » .

ورواه إبراهيم ، عن موسى بن عقبة ، عن صفوان ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « بينا أيوب يغتسل عرياناً . . . »

باب التستر في الغسل عند الناس

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن أبي النضر ، أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره ، أنه سمع أم هانئ ابنة أبي طالب

(١) (٢ / ٢٦٧ رقم ٣٣٩) .

(٢) (١ / ٤٥٨ - ٤٥٩ رقم ٢٧٨) .

(٣) صحيح البخاري (١ / ٤٦٠ رقم ٢٧٩) .

(٤) (١ / ٢٦٥ رقم ٣٣٦) .

تقول : « ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل ، وفاطمة ابنته تستره بثوب »^(١) .

قال مسلم^(٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، أنا موسى القارئ ، ثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن ميمونة قالت : « وضعت للنبي ﷺ ماءً وسترته فاغتسل »^(٣) .

[١/ق ١٦١-ب]

باب اغتسال المرأة والرجل / من إناء واحد وهل يغتسل أحدهما بفضل صاحبه

مسلم^(٤) : حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، ثنا أفلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد تختلف أيدينا فيه من الجنابة »^(٥) .

حدثنا^(٦) يحيى بن يحيى ، ثنا أبو خيثمة ، عن عاصم الأحول ، عن معاذة ، عن عائشة قالت : « كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد بيني وبينه ، فيأدرني حتى أقول : دع لي دع لي . قالت : وهما جنبان »^(٧) .

النسائي^(٨) : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو عوانة ، عن داود الأودي^(٩) ،

(١) رواه البخاري (١ / ٤٦١ رقم ٢٨٠) والترمذي (٥ / ٧٣ - ٧٤ رقم ٢٧٣٤) والنسائي (١ / ١٣٧ رقم ٢٢٥) وابن ماجه (١ / ١٥٨ رقم ٤٦٥) .

(٢) (١ / ٢٦٦ رقم ٣٣٧) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٤٤٣ رقم ٢٦٠) وأبو داود (١ / ٢٦٩ - ٢٧٠ رقم ٢٤٩) والترمذي (١ / ١٧٣ - ١٧٤ رقم ١٠٣) والنسائي (١ / ٢١٩ رقم ٤٠٦) وابن ماجه (١ / ١٥٨ رقم ٤٦٧) .

(٤) (١ / ٢٥٦ رقم ٣٢١ / ٤٥) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٤٤٤ رقم ٢٦١) .

(٦) صحيح مسلم (١ / ٢٥٧ رقم ٣٢١ / ٤٦) .

(٧) رواه النسائي (١ / ١٤٢ - ١٤٣ رقم ٢٣٩) .

(٨) (١ / ١٤٢ رقم ٢٣٨) .

(٩) حاشية : هو داود بن عبد الله ، وليس داود بن يزيد عم ابن إدريس ، فإنه ضعيف ، وهم فيه ابن حزم ، فجعله إما الثاني وإما مجهولاً .

عن حميد بن عبد الرحمن قال : « لقيت رجلا صحب النبي ﷺ كما صحبه أبو هريرة أربع سنين قال : نهى رسول الله ﷺ أن يمتشط أحدنا كل يوم ، أو يبول في مغتسله ، أو يغتسل الرجل بفضل المرأة ، أو المرأة بفضل الرجل ، وليغترفا جميعاً » (١)

داود الأودي وثقه يحيى بن معين والنسائي وأحمد بن حنبل

الدارقطني (٢) : حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد المقرئ ، حدثنا أبو حاتم الرازي ، ثنا معلى بن أسد ، ثنا عبد العزيز بن المختار ، عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس « أن رسول الله ﷺ نهى أن يغتسل الرجل بفضل المرأة ، والمرأة بفضل الرجل ، ولكن يشرعان جميعاً » (٣)

قال البخاري : الصحيح في هذا الحديث موقوف . ذكره أبو عيسى في كتاب العلل (٤)

باب التيمن في الغسل

مسلم (٥) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، أخبرنا أبو الأحوص ، عن أشعث ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : « إن كان رسول الله ﷺ يحب التيمن في ظهوره إذا تطهر ، وفي ترجله إذا ترجل ، وفي انتعاله إذا انتعل » (٦)

(١) رواه أبو داود (١ / ١٨٧ رقم ٨٢) .

(٢) (١ / ١١٧ - ١١٨ رقم ١) .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٣٣ رقم ٣٧٤) .

(٤) العلل الكبير (ص ٤٠) .

(٥) (١ / ٢٢٦ رقم ٢٦٨) .

(٦) رواه البخاري (١ / ٣٢٤ رقم ١٦٨) وأبو داود (٤ / ٤٣٦ رقم ٤١٣٧) والترمذي

(٢ / ٥٠٦ - ٥٠٧ رقم ٦٠٨) والنسائي (١ / ٨٣ رقم ١١٢) وابن ماجه (١ /

١٤١ رقم ٤٠١) .

قال مسلم^(١) : وثنا محمد بن مثنى العنزى ، حدثني أبو عاصم ، عن حنظلة ابن أبي سفيان ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب فأخذ بكفه بدأ بشق رأسه الأيمن ، ثم الأيسر ، ثم أخذ بكفيه ، فقال بهما على رأسه »^(٢) .

/ باب الوضوء قبل الغسل

وهل يتوضأ بعده وكم يفيض على رأسه

مسلم^(٣) : حدثنا عمرو الناقد ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن هشام أخبرني عروة ، عن عائشة « أن رسول الله ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل أن يدخل يده في الإناء ، ثم توضأ مثل وضوئه للصلاة » .

البخاري^(٤) : حدثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت : « توضأ رسول الله ﷺ وضوءه للصلاة غير رجله ، وغسل فرجه وما أصابه من الأذى ، ثم أفاض عليه الماء ، ثم نحى رجله فغسلهما . هذه^(٥) غسله من الجنابة »^(٦) .

أبو داود^(٧) : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ،

(١) (١ / ٢٥٥ رقم ٣١٨) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٤٣٩ - ٤٤٠ رقم ٢٥٨) وأبو داود (١ / ٢٦٧ - ٢٦٨ رقم ٢٤٤) والنسائي (١ / ٢٢٦ رقم ٤٢٢) .

(٣) (١ / ٢٥٤ رقم ٣١٦) . (٤) (١ / ٤٣١ رقم ٢٤٩) .

(٥) قال الحافظ ابن حجر في الفتح : الإشارة إلى الأفعال المذكورة ، أو التقدير : هذه صفة غسله ، وللكشميهني : « هذا غسله » وهو ظاهر .

(٦) رواه مسلم (١ / ٢٦٦ رقم ٣٣٧ / ٧٣) وأبو داود (١ / ٢٦٩ - ٢٧٠ رقم ٢٤٩) والترمذي (١ / ١٧٣ - ١٧٤ رقم ١٠٣) والنسائي (١ / ٢١٩ رقم ٤٠٦) وابن ماجه (١ / ١٥٨ رقم ٤٦٧) .

(٧) (١ / ٢٧١ - ٢٧٢ رقم ٢٥٤) .

عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ يغتسل ويصلي ركعتين وصلاة الغداة ، ولا أراه يحدث وضوءاً بعد الغسل » .

الترمذي^(١) : حدثنا إسماعيل بن موسى ، ثنا شريك ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان لا يتوضأ بعد الغسل »^(٢) .

وهذا حديث حسن صحيح .

النسائي^(٣) : أخبرنا عمرو بن علي ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا شريك ، بإسناده مثله .

وقال النسائي^(٣) : أبنا أحمد بن عثمان بن حكيم ، حدثنا أبي ، أنا حسن - وهو ابن صالح - عن أبي إسحاق ، بهذا الإسناد ، قالت : « كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ بعد الغسل »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة ، قال يحيى : أنا . وقال الآخران : ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد ، عن جبير بن مطعم قال : « تماروا في الغسل عند رسول الله ﷺ فقال بعض القوم : أما أنا فإني أغسل رأسي بكذا وبكذا . فقال رسول الله ﷺ : أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث أكف »^(٦) .

مسلم^(٧) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله « أن وفد ثقيف سألوا النبي ﷺ ، فقالوا : إن أرضنا

(١) (١ / ١٧٩ رقم ١٠٧) .

(٢) رواه النسائي (١ / ٢٢٨ - ٢٢٩ رقم ٤٢٨) وابن ماجه (١ / ١٩١ رقم ٥٧٩) .

(٣) (١ / ١٥٠ رقم ٢٥٢) .

(٤) رواه الترمذي (١ / ١٧٩ - ١٨٠ رقم ١٠٧) وابن ماجه (١ / ١٩١ رقم ٥٧٩) .

(٥) (١ / ٢٥٨ رقم ٣٢٧) .

(٦) رواه البخاري (١ / ٤٣٧ رقم ٢٥٤) وأبو داود (١ / ٢٦٧ رقم ٢٤٣) والنسائي

(١ / ١٤٨ رقم ٢٥٠) وابن ماجه (١ / ١٩٠ رقم ٥٧٥) .

(٧) (١ / ٢٥٩ رقم ٣٢٨) .

أرض باردة فكيف بالغسل ؟ فقال : أما أنا فأفرغ / على رأسي ثلاثاً » .

مسلم^(١) : حدثني محمد بن المثني ، ثنا عبد الوهاب - يعني الثقفي - ثنا جعفر ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله قال : « كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من جنابة صب على رأسه ثلاث حفنات من ماء . فقال الحسن بن محمد : إن شعري [كثير] ^(٢) . قال جابر : فقلت له : يا ابن أخي كان شعر رسول الله ﷺ أكثر من شعرك وأطيب ^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا زهير ، عن أبي إسحاق ، حدثني سليمان ابن سرد ، حدثني جبير بن مطعم قال : قال رسول الله ﷺ : « أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثاً وأشار بيديه كليهما » .

البخاري^(٥) : حدثني محمد بن المثني ، ثنا أبو عاصم ، عن حنظلة ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : « كان النبي ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب ، فأخذ بكفه فبدأ بشق رأسه الأيمن ، ثم الأيسر ، فقال بهما (على وسط رأسه) ^(٦) ^(٧) .

باب تخليل الشعر وإفاضة الماء على الجسد

مسلم^(٨) : حدثني يحيى بن يحيى التميمي ، أبنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيغسل يديه ، ثم يفرغ يمينه على شماله فيغسل فرجه ، ثم يتوضأ وضوءه

(١) (١ / ٢٥٩ رقم ٣٢٩) .

(٢) في « الأصل » : كثيراً .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ١٩١ رقم ٥٧٧) .

(٤) (١ / ٤٣٧ رقم ٢٥٤) .

(٥) (١ / ٤٣٩ رقم ٢٥٨) .

(٦) في صحيح البخاري : على رأسه . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١٠ / ٣٢٠) :

ولأبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر : « على وسط رأسه » بفتح السين .

(٧) رواه مسلم (١ / ٢٥٥ رقم ٣١٨) وأبو داود (١ / ٢٦٧ - ٢٦٨ رقم ١٤٤) والنسائي

(١ / ٢٢٦ رقم ٤٢٢) .

(٨) (١ / ٢٥٣ رقم ٣١٦) .

للصلاة ، ثم يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر ، حتى إذا رأى أن قد استبرأ حفن على رأسه ثلاث حففات ، ثم أفاض على سائر جسده ، ثم غسل رجليه .

البخاري^(١) : حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا عوف - هو ابن أبي جميلة - ثنا أبو رجاء ، عن عمران بن حصين قال : « كنا مع النبي ﷺ في سفر ، وإنا أسرينا حتى إذا كنا في آخر الليل وقعنا وقعة ولا وقعة أحلى عند المسافر منها . . . » فذكر الحديث وفيه : « أن رسول الله ﷺ أعطى الذي أصابته الجنابة إناء من ماء . قال : اذهب فأفرغه عليك »^(٢) .

أبو داود^(٣) : حدثنا مسدد ، أنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : « وصفت غسل النبي ﷺ ، وقالت : أفرغ على رأسه ثلاثاً وإذا فضل فضلة صبها عليه »^(٤) .

باب / تخليل الشعر

[١/ق-١٦٣-١]

حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه

البخاري^(٥) : حدثنا عبدان ، أنا عبد الله ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ إذا اغتسل من الجنابة غسل يديه وتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم اغتسل ، ثم يخلل بيده شعره ، حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه الماء ثلاث مرات ، ثم غسل سائر جسده . وقالت : كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد نغرف منه جميعاً »^(٦) .

(١) (١ / ٥٣٣ رقم ٣٤٤) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٤٧٦ رقم ٦٨٢) .

(٣) (١ / ٢٦٨ رقم ٢٤٦) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٤٤٥ رقم ٢٦٢) .

(٥) (١ / ٤٥٤ - ٤٥٥ رقم ٢٧٢ ، ٢٧٣) .

(٦) رواه النسائي (١ / ٢٢٤ رقم ٤١٨) .

البزار : ثنا أحمد بن المقدم ، ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، عن أيوب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان يخلل رأسه مرتين في غسل الجنابة » وقالت فيه : « ثم يصب على جسده فضل مائه » .

محمد بن عبد الرحمن الطفاوي سمع أيوب والأعمش وهشام بن عروة ، روى عنه أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وأبو خيثمة ونصر بن علي وعمرو الناقد ، قال فيه أبو حاتم : صالح صدوق إلا أنه يهيم أحياناً . وقال يحيى بن معين : الطفاوي صالح الحديث . وقال أبو زرعة : الطفاوي - يعني : محمد بن عبد الرحمن - شيخ منكر الحديث^(١) .

باب من توضأ من الجنابة ثم غسل سائر

جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء منه مرة أخرى

مسلم^(٢) : حدثني علي بن حجر السعدي ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن سالم ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، حدثني خالتي ميمونة قالت : « أدنيت لرسول الله ﷺ غسله من الجنابة فغسل كفيه مرتين أو ثلاثاً ، ثم أدخل يده في الإناء ، ثم أفرغ به على فرجه وغسله بشماله ثم ضرب بشماله الأرض فدلكتها دلكتاً شديداً ، ثم توضأ وضوءه للصلاة ، ثم أفرغ على رأسه ثلاث حفنات ملء كفيه ، ثم غسل سائر جسده ، ثم تنحى عن مقامه ذلك فغسل رجله ، ثم أتيت بالمنديل فرده »^(٣) .

(١) ولأبي زرعة قول آخر في الطفاوي ؛ أنه صدوق إلا أنه يهيم أحياناً .

نقله ابن أبي حاتم في علل الحديث (١ / ١٣ رقم ٧) .

(٢) (١ / ٢٥٤ رقم ٣١٧ / ٣٧) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٤٣١ رقم ٢٤٩ وأطرافه في : ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٥ ،

٢٦٦ ، ٢٧٤ ، ٢٧٦ ، ٢٨١) وأبو داود (١ / ٢٦٩ رقم ٢٤٩) والترمذي (١ /

١٧٣ - ١٧٤ رقم ١٠٣) والنسائي (١ / ١٥٠ - ١٥١ رقم ٢٥٣) وابن ماجه (١ /

١٩٠ رقم ٥٧٣) .

باب تفريق الغسل

البخاري^(١) : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، / ثنا أبي ، ثنا الأعمش ،
حدثني سالم ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، حدثنا ميمونة [١/١٣٣-ب]
قالت : « صببت للنبي ﷺ غسلا فأفرغ يمينه على يساره فغسلهما ، ثم غسل
فرجه ، ثم قال بيده إلى الأرض فمسحهما بالتراب ، ثم غسلها ، ثم تمضمض و
استنشق ، ثم غسل وجهه ، وأفاض على رأسه ، ثم تنحى فغسل قدميه ، ثم أتى
بمنديل فلم ينفض بها » .

باب ما جاء في المنديل بعد الغسل

البخاري^(٢) : حدثنا عبدان ، ثنا أبو حمزة ، قال : سمعت الأعمش ، عن
سالم ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : قالت ميمونة رضي الله عنها :
« وضعت للنبي ﷺ غسلا وسترته بثوب وصب على يديه فغسلهما ، ثم صب
يمينه على شماله فغسل فرجه ، فضرب بيده الأرض فمسحها ، ثم غسلها ،
فتمضمض واستنشق ، وغسل وجهه وذراعيه ، ثم صب على رأسه وأفاض على
جسده ، ثم تنحى فغسل قدميه ، فناولته ثوباً فلم يأخذه ، فانطلق وهو ينفض
يديه » .

أبو داود^(٣) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن الأعمش بهذا
الإسناد ، ذكرت صفة غسل النبي ﷺ ، قالت فيه : « تنحى ناحية فغسل رجله ،
فناولته المنديل فلم يأخذه ، وجعل ينفض الماء عن جسده » .

(١) (١ / ٤٤٢ رقم ٢٥٩) .

(٢) (١ / ٤٥٧ رقم ٢٧٦) .

(٣) (١ / ٢٦٩ رقم ٢٤٩) .

باب من تطيب ثم اغتسل فبقي أثر الطيب

البخاري^(١) : حدثنا أبو النعمان ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه قال : « سألت عائشة وذكرت لها قول ابن عمر : ما أحب أن أصبح محرماً أنضح طيباً . فقالت عائشة : أنا طيبت رسول الله ﷺ ثم طاف في نسائه ثم أصبح محرماً »^(٢) .

البخاري^(٣) : حدثنا آدم بن أبي إياس ، ثنا شعبة ، ثنا الحكم ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كأنني أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم »^(٤) .

باب هل تنفض المرأة شعرها عند غسل الجنابة

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر ، كلهم عن ابن عيينه ، قال إسحاق : أنا / سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن أم سلمة قالت : « قلت : يا رسول الله ، إنني امرأة أشد ضفر رأسي أفأنقضه لغسل الجنابة ؟ فقال : لا ، إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ، ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين »^(٦) .

تابعه روح بن القاسم عن أيوب .

قال مسلم^(٧) : وثنا عمرو الناقد ، ثنا يزيد بن هارون .

(١) (١ / ٤٥٣ رقم ٢٧٠) .

(٢) رواه مسلم (٢ / ٨٤٩ - ٨٥٠ رقم ١١٩٢) والنسائي (١ / ٢٢٢ - ٢٢٣ رقم ٤١٥) .

(٣) (١ / ٤٥٤ رقم ٢٧١) .

(٤) رواه مسلم (٢ / ٨٤٧ - ٨٤٨ رقم ١١٩٠) والنسائي (٥ / ١٥١ رقم ٢٦٩٦) .

(٥) (١ / ٢٥٩ - ٢٦٠ رقم ٣٣٠) .

(٦) رواه أبو داود (١ / ٢٧٢ رقم ٢٥٥) والترمذي (١ / ١٧٥ - ١٧٧ رقم ١٠٥)

والنسائي (١ / ١٤٣ - ١٤٤ رقم ٢٤١) وابن ماجه (١ / ١٩٨ رقم ٦٠٣) .

(٧) (٢ / ٢٦٠ رقم ٣٣٠) .

وثنا عبد بن حميد ، قال : أنا عبد الرزاق ، قالوا : أنا الثوري ، عن أيوب ابن موسى ، في هذا الإسناد . . وفي حديث عبد الرزاق « فأنقضه للحبضة والجنابة ؟ فقال : لا . . . » ثم ذكر بمعنى حديث ابن عيينة .

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حجر ، جميعاً عن ابن علي - قال يحيى : أنا إسماعيل ابن علي - عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن عبيد بن عمير قال : « بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن . فقالت : يا عجبا لابن عمرو هذا ، يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن ، أفلا يأمرهن أن يحلقن رءوسهن ؟ ! لقد كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ، وما أزيد علي أن أفرغ علي رأسي ثلاث غرفات »^(٢) .

باب قدر ما يكفي المغتسل من الماء

مسلم^(٣) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث .

وثنا محمد بن ربح ، أنا الليث .

وثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ، قالوا : ثنا سفیان ، كلاهما عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ يغتسل من^(٤) القدح وهو الفرق ، وكنت اغتسل أنا وهو في الإناء الواحد »^(٥) وفي حديث سفیان : « من إناء واحد » قال قتيبة : قال سفیان : والفرق ثلاثة أصع .

(١) (٢ / ٢٦٠ رقم ٣٣١) .

(٢) رواه النسائي (١ / ٢٢٢ رقم ٤١٤) وابن ماجه (١ / ١٩٨ رقم ٦٠٤) .

(٣) (١ / ٢٥٥ رقم ٣١٩) .

(٤) في صحيح مسلم : في : قال النووي في شرح مسلم (٢ / ٣٧١) : هكذا هو في

الأصول : « في القدح » وهو صحيح ، ومعناه من القدح .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ١٣٣ رقم ٣٧٦) .

مسلم^(١) : وحدثني عبيد الله بن معاذ العنبري ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أبي بكر بن حفص ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : « دخلت على عائشة أنا وأخوها من الرضاعة ، فسألها عن غسل رسول الله ﷺ من الجنابة ، فدعت بإناء قدر الصاع فاغتسلت وبيننا وبينها ستر ، وأفرغت على رأسها ثلاثاً . قال : وكان أزواج النبي ﷺ يأخذن من رءوسهن حتى تكون كالوفرة »^(٢) .

[١/ق ١٦٤-ب]

أبواب / الحيض وحكم الحائض

باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض

مسلم^(٣) : حدثني زهير بن حرب ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا حماد بن سلمة ، ثنا ثابت ، عن أنس : « أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ، ولم يجامعوهن في البيوت ، فسأل أصحاب النبي ﷺ ، فأنزل الله - عز وجل - ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النَّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾^(٤) إلى آخر الآية فقال رسول الله ﷺ : اصنعوا كل شيء إلا النكاح . فبلغ ذلك اليهود فقالوا : ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه . فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا : يا رسول الله ، إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا ، فاستقبلهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهما فسقاهما فعرفا أن لم يجد عليهما^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي بن مسهر ، عن الشيباني . وحدثني علي بن حجر السعدي - واللفظ له - أبنا علي بن مسهر [أنا]^(٧) أبو

(١) (١ / ٢٥٦ رقم ٣٢٠) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٤٣٤ رقم ٢٥١) والنسائي (١ / ١٣٨ رقم ٢٢٧) .

(٣) (١ / ٢٤٦ رقم ٣٠٢) .

(٤) البقرة : ٢٢٢ .

(٥) رواه أبو داود (١ / ٢٧٥ - ٢٧٦ رقم ٢٦٢) والترمذي (٥ / ١٩٩ رقم ٢٩٧٧)

والنسائي (١ / ١٦٧ - ١٦٨ رقم ٢٨٧) وابن ماجه (١ / ٢١١ رقم ٦٤٤) .

(٦) (١ / ٢٤٢ رقم ٢٩٣) .

(٧) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

إسحاق الشيباني ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة قالت :
« كان إحدانا إذا كانت حائضاً أمرها رسول الله ﷺ أن تأتزر [في]^(١) فور حيضتها ،
ثم يباشرها . قالت : وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله ﷺ يملك إربه »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أبنا خالد بن عبد الله ، عن الشيباني ،
عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة قالت : « كان رسول الله ﷺ يباشر نساءه فوق
الإزار وهن حيض »^(٤) .

النسائي^(٥) : عن الحارث بن مسكين - قال : قراءة عليه وأنا أسمع - عن ابن
وهب ، عن يونس والليث ، عن ابن شهاب ، عن حبيب مولى عروة ، عن بديّة -
وكان الليث يقول : ندبة - مولاة ميمونة ، عن ميمونة قالت : « كان رسول الله
ﷺ يباشر المرأة من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين
والركبتين »^(٦) في حديث الليث : « محتجزته » .

/ روى الترمذي^(٧) من طريق حكيم الأثرم ، عن أبي تيممة ، عن أبي هريرة ،
عن النبي ﷺ : « من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على
محمد »^(٨) .

[1/ق ١٦٥-1]

وقال : ضعف محمد - يعني البخاري - هذا الحديث من قبل إسناده .

وروى^(٩) أيضاً من طريق خصيف ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبي

(١) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (١ / ٤٨١ رقم ٣٠٢) وأبو داود (١ / ٢٨٢ رقم ٢٧٧) وابن ماجه
(١ / ٢٠٨ رقم ٦٣٥) .

(٣) (١ / ٢٤٣ رقم ٢٩٤) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٤٨٣ رقم ٣٠٣) وأبو داود (٣ / ٥٧ رقم ٢١٦٠) .

(٥) (١ / ١٦٦ - ١٦٧ رقم ٢٨٦) .

(٦) رواه أبو داود (١ / ٢٧٩ - ٢٨٠ رقم ٢٧١) .

(٧) (١ / ٢٤٢ - ٢٤٣ رقم ١٣٥) .

(٨) رواه أبو داود (٤ / ٣٣٨ - ٣٣٩ رقم ٣٨٩٩) وابن ماجه (١ / ٢٠٩ رقم ٦٣٩) .

(٩) جامع الترمذي (١ / ٢٤٤ - ٢٤٥ رقم ١٣٦) .

« في الرجل يقع على امرأته وهي حائض ، قال : يتصدق بنصف دينار »^(١) .
 ومن طريق^(٢) عبد الكريم ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ :
 « إذا كان دمًا أحمر فدينار ، وإذا كان دمًا أصفر فنصف دينار »^(٣) .
 وكلاهما لا يصح .

باب غسل الحائض

رأس زوجها ومناولتها إياه الشيء

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن علي ، عن زائدة ،
 عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كنت أغسل
 رأس رسول الله ﷺ وأنا حائض »^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا أبو خيثمة ، عن هشام ، أنا عروة ،
 عن عائشة أنها قالت : « كان رسول الله ﷺ يدني إلي رأسه وأنا في حجرتي
 فأرجل رأسه وأنا حائض » .

مسلم^(٧) : حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قال
 يحيى : أبنا . وقال الآخران : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ثابت بن
 عبيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة قالت : « قال لي رسول الله ﷺ :
 ناوليني الخمرة من المسجد . قالت : فقلت : إني حائض . فقال : إن حيضتك ليست
 في يدك »^(٨) .

(١) رواه أبو داود (١ / ٢٧٩ رقم ٢٧٠) والنسائي في الكبرى (٥ / ٣٤٨ رقم ٩١١٠) .

(٢) جامع الترمذي (١ / ٢٤٥ رقم ١٣٧) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (٥ / ٣٤٨ رقم ٩١٠٧) وابن ماجه (١ / ٢١٣ رقم ٦٥٠) .

(٤) (١ / ٢٤٤ رقم ٢٩٧ / ١٠) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٤٨١ رقم ٣٠١) والنسائي (١ / ٢١١ رقم ٣٨٥) .

(٦) (١ / ٢٤٤ رقم ٢٩٧ / ٩) .

(٧) (١ / ٢٤٤ رقم ٢٩٨) .

(٨) رواه أبو داود (١ / ٢٧٧ رقم ٢٦٥) والترمذي (١ / ٢٤١ - ٢٤٢ رقم ١٣٤)

والنسائي (١ / ١٦٠ رقم ٢٧١) .

مسلم^(١) : حدثني زهير بن حرب وأبو كامل ومحمد بن حاتم ، كلهم عن يحيى بن سعيد - قال زهير : ثنا يحيى - عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : « بينما رسول الله ﷺ في المسجد فقال : يا عائشة ، ناوليني الثوب . فقالت [٢] : إني حائض . فقال : إن حيضتك ليست في يدك . فناولته »^(٣) .

باب الأكل مع الحائض وشرب فضلها

مسلم^(٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن / حرب قالا : ثنا وكيع ، عن مسعر وسفيان ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « كنت أشرب وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع في فإشرب ، وأتعرق العرق وأنا حائض ، ثم أناوله النبي ﷺ فيضع فاه على موضع في »^(٥) . ولم يذكر زهير « فيشرب » .

النسائي^(٦) : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يزيد - وهو ابن المقدم بن شريح بن هانئ - عن أبيه ، عن أبيه « أنه سأل عائشة : هل تأكل المرأة مع زوجها وهي طامث؟ قالت : نعم ، كان رسول الله ﷺ يدعوني فأكل معه وأنا عارك ، وكان يأخذ العرق فيقسم علي فيه فأعترق منه ، ثم أضعه فيأخذ فيعترق منه ، ويضع فمه حيث وضعت فمي من العرق ، ويدعو بالشراب فيقسم علي فيه من قبل أن يشرب منه فأخذه فأشرب منه ، ثم أضعه فيأخذه فيشرب منه ويضع فمه حيث وضعت فمي من القدح » .

(١) (١ / ٢٤٥ رقم ٢٩٩) .

(٢) في « الأصل » : فقال . والتصويب من صحيح مسلم .

(٣) رواه النسائي (١ / ١٦٠ رقم ٢٧٠) .

(٤) (١ / ٢٤٥ رقم ٣٠٠) .

(٥) رواه أبو داود (١ / ٢٧٦ - ٢٧٧ رقم ٢٦٣) والنسائي (١ / ٥٩ - ٦٠ رقم ٧٠) .

وابن ماجه (١ / ٢١١ رقم ٦٤٣) .

(٦) (١ / ١٦٣ رقم ٢٧٨) .

باب قراءة الرجل القرآن

في حجر امرأته وهي حائض

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أبنا داود بن عبد الرحمن المكي ، عن منصور ، عن أمه ، عن عائشة أنها قالت : « كان رسول الله ﷺ يتكىء في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن »^(٢) .

باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها

وهل تصلي في ثوبٍ حاضت فيه

البخاري^(٣) : حدثنا المكي بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ؛ أن زينب بنت أم سلمة حدثته ، أن أم سلمة حدثتها قالت : « بينما أنا مع رسول الله ﷺ مضطجعة في خميصة إذ حضت فانسللت فأخذت ثياب حيضتي . فقال : أنفست ؟ قلت : نعم . فدعاني فاضطجعت معه في الخميصة »^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا إبراهيم بن نافع ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قالت عائشة : « ما كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه ، فإذا أصابه شيء من دم قالت بريقها (فمصعته)^(٦) بظفرها »^(٧) .

(١) (١ / ٢٤٦ رقم ٣٠١) .

(٢) رواه البخاري (١ / ٤٧٩ رقم ٢٩٧) وأبو داود (١ / ٢٧٧ رقم ٢٦٤) والنسائي (١ / ١٦١ رقم ٢٧٢) وابن ماجه (١ / ٢٠٨ رقم ٦٣٤) .

(٣) (١ / ٤٨٠ رقم ٢٩٨) .

(٤) رواه مسلم (١ / ٢٤٣ رقم ٢٩٦) والنسائي (١ / ١٦٤ - ١٦٥ رقم ٢٨٢) .

(٥) (١ / ٤٩١ رقم ٣١٢) .

(٦) في صحيح البخاري : فقصعته . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣٥٢) :
بالقاف والصاد والعين المهملتين ، كذا في الفرع - يعني فرع النسخة اليونانية - وعزاها الحافظ ابن حجر لرواية أبي داود ، ومفهومه أنها ليست للبخاري ، والمعنى فدلكته وعالجته ، ولأبوي ذر والوقت والأصيلي و ابن عساكر : « فمصعته » بالميم وهي في هامش فرع اليونانية ، أي : حكته .

(٧) رواه أبو داود (١ / ٣٢٥ رقم ٣٦٢) .

البخاري^(١) : / حدثنا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ، عن هشام ، عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء ابنة أبي بكر أنها قالت : « سألت امرأة رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله ، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع؟ فقال رسول الله ﷺ : إذا أصاب ثوب إحدانك الدم من الحيضة فلتقرصه ، ثم لتنضح به ماء ، ثم لتصلي فيه »^(٢) .

النسائي^(٣) : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني أبو المقدام ثابت الحداد ، عن عدي بن دينار قال : سمعت أم قيس بنت محصن «أنها سألت رسول الله ﷺ عن دم الحيضة يصيب الثوب ، قال : حكيه بضع ، واغسله بماء وسدر»^(٤) .

البخاري^(٥) : حدثنا أصبغ ، أخبرني ابن وهب ، حدثني عمرو بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، حدثه عن أبيه ، عن عائشة : « كانت إحدانا تحيض ثم تقتصرص الدم من ثوبها عند طهرها فتغسله ، وتنضح على سائرته ، ثم تصلي فيه »^(٦) .

باب من اتخذ ثياباً للحيض سوى ثياب الطهر

مسلم^(٧) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن يحيى بن أبي كثير ، ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن زينب ابنة أم سلمة حدثته ، أن أم سلمة حدثتها قالت : « بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ﷺ في

(١) (١ / ٤٨٨ - ٤٨٩ رقم ٣٠٧) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٢٤٠ رقم ٢٩١) وأبو داود (١ / ٣٢٧ رقم ٣٦٥) والترمذي (١ /

٢٥٤ - ٢٥٥ رقم ١٣٨) والنسائي (١ / ١٧٠ - ١٧١ رقم ٢٩٢) وابن ماجه (١ /

٢٠٦ رقم ٦٢٩) .

(٣) (١ / ١٧٠ رقم ٢٩١) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٣٢٨ رقم ٣٦٧) وابن ماجه (١ / ٢٠٦ رقم ٦٢٨) .

(٥) (١ / ٤٨٩ رقم ٣٠٨) .

(٦) رواه ابن ماجه (١ / ٢٠٦ رقم ٦٣٠) .

(٧) (١ / ٢٤٣ رقم ٢٩٦) .

الخميلة إذ حضت ، فانسللت فأخذت ثياب حيضتي . فقال لي رسول الله ﷺ :
أنفست ؟ قلت : نعم . فدعاني فاضطجعت معه في الخميلة . قالت : وكانت هي
ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة» (١) .

باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض

البخاري (٢) : حدثنا (٣) أحمد بن أبي رجاء ، ثنا أبو أسامة قال : سمعت
هشام بن عروة ، أخبرني أبي ، عن عائشة « أن فاطمة ابنة أبي حبيش سألت النبي
ﷺ : إني أستحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟ قال : لا إن ذلك عرق ، ولكن دعني
الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها ، ثم اغتسلي وصلي » .

باب الكدرة والصفرة في غير أيام الحيض

البخاري (٤) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا / إسماعيل ، عن أيوب ، عن [١/١٦٦ق-ب] محمد،
عن أم عطية [قالت] (٥) : « كنا لانعد الكدرة والصفرة شيئاً » (٦) .

باب ترك الحائض الصوم والصلاة

وقضاؤها الصوم وحده

البخاري (٧) : حدثنا سعيد بن أبي مريم ، ثنا محمد بن جعفر ، أخبرني زيد -
هو ابن أسلم - عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري قال : « خرج

(١) رواه البخاري (١ / ٤٨٠ رقم ٢٩٨) والنسائي (١ / ١٦٤ - ١٦٥ رقم ٢٨٢) .

(٢) (١ / ٥٠٧ رقم ٣٢٥) .

(٣) زاد بعدها في « الأصل » : محمد . وهي زيادة مقحمة ، وأحمد بن أبي رجاء قال
الحافظ ابن حجر : هو أحمد بن عبد الله بن أيوب الهروي يكنى أبا الوليد .

(٤) (١ / ٥٠٧ رقم ٣٢٦) .

(٥) في « الأصل » : قال . والمثبت من صحيح البخاري .

(٦) رواه أبو داود (١ / ٣٠١ رقم ٣١٢) والنسائي (١ / ٢٠٤ رقم ٣٦٦) وابن ماجه

(١ / ٢١٢ رقم ٦٤٧) .

(٧) (١ / ٤٨٣ رقم ٣٠٤) .

رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء ، فقال : يا معشر النساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار . قلن : وبم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن ، وتكفرن العشير ، ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن . قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قلن : بلى . قال : فذلك من نقصان عقلها ، أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ قلن : بلى . قال : فذلك من نقصان دينها « (١) .

الترمذي (٢) : حدثنا أبو عبد الله هريم بن مسعر الأزدي الترمذي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة « أن رسول الله ﷺ خطب الناس فوعظهم ، ثم قال : يا معشر النساء تصدقن ، فإنكن أكثر أهل النار . فقالت امرأة منهن : ولم ذاك يا رسول الله ؟ قال : لكثرة لعنكن - يعني كفركن العشير - وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب وذوي الرأي منكن . قالت امرأة منهن : وما نقصان عقلنا وديننا ؟ قال : شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل ، ونقصان دينكن الحيضة ، تمكث إحداكن الثلاث والأربع لا تصلي »

قال أبو عيسى : هذا حديث (صحيح غريب) (٣) .

مسلم (٤) : حدثنا عبد بن حميد ، أخبرنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن عاصم ، عن معاذة قالت : « [سألت] عائشة فقلت : ما بال الحائض تقضي الصوم ، ولا تقضي الصلاة ؟ فقالت : أحرورية أنت ؟ قلت : لست بحرورية ،

(١) رواه مسلم (١ / ٨٧ / رقم ٨٠ / ١٣٢) والنسائي (٣ / ٢٠٨ / رقم ١٥٧٥) وابن ماجه (١ / ٤٠٩ / رقم ١٢٨٨) .

(٢) (٥ / ١١ / رقم ٢٦١٣) .

(٣) في جامع الترمذي وعارضة الأحوذى (١٠ / ٨٦) : صحيح غريب حسن من هذا الوجه . وفي تحفة الأحوذى (٧ / ٣٥٩ / رقم ٢٧٤٥) : حسن صحيح . وفي تحفة الأشراف (٩ / ٤١٣ / رقم ١٢٧٢٣) : حسن .

(٤) (١ / ٢٦٥ / رقم ٣٣٥ / ٦٩) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

ولكنني أسأل . قالت : كان يصيينا ذلك فتؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلاة»^(١) .

مسلم^(٢) : / حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن يزيد قال : « سمعت معاذة أنها سألت عائشة : أتقضي الحائض الصلاة ؟ فقالت عائشة : أحرورية أنت ؟ قد كن نساء رسول الله ﷺ يحضن أفامرهن أن يجزِينَ ؟ »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو الربيع ، ثنا حماد - هو ابن زيد - عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن معاذة .

وثنا حماد ، عن يزيد الرشك ، عن معاذة « أن امرأة سألت عائشة فقالت : أتقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها ؟ قالت : أحرورية أنت ؟ قد كانت إحدانا تحيض على عهد رسول الله ﷺ ثم لا تؤمر بالقضاء » .

الترمذي^(٥) : حدثنا علي بن حجر ، أنا علي بن مسهر ، عن عبيدة ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كنا نحيض عند رسول الله ﷺ ثم نطهر فيأمرنا بقضاء الصوم ولا يأمرنا بقضاء الصلاة »^(٦) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

البيزار : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير - يعني : ابن عبد الحميد - ثنا

(١) رواه البخاري (١ / ٥٠١ رقم ٣٢١) وأبو داود (١ / ٢٧٧ - ٢٧٨ رقم ٢٦٦) والترمذي (١ / ٢٣٤ - ٢٣٥ رقم ١٣٠) والنسائي (١ / ٢٠٩ - ٢١٠ رقم ٣٨٠) وابن ماجه (١ / ٢٠٧ رقم ٦٣١) .

(٢) (١ / ٢٦٥ رقم ٣٣٥ / ٦٨) .

(٣) قال ابن الأثير في النهاية (١ / ٢٧٠) : أي يقضين . قلت : وفسره محمد بن جعفر في صحيح مسلم بعد روايته فقال : تعني : يقضين .

(٤) (١ / ٢٦٥ رقم ٣٣٥ / ٦٧) .

(٥) (٣ / ١٤٥ رقم ٧٨٧) .

(٦) رواه ابن ماجه (١ / ٥٣٤ رقم ١٦٧٠) .

عبدة ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ فما يأمرنا بإعادة شيء من الصلوات » .

أبواب الاستحاضة

عرق الاستحاضة

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب ، قالوا : ثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟ فقال : لا ، إنما ذلك عرق وليس بالحیضة ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلني »^(٢) .

باب حكم المستحاضة

مسلم^(٣) : حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وعمرة ابنة عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ﷺ « أن أم حبيبة ابنة جحش - ختنة رسول الله ﷺ وتحت عبد الرحمن بن عوف - استحاضت سبع سنين فاستفتت رسول الله ﷺ / في ذلك فقال رسول الله ﷺ : إن هذه ليست بالحیضة ، ولكن هذا عرق فاغسلي وصلني . قالت عائشة : فكانت تغتسل في مكن في حجرة أختها زينب ابنة جحش حتى تلعو حمرة الدم الماء »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثنا قتيبة ، ثنا ليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن

(١) (١ / ٢٦٢ رقم ٣٣٣) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٢١٧ - ٢٢٠ رقم ١٢٥) والنسائي (١ / ٢٠١ - ٢٠٢ رقم ٣٥٧)

وابن ماجه (١ / ٢٠٣ رقم ٦٢١) .

(٣) (١ / ٢٦٣ رقم ٣٣٤) .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٢٨٨ رقم ٢٨٩) والنسائي (١ / ١٢٨ رقم ٢٠٥) .

(٥) (١ / ٢٦٣ رقم ٣٣٤) .

عائشة، بمعناه . قالت عائشة : « فكانت تغتسل عند كل صلاة »^(١) .

قال الليث : لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة ابنة جحش أن تغتسل عند كل صلاة ، ولكنه شيء فعلته هي .

روى الطحاوي هذا الحديث : عن الربيع الجيزي ، عن عبد الله بن يوسف ، عن الهيثم بن حميد ، عن النعمان والأوزاعي وحفص بن غيلان ، كلهم حدثه عن الزهري ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ ، وقال : « لكنه عرق فتقه إبليس » .

تفرد هيثم بهذه الزيادة .

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن ربح ، أنا الليث .

وثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن جعفر ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : « إن أم حبيبة سألت رسول الله ﷺ عن الدم - قالت عائشة : رأيت مركنهما ملآن دمًا - فقال لها رسول الله ﷺ : امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ، ثم اغتسلي وصلّي »^(٣) .

أبو داود^(٤) : حدثنا عيسى بن حماد ، أنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير بن عبد الله ، عن المنذر بن المغيرة ، عن عروة بن الزبير أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته « أنها سألت رسول الله ﷺ فشكت إليه الدم ، فقال لها رسول الله ﷺ : إنما ذلك عرق ، فانظري إذا أتى قرؤك فلا تصلي ، فإذا مر قرؤك فتطهري ، ثم صلي ما بين القرء إلى القرء »^(٥) .

(١) رواه أبو داود (١ / ٢٩٣ رقم ٢٩٤) والترمذي (١ / ٢٢٩ - ٢٣٠ رقم ١٢٩)

والنسائي (١ / ١٢٨ رقم ٢٠٦) .

(٢) (١ / ٢٦٤ رقم ٣٣٤) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٢٨٤ رقم ٢٨٣) والنسائي (١ / ١٢٩ رقم ٢٠٧) .

(٤) (١ / ٢٨٥ رقم ٢٨٤) .

(٥) رواه النسائي (١ / ١٣١ رقم ٢١١) وابن ماجه (١ / ٢٠٣ رقم ٦٢٠) .

باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة

النسائي^(١) : أخبرنا محمد بن المثني ، ثنا ابن أبي عدي ، عن محمد - وهو ابن عمرو - عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبي حبيش « أنها كانت تستحاض ، فقال لها رسول الله ﷺ : إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود / يعرف ، فأمسكي عن الصلاة ، فإذا كان الآخر فتوضئي فإنما هو عرق »^(٢) [١/١٦٨-١]

قال محمد بن المثني : ثنا ابن أبي عدي هذا من كتابه .

باب من قال تغتسل المستحاضة عند كل صلاة

أبو داود^(٣) : حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، عن الحسين - يعني المعلم - عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة قال : أخبرتني زينب بنت أبي سلمة « أن امرأة كانت تهراق الدم - وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف - أن رسول الله ﷺ أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي » .

وثنا^(٤) هناد بن السري ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : « أن أم حبيبة بنت جحش استحاضت في عهد رسول الله ﷺ فأمرها بالغسل لكل صلاة » وساق الحديث .

ابن أيمن : حدثنا علان ، ثنا محمد بن بشار ، ثنا وهب بن جرير بن حازم ، ثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أم حبيبة بنت جحش : « أنها كانت تهراق الدماء ، وأنها سألت رسول الله ﷺ ، فأمرها أن تغتسل لكل صلاة » .

(١) (١ / ٢٠٣ - رقم ٣٦٠) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ٢٨٥ - رقم ٢٨٥) .

(٣) (١ / ٢٩٤ - ٢٩٥ - رقم ٢٩٧) .

(٤) سنن أبي داود (١ / ٢٩٤ - رقم ٢٩٦) .

حدثنيه القرشي ، ثنا شريح ، ثنا علي بن أحمد ، ثنا حمام بن أحمد ، ثنا عباس بن أصبغ ، ثنا عبد الملك بن أيمن . . . فذكره .

باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلًا واحدًا

أبو داود^(١) : حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة « أن سهلة بنت سهيل استحيضت فأنت النبي ﷺ ، فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة ، فلما جهدها ذلك أمرها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل ، والمغرب والعشاء بغسل ، وتغتسل للصبح » .

أبو داود^(٢) : حدثنا وهب بن بقية ، أنا خالد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن أسماء بنت عميس قالت : « قلت : يا رسول الله ، إن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل ، فقال رسول الله ﷺ : سبحان الله ، هذا من الشيطان ، لتجلس في مكن فإذا رأيت صفارة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلًا واحدًا ، وتغتسل للمغرب والعشاء غسلًا واحدًا ، وتغتسل للفجر وتوضأ فيما بين ذلك » .

[١/ق ١٦٨-ب]

/ باب من قال تغتسل مرة كما تغتسل الحائض

أبو داود^(٣) : حدثنا زهير بن حرب وغيره قالا : ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا زهير بن محمد ، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عمه عمران بن طلحة ، عن أمه حمنة بنت جحش قالت : « كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة ، فأتيت رسول الله ﷺ أستفتيه وأخبره ، فوجدته في

(١) (١ / ٢٩٥ - ٢٩٦ رقم ٢٩٩) .

(٢) (١ / ٢٩٦ رقم ٣٠٠) .

(٣) (١ / ٢٩٠ - ٢٩٢ رقم ٢٩١) .

بيت أختي زينب بنت جحش ، فقلت : يا رسول الله ، إنني امرأة أستحاض حيضة شديدة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعت الصلاة والصوم ؟ قال : أنت لك الكرسف فإنه يذهب الدم . قالت : هو أكثر من ذلك . قال : فاتخذي ثوباً . قالت : هو أكثر من ذلك ، إنما أئج ثجا . قال رسول الله ﷺ : سأمرك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر وإن قويت عليهما فأنت أعلم . فقال لها : إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحضي ستة أيام أو سبعة أيام في علم الله ، ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستنقأت فصلي ثلاثاً وعشرين ليلة [أو]^(١) أربعاً وعشرين ليلة وأيامها وصومي ، فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ، ميقات حيضهن وطهورهن ، فإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر ، وتغتسلين فتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر ، وتؤخرين المغرب ، وتعجلين العشاء ، ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي ، وتغتسلين مع الفجر فافعلي ، وصومي إن قدرت على ذلك . قال رسول الله ﷺ : وهذا أعجب الأمرين إلي^(٢) .

الترمذي^(٣) : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عامر العقدي ، بهذا الإسناد مثله وبينهما في اللفظ اختلاف يسير لم يقل «كل شهر» . وقال بعد ذكر الكرسف : «فتلجمي . قالت : هو أكثر من ذلك» .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح رواه عبيد الله بن عمرو الرقي وابن جريج وشريك ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن إبراهيم بن محمد ابن طلحة ، عن عمه عمران ، عن أمه حمنة ، إلا أن ابن جريج يقول : « عمر ابن طلحة » . والصحيح « عمران بن طلحة » .

وسألت محمداً عن هذا الحديث . فقال : هو حديث حسن . وهكذا قال أحمد بن حنبل : هو حديث حسن صحيح .

(١) في «الأصل» : «و» . والمثبت من سنن أبي داود .
(٢) رواه ابن ماجه (١ / ٢٠٣ - ٢٠٤ رقم ٦٢٢) .
(٣) (١ / ٢٢١ - ٢٢٥ رقم ١٢٨) .

باب / من قال تغتسل وتوضأ لكل صلاة

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا ابن أبي عدي ، عن محمد - يعني : ابن عمرو - حدثني ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبي حبيش قال لها النبي ﷺ : « إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف ، فإذا كان ذلك أمسكي عن الصلاة ، وإذا كان الآخر فتوضئي وصلي »^(٢) .

قال أبو داود : قال ابن المثني : وثنا به ابن أبي عدي حفظاً . فقال : عن عروة ، عن عائشة .

قال أبو داود : (أوقفه شعبة على أبي جعفر قال : « توضأ لكل صلاة »)^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرنا يحيى بن حبيب بن عربي ، عن حماد - هو ابن زيد - عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « استحيضت فاطمة ابنة أبي حبيش فسألت النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة ؟ فقال رسول الله ﷺ : إنما ذلك عرق ، وليست بالحيضة ، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة ، وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وتوضئي ؛ فإنما ذلك عرق وليست بالحيضة . قيل له : فالغسل ؟ قال : وذلك يشك فيه أحد ؟ »^(٥) .

قال أبو عبد الرحمن : لا نعلم أحداً ذكر « وتوضئي » غير حماد بن زيد .

باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث

أبو داود^(٦) : ثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أنا أبو بشر ، عن عكرمة « أن

(١) (١ / ٣٠٠ رقم ٣٠٨) .

(٢) رواه النسائي (١ / ١٣١ رقم ٢١١) .

(٣) كذا وقعت العبارة في « الأصل » وفيها غموض ، والذي في سنن أبي داود أوضح حيث قال أبو داود : وروي عن العلاء بن المسيب وشعبة ، عن الحكم ، عن أبي جعفر ، قال العلاء : عن النبي ﷺ . وأوقفه شعبة : « توضأ لكل صلاة » .

(٤) (١ / ١٣٤ رقم ٢١٧) .

(٥) رواه مسلم (١ / ٢٦٢ رقم ٣٣٣) وابن ماجه (١ / ٢٠٣ رقم ٦٢١) .

(٦) (١ / ٣٠٧ رقم ٣٠٩) .

أم حبيبة بنت جحش استحيضت ، فأمرها النبي ﷺ أن تنتظر أيام أقرائها ، ثم تغتسل
وتصلي ، فإن رأت شيئاً من ذلك توضأت وصلت .

قال أبو داود : وهذا قول مالك وربيعة^(١) .

باب الاغتسال من الحيض

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار ، قال ابن مثنى : ثنا محمد ابن
جعفر ، ثنا شعبة ، عن إبراهيم بن المهاجر قال : سمعت صفية ، تحدث عن
عائشة « أن أسماء سألت النبي ﷺ عن غسل الحيض . قالت : فقال : تأخذ
إحداكن ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن الطهور ، ثم تصب على رأسها فتدلكه
دلكاً شديداً حتى تبلغ شئون رأسها ، ثم تصب عليها الماء ، ثم تأخذ فرصة ممسكة
فتطهر بها . فقالت أسماء : وكيف أنظهر بها ؟ فقال : سبحان الله ، تطهرين بها .
فقالت عائشة كأنها تخفي ذلك : تبعن أثر الدم . وسألته عن غسل الجنابة ، فقال :
تأخذ ماءً فتطهر فتحسن الطهور - أو تبلغ الطهور - ثم تصب على رأسها فتدلكه
حتى تبلغ شئون رأسها ، ثم تفيض عليها الماء . فقالت عائشة : نعم النساء نساء
الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين »^(٣) .

[١/٦٦٩-ب]

أبو بكر بن أبي شيبة : عن وكيع ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة « أن
النبي ﷺ قال لها في الحيض : انقضي شعرك واغتسلي » .

باب الطيب عند الغسل من الحيض

مسلم^(٤) : حدثنا عمرو الناقد وابن أبي عمر ، جميعاً عن ابن عيينة - قال
عمرو : ثنا سفيان بن عيينة - عن منصور ابن صفية ، عن أمه ، عن عائشة :

(١) زاد بعدها في « الأصل » : حدثنا أبو أيوب . وهي زيادة مقحمة ، ليست في سنن أبي
داود ولا تحفة الأشراف (١١ / ٢٩٣ رقم ١٥٨٢١) .

(٢) (١ / ٢٦١ رقم ٣٣٢) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٣٠٥ رقم ٣٢٠) وابن ماجه (١ / ٢١٠ - ٢١١ رقم ٦٤٢) .

(٤) (١ / ٢٦٠ رقم ٣٣٢) .

«سألت امرأة النبي ﷺ كيف تغتسل من حيضتها؟ قال: فذكرت أنه علمها كيف تغتسل، ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها. قالت: كيف أتطهر بها؟ قال: تطهري بها (و) (١) سبحان الله. واستتر - وأشار لنا سفيان بن عيينة بيده على وجهه - قالت عائشة: واجتذبتها إلي وعرفت ما أراد النبي ﷺ فقلت: تتبعني أثر الدم» (٢).

وقال ابن أبي عمر في روايته: «فقلت: تتبعني بها آثار الدم».

البخاري (٣): حدثنا مسلم، ثنا وهيب، ثنا منصور، عن أمه، عن عائشة «أن امرأة من الأنصار قالت للنبي ﷺ: كيف أغتسل من المحيض؟ قال: خذي فرصة ممسكة وتوضئي (٤) ثلاثاً. ثم إن النبي ﷺ استحسب وأعرض (٥) بوجهه - أو قال: توضئي بها - فأخذتها فجبذتها فأخبرتها بما يريد النبي ﷺ».

البخاري (٦): حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية [قالت] (٧): «كنا ننهي أن نحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً، ولا نكتحل ولا نطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب، وقد رخص لنا عند الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كُست أظفار، وكنا ننهي عن اتباع الجنائز» (٨) وروى (٩) هشام ابن حسان، عن حفصة، عن أم عطية، عن النبي ﷺ.

(١) كذا في «الأصل» وليست في صحيح مسلم.

(٢) رواه البخاري (١ / ٤٩٤ رقم ٣١٤) والنسائي (١ / ١٤٨ - ١٤٩ رقم ٢٥١).

(٣) (١ / ٤٩٦ رقم ٣١٥).

(٤) في صحيح البخاري: فتوضئي. قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣٥٤): ولأبوي ذر والوقت والأصيلي وابن عساكر: وتوضئي.

(٥) في صحيح البخاري: فأعرض. قال القسطلاني: ولأبوي ذر والأصيلي وابن عساكر: وأعرض.

(٦) (١ / ٤٩٢ رقم ٣١٣).

(٧) في «الأصل»: قال. والمثبت من صحيح البخاري.

(٨) رواه مسلم (٢ / ٦٤٦ رقم ٩٣٨ / ٣٥).

(٩) في صحيح البخاري: ورواه. قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣٥٣): ولأبوي ذر والوقت: وروى.

باب وقت النفاء

[١/ق ١٧٠-١] أبو داود^(١) : حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا علي / بن عبد الأعلى ، عن أبي سهل ، عن مُسَّة ، عن أم سلمة : « كانت النفاء على عهد رسول الله ﷺ تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً أو أربعين ليلة ، وكنا نطلي على وجوهنا الورس - يعني من الكلف »^(٢) .

أبو داود^(٣) : حدثنا الحسن بن يحيى ، ثنا محمد بن حاتم ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن يونس بن نافع ، عن [كثير]^(٤) بن زياد أبي سهل قال : حدثتني الأزديّة - يعني مُسَّة - قالت : « حججت فدخلت على أم سلمة ، فقلت : يا أم المؤمنين ، إن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة المحيض . [فقالت]^(٥) : لا يقضين ، كانت المرأة من نساء النبي ﷺ تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي ﷺ بقضاء صلاة النفاس » .

قال محمد بن حاتم : اسمها مسة وتكنى أم [بسة]^(٦) .

قال أبو عيسى الترمذي^(٧) - وذكر هذا الحديث - : قال محمد بن إسماعيل [علي بن]^(٨) عبد الأعلى ثقة ، وأبو سهل كثير بن زياد ثقة . ولم يعرف محمد هذا الحديث إلا من حديث أبي سهل ، وقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي

(١) (١ / ٣٠٢ رقم ٣١٥) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٢٥٦ رقم ١٣٩) وابن ماجه (١ / ٢١٣ رقم ٦٤٨) .

(٣) (١ / ٣٠٢ - ٣٠٣ رقم ٣١٦) .

(٤) تصحفت في « الأصل » إلى : كبير . بالباء الموحدة .

(٥) في « الأصل » : فقال : والمثبت من سنن أبي داود .

(٦) في « الأصل » : مسة . وهو تحريف ، والتصويب من سنن أبي داود .

(٧) (١ / ٢٥٧ - ٢٥٨ رقم ١٣٩) .

(٨) سقطت من « الأصل » وأثبتها من جامع الترمذي وتحفة الأشراف (١٣ / ٦١ رقم

١٨٢٨٧) وعلي بن عبد الأعلى هو أبو الحسن الكوفي الأحول ، راوي هذا الحديث عن أبي سهل كثير بن زياد عند الترمذي .

ﷺ والتابعين ومن بعدهم على أن النفساء تدع الصلاة أربعين يوماً إلا أن ترى الطهور قبل ذلك ، فإنها تغتسل وتصلي .

باب اغتسال النفساء في الحج

النسائي^(١) : أخبرني محمد بن قدامة ، حدثنا جرير ، عن يحيى بن سعيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله في حديث أسماء بنت [عميس] ^(٢) حين نفست بذئ الحليفة « أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر : مرها أن تغتسل وتهل » ^(٣) .

أبواب التيمم

باب قول الله تعالى

﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ ^(٤)

مسلم^(٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ربعي ، عن حذيفة قال : قال رسول الله ﷺ : « فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء » وذكر خصلة أخرى .

زاد ابن أبي شيبة في مسنده بهذا الإسناد : « وأوتيت هؤلاء الآيات من بيت كنز تحت العرش من آخر سورة البقرة ، لم يعط أحد منه كان قبلي ، ولا يعطى أحد منه كان بعدي » .

البخاري^(٦) : حدثنا عبدان / ، ثنا عبد الله ، أنا عوف ، عن أبي رجاء ، ثنا [١/١٧٠-ب]

(١) (١ / ٢١٣ رقم ٣٩٠) .

(٢) تصحفت في « الأصل » إلى : عميس . بالشين المعجمة .

(٣) رواه مسلم (١ / ٨٦٩ رقم ١٢١٠) وابن ماجه (٢ / ٩٧٢ رقم ٢٩١٣) .

(٤) النساء : ٤٣ ، المائة : ٦ .

(٥) (٢ / ٣٧١ رقم ٥٢٢) .

(٦) (١ / ٥٤٥ رقم ٣٤٨) .

عمران بن حصين الخزاعي « أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم وقال : يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم ؟ فقال : يا رسول الله ، أصابتني جنابة ولا ماء . قال : عليك [بالصعيد] ^(١) فإنه يكفيك » ^(٢) .

مسلم ^(٣) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء - أو بذات الجيش - انقطع عقد لي ، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا : ألا ترى إلى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله ﷺ وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء ! فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام . فقال : حبست رسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء . فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعن بيده في خاصرتي ، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي ، فنام رسول الله ﷺ حتى أصبح على غير ماء ، فأنزل الله - عز وجل - آية التيمم فتيمموا ، فقال : أسيد بن حضير - وهو أحد النقباء - : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر . قالت عائشة : فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته » ^(٤) .

باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء

قال مسلم ^(٥) : روى ^(٦) الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول : « أقبلت أنا

(١) تحرفت في « الأصل » إلى : بالصعيد .

(٢) رواه النسائي (١ / ١٨٦ رقم ٣٢٠) .

(٣) (٢ / ٢٧٩ رقم ٣٦٧) .

(٤) رواه النسائي (١ / ١٧٩ - ١٨٠ رقم ٣٠٩) .

(٥) (١ / ٢٨١ رقم ٣٦٩) .

(٦) حاشية : في صحيح مسلم أربعة عشر حديثاً منقطعاً هذا منها .

قلت : انظر شرح النووي (٢ / ٤٤٢) .

وعبد الرحمن^(١) بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجهم^(٢) ابن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو الجهم^(٢) : أقبل رسول الله ﷺ من نحو [بئر]^(٣) جمل فلقه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله عليه حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ، ثم رد عليه السلام^(٤) .

البخاري^(٥) : / حدثنا يحيى بن بكير ، ثنا الليث بهذا الإسناد : « أقبلت أنا [١/١٧١-١١] وعبد الله بن [يسار]^(٦) مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري فقال أبو الجهم : أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل . . . » فذكر مثله .

باب إذا خاف على نفسه

المرض أو الموت أو العطش هل يتيمم

البيزار : حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير^(٧) ، عن عطاء بن السائب ، عن

(١) حاشية : قيل : صوابه : عبد الله .

قلت : قال النووي في شرح مسلم (٢ / ٤٤٢) : هكذا هو في أصل صحيح مسلم ، قال أبو علي الغساني وجميع المتكلمين على أسانيد مسلم قوله : « عبد الرحمن » خطأ صريح ، وصوابه « عبد الله بن يسار » وهكذا رواه البخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم على الصواب ، فقالوا : « عبد الله بن يسار » قال القاضي عياض : ووقع في روايتنا صحيح مسلم من طريق السمرقندي ، عن الفارسي ، عن الجلودي : « عبد الله بن يسار » على الصواب ، وهم أربعة إخوة : عبد الله ، وعبد الرحمن ، وعبد الملك ، وعطاء مولى ميمونة ، والله أعلم .

(٢) كذا في « الأصل » وصحيح مسلم ، وقال النووي في شرح مسلم (١ / ٤٤٢) : وهو غلط ، وصوابه ما وقع في صحيح البخاري وغيره : أبو الجهم - بضم الجيم وفتح الهاء وزيادة ياء .

(٣) من صحيح مسلم .

(٤) رواه أبو داود (١ / ٣١١ رقم ٣٣٣) والنسائي (١ / ١٨٠ - ١٨١ رقم ٣١٠) .

(٥) (١ / ٥٢٥ - ٥٢٦ رقم ٣٣٧) .

(٦) تصحفت في « الأصل » إلى : بشار . بالياء الموحدة والشين المعجمة .

(٧) حاشية : جرير إنما سمع من عطاء بعد اختلاطه ؛ فلا يصح حديثه عنه .

سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رفعه « في قوله : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ (١) قال : إذا كان بالرجل الجراح في سبيل الله أو القروح أو الجدري فخاف أن يموت إن اغتسل تيمم » .

وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن ابن عباس بهذا الإسناد .

أبو داود (٢) : حدثنا ابن المثنى ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، سمعت يحيى ابن أيوب يحدث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن جبير - مصري - عن عمرو بن العاص قال : « اجتمعت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتيمنت ثم صليت بأصحابي الصبح ، فذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال : يا عمرو ، صليت بأصحابك وأنت جنب ! فأخبرته بالذي منعتني من الاغتسال . وقلت : إني سمعت الله - عز وجل - يقول : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (٣) فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً » .

قال أبو داود (٤) : ثنا محمد بن سلمة المرادي (٥) ، ثنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص « أن عمرو بن العاص كان على سرية ... » وذكر الحديث نحوه قال : « فغسل مغابنه ، وتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم صلى بهم ... » فذكر نحوه لم يذكر « التيمم » .

هذا الإسناد أعلى من الأول (٦) ، عمرو بن الحارث لا يقاس به يحيى بن أيوب ، وعبد الرحمن بن جبير المصري أدرك عمرو بن العاص ، وعمران بن أبي

(١) النساء : ٤٣ ، والمائدة : ٦ .

(٢) (١ / ٣١٤ - ٣١٥ رقم ٣٣٨) .

(٣) النساء : ٢٩ .

(٤) (١ / ٣١٥ رقم ٣٣٩) .

(٥) زاد بعدها في « الأصل » : ثنا محمد بن سلمة . وهي زيادة مقحمة .

(٦) حاشية : نعم ما قال الشيخ ؛ لأن ابن لهيعة متابع وهو متكلم فيه ، ويجوز أن يجمع

بينهما بتكرار القصة وتعدد الفعل ...

/ باب صفة التيمم

ومن قال يتيمم للوجه والكفين

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير ، جميعاً عن أبي معاوية - قال أبو بكر : ثنا أبو معاوية - عن الأعمش ، عن شقيق قال : « كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى فقال أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ، أرأيت لو أن رجلاً أجنب فلم يجد ماءً شهراً كيف يصنع بالصلاة ؟ فقال عبد الله : لا يتيمم ، وإن لم يجد الماء شهراً . فقال أبو موسى : فكيف بهذه الآية في سورة المائدة ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾^(٢) ؟ فقال عبد الله : لو رخص لهم في هذه الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد . فقال أبو موسى لعبد الله : ألم تسمعوا إلى قول عمار : بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجبت فلم أجد الماء ، فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ، ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : إنما كان يكفيك أن تقول بيدك هكذا . ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ، ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه ؟ فقال عبد الله : أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار ؟^(٣) .

وحدثنا^(٤) أبو كامل الجحدري ، ثنا عبد الواحد [حدثنا]^(٥) الأعمش ، عن شقيق قال : « قال أبو موسى لعبد الله ... » وساق الحديث بقصته نحو حديث أبي معاوية غير أنه قال : « فقال رسول الله ﷺ : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا . وضرب بيديه إلى الأرض فنفض يديه ، فمسح وجهه وكفيه » .

(١) (١ / ٢٨٠ / رقم ٣٦٨ / ١١٠) .

(٢) المائدة : ٦ .

(٣) رواه البخاري (١ / ٥٤٢ / رقم ٣٤٦) وأبو داود (١ / ٣٠٧ - ٣٠٨ / رقم ٣٢٥) والنسائي (١ / ١٨٦ / رقم ٣١٩) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٢٨٠ / رقم ٣٦٨ / ١١١) .

(٥) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم .

مسلم^(١) : حدثني عبد الله بن هاشم العبدي ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن شعبة ، حدثني الحكم ، عن زر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي [عن أبيه]^(٢) « أن رجلا أتى عمر فقال : إني أجنبت فلم أجد ماء . فقال : لا تصل . فقال عمار : أما تذكر يا أمير المؤمنين إذ أنا وأنت في سرية فأجنبتنا فلم نجد ماءً ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعكت في التراب فضليت . فقال النبي ﷺ : إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك [الأرض]^(٣) ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك ؟ فقال عمر : اتق الله يا عمار . قال : إن شئت لم أحدث به »^(٤) .

قال الحكم : وحدثني ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه . مثل حديث زر . قال : وحدثني سلمة عن زر في / هذا الإسناد الذي ذكر الحكم « فقال عمر : نوليك ما توليت » . [١/١٧٢-١٧٣]

النسائي^(٥) : أخبرنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن شقيق قال : « كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى . فقال أبو موسى : أو لم تسمع قول عمار لعمر : بعثني رسول الله ﷺ في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت بالصعيد ، ثم أتيت رسول الله ﷺ [فذكرت ذلك له]^(٦) فقال : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا . ثم ضرب بيديه على الأرض ضربة واحدة ، فمسح كفيه ، ثم نفضها ، ثم ضرب بشماله على يمينه ويمينه على شماله على كفيه ووجهه ؟ قال عبد الله : أو لم تر عمر لم يقنع بقول عمار »^(٧) .

(١) (٢ / ٢٨٠ رقم ٣٦٨ / ١١٢) .

(٢) سقطت من « الأصل » وأثبتها من صحيح مسلم وغيره .

(٣) من صحيح مسلم

(٤) رواه البخاري (١ / ٥٢٨ رقم ٣٣٨) وأبو داود (١ / ٣٠٨ - ٣٠٩ رقم ٣٢٦)

والترمذي (١ / ٢٦٨ - ٢٦٩ رقم ١٤٤) والنسائي (١ / ١٨٤ رقم ٣١٦) وابن

ماجه (١ / ١٨٨ رقم ٥٦٩) .

(٥) (١ / ١٨٦ رقم ٣١٩) .

(٦) من سنن النسائي .

(٧) رواه البخاري (١ / ٥٤٢ رقم ٣٤٥) ومسلم (١ / ٢٨٠ رقم ٣٦٨ / ١١٠ - ١١١)

وأبو داود (١ / ٣٠٧ - ٣٠٨ رقم ٣٢٥) .

الترمذي^(١) : حدثنا أبو حفص عمرو بن علي الفلاس ، ثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عذرة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه ، عن عمار بن ياسر « أن النبي ﷺ أمره بالتميم للوجه والكفين »^(٢) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

البخاري^(٣) : حدثنا محمد بن كثير ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن زر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه قال : « قال عمار لعمر : تمعكت فأتيت النبي ﷺ فقال : يكفيك الوجه والكفان » .

باب منه وهل ينفخ فيهما

البخاري^(٤) : حدثنا آدم ، ثنا شعبة ، ثنا الحكم ، عن زر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي ، عن أبيه قال : « جاء رجل إلى عمر بن الخطاب . فقال : إنني أجنبت فلم أصب الماء . فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب : أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت ، فأما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعكت فصليت فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ : إنما كان يكفيك هكذا . فضرب بكفيه الأرض ونفخ فيهما ، ثم مسح بهما وجهه وكفيه » .

ثنا^(٥) حجاج ، ثنا شعبة ، بهذا الحديث : « وضرب شعبة بيديه الأرض ثم أدناها من فيه ، ثم مسح بهما وجهه وكفيه » .

ثنا^(٦) سليمان بن حرب ، ثنا شعبة بهذا الإسناد فقال : « نفل فيها » .

(١) (١ / ٢٦٨ رقم ١٤٤) .

(٢) حاشية : أصبح شيء في الباب حديث شقيق ، وهو حديث لم يختلف فيه ، وسائر حديث عمار مختلف فيه . قاله أبو عمر .

(٣) (١ / ٥٣٠ رقم ٣٤١) .

(٤) (١ / ٥٢٨ رقم ٣٣٨) .

(٥) صحيح البخاري (١ / ٥٢٩ رقم ٣٣٩) .

(٦) صحيح البخاري (١ / ٥٣٠ رقم ٣٤٠) .

باب من قال يتيمم إلى أنصاف الذراعين

أبو داود^(١) : حدثنا محمد بن كثير العبدي ، ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي مالك ، عن عبد الرحمن / بن أبيزى قال : « كنت عند عمر فجاءه رجل . فقال : إنا نكون بالمكان الشهر أو الشهرين . فقال عمر : أما أنا فلم أكن أصلي حتى أجد الماء . قال : فقال عمار : يا أمير المؤمنين ، أما تذكر إذ كنت وأنت في الإبل فأصابتنا جنابة ، فأما أنا فتمعمت ، فأتينا النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فقال : إنما كان يكفيك أن تقول هكذا . وضرب بيديه إلى الأرض ، ثم نفخ فيهما ، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع ، فقال عمر : يا عمار ، اتق الله . فقال : يا أمير المؤمنين إن شئت والله لم أذكره أبداً . فقال عمر : كلا والله لنولينك من ذلك ما توليت » .

أبو داود^(٢) : حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا الأعمش ، عن سلمة ابن كهيل ، عن ابن أبيزى ، عن عمار بن ياسر في هذا الحديث « فقال : يا عمار ، إنما كان يكفيك هكذا ، ثم ضرب بيديه إلى الأرض ، ثم ضرب إحداهما على الأخرى ، ثم مسح وجهه والذراعين إلى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين ضربة واحدة » .

قال أبو داود : رواه وكيع ، عن الأعمش ، عن سلمة بن كهيل ، عن عبد الرحمن بن أبيزى ، عن أبيه .

أبو مالك اسمه غزوان وهو كوفي ثقة . قاله يحيى بن معين ، ذكره عنه ابن أبي حاتم^(٣) .

أبو داود^(٤) : حدثنا علي بن سهل الرملي ، حدثنا حجاج ، حدثني شعبة يعني عن سلمة ، عن زر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبيزى ، عن أبيه ، عن عمار

(١) (١ / ٣٠٨ - ٣٠٩ رقم ٣٢٦) .

(٢) (١ / ٣٠٩ رقم ٣٢٧) .

(٣) الجرح والتعديل (٧ / ٥٥ ت ٣١٨) .

(٤) (١ / ٣١٠ رقم ٣٢٩) .

في هذه القصة قال : « ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين أو الذراعين » .

قال شعبة : كان سلمة يقول : « الكفين والوجه والذراعين » فقال له منصور ذات يوم : انظر ما تقول ؛ فإنه لا يذكر الذراعين غيرك .

وروى أبو داود^(١) قال : ثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، حدثه عن عمار بن ياسر « أنه كان يحدث أنهم تمسحوا وهم مع رسول الله ﷺ بالصعيد لصلاة الفجر ، فضربوا بأكفهم الصعيد ، ثم مسحوا بوجوههم مسحة واحدة ، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم »^(٢) .

قال أبو عيسى : قال إسحاق : حديث عمار بن ياسر في التيمم للوجه والكفين هو حديث صحيح وحديث عمار : « تيممنا مع النبي ﷺ / إلى المناكب والآباط » ليس مخالف لحديث الوجه والكفين ؛ لأن عماراً لم يذكر أن النبي ﷺ أمرهم بذلك ، وإنما قال : فعلنا كذا وكذا ، فلما سأل النبي ﷺ أمره بالوجه والكفين ، والدليل على ذلك ما أفتى به عمار بعد النبي ﷺ في التيمم أنه قال : الوجه والكفين . ففي هذا دلالة أنه انتهى إلى ما علمه النبي ﷺ .

باب هل يعيد إذا وجد الماء

ابن أئمن : حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري ببغداد ، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، ثنا أبو رجاء العطاردي ، عن عمران بن الحصين قال : « كنت مع رسول الله ﷺ وفي القوم جنب فأمره رسول الله ﷺ فتيمم وصلى ، ثم وجد الماء بعد فأمره أن يغتسل ولا يعيد الصلاة » .

(١) (١ / ٣٠٥ - ٣٠٦ رقم ٣٢٢) .

(٢) رواه ابن ماجه (١ / ١٨٩ رقم ٥٧١) .

حدثنيه القرشي ، ثنا شريح ، ثنا علي بن أحمد بن حزم ، ثنا [حمام] (١) ،
ثنا عباس بن أصبغ ، ثنا محمد بن عبد الملك بن أيمن . . . فذكره .

إسماعيل بن مسلم هو العبدى المكي - ويقال : البصري - وهو يضعف .
أبو داود (٢) : حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن
الليث بن سعد ، عن بكر بن سودة ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد قال :
« خرج رجلان في سفر ، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء ، فتيما صعيداً
طيباً ، ثم وجدا الماء في الوقت ، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ، ولم يعد الآخر ،
ثم أتيا رسول الله ﷺ فذكر ذلك له ، فقال للذي لم يعد : أصبت السنة ، وأجزأتك
صلاتك . وقال للذي توضأ وأعاد : لك الأجر مرتين » (٣) .

أرسله غيره عن عطاء ، قال أبو داود : أبو سعيد ليس بمحفوظ في هذا
الحديث .

باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً

مسلم (٤) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة .

وثنا أبو كريب ، ثنا أبو أسامة وابن بشر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة
« أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت ، فأرسل رسول الله ﷺ ناساً من أصحابه
في طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء ، فلما أتوا النبي ﷺ شكوا ذلك إليه
فنزلت آية التيمم . فقال أسيد بن حضير : جزاك الله خيراً ، فوالله / ما نزل بك أمر
قط إلا جعل الله لك منه مخرجاً ، وجعل للمسلمين فيه بركة » (٥) [١/١٧٣ - ب]

(١) تحرفت في « الأصل » إلى حماد : والصواب : حمام بضم الحاء وآخره ميم - كما في
الإكمال (٢ / ٥٢٨) - وهو حمام بن أحمد محدث قرطبة ، وقد مر على الصواب
مراراً .

(٢) (١ / ٣١٧ رقم ٣٤٢) .

(٣) رواه النسائي (١ / ٢٣٢ رقم ٤٣١) .

(٤) (١ / ٢٧٩ رقم ٣٦٧ / ١٠٩) .

(٥) رواه البخاري (٩ / ١٣٥ - ١٣٦ رقم ٥١٦٤) وابن ماجه (١ / ١٨٨ رقم ٥٦٨) .

الحشني : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن أبي عدي ، ثنا شعبة ، عن
المخارق بن عبد الله ، عن طارق بن شهاب قال : « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ
فقال : يا رسول الله ، إني أجنب فلم أصل . قال : أحسنت . وجاءه آخر قال : إني
أجنب فتيمنت فصليت . فقال : أحسنت »^(١) .

حدثنيه القرشي : ثنا شريح ، ثنا علي^(٢) ، ثنا محمد بن [سعيد]^(٣) بن
نبات ، ثنا أحمد بن [عون الله]^(٤) ، ثنا قاسم بن أصبغ ، ثنا محمد بن عبد
السلام الحشني . . . فذكره .

المخارق بن عبد الله تابعي ثقة ، وطارق مشهور الصحبة - رضي الله عنه -
قال أبو عمر بن عبد البر^(٥) : طارق بن شهاب أدرك النبي ﷺ وذكر بأسانيد
صحاح إلى طارق : « رأيت النبي - عليه السلام » .

تم كتاب الطهارة بحمد الله وعونه .

(١) رواه النسائي (١ / ١٨٨ رقم ٣٢٣) .

(٢) هو الإمام ابن حزم ، والحديث في المحلى (٢ / ١٤٥) .

(٣) تحرفت في « الأصل » إلى : شعبة . والتصويب من المحلى .

(٤) في « الأصل » : عون . والمثبت من المحلى ، وأحمد بن عون الله هو أبو جعفر

القرطبي البزاز ، ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٦ / ٣٩٠) .

(٥) الاستيعاب (٢ / ٢٣٧) بنحوه .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلاة

باب فضل الصلاة وما جاء أنها كفارة

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن محمد بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي - واللفظ لقتيبة - قال إسحاق : أنا ، وقال الأخران : ثنا جرير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حمران مولى عثمان قال : « سمعت عثمان ابن عفان بقاء المسجد ، فجاءه المؤذن عند العصر فدعا بوضوء فتوضأ ، ثم قال : والله لأحدثنكم حديثاً لولا [أنه]^(٢) في كتاب الله ما حدثتكم ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء فيصلّي صلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها »^(٣)

وحدثناه^(٤) أبو كريب ، ثنا أبو أسامة .

وثنا زهير بن حرب وأبو كريب قالا : حدثنا وكيع .

وثنا ابن أبي عمير ، ثنا سفيان ، جميعاً عن هشام بهذا الإسناد ، وفي حديث أبي أسامة : « فيحسن وضوءه ثم يصلي المكتوبة » .

مسلم^(٥) : حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن صالح ، قال ابن شهاب : ولكن عروة يحدث عن حمران أنه قال : « فلما توضأ عثمان قال : والله لأحدثنكم حديثاً ، والله لولا [أنه]^(٢) في كتاب الله ما حدثتكموه . إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه ثم يصلي

[١/١٧٤-١]

(١) (١ / ٢٠٥ رقم ٢٢٧ / ٥) .

(٢) في صحيح مسلم : آية . بالياء والمد ، وذكر القاضي عياض أن الباجي رواه في الحديثين « أنه » بالنون . وانظر شرح مسلم للنووي (٢ / ٢١٩) .

(٣) رواه البخاري (١ / ٣١٤ رقم ١٦٠) والنسائي (١ / ٩٨ - ٩٩ رقم ١٤٦) .

(٤) (١ / ٢٠٦ رقم ٢٢٧) .

(٥) (١ / ٢٠٦ رقم ٢٢٧ / ٦) .

الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة التي تليها . قال عروة : الآية ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ ﴾ إلى قوله ﴿ اللَّاعِنُونَ ﴾ (١) .

مسلم (٢) : حدثنا عبد بن حميد وحجاج بن الشاعر ، كلاهما عن أبي الوليد - قال عبد : حدثني أبو الوليد - ثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص ، حدثني أبي ، عن أبيه قال : « كنت عند عثمان فدعا بطهور ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها ، إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كبيرة ، وذلك الدهر كله » .

مسلم (٣) : حدثنا هارون بن سعيد ، ثنا ابن وهب ، وأخبرني مخزومة بن بكير ، عن أبيه ، عن حمران مولى عثمان قال : « توضأ عثمان بن عفان يوماً وضوءاً حسناً ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توضأ فأحسن الوضوء ، ثم قال : من توضأ هكذا ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة غفر له ما خلا من ذنبه » .

مسلم (٤) : حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى قالوا : أنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، أن الحكيم بن عبد الله القرشي ، حدثه أن نافع ابن جبير وعبد الله بن أبي سلمة حدثاه أن معاذ بن عبد الرحمن [حدثهما] (٥) عن حمران مولى عثمان بن عفان ، أن عثمان بن عفان قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس - أو مع الجماعة أو في المسجد - غفر الله له ذنوبه » (٦) .

مسلم (٧) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر ، كلهم عن

(١) البقرة : ١٥٩ .

(٢) (١ / ٢٠٦ رقم ٢٢٨) .

(٣) (١ / ٢٠٨ رقم ٢٣٢) .

(٤) (١ / ٢٠٨ رقم ٢٣٢) .

(٥) في « الأصل » : حدثناه . والمثبت من صحيح مسلم .

(٦) رواه البخاري (١١ / ٢٥٤ رقم ٦٤٣٣) والنسائي (٢ / ٤٤٦ - ٤٤٧ رقم ٨٥٥) .

(٧) (١ / ٢٠٩ رقم ٢٣٣) .

إسماعيل - قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل بن جعفر - أخبرني العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر » (١)

مسلم (٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث .

وقال قتيبة : ثنا بكر - يعني : ابن مضر - كلاهما عن ابن الهاد ، عن محمد ابن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال / وفي حديث بكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول - : « أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ، هل يبقى من درنه [شيء] » (٣) ؟ قالوا : لا يبقى من درنه شيء . قال : فذلك مثل الصلوات الخمس - يحو الله بهن الخطايا » (٤)

[١/١٧٤-ب]

مسلم (٥) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات » قال : قال الحسن : « ما يبقى ذلك من الدرر ؟ »

البخاري (٦) : حدثنا قتيبة : ثنا يزيد بن زريع ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن ابن مسعود « أن رجلاً أصاب من امرأة قبله ، فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ (٧) فقال الرجل : يا رسول الله ، ألي هذا ؟ قال : لجميع أمتي

(١) رواه الترمذي (١ / ٤١٨ - ٤١٩ رقم ٢١٤) .

(٢) (١ / ٤٦٢ رقم ٦٦٧) . (٣) من صحيح مسلم .

(٤) زواه البخاري (٢ / ١٤ - ١٥ رقم ٥٢٨) والترمذي (٥ / ١٣٩ - ١٤٠ رقم ٢٨٦٨)

والنسائي (١ / ٢٤٩ رقم ٤٦١) .

(٥) (١ / ٤٦٣ رقم ٦٦٨) .

(٦) (٢ / ١٢ رقم ٥٢٦) .

(٧) هود : ١١٤ .

كلهم»^(١) .

الطحاوي : حدثنا أبو أمية ، ثنا محمد بن القاسم الحراني - المعروف بسحيم - ثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : « قيل للنبي ﷺ : إن فلاناً يصلي الليل كله . فإذا أصبح سرق ! فقال : سينهاه ما تقول » .

باب وصية النبي ﷺ بالصلاة وقوله المصلي يناجي ربه

النسائي^(٢) : أخبرنا [عبد الرحمن بن محمد]^(٣) بن سلام ، ثنا يزيد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي الخليل ، عن سفينة ، عن أم سلمة « أن النبي ﷺ وهو في الموت جعل يقول : الصلاة وما ملكت أيمانكم . فجعل يقولها وما يفيض^(٤) » .

أبو الخليل اسمه صالح بن أبي مريم ، ثقة مشهور .

مسلم^(٥) : حدثنا محمد بن مني وابن [بشار]^(٦) قال ابن مني : ثنا محمد ابن جعفر ، ثنا شعبة ، قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجي ربه ؛ فلا يزقن بين يديه ولا عن يمينه ، ولكن عن شماله تحت قدمه »^(٧) .

(١) رواه مسلم (٤ / ٢١١٥ - ٢١١٦ رقم ٢٧٦٣) والترمذي (٥ / ٢٧٢ رقم ٣١١٤)

والنسائي (٦ / ٣٦٦ رقم ١١٢٤٧) وابن ماجه (١ / ٤٤٧ رقم ١٣٩٨) .

(٢) السنن الكبرى (٤ / ٢٥٩ رقم ٧١٠٠) .

(٣) انقلب في « الأصل » إلى : محمد بن عبد الرحمن . والتصويب من سنن النسائي

وتحفة الأشراف (١٣ / ٧ رقم ١٨١٥٤) وعبد الرحمن بن محمد بن سلام هو أبو

القاسم البغدادي مولى بني هاشم ، روى عن يزيد بن هارون ، وعنه النسائي .

(٤) أي : ما يقدر على الإفصاح بها . قاله ابن الأثير في النهاية (٣ / ٤٨٤) .

(٥) (١ / ٣٩٠ رقم ٥٥١) .

(٦) تصحفت في « الأصل » إلى : يسار . بالياء المثناة التحتانية والسين المهملة ، والصواب

بالباء الموحدة والشين المعجمة ، وابن بشار هو محمد بن بشار بندار .

(٧) رواه البخاري (١ / ٦٠٩ رقم ٤١٣) .

باب / ما جاء أن الصلاة

أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة

أبو داود^(١) : حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا إسماعيل ، ثنا يونس ، عن الحسن ، عن أنس بن حكيم قال : خاف من زياد - أو من ابن زياد - فأتى المدينة فلقي أبا هريرة قال : فنسبني فانتسبت له . قال : يا بني ألا أحدثك حديثاً ؟ قلت : بلى ، زحمتك الله - قال يونس : وأحسبه ذكره عن النبي ﷺ - قال : « إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة . قال : يقول ربنا - عز وجل - للملائكة - وهو أعلم - : انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها . فإن [كانت] تامة^(٢) تامة كتبت له تامة ، وإن كان انتقص منها شيئاً قال : انظروا هل لعبدي من تطوع . فإن كان له تطوع قال : أتموا لعبدي فريضته من تطوعه . ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم^(٣) .

حدثنا^(٤) موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن داود بن أبي هند ، عن زرارة ابن أوفى ، عن تميم الداري ، عن النبي ﷺ - بهذا المعنى - قال : « ثم الزكاة مثل ذلك ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك^(٥) .

باب مكان الصلاة من الإسلام

الترمذي^(٦) : حدثنا ابن أبي عمر ، ثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني ، عن معمر ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي وائل ، عن معاذ بن جبل قال : « كنت مع النبي ﷺ في سفر فأصبحت يوماً قريباً منه ونحن نسير ، فقلت : يا رسول الله ، أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار . قال : لقد سألتني عن عظيم

(١) (١ / ٥٤١ - ٥٤٢ رقم ٨٦) .

(٢) في « الأصل » : كان . والمثبت من سنن أبي داود .

(٣) رواه ابن ماجه (١ / ٤٥٨ رقم ١٤٢٥) .

(٤) سنن أبي داود (١ / ٥٤٢ رقم ٨٦٢) .

(٥) رواه ابن ماجه (١ / ٤٥٨ رقم ١٤٢٦) .

(٦) (٥ / ١١ رقم ٢٦٦٦) .

وإنه ليسير على من يسره الله عليه ، تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت . ثم قال : ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة ، والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار ، وصلاة الرجل من جوف الليل ثم تلا : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ حتى بلغ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾^(١) ثم قال : ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد . ثم قال : ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟ قلت : بلى يا رسول الله . فأخذ بلسانه وقال كف عليك هذا ؟ فقلت : يا نبي الله ، وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : ثكلتك أمك يا معاذ ، وهل يكب الناس في النار على وجوههم - أو على / مناخرهم - إلا حصائد ألسنتهم^(٢) .

[١/ق ١٧٥-ب]

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

باب ما جاء في تارك الصلاة

النسائي^(٣) : أخبرنا الحسين بن حريث ، أنا الفضل [بن]^(٤) موسى ، عن الحسين بن واقد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ؛ فمن تركها فقد كفر»^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا يحيى بن يحيى ، أنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي

(١) السجدة : ١٦ - ١٧ .

(٢) رواه النسائي في الكبرى (٦ / ٤٢٨ رقم ١١٣٩٤) وابن ماجه (٢ / ١٣١٤ - ١٣١٥ رقم ٣٩٧٣) .

(٣) (١ / ٢٥٠ رقم ٤٦٢) .

(٤) تحرفت في «الأصل» إلى : « و » والتصويب من سنن النسائي وتحفة الأشراف (٢ / ٨١ رقم ١٩٦٠) والفضل بن موسى هو أبو عبد الله السيناني المروزي .

(٥) رواه الترمذي (٥ / ١٥ رقم ٢٦٢١) وابن ماجه (١ / ٣٤٢ رقم ١٠٧٩) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب .

(٦) (١ / ٨٨ رقم ٨٢) .

سفيان ، قال : سمعت جابراً يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة » (١) .

ورواه مسلم من طريق أبي الزبير سمع جابراً عن النبي ﷺ . وقد تقدم في كتاب الإيمان .

باب المحافظة على الوقت والصلاة

أبو داود (٢) : حدثنا محمد (٣) بن حرب الواسطي ، ثنا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار (عن عبد الله الصنابحي) (٤) قال : « زعم أبو محمد أن الوتر واجب . فقال عبادة بن الصامت : كذب أبو محمد ، أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : خمس صلوات افترضهن الله - عز وجل - من أحسن وضوءهن ، وصلاهن لوقتهن وأتم ركوعهن وخشوعهن ، كان له على الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد ، إن شاء غفر له ، وإن شاء عذبه » .

أبو داود (٥) : حدثنا حيوة بن شريح المصري ، ثنا بقية ، عن ضيارة بن عبد الله بن أبي سليك الألهاني ، قال : أخبرني ابن نافع ، عن ابن شهاب الزهري ، قال : قال سعيد بن المسيب : إن أبا قتادة بن ربعي أخبره قال : قال

(١) رواه الترمذي (٥ / ١٤ رقم ٢٦١٨ ، ٢٦١٩) .

(٢) (١ / ٣٥٢ رقم ٤٢٨) .

(٣) تحرف في طبعة عوامة من سنن أبي داود إلى : « محمود » وهو على الصواب في طبعة محيي الدين عبد الحميد لسنن أبي داود (١ / ١١٥ رقم ٤٢٥) وتحفة الأشراف (٤ / ٢٥٥ رقم ٥١٠١) .

(٤) قلت : كذا وقع في سنن أبي داود والصواب « عن أبي عبد الله الصنابحي » وهو عبد الرحمن بن عسيلة ، قال الحافظ ابن حجر في النكت الظراف (٤ / ٢٥٥) : قلت : أخرجه الطبراني في الأوسط [٥ / ٥٦ رقم ٤٦٥٨] في ترجمة أبي زرعة الدمشقي ، ثنا آدم ، ثنا أبو غسان - وهو محمد بن مطرف - وقال في روايته : « عن أبي عبد الله الصنابحي » وهو الصواب . اهـ .

(٥) (١ / ٣٥٤ رقم ٤) .

رسول الله ﷺ : « قال الله - عز وجل - : إني فرضت على أمتك خمس صلوات ، وعهدت عندي عهداً أنه من جاء يحافظ عليهن لوقتتهن أدخلته الجنة ، ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي » (١) .

رواه ابن الأعرابي ، عن محمد بن عبد الملك بن يزيد الرواس ، عن أبي داود . ابن نافع هذا هو دويد بن نافع ، ثقة ، وحديثه هذا من غرر الحديث . قاله محمد بن يحيى الذهلي .

وذكر أبو جعفر الطحاوي قال : ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، ثنا عمي عبد الله بن وهب ، أخبرني سعيد بن أبي أيوب ، عن كعب بن علقمة ، عن عيسى بن هلال الصدفي ، عن عبد الله / بن عمرو قال : « ذكر رسول الله ﷺ الصلاة يوماً ، فقال : من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة ، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي صاحب العظام » (٢) .

عيسى بن هلال روى عنه كعب بن علقمة وعياش بن عباس ودراج .

باب فضل الصلاة أول وقتها

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي بن مسهر ، عن الشيباني ، عن الوليد بن العيزار ، عن سعد بن إياس أبي عمرو الشيباني ، عن عبد الله بن مسعود قال : « سألت رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ قال : الصلاة لوقتها . قال : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين . قال : قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله . فما تركت أستزيده إلا إرعاء عليه » .

مسلم (٤) : حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن الوليد

(١) رواه ابن ماجه (١ / ٤٥٠ رقم ١٤٠٣) .

(٢) حاشية : سنده على شرط صاحب الصحيح ما خلا عيسى وهو قد وثقه ابن حبان . . . سلامته من الطعن عن . . . وشارك أبو جعفر مسلماً في أحمد ؛ فإنه من رجال مسلم .

(٣) (١ / ٨٩ رقم ١٣٧) .

(٤) (١ / ٩٠ رقم ١٣٩) .

ابن العيزار ، أنه سمع أبا عمرو الشيباني قال : حدثني صاحب هذه الدار - وأشار إلى دار عبد الله - قال : « سألت رسول الله : أي الأعمال أحب إلى الله ؟ قال : الصلاة على وقتها . قلت : ثم أي ؟ قال : ثم بر الوالدين . قلت : ثم أي ؟ قال : ثم الجهاد في سبيل الله . قال : حدثني بهن ولو استزدته لزدني »^(١) .

الدارقطني^(٢) : حدثنا الحسين بن إسماعيل ، ثنا حجاج بن الشاعر ، ثنا علي ابن حفص ، ثنا شعبة ، بهذا الإسناد وهذا الحديث فقال : « الصلاة أول وقتها » .

وذكر الحاكم^(٣) قال : ثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ، ثنا الحسن ابن مكرم ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا مالك بن مغول ، عن الوليد ، عن أبي عمرو ، عن عبد الله [قال]^(٤) : « سألت رسول الله ﷺ : أي العمل أفضل ؟ قال : الصلاة في أول وقتها . قلت : ثم أي ؟ قال : الجهاد في سبيل الله . قلت : ثم أي ؟ قال : بر الوالدين » .

حدثنيه القرشي : ثنا شريح ، ثنا علي ، ثنا محمد بن إسماعيل القاضي العذري بالثغر ، ومحمد بن عيسى قاضي طرطوشة ، قالوا : ثنا محمد بن علي المطوعي الرازي ، ثنا محمد بن عبد الله الحاكم بنيسابور ، فذكره .

باب كيف فرضت الصلاة وأين كان فرضها

البخاري^(٥) : حدثنا / ابن بكير ، ثنا الليث ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك قال : كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال : « فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل - عليه السلام - ففرج صدري ، ثم غسله بماء

[١/١٧٦-ب]

(١) رواه البخاري (٢ / ١٢ رقم ٥٢٧) والترمذي (١ / ٣٢٥ - ٣٢٦ رقم ١٧٣) والنسائي (١ / ٣١٨ - ٣١٩ رقم ٦٠٩) .
 (٢) (١ / ٢٤٦ رقم ٤) .
 (٣) المستدرک (١ / ١٨٨) .
 (٤) تحرفت في « الأصل » إلى : قالت .
 (٥) (١ / ٥٤٧ - ٥٤٨ رقم ٣٤٩) .

زمزم ، ثم جاء بطست من ذهب [ممتلئاً]^(١) حكمة وإيماناً فأفرغه في صدري ، ثم أطبقه ، ثم أخذ بيدي فخرج بي إلى السماء ، فلما جئت إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء : افتح . قال : من هذا ؟ قال : جبريل . قال : هل معك أحد ؟ قال : نعم ، محمد . قال : فأرسل إليه ؟ قال : نعم . فلما فتح علونا السماء الدنيا ، إذا رجل قاعد على يمينه أسودة وعلى يساره أسودة ، إذا نظر قبل يمينه ضحك ، وإذا نظر قبل شماله بكى ، فقال : مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح . قلت لجبريل : من هذا ؟ قال : هذا آدم وهذه الأسودة عن يمينه وشماله نسمة بنيه ، فأهل اليمين منهم أهل الجنة ، والأسودة التي عن شماله أهل النار ، فإذا نظر عن يمينه ضحك ، وإذا نظر قبل شماله بكى . حتى عرج بي إلى السماء الثانية فقال لخازنها : افتح . فقال له خازنها مثل ما قال الأول ففتح . قال أنس : فذكر أنه وجد في السماوات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم ، ولم يثبت كيف منازلهم ، غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا ، وإبراهيم في السماء السادسة . قال أنس : فلما مر جبريل بالنبي ﷺ بإدريس قال : مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح . فقلت : من هذا ؟ قال : هذا إدريس . ثم مررت بموسى - عليه السلام - فقال : مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح . قال : فقلت : من هذا ؟ قال : هذا موسى . ثم مررت بعيسى فقال : مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح . قلت : من هذا ؟ قال : هذا عيسى . ثم مررت بإبراهيم فقال : مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح . قلت : من هذا ؟ قال : هذا إبراهيم .

قال ابن شهاب : فأخبرني ابن حزم ، أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كانا يقولان : قال النبي ﷺ : « ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام » .

قال ابن حزم وأنس بن مالك : قال النبي ﷺ : « ففرض الله على أمتي خمسين صلاة ، فرجعت بذلك حتى مررت على موسى ، فقال : / ما فرض لك على أمتك ؟ قلت : فرض خمسين صلاة . قال : فارجع إلى ربك ، فإن أمتك لا

(١) في « الأصل » : عميل . والتصويب من صحيح البخاري .

تطبيق . فراجعت ، فوضع شطرها ، فرجعت إلى موسى فقلت : وضع شطرها . قال : فارجع إلى ربك فإن أمتك لا تطبيق ذلك . فراجعت فوضع شطرها ، فرجعت إليه ، فقال : ارجع إلى ربك إن أمتك لا تطبيق ذلك . فراجعته فقال : هي خمس وهي خمسون ، لا يبدل القول لدي . فرجعت إلى موسى . فقال : ارجع إلى ربك . قلت : قد استحييت من ربي . ثم انطلق بي حتى انتهى بي [إلى]^(١) السدرة المنتهى^(٢) وغشيتها ألوان لا أدري ما هي ، ثم أدخلت الجنة ، فإذا فيها حبايل اللؤلؤ وإذا ترابها المسك^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك ، عن صالح - وهو ابن كيسان - عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت : « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر ، فأقرت صلاة السفر ، وزيد في صلاة الحضر »^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « فرضت الصلاة ركعتين ركعتين^(٧) ، ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً ، فتركت صلاة السفر على الأول^(٨) » .

تابعه عبد الرزاق عن معمر .

(١) من صحيح البخاري .
(٢) في صحيح البخاري : سدره المنتهى . قال القسطلاني في إرشاد الساري (١ / ٣٨٥) :
وللأربعة : إلى السدرة المنتهى .

(٣) رواه مسلم (١ / ١٤٨ - ١٤٩ رقم ١٦٣) والنسائي في الكبرى (١ / ١٤٠ رقم ٣١٤) .

(٤) (١ / ٤٧٨ رقم ٦٨٥) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٥٥٣ رقم ٣٥٠) وأبو داود (٢ / ١٤٩ رقم ١١٩١) والنسائي (١ / ٢٤٥ رقم ٤٥٤) .

(٦) (٧ / ٣١٤ رقم ٣٩٣٥) .

(٧) كذا تكررت في « الأصل » في هذا الحديث ، لكنها لم تتكرر في صحيح البخاري فيه ، وانظر إرشاد الساري (٦ / ٢٣٤) والله أعلم .

(٨) في صحيح البخاري : « على الأولى » قال القسطلاني : ولأبي ذر : « على الأول » .

البخاري^(١) : حدثنا إسماعيل ، حدثني مالك بن أنس ، عن عمه أبي سهيل ، عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول : « جاء رجل من أهل نجد إلى رسول الله ﷺ نائر الرأس - يسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول - حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : خمس صلوات في اليوم والليلة . فقال : هل علي غيرها ؟ قال : لا إلا أن تطوع . قال رسول الله ﷺ : وصيام رمضان . قال : هل علي غيره ؟ قال : لا إلا أن تطوع . قال : وذكر له رسول الله ﷺ الزكاة . قال : هل علي غيرها ؟ قال : لا إلا أن تطوع . قال : فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص . قال رسول الله ﷺ : أفلح إن صدق »^(٢) .

الدارقطني^(٣) : حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، ثنا نصر بن علي ، ثنا نوح بن قيس ، عن خالد بن قيس ، عن قتادة ، عن أنس قال : / « قال [ب/١ ق/١٧٧-ب] رجل : يا رسول الله ، كم افترض الله على عباده من الصلاة ؟ قال : خمس صلوات . (قال : هل قبلهن أو بعدهن شيء ؟ قال : افترض الله على عباده صلوات خمساً)^(٤) فحلف له الرجل بالله لا يزيد عليهن ولا ينقص . فقال رسول الله ﷺ : إن صدق دخل الجنة »^(٥) .

نوح بن قيس وأخوه خالد ثقتان . ذكر ذلك ابن أبي حاتم^(٦) .

باب متى يؤمر الصبي بالصلاة

أبو داود^(٧) : حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا إبراهيم ، عن عبد الملك بن الربيع

(١) (١ / ١٣٠ - ١٣١ رقم ٤٦) .

(٢) رواه مسلم (١ / ٤٠ - ٤١ رقم ١١ / ٨ ، ٩) وأبو داود (١ / ٣٣٨ - ٣٣٩ رقم ٣٩٤) والنسائي (١ / ٢٤٦ - ٢٤٧ رقم ٤٥٧) .

(٣) (١ / ٢٢٩ - ٢٣٠ رقم ١) .

(٤) تكررت في « الأصل » لانتقال نظر الناسخ .

(٥) رواه النسائي (١ / ٢٤٧ رقم ٤٥٨) .

(٦) الجرح والتعديل (٣ / ٣٤٨ ، ٨ / ٤٨٣) .

(٧) (١ / ٣٨٤ رقم ٤٩٥) .

صليت معه . ويحسب بأصابعه خمس صلوات » .

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي / قال : قرأت على مالك ، عن [١/١٧٨-١٧٨] ابن شهاب « أن عمر بن عبد العزيز آخر الصلاة يوماً فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة آخر الصلاة يوماً وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري . فقال : ما هذا يا مغيرة ؟ أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله ﷺ ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ ، ثم قال : بهذا أمرت . فقال عمر لعروة : انظر ما تحدث يا عروة . أو إن جبريل هو أقام لرسول الله ﷺ وقت الصلاة . فقال عروة : كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه . قال عروة : ولقد حدثني عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر »^(٢) .

قال أبو داود^(٤) في هذا الحديث : « نزل جبريل فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه . . . » وذكر خمس صلوات .

رواه عن محمد بن سلمة ، عن ابن وهب ، عن أسامة بن زيد الليثي ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد .

وأسامة وثقه يحيى بن معين ، وضعفه يحيى بن سعيد وأحمد بن حنبل وأبو حاتم .

زاد في آخر الحديث عن أبي مسعود : « فرأيت رسول الله ﷺ صلى الظهر حين تزول الشمس ، وربما أخرها حين يشتد الحر ، ورأيت يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة ، فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي

(١) (١ / ٤٢٥ رقم ٦١٠ / ١٦٧) .

(٢) زاد بعدها في « الأصل » : ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ . وهي زيادة مقحمة .

(٣) رواه البخاري (٢ / ٥ رقم ٥٢١) والنسائي (١ / ٢٦٦ رقم ٤٩٣) وابن ماجه (١

/ ٢١٩ - ٢٢٠ رقم ٦٦٨) .

(٤) (١ / ٣٤٠ - ٣٤١ رقم ٣٩٧) .

ذا الحليفة قبل غروب الشمس ، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ، ويصلي العشاء حين يسود الأفق ، وربما أخرها حتى يجتمع الناس ، وصلى الصبح مرة بغلس ، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ، ثم كانت صلاة بعد ذلك التغليس .

باب وقت الظهر

مسلم^(١) : حدثني أحمد بن يوسف الأزدي ، حدثنا عمر بن عبد الله بن رزين ، حدثني إبراهيم - يعني : ابن طهمان - عن الحجاج بن الحجاج ، عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : « سئل رسول الله ﷺ عن وقت الصلوات ، فقال : وقت صلاة / الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول ، ووقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء ما لم يحضر العصر ، ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الأول ، ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد ، كلاهما عن الأزرق - قال زهير : ثنا إسحاق بن يوسف - ثنا سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ : « أن رجلا سأله عن وقت الصلاة ، فقال له : صل معنا هذين - يعني اليومين - فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن ، ثم أمره^(٤) فأقام الظهر ، ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ، ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر ، فلما أن كان اليوم الثاني أمره فأبرد بالظهر ، فأبرد بها ، فأنعم أن يبرد بها ، وصلى العصر والشمس مرتفعة أخرها فوق الذي كان ، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل ،

(١) (١ / ٤٢٧ رقم ٦١٢ / ١٧٤) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ٣٩٩) .

(٣) (١ / ٤٢٨ رقم ٦١٣) .

(٤) في صحيح مسلم : أمره .

وصلى الفجر فأسفر بها ، ثم قال : أين السائل عن وقت الصلاة ؟ فقال الرجل : أنا يا رسول الله . قال : وقت صلاتكم بين ما رأيتم «^(١)» .

مسلم^(٢) : حدثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار ، كلاهما عن يحيى القطان وابن مهدي - قال ابن المثني : حدثني يحيى بن سعيد - عن شعبة ، ثنا سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة .

قال ابن المثني : وثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر إذا دحضت الشمس »^(٣) .

النسائي^(٤) : أخبرنا أبو عبد الرحمن الأذرمي ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا عبيدة بن حميد ، عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق ، عن كثير بن مدرك ، عن الأسود بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود قال : « كان قدر صلاة رسول الله ﷺ الظهر في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام ، وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام »^(٥) .

عبيدة بن حميد يعرف بالحذاء ، قال البخاري : ولم يكن حذاءً ، كتب عنه أحمد بن حنبل / قال : وهو صالح الحديث . وقال يحيى بن معين : عبيدة بن [١/١٧٩-١] حميد ليس له بخت ، وما به بأس ، مسكين .

وكثير بن مدرك روى عنه أبو مالك وحصين ومنصور بن المعتمر .

مسلم^(٦) : حدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام . قال عون : أنا . وقال

(١) رواه الترمذي (١ / ٢٨٦ - ٢٨٧ رقم ١٥٢) والنسائي (١ / ٢٨٠ رقم ٥١٨) وابن ماجه (١ / ٢١٩ رقم ٦٦٧) .

(٢) (١ / ٤٣٢ رقم ٦١٨) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٥١٤ - ٥١٥ رقم ٨٠٢) والنسائي (٢ / ٥٠٦ رقم ٩٧٩) وابن ماجه (١ / ٢٢١ رقم ٦٧٣) .

(٤) (١ / ٢٧١ - ٢٧٢ رقم ٥٠٢) .

(٥) رواه أبو داود (١ / ٣٤٤ رقم ٤٠٣) .

(٦) (١ / ٤٣٣ رقم ٦١٩ / ١٩٠) .

ابن يونس - واللفظ له - : ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن سعيد بن وهب ، عن
خباب قال : « أتينا رسول الله ﷺ فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا » (١) قال
زهير : قلت لأبي إسحاق : أفي الظهر ؟ قال : نعم . قلت : أفي تعجيلها ؟
قال : نعم .

مسلم (٢) : حدثنا يحيى بن يحيى ، ثنا بشر بن المفضل ، عن غالب القطان ،
عن بكر بن عبد الله ، عن أنس بن مالك قال : « كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في
شدة الحر فإذا لم [يستطع] (٣) أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد
عليه » (٤)

باب الإبراد بالظهر عند شدة الحر

مسلم (٥) : حدثنا قتيبة ، ثنا ليث .

وثنا محمد بن ربح ، أنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب وأبي
سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « إذا
اشتد الحر فأبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم » (٦)

مسلم (٧) : حدثني هارون بن سعيد الأيلي ، وعمرو بن سواد وأحمد بن
عيسى ، قال عمرو : أنا . وقال الآخران : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني
عمرو ، أن بكيراً حدثه ، عن بسر بن سعيد وسلمان الأغر ، عن أبي هريرة أن

(١) رواه النسائي (١ / ٢٦٨ - ٢٦٩ رقم ٤٩٦) .

(٢) (١ / ٤٣٣ رقم ٦٢) .

(٣) في « الأصل » : يستطع . والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) رواه البخاري (١ / ٥٨٧ رقم ٣٨٥) وأبو داود (١ / ٤٥٦ رقم ٦٦٠) والنسائي

(٢ / ٥٦٤ - ٥٦٥ رقم ١١١٥) وابن ماجه (١ / ٣٢٩ رقم ١٠٣٣) .

(٥) (١ / ٤٣٠ رقم ٦١٥ / ١٨٠) .

(٦) رواه أبو داود (١ / ٣٤٥ رقم ٤٠٥) والترمذي (١ / ٢٩٥ رقم ١٥٧) والنسائي

(١ / ٢٧٠ رقم ٤٩٩) وابن ماجه (١ / ٢٢٢ رقم ٦٧٨) .

(٧) (١ / ٤٣٠ رقم ٦١٥ / ١٨١) .

رسول الله ﷺ قال : « إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة ؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

مسلم^(١) : حدثنا قتيبة ، ثنا عبد العزيز ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن هذا الحر من فيح جهنم ؛ فأبردوا بالصلاة » .

مسلم^(٢) : حدثني محمد بن المثني ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، سمعت مهاجرًا أبا الحسن يحدث ، أنه سمع زيد بن وهب يحدث ، عن أبي ذر قال : « أذن مؤذن رسول الله ﷺ بالظهر فقال النبي ﷺ : أبرد أبرد - أو قال : انتظر انتظر - فإن / شدة الحر من فيح جهنم ، فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة . قال [١/١٧٩-ب] أبو ذر : حتى رأينا فيء التلول »^(٣) .

البخاري^(٤) : حدثنا آدم ، ثنا شعبة ، بهذا الإسناد : « كنا مع النبي ﷺ في سفر فأراد المؤذن أن يؤذن للظهر . فقال النبي ﷺ : أبرد . ثم أراد أن يؤذن . فقال له : أبرد . حتى رأينا فيء التلول . فقال النبي ﷺ : إن شدة الحر من فيح جهنم ، فإذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة » .

قال ابن عباس : يتفياً : يتميل .

النسائي^(٥) : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، ثنا خالد بن دينار أبو خلدة ، سمعت أنس بن مالك قال : « كان رسول الله ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة ، وإذا كان البرد عجل »^(٦) .

أبو سعيد اسمه عبد الرحمن بن عبيد ثقة ، وأبو خلدة ثقة .

(١) (١ / ٤٣١ رقم ٦١٥) .

(٢) (١ / ٤٣١ رقم ٦١٦) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٣٤٤ رقم ٤٠٤) والترمذي (١ / ٢٩٧ - ٢٩٨ رقم ١٥٨) .

(٤) (٢ / ٢٥ رقم ٥٣٩) .

(٥) (١ / ٢٦٩ رقم ٤٩٨) .

(٦) رواه البخاري (٢ / ٤٥١ - ٤٥٢ رقم ٩٠٦) .

مسلم^(١) : حدثني عمرو بن سواد وحرمة بن يحيى - واللفظ لحرمة - أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « اشتكت النار إلى ربها ، فقالت : يا رب أكل بعضي بعضاً . فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف ، فهو أشد ما تجدون من الحر ، وأشد ما تجدون من الزمهرير » .

مسلم^(٢) : حدثني حرمة بن يحيى ، ثنا عبد الله بن وهب ، أنا حيوة ، حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « قالت النار : رب أكل بعضي بعضاً ، فأذن لي أنتفس . فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف ، فما وجدتم من برد أو زمهرير فمن نفس جهنم ، وما وجدتم من حر أو حرور فمن نفس جهنم » .

باب فضل التهجير

البخاري^(٣) : حدثنا قتبية ، عن مالك ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره ، فشكر الله له فغفر له »^(٤) .

[١/١٨٠ ق]

ثم قال : « الشهداء خمس : المطعون ، والمبطون ، / والغريق ، وصاحب الهدم ، والشهيد في سبيل الله »^(٥) .

وقال : « لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن

(١) (١ / ٤٣١ رقم ٦١٧) .

(٢) (١ / ٤٣٢ رقم ٦١٧ / ١٨٧) .

(٣) (٢ / ١٦٣ رقم ٦٥٢ - ٦٥٤) .

(٤) رواه مسلم (٣ / ١٥٢١ ، ٤ / ٢٠٢١ رقم ١٩١٤) والترمذي (٤ / ٣٠٠ - ٣٠١ رقم ١٩٥٨) .

(٥) رواه مسلم (٣ / ١٥٢١ رقم ١٩١٤) والترمذي (٣ / ٣٧٧ رقم ١٠٦٣) والنسائي في الكبرى (٤ / ٣٦٣ رقم ٧٥٢٨) .

يستهموا عليه لاستهموا عليه ، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه ، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً» (١) .

النسائي (٢) : أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة ، ثنا عثمان ، عن شعيب ، عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو عبد الله الأغر - اسمه سلمان - أن أبا هريرة حدثهما أن رسول الله ﷺ قال : « إنما مثل المهجر إلى الصلاة كمثل الذي يهدي البدنة ، ثم الذي على إثره كالذي يهدي البقرة ، ثم الذي على إثره كالذي يهدي الكبش ، ثم الذي على إثره كالذي يهدي الدجاجة ، ثم الذي على إثره كالذي يهدي البيضة » .

باب وقت العصر

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد ، قال عمرو : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة « كان النبي ﷺ يصلي العصر والشمس طالعة في حجرتي ، لم يفئ الفيء بعد » وقال أبو بكر : « ولم يظهر الفيء بعد » (٤) .

مسلم (٥) : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبي ، ثنا بدر بن عثمان ، ثنا أبو بكر بن أبي موسى ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ « أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة ، فلم يرد عليه شيئاً . قال : فأقام الفجر حين انشق الفجر ، والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً ، ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس ، والقائل يقول : قد انتصف النهار ، وهو كان أعلم منهم ، ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة ، ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس ، ثم أمره فأقام

(١) رواه مسلم (١ / ٣٢٥ رقم ٤٣٧) والترمذي (١ / ٤٣٧ رقم ٢٢٥) والنسائي (١ / ٢٩٠ - ٢٩١ رقم ٥٣٩) .

(٢) (٢ / ٤٥١ رقم ٨٦٣) .

(٣) (١ / ٤٢٦ رقم ٦١١) .

(٤) رواه البخاري (٢ / ٣١ رقم ٥٤٦) وابن ماجه (١ / ٢٢٣ رقم ٦٨٣) .

(٥) (١ / ٤٢٩ رقم ٦١٤) .

العشاء حين غاب الشفق ، ثم آخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول :
 قد طلعت الشمس أو كادت ، ثم آخر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر
 بالأمس ، ثم آخر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول : قد أحمرت الشمس .
 ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ، ثم آخر العشاء حتى كان ثلث الليل
 الأول ، ثم أصبح فدعا السائل فقال : الوقت بين هذين «^(١) .

مسلم^(٢) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث .

[١/ق-١٨٠-ب] وثنا / محمد بن رمح ، أنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ،
 أنه أخبره « أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية ، فيذهب
 الذهاب إلى العوالي فيأتي العوالي والشمس مرتفعة »^(٣) لم يذكر قتيبة : « فيأتي
 العوالي » .

مسلم^(٤) : وحدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن إسحاق بن
 عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك قال : « كنا نصلي العصر ثم يخرج
 الإنسان إلى بني عمرو بن عوف ، فيجدهم يصلون العصر »^(٥) .

قال أبو عمر بن عبد البر : هذا الحديث رواه عبد الله بن المبارك وعتيق بن
 يعقوب الزبيدي ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس
 قال : « كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ . . . » الحديث ، ذكره في التصني .
 مسلم^(٦) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ،
 عن أنس بن مالك قال : « كنا نصلي العصر ويذهب الذهاب إلى قباء ، فيأتيهم

(١) رواه أبو داود (١ / ٣٤١ - ٣٤٢ رقم ٣٩٨) والنسائي (١ / ٢٨٢ رقم ٥٢٢) .

(٢) (١ / ٤٣٣ رقم ٦٢١ / ١٩٢) .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٣٤٥ رقم ٤٠٧) والنسائي (١ / ٢٧٤ رقم ٥٠٦) وابن ماجه
 (١ / ٢٢٣ رقم ٦٨٢) .

(٤) (١ / ٤٣٤ رقم ٦٢١ / ١٩٤) .

(٥) رواه البخاري (١ / ٣٥ رقم ٥٥١) والنسائي (١ / ٢٧٤ رقم ٥٠٥) .

(٦) (١ / ٤٣٤ رقم ٦٢١) .

والشمس مرتفعة » .

مسلم^(١) : حدثنا منصور بن أبي مزاحم ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف ، قال : سمعت أبا أمامة بن سهل - يعني : ابن حنيف - يقول : « صلينا مع عمر بن عبد العزيز [الظهر]^(٢) ثم خرجنا حتى دخلنا على أنس بن مالك ، فوجدناه يصلي العصر فقلت : يا عم ، ما هذه الصلاة التي صليت ؟ قال : العصر ، وهذه صلاة رسول الله ﷺ التي كنا نصلي معه »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي ، ثنا خالد بن الحارث ، ثنا شعبة ، أخبرني سيار بن سلامة قال : « سمعت أبي يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله ﷺ ، قال : قلت : أنت سمعته ؟^(٥) قال : فقال : كأنما أسمعك الساعة . قال : سمعت أبي يسأله عن صلاة رسول الله ﷺ ، فقال : كان لا يبالي بعض تأخيرها - يعني العشاء - إلى نصف الليل ، ولا يحب النوم قبلها ، ولا الحديث بعدها . قال شعبة : ثم لقيته بعد فسألته ، فقال : وكان يصلي الظهر حين تزول الشمس ، والعصر يذهب الرجل إلى أقصى المدينة والشمس حية . قال : والمغرب لا أدري أي حين ذكر . قال : ثم لقيته بعد فسألته ، فقال : وكان يصلي الصبح / فينصرف [١/١٨١-١] الرجل فينظر إلى وجه جلسه الذي يعرف فيعرفه . قال : وكان يقرأ فيها بالستين إلى المائة »^(٦) .

مسلم^(٧) : حدثنا يحيى بن أيوب ومحمد بن الصباح وقتيبة وابن حجر ،

(١) (١ / ٤٣٤ رقم ٦٢٣) .

(٢) من صحيح مسلم .

(٣) رواه البخاري (٢ / ٣٣ رقم ٥٤٩) والنسائي (١ / ٢٧٤ - ٢٧٥ رقم ٥٠٨) .

(٤) (١ / ٤٤٧ رقم ٦٤٧) .

(٥) زاد بعدها في « الأصل » : قال : فقال : أنت سمعته . وهي زيادة مقحمة من انتقال الناسخ ، والله أعلم .

(٦) رواه البخاري (٢ / ٢٧ - ٢٨ رقم ٥٤١) وأبو داود (١ / ٣٤٣ رقم ٤٠١) والنسائي

(١ / ٢٦٧ - ٢٦٨ رقم ٤٩٤) وابن ماجه (١ / ٢٢١ رقم ٦٧٤) .

(٧) (١ / ٤٣٤ رقم ٦٢٢) .

قالوا : ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن « أنه دخل على أنس ابن مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظهر - وداره بجانب المسجد - فلما دخلنا عليه قال : أصليتم العصر ؟ فقلنا له : إنما انصرفنا الساعة من الظهر . قال : فصلوا العصر . فقمنا فصلينا فلما انصرفنا قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : تلك صلاة المنافق ، يجلس يرقب الشمس ، حتى إذا كانت بين قرني الشيطان قام فنقرها أربعاً ، لا يذكر الله فيها إلا قليلاً » (١) .

مسلم (٢) : حدثنا عمرو بن سواد العامري ومحمد بن سلمة المرادي وأحمد ابن عيسى - وألفاظهم متقاربة - قال عمرو : أنا ، وقال الآخرون : ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن زيد بن أبي حبيب ، أن موسى بن سعد الأنصاري حدثه ، عن حفص بن عبيد الله ، عن أنس بن مالك أنه قال : « صلى لنا رسول الله ﷺ العصر ، فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة فقال : يا رسول الله ، إنا نريد أن تنحر جزوراً لنا ، ونحن نحب أن تحضرها . قال : نعم . فانطلق وانطلقنا معه ، فوجدنا الجزور لم تنحر فنحرت ثم قطعت ، ثم طبخ منها ، ثم أكلنا قبل مغيب الشمس » وقال المرادي : ثنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة وعمرو بن الحارث في هذا الحديث .

مسلم (٣) : حدثنا محمد بن مهران الرازي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، عن أبي النجاشي ، قال : سمعت رافع بن خديج يقول : « كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ ، ثم تنحر [الجزور] (٤) فتقسم عشر قسم ، ثم تطبخ فتناكل لحمًا نضيجاً قبل مغيب الشمس » (٥) .

(١) رواه أبو داود (١ / ٣٤٧ رقم ٤١٦) والترمذي (١ / ٣٠١ - ٣٠٢ رقم ١٦٠) والبيهقي (١ / ٢٧٥ - ٢٧٦ رقم ٥١٠) .
 (٢) (١ / ٤٣٥ رقم ٦٢٤) .
 (٣) (١ / ٤٣٥ رقم ٦٢٥) .
 (٤) تحرفت في « الأصل » إلى : الحر .
 (٥) رواه البخاري (٥ / ١٥٣ رقم ٢٤٨٥) .

باب فضل صلاة العصر

مسلم^(١) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر ، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم [ربهم]^(٢) وهو أعلم بهم : كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا زهير بن حرب ، / ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، ثنا [١/ق ١٨١-ب] إسماعيل بن أبي خالد ، ثنا قيس بن أبي حازم قال : سمعت جرير بن عبد الله وهو يقول : « كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال : أما إنكم سترون ربكم - عز وجل - كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تغلبوا عن صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها - يعني : العصر والفجر - ثم قرأ جرير : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾^(٥) »^(٦) .

وحدثنا^(٧) أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة ووكيع بهذا الإسناد^(٨) وقال : « أما إنكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر » وقال : « ثم قرأ » ولم يقل : « جرير » .

(١) (١ / ٤٣٩ رقم ٦٣٢) .

(٢) من صحيح مسلم .

(٣) رواه البخاري (٢ / ٤١ رقم ٥٥٥) والنسائي (١ / ٢٦٠ - ٢٦١ رقم ٤٨٤) .

(٤) (١ / ٤٣٩ رقم ٦٣٣ / ٢١١) .

(٥) طه : ١٣٠ ، ووقع في « الأصل » : فسبح . بالفاء .

(٦) رواه البخاري (٢ / ٤٠ رقم ٥٥٤) وأبو داود (٥ / ٢٣٩ رقم ٢٦٩٥) والترمذي

(٤ / ٥٩٢ - ٥٩٣ رقم ٢٥٥١) والنسائي في الكبرى (٦ / ٤٠٧ رقم ١١٣٣) وابن

ماجه (١ / ٦٣ رقم ١٧٧) .

(٧) صحيح مسلم (١ / ٤٤٠ رقم ٦٣٣ / ٢١٢) .

(٨) يعني : عن إسماعيل بن أبي خالد به ، كما في تحفة الأشراف (٢ / ٤٢٧ رقم

٣٢٢٣) .

مسلم^(١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم ، جميعاً عن وكيع - قال أبو كريب : ثنا وكيع - عن ابن أبي خالد ومسعر والبخاري ابن المختار ، سمعوه من أبي بكر بن عمارة بن روية ، عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها - يعني الفجر والعصر - وعنده رجل من أهل البصرة فقال له : أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . قال الرجل : وأنا أشهد أنني سمعته من رسول الله ﷺ ، سمعته أذناي ووعاه قلبي »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا هدا بن خالد الأزدي ، ثنا همام بن يحيى ، حدثني أبو جمره الضبي ، عن أبي بكر ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : « من صلى البردين دخل الجنة »^(٤) .

باب إثم من يفوته العصر

مسلم^(٥) : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله »^(٦) .

البخاري^(٧) : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، أنا يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن أبي المليح قال : « كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم ، فقال : بكمروا بصلاة العصر ؛ فإن النبي ﷺ قال : من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » .

(١) (١ / ٤٤٠ رقم ٦٣٤) .

(٢) رواه أبو داود (١ / ٣٥٣ - ٣٥٤ رقم ٤٣١) والنسائي (١ / ٢٥٤ رقم ٤٧٠) .

(٣) (١ / ٤٤٠ رقم ٦٣٥) .

(٤) رواه البخاري (١ / ٦٣ رقم ٥٧٤) .

(٥) (١ / ٤٣٥ رقم ٦٢٦) .

(٦) رواه البخاري (٢ / ٣٧ رقم ٥٥٢) وأبو داود (١ / ٣٤٨ رقم ٤١٧) والنسائي في

الكبرى (١ / ١٥٤ رقم ٣٦٥) .

(٧) (٢ / ٣٩ رقم ٥٥٣) .

البخاري^(١) : حدثنا معاذ بن فضالة ، ثنا هشام بهذا الإسناد قال : « كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال : بكمروا بالصلاة ، فإن النبي ﷺ قال : من ترك العصر حبط عمله » .

النسائي^(٢) : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، ثنا يحيى ، عن هشام بهذا .

باب من أدرك من العصر ركعة

مسلم^(٣) : حدثني أبو الطاهر وحرملة ، كلاهما عن ابن وهب - والسياق لحرملة - قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس أو من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها . والسجدة إنما هي الركعة »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثنا حسن بن الربيع ، ثنا عبد الله [بن] المبارك ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك ، ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك »^(٦) .

وثناه عبد الأعلى بن حماد ، ثنا معتمر ، سمعت معمرًا بهذا الإسناد .

البخاري^(٨) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا شيبان ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أدرك أحدكم سجدة من صلاة

(١) (٢ / ٧٩ رقم ٥٩٤) .

(٢) (١ / ٢٥٦ رقم ٤٧٣) .

(٣) (١ / ٤٢٤ رقم ٦٠٩) .

(٤) رواه النسائي في الكبرى (١ / ٤٧٩ رقم ١٥٣٣) وابن ماجه (١ / ٢٢٩ رقم ٧٠٠) .

(٥) (١ / ٤٢٥ رقم ٦٠٨) .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : عن . والتصويب من صحيح مسلم .

(٧) رواه أبو داود (١ / ٣٤٧ رقم ٤١٥) والنسائي (١ / ٢٧٨ رقم ٥١٣) .

(٨) (٢ / ٤٥ - ٤٦ رقم ٥٥٦) .

العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته ، وإذا أدرك سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته» (١)

باب ما جاء أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

مسلم (٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن شتير بن شكل ، عن علي قال : « قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : شغلونا عن الصلاة الوسطى : صلاة العصر ، ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً ، ثم صلاها بين العشاءين : المغرب والعشاء» (٣)

البخاري (٤) : حدثنا محمد بن المثنى (ثنا الأنصاري) (٥) ثنا هشام بن حسان ، ثنا محمد بن سيرين ، ثنا عبيدة ، ثنا علي بن أبي طالب قال : « كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق فقال : ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً ، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس ، / وهي صلاة العصر» (٦) [١/١٨٢-ب]

مسلم (٧) : حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ، قال : قرأت على مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن الققعاق بن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة أنه قال : « أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذني : ﴿حَافِظُوا عَلَيَّ الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةَ الْوَسْطَى﴾ (٨) قال : فلما بلغت أذنتها فأملت علي : ﴿حَافِظُوا

(١) رواه النسائي (١ / ٢٧٩ رقم ٥١٥) .

(٢) (١ / ٤٣٧ رقم ٦٢٧) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (١ / ١٥٢ رقم ٣٥٨) .

(٤) (١١ / ١٩٧ رقم ٦٣٩٦) .

(٥) سقطت من نسخة الصحيح المطبوعة مع الفتح ، وهي ثابتة في شرح الحافظ ابن حجر حيث قال : وقوله في السند « حدثنا الأنصاري » يريد محمد بن عبد الله بن المثنى القاضي ، وهو من شيوخ البخاري ، ولكن ربما أخرج عنه بواسطة كالذي هنا .

(٦) رواه مسلم (١ / ٤٣٦ رقم ٦٢٧) وأبو داود (١ / ٣٤٦ رقم ٤١٢) والترمذي (٥ / ٢٠٢ رقم ٢٩٨٤) والنسائي (١ / ٢٥٥ رقم ٤٧٢) .

(٧) (١ / ٤٣٧ - ٤٣٨ رقم ٦٢٩) .

(٨) البقرة : ٢٣٨ .

على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاح العصر وقوموا لله قانتين « قالت عائشة : سمعتها من رسول الله ﷺ »^(١) .

مسلم^(٢) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، أنا يحيى بن آدم ، حدثنا الفضيل بن مرزوق ، عن شقيق بن عقبة ، عن البراء بن عازب قال : « نزلت هذه الآية : « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاح العصر » فقرأناها ما شاء الله ، ثم نسخها الله - عز وجل - فنزلت : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾^(٣) فقال رجل كان جالساً عند شقيق له : هي إذاً صلاة العصر . فقال البراء : قد أخبرتك كيف نزلت ، وكيف نسخها الله ، والله أعلم » .

قال مسلم : رواه الأشجعي ، عن سفيان الثوري ، عن الأسود بن قيس ، عن [شقيق]^(٤) بن عقبة ، عن البراء بن عازب قال : « قرأناها مع رسول الله ﷺ زماناً ... » بمثل حديث فضيل بن مرزوق .

أبو داود^(٥) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، حدثني عمرو بن أبي حكيم قال : سمعت الزبير بن عروة يحدث ، عن عروة بن الزبير ، عن زيد بن ثابت قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة ، ولم تكن صلاة أشد على أصحاب رسول الله ﷺ منها ، فنزلت : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾^(٦) وقال : إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين »^(٦) .

ما جاء في الصلاة بعد العصر

مسلم^(٧) : حدثنا داود بن رشيد - هو أبو الفضل البغدادي - وإسماعيل بن

(١) رواه أبو داود (١ / ٣٤٦ رقم ٤١٣) والترمذي (٥ / ٢٠١ - ٢٠٢ رقم ٢٩٨٢) والنسائي (١ / ٢٥٥ رقم ٤٧١) .

(٢) (١ / ٤٣٨ رقم ٦٣٠) .

(٣) البقرة : ٢٣٨ .

(٤) تحرفت في « الأصل » إلى : سفيان . والتصويب من صحيح مسلم .

(٥) (١ / ٣٤٦ - ٣٤٧ رقم ٤١٤) .

(٦) رواه النسائي في الكبرى (١ / ١٥٢ رقم ٣٥٧) .

(٧) (١ / ٥٦٦ - ٥٦٧ رقم ٨٢٦) .

سالم ، جميعاً عن هشيم - قال داود : ثنا هشيم - أنا منصور ، عن قتادة ، أنا أبو العالية ، عن ابن عباس قال : « سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ منهم عمر بن / الخطاب - وكان أحبهم إلي - [أن]^(١) رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة بهذا الإسناد ، غير أن في حديثه « بعد الصبح حتى تشرق الشمس » .

مسلم^(٤) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، أن ابن شهاب أخبره ، قال : أخبرني عطاء بن يزيد الليثي ، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا صلاة بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس »^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس » .

مسلم^(٧) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، عن خير بن نعيم الحضرمي ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشاني ، عن أبي بصرة الغفاري قال : « صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر بالمخمس فقال : إن هذه الصلاة عرضت

(١) من صحيح مسلم .

(٢) رواه البخاري (٢ / ٦٩ رقم ٥٨١) وأبو داود (٢ / ١٨٤ رقم ١٢٧) والترمذي

(١ / ٣٤٣ - ٣٤٥ رقم ١٨٣) والنسائي (١ / ٢٩٩ رقم ٥٦١) وابن ماجه (١ /

٣٩٦ رقم ١٢٥٠) .

(٣) (١ / ٥٦٧ رقم ٨٢٦) .

(٤) (١ / ٥٦٧ رقم ٨٢٧) .

(٥) رواه النسائي (١ / ٣٠١ رقم ٥٦٦) .

(٦) (٢ / ٧٣ رقم ٥٨٦) .

(٧) (١ / ٥٦٨ رقم ٨٣٠) .

على من قبلكم فضيعوها ، فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين ، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد . والشاهد : النجم»^(١) .

أبو داود^(٢) : حدثنا محمد بن كثير ، أنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : « كان النبي ﷺ يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا أحمد بن جعفر المعقري ، ثنا النضر بن محمد ، حدثني عكرمة بن عمار ، ثنا شداد بن عبد الله أبو عمار ويحيى بن أبي كثير ، عن أبي أمامة - قال عكرمة : ولقي شداد أبا أمامة و [وائلة]^(٥) وصحب أنسا إلى الشام ، وأثنى عليه فضلا وخيرا عن أبي أمامة قال : قال عمرو بن عبسة السلمي : « كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة ، وأنهم ليسوا على شيء ، وهم يعبدون الأوثان ، فسمعت برجل بمكة يخبر أخبارا ، فقعدت على راحلتي فقدمت عليه ، فإذا رسول الله ﷺ مستخفيا / جراء عليه قومه ، فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة ، [١/١٨٣ ق-ب] فقلت له : ما أنت ؟ قال : أنا نبي . فقلت : وما نبي ؟ قال : أرسلني الله - عز وجل - فقلت : بأي شيء أرسلك ؟ قال : أرسلني بصلة الأرحام ، وكسر الأوثان وأن يوحد لا يشرك به شيء . قلت : فمن معك على هذا ؟ قال : حر وعبد . قال : ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به . فقلت : إنني متبعك . قال : إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ، ألا ترى حالي وحال الناس ؟ ولكن ارجع إلى أهلك ، فإذا سمعت بي قد ظهرت فائتني . قال : فذهبت إلى أهلي ، وقدم رسول الله ﷺ المدينة ، وكنت في أهلي فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة^(٦) حتى قدم علي نفر من أهل يثرب من أهل المدينة . فقلت : ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة ؟ فقالوا :

(١) رواه النسائي (١ / ٢٨١ رقم ٥٢٠) .

(٢) (٢ / ١٨٤ رقم ١٢٦٩) .

(٣) رواه النسائي في الكبرى (١ / ١٤٩ رقم ٣٤٦) .

(٤) (١ / ٥٦٩ رقم ٨٣٢) .

(٥) تصحفت في « الأصل » إلى : وائلة . بالياء المثناة التحتانية .

(٦) زاد بعدها في « الأصل » : حتى قدم المدينة . وهي زيادة مقحمة .

الناس إليه سراع ، وقد أراد قومه قتله ولم يستطيعوا ذلك . فقدمت المدينة فدخلت عليه ، فقلت : يا رسول الله ، أتعرفني ؟ قال : نعم أنت الذي لقيتني بمكة . قال : فقلت : بلى . فقلت : يا نبي الله ، أخبرني عما علمك الله وأجهله . أخبرني عن الصلاة قال : صل صلاة الصبح ، ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع ؛ فإنها تطلع [حين]^(١) تطلع بين قرني شيطان ، وحيث يسجد لها الكفار ، ثم صل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح ، ثم أقصر عن الصلاة ؛ فإن حيث تسجر جهنم ، فإذا أقبل الفياء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس ، فإنها تغرب بين قرني شيطان ، وحيث يسجد لها الكفار . قال : فقلت : يا نبي الله ، فالوضوء حدثني عنه . قال : ما منكم رجل يقرب وضوءه فيمضمض ويستنشق فيبتثر ، إلا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه ، ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا رجله من أنامله مع الماء ، فإن هو قام فصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذي هو له أهل ، وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته / أمه . فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا أمامة صاحب رسول الله ﷺ ، فقال له أبو أمامة : يا عمرو بن عبسة ، انظر ما تقول ، في مقام واحد يعطى هذا الرجل ؟ فقال عمرو : يا أبا أمامة ، لقد كبر سني ، ورق عظمي ، واقترب أجلي ، وما بي حاجة أن أكذب على الله ولا على رسوله ، لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً - حتى عد سبع مرات - ما حدثت به أبداً ، ولكني سمعته أكثر من ذلك .

[١ / ١٨٤ - ١]

(١) في « الأصل » : حتى . والمثبت من صحيح مسلم .

باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت

ولم تكره الصلاة إلا عند طلوع الشمس وعند غروبها

مسلم^(١) : حدثني حرملة بن يحيى ، ثنا عبد الله بن ، وهب أخبرني عمرو - هو ابن الحارث - عن بكير ، عن كريب مولى ابن عباس « أن عبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن [أزهر]^(٢) والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي ﷺ فقالوا : اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد العصر . وقل : أخبرنا أنك تصلينها^(٣) . وقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عنهما . قال ابن عباس : وكنت أصرف مع عمر بن الخطاب الناس عنها . (قال كريب : فدخلت عليها)^(٤) وبلغتها ما أرسلوني به ، فقالت : سل أم سلمة . فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها ، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة ، فقالت أم سلمة : سمعت رسول الله ﷺ ينهى عنهما ، ثم رأيتهم يصليهما ، أما حين صلاهما فإنه صلى العصر ، ثم دخل وعندني نسوة من بني حرام من الأنصار فصلاهما ، فأرسلت إليه الجارية ، فقلت : قومي بجنبه فقولي له : تقول أم سلمة : يا رسول الله ، إنني سمعتك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما . فإن أشار بيده فاستأخري عنه . قالت : ففعلت الجارية فأشار بيده ؛ فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : يا بنت أبي أمية ، سألت عن الركعتين بعد العصر ، إنه أتاني ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان » .

مسلم^(٥) : حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر ، قال ابن أيوب : ثنا إسماعيل - وهو ابن جعفر - قال : أخبرني محمد - وهو ابن أبي حرملة - أخبرني أبو سلمة « أنه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله ﷺ يصليهما بعد

[١/١٨٤-ب]

(١) (١ / ٥٧١ رقم ٨٣٤) .

(٢) في «الأصل» : أبهر . والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) في صحيح مسلم : تصلينهما .

(٤) تكررت في «الأصل» .

(٥) (١ / ٥٧٢ رقم ٨٣٥) .

العصر ، فقالت : كان يصليهما قبل العصر ، ثم إنه شغل عنهما فصلاهما بعد العصر ، ثم أثبتهما . وكان إذا صلى صلاة [أثبتها] (١) « (٢) .

قال يحيى بن أيوب : قال إسماعيل : تعني : داوم عليها .

مسلم (٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا علي بن مسهر .

وثنا علي بن حجر - واللفظ له - أنا علي بن مسهر ، أنا أبو إسحاق الشيباني ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : « صلاتان ما تركهما رسول الله ﷺ في بيتي قط سرا ولا علانية : ركعتين قبل الفجر ، وركعتين بعد العصر » (٤) .

مسلم (٥) : حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار ، قال ابن مثنى : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن الأسود ومسروق قالا : نشهد على عائشة أنها قالت : « ما كان يومه الذي كان يكون عندي إلا صلاهما رسول الله ﷺ في بيتي . تعني الركعتين بعد العصر » (٦) .

البخاري (٧) : حدثنا أبو نعيم ، ثنا عبد الواحد بن أيمن ، حدثني أبي ، أنه سمع عائشة قالت : « والذي ذهب به ما تركهما حتى لقي الله ، وما لقي الله حتى ثقل عن الصلاة ، وكان يصلي كثيرا من صلاته قاعداً - تعني الركعتين بعد العصر - وكان النبي ﷺ يصليهما ولا يصليهما في المسجد مخافة أن يثقل على أمته ، وكان يحب ما خفف عنهم » .

مسلم (٨) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع .

(١) في « الأصل » : أثبتهما . والمثبت من صحيح مسلم .

(٢) رواه النسائي (١ / ٣٠٥ رقم ٥٧٧) .

(٣) (١ / ٥٧٢ رقم ٨٣٥ / ٣٠٠) .

(٤) رواه البخاري (٢ / ٧٧ رقم ٥٩٢) والنسائي (١ / ٣٠٥ رقم ٥٧٦) .

(٥) (١ / ٥٧٢ رقم ٨٣٥ / ٣٠١) .

(٦) رواه البخاري (٢ / ٧٧ رقم ٥٩٣) وأبو داود (٢ / ١٨٦ رقم ١٢٧٣) والنسائي

(١ / ٣٠٥ رقم ٥٧٥) .

(٨) (١ / ٥٦٨ رقم ٨٢٩) .

(٧) (٢ / ٧٦ رقم ٥٩٠) .

وثنا محمد بن عبد الله بن نير ، ثنا أبي ومحمد بن بشر ، قالوا جميعاً : ثنا هشام ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز ، وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب » (١) .

وبهذا الإسناد^(٢) قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها ؛ فإنها تطلع [بقرني]^(٣) الشيطان »^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا بهز ، ثنا وهيب ، ثنا عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : « وهم عمر ، إنما نهى رسول الله ﷺ أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها »^(٦) .

مسلم^(٧) : حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، ثنا عبد الرزاق / أنا معمر ، عن [١/ق ١٨٥-١] ابن طاوس ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : « لم يدع رسول الله ﷺ الركعتين بعد العصر . قال : وقالت عائشة : قال رسول الله ﷺ : لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فتصلوا عند ذلك » .

النسائي^(٨) : أخبرنا [عمرو]^(٩) بن علي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا شعبة وسفيان الثوري ، كلاهما عن منصور بن [المعتمر]^(١٠) ، عن هلال بن

(١) رواه النسائي في الكبرى (١ / ٤٨٤ رقم ١٥٥٠) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٥٦٨ رقم ٨٢٨ / ٢٩٠) .

(٣) تحرفت في «الأصل» وصوبتها من صحيح مسلم .

(٤) رواه البخاري (٢ / ٦٩ رقم ٥٨٢) والنسائي في الكبرى (١ / ٤٨٤ - ٤٨٥ رقم ١٥٥١) .

(٥) (١ / ٥٧١ رقم ٨٣٣ / ٢٩٥) .

(٦) رواه النسائي (١ / ٣٠٢ رقم ٥٦٩) .

(٧) (١ / ٥٧١ رقم ٨٣٣ / ٢٩٦) .

(٨) السنن الكبرى (١ / ٤٨٥ رقم ١٥٥٢) .

(٩) تحرفت في «الأصل» إلى : علي . والتصويب من السنن الكبرى والنكت الظراف (٧/

٤٥٥ رقم ١٠٣١٠) وكتب بحاشية «الأصل» : صوابه عمرو بن علي وهو الفلاس ،

وهذا السند ليس في المجتبى ، فقد يكون نقله المصنف من السنن الكبرى أو من مسند

علي - رضي الله عنه - للنسائي .

(١٠) تحرفت في «الأصل» إلى : المعير .

يساف، عن وهب بن الأجدع ، عن علي بن أبي طالب ، عن رسول الله ﷺ قال : « لا تصلوا بعد العصر إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة » (١) .

النسائي (٢) : أخبرنا إسماعيل بن مسعود ، ثنا خالد ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن رسول الله ﷺ نهى أن يصلى مع طلوع الشمس أو غروبها » .

عبد الرزاق (٣) : حدثنا ابن جريج ، سمعت أبا سعيد الأعمى يخبر ، عن السائب مولى الفارسيين ، عن زيد بن خالد الجهني « أن عمر رآه يصلي بعد العصر ركعتين - وعمر خليفة - فضربه بالدرة وهو يصلي كما هو ، فلما انصرف قال له زيد (٤) : يا أمير المؤمنين فوالله لا [أدعهما] (٥) أبداً بعد [إذ] (٦) رأيت رسول الله ﷺ يصليهما . فجلس إليه عمر وقال : يا زيد بن خالد ، لولا أنني أخشى أن يتخذهما الناس سلماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما » .

حدثنيه القرشي : ثنا شريح ، ثنا علي بن [حزم ، ثنا] (٧) حمام ، ثنا ابن مفرج ، حدثنا ابن الأعرابي ، ثنا الدبري ، ثنا عبد الرزاق . . . فذكره .

باب وقت المغرب

النسائي (٨) : أخبرنا سويد بن نصر ، أنا عبد الله ، عن حسين بن علي بن حسين ، أخبرني وهب بن كيسان ، ثنا جابر بن عبد الله قال : « جاء جبريل إلى النبي ﷺ حين مالت الشمس ، فقال : قم يا محمد فصل الظهر حين مالت

(١) رواه أبو داود (٢ / ١٨٤ رقم ١٢٦٨) . (٢) (١ / ٣٠٠ رقم ٥٦٣) .

(٣) المصنف (٢ / ٤٣١ - ٤٣٢ رقم ٣٩٧٢) .

(٤) زاد بعدها في المصنف : « اضرب » وليست هذه الزيادة في المحلى .

(٥) تحرفت في « الأصل » إلى : أدعهما .

(٦) في « الأصل » : إذا . والمثبت من المصنف والمحلى .

(٧) سقطت من « الأصل » ولا بد منها ، فإن المصنف يسند من طريق الإمام أبي محمد بن

حزم في المحلى (٢ / ٢٧٥) ، وهكذا ينضبط بإسناد ابن حزم إلى مصنف عبد الرزاق ، والله أعلم .

(٨) (١ / ٢٨٤ - ٢٨٥ رقم ٥٢٥) .

الشمس . ثم مكث حتى إذا كان فيء الرجل مثله جاءه للعصر فقال : قم يا محمد فصل العصر . ثم مكث حتى إذا غابت الشمس جاءه فقال : قم فصل المغرب . فقام فصلاها حين غابت الشمس سواء ، ثم مكث حتى إذا غاب الشفق جاءه . فقال : قم فصل العشاء . فقام فصلاها ، ثم جاءه حين سطع الفجر بالصبح . فقال : قم يا محمد فصل ، (فقام فصلى)^(١) الصبح ، ثم جاءه من الغد حين كان فيء الرجل مثله ، فقال : قم يا محمد فصل / فصلى الظهر ، ثم جاءه حين كان فيء [١/ق ١٨٥-ب] الرجل مثليه ، فقال : قم يا محمد [فصل]^(٢) فصلى العصر ، ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس وقتاً واحداً لم يزل عنه . فقال : قم فصل . فصلى المغرب ، ثم جاءه للعشاء حين ذهب ثلث الليل الأول فقال : قم فصل . فصلى العشاء ، ثم جاءه للصبح حين أسفر جدا . فقال : قم فصل . فصلى الصبح ، ثم قال : ما بين هذين وقت كله »^(٣) .

البيزار : حدثنا الحسن بن خلف ، ثنا إسحاق بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه « أن رجلا سأل النبي ﷺ عن مواقيت الصلاة ، فصلى الظهر حين زالت الشمس ، وصلى العصر حين صار ظل كل شيء مثله ، وصلى المغرب حين غربت الشمس ، وصلى العشاء حين غاب الشفق ، وصلى الفجر حين أسفر ، وصلى الظهر حين صار ظل كل شيء مثله ، والعصر حين صار ظل كل شيء مثليه ، والمغرب حين غابت الشمس لوقتها بالأمس ، والعشاء بعدما أعتم ، وصلى الفجر حين أسفر ، ثم قال : أين السائل عن مواقيت الصلاة ؟ ما بين هذين وقت »^(٤) .

وحدثنا محمد بن بشار ، ثنا حرمي ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ في مواقيت الصلاة ، ولم يكن عند

(١) تكررت في « الأصل » ولعل الناسخ ضرب على الثانية منهما .

(٢) من سنن النسائي .

(٣) رواه الترمذي (١ / ٢٨١ - ٢٨٣ رقم ١٥٠) وقال : حسن صحيح .

(٤) رواه مسلم (١ / ٤٢٨ - ٤٢٩ رقم ٦١٣) والترمذي (١ / ٢٨٦ - ٢٨٧ رقم ١٥٢)

والنسائي (١ / ٢٨٠ رقم ٥١٨) وابن ماجه (١ / ٢١٩ رقم ٦٦٧) .

بندار من كلامه إلا هذا .

ولا نعلم روى هذا الحديث عن شعبة إلا حرمي ، ولا نعلم رواه عن الثوري إلا إسحاق بن يوسف . انتهى كلام أبي بكر .

رواه مسلم بن الحجاج^(١) : عن زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد ، كلاهما عن إسحاق الأزرق ، عن سفيان الثوري ، بهذا الإسناد ، وذكر أنه صلى المغرب في اليوم الأول حين غربت الشمس وفي اليوم الثاني قبل أن يغيب الشفق .
ورواه أيضاً من طريق بدر بن عثمان ، عن أبي بكر بن أبي موسى ، عن أبي موسى .

وقد تقدم الحديثان في باب وقت الظهر ووقت العصر .

أبو داود^(٢) : حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن بدر بن عثمان ، ثنا أبو بكر بن أبي موسى ، عن أبي موسى « أن سائلاً سأل النبي ﷺ عن وقت الصلاة فلم يرد عليه شيئاً حتى أمر بلالا فأقام الفجر حين انشق الفجر ، فصلى حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه - أو أن الرجل لا يعرف من إلى جنبه - ثم أمر بلالا فأقام الظهر حين زالت الشمس حتى قال القائل : انتصف النهار . وهو أعلم ، ثم أمر بلالا فأقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة ، وأمر بلالا / فأقام المغرب حين غابت الشمس ، وأمر بلالا فأقام العشاء حين غاب الشفق ، فلما كان من الغد صلى الفجر ، فانصرف فقلنا : طلعت الشمس . فأقام الظهر في وقت العصر الذي كان قبله ، وصلى العصر وقد اصفرت الشمس - أو قال : أمسى - وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء إلى ثلث الليل ، ثم قال : أين السائل عن وقت الصلاة ؟ الوقت فيما بين هذين »^(٣) .

[١/١٨٦-١]

(١) (١ / ٤٢٨ رقم ٦١٣) .

(٢) (١ / ٣٤١ - ٣٤٢ رقم ٣٩٨) .

(٣) رواه مسلم (١ / ٤٢٩ - ٤٣٠ رقم ٦١٤ / ١٧٨ ، ١٧٩) والنسائي (١ / ٢٨٢ رقم

مسلم^(١) : حدثنا [عبيد الله]^(٢) بن معاذ العنبري ، حدثني أبي ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي أيوب - اسمه يحيى بن مالك الأزدي ، ويقال : المراغي ، والمراغ حي من الأزد - عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ قال : « وقت الظهر ما لم يحضر العصر ، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ، ووقت المغرب ما لم يسقط نور الشفق ، ووقت العشاء إلى نصف الليل ، ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس »^(٣) .

مسلم^(٤) : حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم - وهو ابن إسماعيل - عن يزيد ابن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع « أن رسول الله ﷺ كان يصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب »^(٥) .

مسلم^(٦) : حدثنا محمد بن مهران الرازي ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، حدثني أبو النجاشي قال : سمعت رافع بن خديج يقول : « كنا نصلي المغرب مع رسول الله ﷺ فينصرف [أحدنا]^(٧) وأنه ليعرف^(٨) مواقع نبه^(٩) .

أبو داود^(١٠) : حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يزيد بن زريع ، ثنا محمد بن إسحاق ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبد الله قال : « قدم علينا

(١) (١ / ٤٢٧ رقم ٦١٢) .

(٢) في « الأصل » : عبد الله . والمثبت من صحيح مسلم ، وهو الصواب .

(٣) رواه أبو داود (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ٣٩٩) .

(٤) (١ / ٤٤١ رقم ٦٣٦) .

(٥) رواه البخاري (٢ / ٤٩ رقم ٥٦١) وأبو داود (١ / ٣٤٨ - ٣٤٩ رقم ٤٢٠)
والترمذي (١ / ٣٠٤ - ٣٠٥ رقم ١٦٤) وابن ماجه (١ / ٢٢٥ رقم ٦٨٨) .

(٦) (١ / ٤٤١ رقم ٦٣٧) .

(٧) في « الأصل » : إحدانا . والمثبت من صحيح مسلم ، وهو الصواب .

(٨) في صحيح مسلم : ليصر .

(٩) رواه البخاري (٢ / ٤٩ رقم ٥٥٩) وابن ماجه (١ / ٢٢٤ - ٢٢٥ رقم ٦٨٧) .

(١٠) (١ / ٣٤٩ رقم ٤٢١) .

أبو أيوب غازياً ، وعقبة بن عامر يومئذ على مصر ، فأخر المغرب ، فقام إليه أبو أيوب فقال : ما هذه الصلاة يا عقبة ؟ فقال له : شغلنا . فقال : أما سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تزال أمتي بخير - أو قال : على الفطرة - ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم !؟ .

باب كراهية أن يقال للمغرب العشاء

البخاري^(١) : حدثنا أبو معمر - وهو عبد الله بن عمرو - ثنا عبد الوارث ، عن الحسين ، ثنا عبد الله بن بريدة ، حدثني عبد الله المزني أن النبي ﷺ قال : « لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب . قال : وتقول الأعراب : هي العشاء » .

باب وقت العشاء

مسلم^(٢) : حدثنا عمرو بن سواد / العامري وحرمة بن يحيى قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، أن ابن شهاب أخبره قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : « أعتم رسول الله ﷺ ليلة من الليالي بصلاة العشاء - وهي التي تدعى العتمة - فلم يخرج رسول الله ﷺ حتى قال عمر بن الخطاب : نام النساء والصبيان . فخرج رسول الله ﷺ فقال لأهل المسجد حين خرج : ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم . وذلك قبل أن يفشو الإسلام في الناس » . وزاد حرمة في روايته : قال ابن شهاب : وذكر لي أن رسول الله ﷺ قال : « وما لكم كان أن تنزروا^(٣) رسول الله ﷺ للصلاة . وذلك حين صاح عمر بن الخطاب » .

[١/١٨٦ق-ب]

مسلم^(٤) : حدثني إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم قالا : عن محمد بن

بكر .

(١) (٢ / ٥٢ رقم ٥٦٣) .

(٢) (١ / ٤٤١ - ٤٤٢ رقم ٦٣٨) .

(٣) أي : تلحوا عليه فيها . قاله ابن الأثير في النهاية (٥ / ٤٠) .

(٤) (١ / ٤٤٢ رقم ٦٣٨ / ٢١٩) .

وحدثني هارون بن عبد الله ، ثنا حجاج بن محمد .

وحدثني حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع قالوا : ثنا عبد الرزاق - وألفاظهم متقاربة - قالوا جميعاً : عن ابن جريج قال : أخبرني المغيرة بن حكيم ، عن أم كلثوم بنت أبي بكر أنها أخبرته ، عن عائشة قالت : « أعتم النبي ﷺ ذات ليلة بالعتمة حتى ذهب عامة الليل ، وحتى نام أهل المسجد ، ثم خرج فصلى فقال : إنه لوقتها ، لولا أن أشق على أمتي » وفي حديث عبد الرزاق : « لولا أن يشق على أمتي » (١) .

البخاري (٢) : حدثنا أيوب بن سليمان ، حدثني أبو بكر ، عن سليمان - هو ابن بلال - قال صالح بن كيسان : أخبرني ابن شهاب ، عن عروة ، أن عائشة قالت : « أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عمر : الصلاة ، نام النساء والصبيان . فخرج فقال : ما ينتظرها من أهل الأرض أحد غيركم . قال : ولا يصلى يومئذ إلا بالمدينة . قال : وكانوا يصلون فيما بين أن يغيب الشفق إلى ثلث الليل الأول » .

أبو داود (٣) : حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : « صلينا مع رسول ﷺ صلاة العتمة فلم يخرج حتى مضى نحو من شطر الليل ، فقال : خذوا مقاعدكم . فأخذنا مقاعدنا فقال : إن الناس قد صلوا وأخذوا مضاجعهم ، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرت الصلاة ، ولولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل » (٤) .

(١) رواه النسائي (١ / ٢٨٩ رقم ٥٣٥) .

(٢) (٢ / ٥١ رقم ٥٦٩) .

(٣) (١ / ٣٥١ رقم ٤٢٥) .

(٤) رواه النسائي (١ / ٢٨٩ - ٢٩٠ رقم ٥٣٧) وابن ماجه (١ / ٢٢٦ رقم ٦٩٣) .

البزاري^(١) : حدثنا سليمان بن [سيف]^(٢) الحراني ، ثنا سعيد بن بزيع ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبد الرحمن بن يسار .

وثنا إبراهيم بن / سعيد الجوهري والفضل بن سهل وأحمد بن منصور قالوا : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبد الرحمن بن يسار ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب ، أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة ، ولأخرت العشاء الآخرة إلى ثلث الليل ؛ فإنه إذا مضى ثلث الليل الأول هبط الله - تبارك وتعالى - إلى سماء الدنيا فلم يزل هنالك حتى يطلع الفجر . يقول : ألا سائل فيعطى ، ألا داع يجاب ، ألا مستشفع [فيشفع]^(٣) ألا تائب مستغفر فيغفر له » .

[١٨٧ ق / ١]

اللفظ لفظ سعيد بن بزيع .

وهذا الحديث قد روي عن النبي ﷺ من وجوه ، ولا نعلمه يروى عن علي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .

مسلم^(٤) : حدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثني ، قالا : ثنا معاذ - وهو ابن هشام - حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو ، أن نبي الله ﷺ قال : « إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول ، ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر ، فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس ، فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق ، فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل »^(٥) .

(١) البحر الزخار (٢ / ١٢١ رقم ٤٧٧ - ٤٧٨) .

(٢) في « الأصل » : يوسف . والمثبت من البحر الزخار ، وهو الصواب ، وسليمان بن سيف الحراني هو أبو داود الطائي الحافظ ، من رجال التهذيب .

(٣) من البحر الزخار .

(٤) (١ / ٤٢٦ رقم ٦١٢ / ١٧١) .

(٥) رواه أبو داود (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ٣٩٩) .

أبو داود^(١) : حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن بشير بن ثابت ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير قال : « أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة : صلاة العشاء الآخرة ، كان رسول الله ﷺ يصلها لسقوط القمر لثالثة^(٢) .

بشير بن ثابت الأنصاري روى عنه شعبة وأبو بشر ، قال يحيى بن معين : بشير بن ثابت الذي يروي عنه أبو بشر ثقة .

باب إذا اجتمع الناس عجل بالعشاء وإذا آخروا آخروا بها

مسلم^(٣) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غندر ، عن شعبة .

وثنا محمد بن مثنى وابن بشار قالوا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال : « قدم الحجاج المدينة فسألنا جابر بن عبد الله ، فقال : كان رسول الله ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة ، والعصر والشمس مرتفعة^(٤) ، والمغرب إذا وجبت ، والعشاء أحياناً يؤخرها وأحياناً يعجل ، كان إذا رأهم قد اجتمعوا عجل ، وإذا رأهم قد أبطنوا آخر ، والصبح كانوا أو قال : كان النبي ﷺ يصلها بغلس^(٥) .

[١/ق ١٨٧ - ب]

باب النهي عن النوم

قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها

مسلم^(٦) : حدثنا أبو كريب ، ثنا سويد بن عمرو الكلبي ، عن حماد بن سلمة ، عن سيار بن سلامة أبي المنهال ، قال : سمعت أبا برزة الأسلمي يقول :

(١) (١ / ٣٤٩ رقم ٤٢٢) .

(٢) رواه الترمذي (١ / ٣٠٦ رقم ١٦٥) والنسائي (١ / ٢٨٦ رقم ٥٢٧) .

(٣) (١ / ٤٤٦ - ٤٤٧ رقم ٦٤٦) .

(٤) في صحيح مسلم : نقية .

(٥) رواه البخاري (١ / ٥٦ رقم ٥٦٥) وأبو داود (١ / ٣٤٣ رقم ٤٠٠) والنسائي (١ /

٢٨٥ رقم ٥٢٦) .

(٦) (١ / ٤٤٧ رقم ٦٤٧ / ٢٣٧) .

« كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء إلى ثلث الليل ، ويكره النوم قبلها ، والحديث بعدها ، وكان يقرأ في صلاة الفجر من المائة إلى الستين ، وكان ينصرف حين يعرف بعضنا وجه بعض »^(١) .

وفي طريق أخرى لمسلم^(٢) - رحمه الله - : « وكان لا يحب النوم قبلها ، ولا الحديث بعدها » .

أبو داود^(٣) : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عوف ، حدثني أبو المنهال ، عن أبي برزة قال : « كان النبي ﷺ ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها »^(٤) .

البيزار^(٥) : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا خالد الخذاء ، عن المغيرة بن أبي [برزة]^(٦) ، عن أبيه « أن النبي ﷺ نهى عن النوم قبلها والحديث بعدها » .

باب النوم قبل العشاء لمن غلب

مسلم^(٧) : حدثني محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ،

(١) رواه البخاري (١ / ٢٧ - ٢٨ رقم ٥٤١) وأبو داود (١ / ٣٤٣ رقم ٤٠١) . والنسائي

(١ / ٢٨٣ - ٢٨٤ رقم ٥٢٤) وابن ماجه (١ / ٢٢١ رقم ٦٧٤) .

(٢) (١ / ٤٤٧ رقم ٦٤٧ / ٢٣٦) . (٣) (٥ / ٢٩٣ رقم ٤٨١٦) .

(٤) رواه البخاري (٢ / ٥٩ رقم ٥٦٨) والترمذي (١ / ٣١٢ - ٣١٤ رقم ١٦٨) وابن ماجه (١ / ٢٢٩ رقم ٧٠١) .

(٥) البحر الزخار (٩ / ٢٩٩ رقم ٣٨٥٢) ورواه البيزار مرة أخرى (٩ / ٣٠٧ رقم

٣٨٥٢) . ثم قال البيزار : وحديث خالد الخذاء عن المغيرة بن أبي برزة عن أبيه أحسب

وهم فيه عثمان بن عثمان ، والصواب خالد الخذاء ، عن أبي المنهال ، عن أبي برزة ،

وأبو المنهال اسمه سيار بن سلامة .

وقال الدارقطني في العلل (٦ / ٣٠٧ رقم ١١٥٧) : ورواه عثمان بن عثمان الغطفاني

عن خالد الخذاء فقال : عن المغيرة بن أبي برزة ، عن أبي برزة والصواب عن أبي المنهال .

(٦) تحرفت في « الأصل » إلى : بدره .

(٧) (١ / ٤٤٢ رقم ٦٣٩) .

أخبرني نافع ، ثنا عبد الله بن عمر « أن رسول الله ﷺ شغل ليلة عنها فأخرها حتى رقدنا في المسجد ، ثم استيقظنا ، ثم رقدنا ، ثم استيقظنا ، ثم خرج علينا رسول الله ﷺ ، ثم قال : ليس أحد من أهل الأرض الليلة ينتظر الصلاة غيركم » (١) .

مسلم (٢) : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج قال : قلت لعطاء : « أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء التي يقولها الناس العتمة إماماً وخلواً ؟ قال : سمعت ابن عباس يقول : أعتم رسول الله ﷺ ذات ليلة بالعشاء . قال : حتى رقد ناس واستيقظوا ، ورددوا واستيقظوا ، فقام عمر بن الخطاب فقال : الصلاة . فقال عطاء : قال ابن عباس : فخرج النبي ﷺ كأنني أنظر إليه الآن يقطر رأسه ماءً واضعاً يده على شق رأسه . فقال : لولا أن يشق على أمي لأمرتهم أن يصلوا كذلك » .

قال : فاستثبت عطاء : كيف وضع النبي ﷺ (على رأسه يده) (٣) كما أنبأه ابن عباس ؟ فبدد لي عطاء بين أصابعه شيئاً من تبديد ، ثم وضع أطراف أصابعه على قرن الرأس ، ثم صبها يمرها كذلك على الرأس ، حتى مست إبهامه طرف الأذن مما يلي الوجه ، ثم على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يببطش بشيء إلا كذلك .

قلت لعطاء : كم ذكر لك آخرها النبي ﷺ / ليلتند ؟ قال : لا أدري . قال [١/١٨٨-١] عطاء : أحب إلي أن أصليها إماماً وخلواً مؤخرَةً كما صلاها النبي ﷺ ليلتند . قال : فإن شق عليك خلواً أو على الناس في الجماعة وأنت إمامهم فصلها وسطاً لا معجلة ولا مؤخرَةً (٤) .

باب السمر في العلم والخير

مسلم (٥) : حدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن

(١) رواه البخاري (٢ / ٦٠ رقم ٥٧٠) وأبو داود (١ / ٢٤٦ رقم ١٩٩) .

(٢) (١ / ٤٤٤ رقم ٦٤٢) .

(٣) في صحيح مسلم : يده على رأسه .

(٤) رواه البخاري (٢ / ٦٠ - ٦١ رقم ٥٧١ م) والنسائي (١ / ٢٨٧ رقم ٥٣٠) .

(٥) (١ / ٤٤٣ - ٤٤٤ رقم ٦٤١) .

بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : « كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي في السفينة نزولاً في بقيق بطحان ، ورسول الله ﷺ بالمدينة ، فكان يتناوب رسول الله ﷺ عند صلاة العشاء كل ليلة نفر منهم . قال أبو موسى : فوافقنا رسول الله ﷺ أنا وأصحابي وله بعض الشغل في أمره حتى أتت بالصلاة حتى ابهأر^(١) الليل ، ثم خرج رسول الله ﷺ فصلى بهم ، فلما قضى صلاته قال لمن حضره : على رسلكم ، أعلمكم ، وأبشروا إن من نعمة الله عليكم أنه ليس من الناس أحد يصلي هذه الساعة غيركم - أو قال : ما صلى هذه الصلاة الساعة غيركم . لا ندري أي الكلمتين قال - قال أبو موسى : فرجعنا فرحين بما سمعنا من رسول الله ﷺ »^(٢) .

مسلم^(٣) : حدثني أبو بكر بن نافع العبدي ، ثنا بهز بن أسد العمي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت « أنهم سألوا أنساً عن خاتم النبي ﷺ ، فقال : أخر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل - أو كاد يذهب شطر الليل - ثم جاء فقال : إن الناس قد صلوا وناموا ، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرت الصلاة . قال أنس : كأني أنظر إلى ويصص (خاتمه من فضة)^(٤) - ورفع إصبعه اليسرى - بالخنصر^(٥) .

البخاري^(٦) : حدثنا عبد الله بن الصباح ، ثنا أبو علي الحنفي ، ثنا قرة بن خالد : « انتظرنا الحسن وراث علينا حتى قربنا من وقت قيامه ، فجاء فقال : دعانا جيراننا هؤلاء . ثم قال : قال أنس : نظرنا النبي ﷺ ذات ليلة حتى كان شطر الليل يبلغه ، فجاء فصلى لنا ثم خطبنا فقال : ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا ، وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرت الصلاة . قال الحسن : إن القوم لا يزالون في خير ما

(١) أي : انتصف ، وبهزة كل شيء وسطه ، وقيل : ابهأر الليل إذا طلعت نجومه واستنارت ، والأول أكثر . قاله ابن الأثير في النهاية (١ / ١٦٥) .

(٢) رواه البخاري (٢ / ٥٧ رقم ٥٦٧) .

(٣) (١ / ٤٤٣ رقم ٦٤٠ / ٢٢٢) .

(٤) تكررت في « الأصل » .

(٥) روى النسائي في الكبرى (٥ / ٤٥٢ رقم ٩٥٢٣) منه ذكر الخاتم فقط .

(٦) (٢ / ٨٨ رقم ٦٠) .

انتظروا الخير» . قال قره : هو من حديث أنس عن النبي ﷺ .

البخاري^(١) : حدثنا عبدان ، أنا عبد الله ، أنا يونس ، عن الزهري ، قال سالم : أخبرني عبد الله قال : « صلى لنا النبي ﷺ ليلة صلاة العشاء - وهي التي يدعو الناس العتمة - ثم انصرف فأقبل علينا / فقال : أرأيتم ليلتكم هذه ، فإن [١/١٨٨ق-ب] رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » .

البزار : حدثنا محمد بن المثني ، ثنا معاذ بن هشام ، ثنا أبي ، عن قتادة ، عن أبي حسان ، عن عبد الله بن عمرو قال : « كان النبي ﷺ يحدثنا عامة ليله عن بني إسرائيل حتى يصبح ، ما يقوم إلا لعظم صلاة »^(٢) .

باب السمر مع الضيف

مسلم^(٣) : حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري وحامد بن عمر البكرائي ومحمد ابن عبد الأعلى القيسي ، كلهم عن المعتمر بن سليمان - واللفظ لابن معاذ ، قال : ثنا المعتمر بن سليمان - قال : قال أبي : ثنا أبو عثمان ، أنه حدثه عبد الرحمن بن أبي بكر « أن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء ، وأن رسول الله ﷺ قال مرة : من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثلاثة ، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس سادس - أو كما قال - وإن أبا بكر الصديق جاء بثلاثة ، وانطلق نبي الله ﷺ [بعشرة]^(٤) وأبو بكر بثلاثة . قال : فهو أنا وأبي وأمي . ولا أدري قال : وامرأتي وخادم بين بيتنا وبيت أبي بكر . قال : وإن أبا بكر تعشى عند النبي ﷺ ثم لبث حتى صليت العشاء ، ثم رجعت فلبثت حتى تعشى^(٥) رسول الله ﷺ ، فجاء بعدما مضى من الليل ما شاء الله ، قالت له امرأته : ما حبسك عن أضيافك - أو قالت : ضيفك - ؟ قال : أو ما عشيتهم . قالت : أبوا حتى تجيء ، قد عرضوا عليهم

(١) (٢ / ٥٤ رقم ٥٦٤) .

(٢) رواه أبو داود (٤ / ٢٤٥ رقم ٣٦٥٥) .

(٣) (٣ / ١٦٢٧ - ١٦٢٨ رقم ٢٠٥٧ / ١٧٦) .

(٤) في «الأصل» : بعشر . والمثبت من صحيح مسلم .

(٥) في صحيح مسلم : نعس .

فغلبوهم . قال : فذهبت أنا فأخبأت . وقال : يا عُثْر^(١) فجدع وسب وقال : كلوا هنيئاً . وقال : والله لا أطعمه أبداً . قال : وايم الله ، ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها . قال : حتى شبعنا وصارت أكثر مما كانت قبل ذلك . قال : فنظر إليها أبو بكر فإذا هي كما هي أو أكثر . قال لامرأته : يا أخت بني فراس ما هذا؟! قالت : لا ورقة عيني لهي الآن أكثر منها قبل ذلك بثلاث مرار . قال : فأكل منها أبو بكر . وقال : إنما كان ذلك من الشيطان - يعني : يمينه - ثم أكل منها لقمة ، ثم حملها إلى رسول الله ﷺ فأصبحت عنده . قال : وكان بيننا وبين قوم عقد ، فمضى الأجل فعرّفنا^(٢) اثنا عشر^(٣) رجلا مع كل رجل منهم أناس ، الله أعلم كم مع كل رجل . قال : إلا أنه بعث معهم فأكلوا منها أجمعون . أو كما قال^(٤) .

مسلم^(٥) : حدثنا محمد بن مثنى ، ثنا سالم بن نوح العطار ، عن الجريري ، عن أبي عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، بنحو هذا الحديث وقال : «فلما

(١) قال النووي في شرح مسلم (٨ / ٣٢٨) : وقوله « يا عُثْر » بغين معجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم ثاء مثلثة مفتوحة ومضمومة لغتان ، هذه هي الرواية المشهورة في ضبطه ، قالوا : وهو الثقيل الوحم ، وقيل : هو الجاهل ، مأخوذ من الغثارة - بفتح المعجمة - وهي الجهل ، والنون فيه رائدة ، وقيل : هو السفیه ، وقيل هو ذباب أزرق ، وقيل : هو اللثيم ، مأخوذ من العثر ، وحكى القاضي عن بعض الشيخوخ أنه قال : إنما هو «عُثْر» بفتح الغين والطاء . ورواه الخطابي وطائفة : « عتْر » بعين مهيمة وطاء مثناة مفتوحتين ، قالوا : وهو الذباب ، وقيل : هو الأزرق منه ، شبهه به تحقيراً له .

(٢) قال النووي : هكذا هو في معظم النسخ « فعرّفنا » بالعين وتشديد الراء ، أي جعلنا عرفاء ، وفي كثير من النسخ : « ففرقنا » بالفاء المكررة في أوله ويقاف من التفريق ، أي : جعل كل رجل من الاثني عشر مع فرقة ، فهما صحيحان ، ولم يذكر القاضي هنا غير الأول .

(٣) قال النووي : هكذا هو في معظم النسخ ، وفي نادر منها : « اثني عشر » وكلاهما صحيح ، والأول جار على لغة من جعل المثني بالألف في الرفع والنصب والجر ، وهي لغة أربع قبائل من العرب ، ومنها قوله تعالى : ﴿إن هذان لساحران﴾ وغير ذلك .

(٤) رواه البخاري (٢ / ٩٠ - ٩١ رقم ٦٠٢) وأبو داود (٤ / ٨٣ - ٨٤ رقم ٣٢٦٤) . (٣٢٦٥)

(٥) (٣ / ١٦٢٨ - ١٦٢٩ رقم ٢٠٥٧ / ١٧٧) .

أصبح غدا على النبي ﷺ / فقال : يا رسول الله ، بروا وحنثُ . قال : فأخبره ، [١/١٨٩-١٨٩] فقال : أنت [أبرهم] ^(١) وأخيرهم . قال : ولم تبلغني كفارة « ولم يذكر : « وكان بيننا وبين قوم عقد » .

باب من كره أن يقال للعشاء العتمة

مسلم ^(٢) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن عبد الله ابن أبي لييد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم العشاء ؛ فإنها في كتاب الله - عز وجل - العشاء ، وإنها تعتم بحلاب الإبل » ^(٣) .

وحدثني ^(٤) زهير بن حرب ، ثنا سفيان بن عيينة ، بهذا الإسناد : « لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ، ألا إنها العشاء ، وهم يعتمون بالإبل » .

باب فضل صلاة العشاء في جماعة

مسلم ^(٥) : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أنا المغيرة بن سلمة المخزومي ، ثنا عبد الواحد - وهو ابن زياد - ثنا عثمان بن حكيم ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي عمرة قال : « دخل عثمان بن عفان المسجد بعد صلاة المغرب ، فقعده وحده فقعدت إليه ، فقال : يا ابن أخي ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله » ^(٦) .

(١) في «الأصل» : إبراهيم . والمثبت من صحيح مسلم .

(٢) (١ / ٤٤٥ رقم ٦٤٤ / ٢٢٩) .

(٣) رواه أبو داود (٥ / ٣٤٧ رقم ٤٩٤٥) والنسائي (١ / ٢٩١ - ٢٩٢ رقم ٥٤٠) وابن ماجه (١ / ٢٣٠ رقم ٧٠٤) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٤٤٥ رقم ٦٤٤ / ٢٢٨) .

(٥) (١ / ٤٥٤ رقم ٦٥٦) .

(٦) رواه أبو داود (١ / ٤١٥ رقم ٥٥٦) والترمذي (١ / ٤٣٣ - ٤٣٤ رقم ٢٢١) .

أبو داود^(١) : حدثنا [عمرو بن عثمان]^(٢) الحمصي ، ثنا أبي ، ثنا جرير ، عن راشد بن سعد ، عن عاصم بن حميد السكوني ، أنه سمع معاذ بن جبل يقول : « بقينا^(٣) النبي ﷺ في صلاة العتمة ، فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج ، والقائل منا [يقول]^(٤) صلى ، فإننا لكذلك حتى خرج النبي ﷺ فقالوا له كما قالوا . فقال : أعتموا بهذه الصلاة ؛ فإنكم قد فضلتم بها على سائر الأمم ، ولم تصلها أمة قبلكم » .

الطحاوي : حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي ، ثنا سعيد بن عمرو الأشعبي ، حدثنا عبثر بن القاسم أبو زبيد ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « ما صلاة أثقل على المنافقين من صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولو يعلمون ما فيهما من الفضل لأتوهما ولو حبواً » .

باب وقت صلاة الفجر

مسلم^(٥) : حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي ، ثنا عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : « وقت الظهر إذا / زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ، ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ، ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل الأوسط ، ووقت صلاة الفجر^(٦) من طلوع الفجر ما

[١ / ١٨٩ ب]

(١) (١ / ٣٥٠ - ٣٥١ رقم ٤٢٤) .

(٢) انقلب في « الأصل » إلى : عثمان بن عمرو . والتصويب من سنن أبي داود وتحفة الأشراف (٨ / ٤٠١ رقم ١١٣١٩) وعمرو بن عثمان الحمصي هو أبو حفص القرشي ، مولى بني أمية ، أخو يحيى بن عثمان .

(٣) يقال : بقيت الرجل أبقيه : إذا انتظرتة ورقبته . النهاية (١ / ١٤٧) .

قلت : في بعض نسخ أبي داود : « أبقينا » وفي بعضها : « ارتقبنا » . راجع حاشية السنن .

(٤) من سنن أبي داود .

(٥) (١ / ٤٢٧ رقم ٦١٢ / ١٧٣) .

(٦) في صحيح مسلم : الصبح .

لم تطلع الشمس ، فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة ؛ فإنها تطلع بين قرني الشيطان» (١) .

مسلم (٢) : حدثني إبراهيم بن محمد بن عرعة السامي ، ثنا حرمي بن عمارة ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه « أن رجلا أتى النبي ﷺ فسأله ، عن مواقيت الصلاة ، فقال : اشهد معنا الصلاة . فأمر بلالا فأذن بغسل ، فصلى الصبح حين طلع الفجر ، ثم [أمره] (٣) بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء ، ثم أمره بالعصر والشمس مرتفعة ، ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس ، ثم أمره بالعشاء حين وقع الشفق ، ثم أمره الغد فنور بالصبح ، ثم أمره بالظهر فأبرد ، ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم تخلطها صفرة ، ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق ، ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه - شك حرمي - فلما أصبح قال : أين السائل ؟ ما بين ما رأيت وقت» (٤) .

مسلم (٥) : حدثني حرملة بن يحيى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، أن ابن شهاب أخبره ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : « لقد كان نساء من المؤمنات يشهدن الفجر مع رسول الله ﷺ متلفعات بمروطهن ، ثم ينقلبن إلى بيوتهن وما يعرفن من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة » .

مسلم (٦) : حدثنا نصر بن علي الجهضمي وإسحاق بن موسى الأنصاري ، قالا : ثنا معن ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : « إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس » وقال الأنصاري : « متلفعات » (٧) .

(١) رواه أبو داود (١ / ٣٤٢ - ٣٤٣ رقم ٣٩٩) .

(٢) (١ / ٤٢٩ رقم ٦١٣) .

(٣) في « الأصل » : أمر . والمثبت من صحيح مسلم .

(٤) رواه الترمذي (١ / ٢٨٦ - ٢٨٧ رقم ١٥٢) والنسائي (١ / ٢٨٠ رقم ٥١٨) وابن ماجه (١ / ٢١٩ رقم ٦٦٧) .

(٥) (١ / ٤٤٦ رقم ٦٤٥ / ٢٣١) . (١ / ٤٤٦ رقم ٦٤٥ / ٢٣٢) .

(٧) رواه البخاري (١ / ٤٠٦ رقم ٨٦٧) وأبو داود (١ / ٣٥١ رقم ٤٢٦) والترمذي (١ / ٢٨٧ - ٢٨٩ رقم ١٥٣) والنسائي (١ / ٢٩٣ رقم ٥٤٤) .

البخاري^(١) : حدثنا عمرو بن عاصم ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس [أن]^(٢) زيد بن ثابت حدثه « أنهم تسحروا مع رسول الله ، ثم قاموا إلى الصلاة . قلت : كم بينهما ؟ قال : قدر خمسين أو ستين - يعني : آية »^(٣) .

الترمذي^(٤) : حدثنا هناد ، ثنا عبدة - هو ابن سليمان - عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أسفروا بالفجر ؛ فإنه أعظم للأجر »^(٥) .

رواه أبو داود^(٦) : عن إسحاق بن إسماعيل ، عن سفيان ، عن ابن عجلان عن عاصم بهذا الإسناد . وقال : « أصبحوا بالصبح . . . » بمعناه .

وروى أبو داود^(٧) أيضاً عن بشير بن أبي مسعود^(٨) « أن النبي ﷺ صلى الصبح مرة بغلس ، ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ، لم يعد إلى أن يسفر » .

رواه من طريق أسامة بن زيد ، عن ابن شهاب .

وقد تقدم الحديث والكلام في أسامة في باب وقوت الصلاة .

كامل السفر الأول بحمد الله وحسن عونه

يتلوه في أول الثاني

باب من أدرك ركعة بعد الفجر

كتب هذا المجلد محمد بن قنان

(١) (٢ / ٦٤ - ٦٥ رقم ٥٧٥) .

(٢) تحرفت في « الأصل » إلى : بن .

(٣) رواه مسلم (٢ / ٧٧١ رقم ١٠٩٧) والترمذي (٣ / ٨٤ رقم ٧٠٣) وابن ماجه (١ /

٥٤٠ رقم ١٦٩٤) .

(٤) (١ / ٢٨٩ رقم ١٥٤) وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) رواه النسائي (١ / ٢٩٤ رقم ٥٤٧) وابن ماجه (١ / ٢٢١ رقم ٦٧٢) .

(٦) (١ / ٣٥١ - ٣٥٢ رقم ٤٢٧) .

(٧) (١ / ٣٤٠ - ٣٤١ رقم ٣٩٧) .

(٨) يعني : عن أبيه .

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة التحقيق
٧	ترجمة عبد الحق الإشيلي
١٠	مصنفات عبد الحق
١٣	الأحكام الشرعية الكبرى
١٤	كتب أحاديث الأحكام
٢٥	مكانة الأحكام الكبرى بين كتب الأحكام
٢٧	منهج عبد الحق في الأحكام الكبرى
٣٦	مصادر الأحكام الكبرى
٤٧	بين الأحكام الكبرى والأحكام الوسطى
٥٤	التوصيف العلمي للنسخة الخطية
٥٦	عملنا في الكتاب
٦٣	صور ضوئية للنسخة الخطية
٢٧٨ - ٦٧	كتاب الإيمان
٦٧	باب بيان النبي ﷺ الإسلام والإيمان
	باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان الاستسلام أو الخوف لقول الله تعالى ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾
٧٥	
٧٦	باب ما جاء أن الإسلام علانية والإيمان في القلب
٧٦	باب بيان ما بني عليه الإسلام
٧٧	باب حسن إسلام المرء
٧٧	باب التفضيل بين المسلمين المؤمن والمسلم
٧٨	باب أي الإسلام أفضل
٧٩	باب قول النبي ﷺ « أنا أعلمكم بالله »
٧٩	باب المعرفة
٨٠	باب ما تبلغ به حقيقة الإيمان
٨١	باب قول النبي ﷺ « نحن أحق بالشك من إبراهيم »

الموضوع

الصفحة

	باب وجوب الشهادتين باللسان واعتقادهما بالقلب لقول الله تعالى
٨٢	﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ وقوله ﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾
٨٤	باب قبول ظواهر الناس في الأعمال ووكل سرائرهم إلى الله
٨٧	باب ثواب من مات مقرا بالشهادتين مخلصاً بها
٨٩	باب من شهد عند الموت أن لا إله إلا الله شهد له بها عند الله
٩٠	باب أول ما يدعى إليه الناس من فرائض الإيمان والشهادة
٩١	باب حق الله على العباد أن يعبدوه وحقهم عليه ألا يعذبهم إذا فعلوا ذلك
٩٢	باب من اقتصر على أداء الفرائض
٩٥	باب فضل من زاد على الفرائض
	باب الإيمان قول وعمل ونية ويزيد وينقص وبعضه أفضل من بعض وقوله
	تعالى ﴿ وَيُزَادُ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ وقوله عز وجل ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا
٩٥	وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
٩٩	باب تفاضل أهل الإيمان فيه
١٠١	باب تسمية الإيمان عملاً والعمل إيماناً
١٠٢	باب شعب الإيمان وأبها أفضل
١٠٣	باب الإيمان أفضل الأعمال
١٠٣	باب الصلاة من الإيمان
١٠٤	باب الزكاة من الإيمان
١٠٥	باب صيام رمضان من الإيمان
١٠٥	باب حج البيت من الإيمان
١٠٦	باب الجهاد من الإيمان
١٠٧	باب أداء الخمس من الإيمان
١٠٨	باب تطوع قيام رمضان من الإيمان
١٠٨	باب إفشاء السلام وإطعام الطعام من الإيمان
١٠٨	باب إكرام الضيف من الإيمان
١٠٩	باب الإحسان إلى الجار من الإيمان

الصفحة	الموضوع
١٠٩	باب الحياء والعي شعبتان من الإيمان
١١٠	باب تغيير المنكر من الإيمان
١١١	باب من الإيمان أن ينصف من نفسه
١١١	باب الحب في الله والبغض فيه من الإيمان
١١٢	باب حب الأنصار آية من الإيمان
١١٢	باب قول النبي ﷺ لعلي لا يحبه إلا مؤمن
١١٣	باب لا يؤمن حتى يكون الرسول أحب إليه من نفسه وماله
١١٣	باب لا يؤمن حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١١٤	باب بيان الثلاث الخلال اللاتي من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان
١١٥	باب ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا
١١٥	باب الإيمان يمان
١١٦	باب الدين النصيحة
١١٦	باب فضل من استبرأ لدينه
١١٧	باب قول الله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾
١١٧	باب الدين يسر
١١٨	باب أي الدين والعمل أحب إلى الله
١١٨	باب الحذر على الأعمال الصالحة وخوف المؤمن أن يحبط عمله
١١٩	باب الفرار بالدين من الفتن
١٢٠	باب أسلمت على ما أسلفت من الخير
١٢٠	باب حكم من أساء في جاهليته وإسلامه
١٢١	باب حكم من هم بحسنة أو سيئة فعلها أو تركها
١٢٣	باب قول الله تعالى ﴿ وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾
١٢٤	باب ما جاء من تجاوز الله سبحانه عن حديث النفس
١٢٤	باب ما أمر به العبد عند وسوسة الشيطان
١٢٦	باب ما جاء أن كراهية الوسوسة والرد لها صريح الإيمان

- باب رفع الخطأ والنسيان عن أمة محمد ﷺ وما استكروها عليه وقول
الله تعالى ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ ١٢٧
- باب لا ينفع يوم القيامة مع الكفر عمل صالح ١٢٨
- باب ما جاء أن الكافر يطعم بحسناته في الدنيا ١٢٨
- باب الكف على من أصلح علانيته ولا يفتش عن سريره ١٢٨
- باب قول النبي ﷺ « إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر » ١٣٢
- باب الأعمال بخواتيمها ١٣٢
- باب مثل المسلمين وأهل الكتابين ١٣٣
- باب اتباع المسلمين سنن أهل الكتابين ١٣٤
- باب فضل من أدرك النبي عليه السلام من أهل الكتاب فأمن به ١٣٦
- باب ما بايع النبي ﷺ أصحابه عليه من ترك المعاصي ١٣٦
- باب المعاصي من أمر الجاهلية ، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك
لقول النبي ﷺ « إنك امرؤ فيك جاهلية » وقال الله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ
لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ ، ﴿ وَإِنْ طَافْتَانِ مِنْ
الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ فسامهم المؤمنين ١٣٧
- باب كفر دون كفر وظلم دون ظلم وقوله تعالى ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ ١٣٩
- باب ترك الصلاة كفر ١٤١
- باب قتال المسلم كفر ١٤١
- باب ما جاء أن النياحة والظعن في النسب كفر ١٤٢
- باب ما جاء أن الاستمطار بالنجوم كفر ١٤٢
- باب ما جاء أنه من ادعى لغير أبيه فقد كفر ١٤٣
- باب إذا أبق العبد من مواليه فقد كفر ١٤٤
- باب إذا كفر أخاه رجع عليه إن لم يكن أخوه كذلك ١٤٤
- باب علامة المنافق ١٤٤
- باب ذكر الخلال التي لا يفعلها وهو مؤمن ١٤٦
- باب خروج الإيمان عن الزاني حين زناه ١٤٨
- باب ذكر الخلال التي تبرأ النبي ﷺ من فاعلها أو قال فيه ليس منا ١٤٨

- باب ذكر خلال ورد الخبر في فاعليها أنهم لا يدخلون الجنة أو الجنة
 ١٥١ عليهم حرام
- باب ذكر خلال ورد الخبر في فاعليها أن الله لا ينظر إليهم يوم القيامة
 ١٥٤ باب ذكر خلال ورد لعن فاعليها عن النبي ﷺ
- ١٥٧ باب مما سمي كبيرة أو دل على أنه كبيرة
- ١٦٢ باب منه وما جاء في القاتل نفسه
- ١٦٨ باب التوبة تهدم ما كان قبلها والإسلام يهدم ما كان قبله وقول الله
 تعالى ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ وقوله تعالى ﴿ يَا
 أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾
- ١٧٠ باب ما جاء أن المسلم إذا عوقب بذنبه في الدنيا فهو له كفارة
- ١٧٢ باب من مات وهو يشهد أن لا إله إلا الله غفر ذنبه ودخل الجنة وإن
 وقع في الكبائر
- ١٧٣ باب ما جاء أن الجنة لا يدخلها إلا مؤمن
- ١٧٥ باب الشفاعة لأهل الكبائر وإخراجهم من النار بالإيمان ودخولهم الجنة
- ١٧٦ باب دعوة النبي ﷺ لأُمَّته
- ١٩١ باب ما جاء أن النبي ﷺ أكثر الأنبياء تبعاً وأول الناس يشفع
- ١٩٢ باب بدء الوحي
- ١٩٣ باب كيف كان الوحي يأتي النبي ﷺ وذكر حالات كان عليها حين يأتيه
 الوحي والمَلَك
- ١٩٦ باب ذكر الإسراء بالنبي ﷺ
- ٢٠٣ باب حيث انتهى بالنبي ﷺ ليلة أسري به
- ٢١١ باب ذكر من رآه النبي من الأنبياء ليلة أسرى به صلى الله عليهم
- ٢١٢ باب صلاة النبي بالأنبياء ليلة أسري به صلى الله عليهم
- ٢١٤ باب انقطاع النبوة والرسالة بعد محمد رسول الله ﷺ
- ٢١٤ باب قول الله تعالى ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾
- ٢١٦ باب ما أحصي من أسمائه في القرآن
- ٢١٦

الصفحة	الموضوع
٢١٧	باب ما ورد من أسمائه تعالى عن النبي ﷺ اسمه السيد
٢١٧	اسمه الحكيم سبحانه
٢١٨	اسمه المسعر والقابض والباسط
٢١٨	اسمه الأحد سبحانه
٢١٩	اسمه الخليم سبحانه
٢١٩	اسمه المقدم والمؤخر
٢١٩	اسمه الرب
٢٢٠	اسمه المعطي
٢٢٠	اسمه الشافي
٢٢٠	اسمه تعالى سبح قدوس
٢٢١	اسمه وتر سبحانه
٢٢١	اسمه طيب سبحانه
٢٢٢	اسمه رفيق
٢٢٢	اسمه جميل سبحانه
٢٢٢	اسمه محسان سبحانه
٢٢٣	الطيب
٢٢٣	باب من جعل الدهر اسماً من أسماء الله تعالى
٢٢٥	باب قول الله عز وجل ﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾
٢٢٧	باب قوله تعالى ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾
٢٢٨	باب قوله تعالى ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴾
٢٢٩	باب قوله تعالى ﴿ فَأَجْرُهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ﴾
	باب قول النبي ﷺ « إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ » وقوله تعالى ﴿ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ
٢٣٠	عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾
٢٣١	باب قول الله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهُ إِلًّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَّرَاءِ حِجَابٍ ﴾
٢٣٢	باب قول النبي ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَكَلِمُهُ اللَّهُ تَعَالَى »
٢٣٣	باب من كلام الرب جل جلاله

- ٢٥٥ باب قول الله تعالى ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾
- ٢٥٥ باب في المشيئة والإرادة ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾
- ٢٥٩ باب قوله تعالى ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾
- ٢٦٠ باب قول الله تعالى ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾
- ٢٦١ باب قول النبي ﷺ « لا شخص أغير من الله »
- ٢٦١ باب ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ﴾
- ٢٦٢ باب ما يذكر في الذات
- ٢٦٢ باب سؤال النبي ﷺ السودان أين الله
- ٢٦٤ باب وكان عرشه على الماء وقوله تعالى ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾
- ٢٦٦ باب قوله تعالى ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾
- ٢٦٧ باب ما جاء أن قل هو الله أحد صفة الرحمن جل جلاله
- باب قوله تعالى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ وقوله ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾
- ٢٦٨ باب قوله تعالى ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ. إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾
- ٢٧٣ باب في الرد على الجهمية
- ٢٧٦ باب قوله تعالى ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾
- ٢٧٧ باب قوله تعالى ﴿لَا تَأْخُذْهُ سَنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾
- ٢٧٨ باب قوله تعالى ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾
- ٢٧٨ باب قوله تعالى ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾
- ٢٧٩ - ٣٥٨ كتاب العلم
- باب فضل العلم ومن علم وعلم وهو قوله تعالى ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾
- ٢٨٤ باب الدعاء للمتعلم وطالب العلم
- ٢٨٥ باب ما يذكر من عالم المدينة
- ٢٨٥ باب الاغتباط بالعلم والحكمة
- ٢٨٦ باب الخروج في طلب العلم

- ٢٨٧ باب الرحلة في المسألة النازلة
- ٢٨٧ باب ما جاء في طلب العلم لغير الله
- ٢٨٩ باب ما جاء في كاتم العلم
- ٢٩٠ باب الأمر بتعليم الجاهل وما كان عليه النبي ﷺ من حسن التعليم
- ٢٩٢ باب تعليم الرجل أمته وأهله
- ٢٩٣ باب الأمر بالتبليغ عن النبي ﷺ والحض على ذلك
- ٢٩٥ باب ليلغ العلم الشاهد الغائب
- ٢٩٥ باب رب مبلغ أوعى من سامع وحامل فقه إلى من هو أفقه وأجر التبليغ
- ٢٩٧ باب نشر العلم
- ٢٩٧ باب رد ما ينكر من الحديث ولا يعرف
- ٢٩٨ باب النهي عن اعتراض حديث النبي ﷺ ووجوب الانتهاء عما نهى عنه
- ٢٩٩ باب الاقتداء بالنبي ﷺ وسننه
- ٣٠١ باب منه والتحذير من أهل البدع
- ٣٠٣ باب إثم من آوى محدثاً
- ٣٠٣ باب ثواب من سن سنة أو أحيها أو دعا إليها
- ٣٠٤ باب إثم من دعا إلى ضلالة
- باب تفرق المسلمين واتباعهم سنن أهل الكتاب وقول الله تعالى ﴿ وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾
- ٣٠٥
- ٣٠٧ باب ما جاء فيمن أفتى بغير علم وما يحذر من رثة العالم
- ٣٠٨ باب ما جاء في الجدل
- ٣٠٨ باب كتابة العلم
- ٣١١ باب كتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان
- ٣١١ باب ما جاء في حديث أهل الكتاب وأخذ عنهم وتعلم لسانهم
- ٣١٣ باب ما جاء في القصص
- ٣١٥ باب التحلق في المسجد
- ٣١٥ باب لعن من جلس وسط الحلقة

الصفحة	الموضوع
٣١٥	باب توفير العالم ومعرفة حقه
٣١٦	باب هل يجعل للعالم موضع مشرف يجلس عليه
٣١٦	باب من لم يدن من العالم ولاسأله حتى استأذنه
٣١٧	باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال
٣١٨	باب رفع الصوت بالعلم والإنصات للعلماء
٣١٩	باب ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم أن يرد العلم إلى الله وقول الله تعالى ﴿ وَمَا أوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾
٣٢١	باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً
٣٢١	باب من أجاب السائل بأكثر مما سأل
٣٢١	باب من سأل عن علم وهو في حديثه فأنم حديثه ثم أجاب السائل
٣٢٢	باب من أجاب بالإشارة
٣٢٢	باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره
٣٢٣	باب من نزل على ركبته عند الإمام أو المحدث
٣٢٣	باب من سمع شيئاً فراجع فيه حتى عرفه
٣٢٣	باب من خص بالعلم قوماً دون آخرين
٣٢٤	باب التخول بالموعظة والعلم
٣٢٤	باب هل يجعل للنساء يوم على حدة
٣٢٥	باب القراءة والعرض على المحدث
٣٢٥	ما جاء في المناولة
٣٢٦	باب إعادة المحدث الحديث ثلاثاً ليفهم
٣٢٧	باب متى يصح سماع الصبي الصغير
٣٢٨	باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس فيقعروا في أشد منه
٣٢٨	باب طرح الإمام المسألة على أصحابه ليختبر ما عندهم من العلم
٣٢٨	باب التناوب في العلم
٣٢٩	باب حفظ العلم

الموضوع

الصفحة

- باب السمر في العلم ٣٣١
- باب إذا سئل العالم عما يكره ٣٣٢
- باب في المأمور به والمنهي عنه والمسكوت عليه ٣٣٢
- باب أوامر النبي ﷺ على الفرض حتى يقوم دليل على غير ذلك لقول الله تعالى ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ وقوله عز وجل ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾
- ٣٣٣
- باب الاجتهاد والنظر وترك التقليد ٣٣٥
- باب أجر المجتهد أصاب أو أخطأ ٣٣٥
- باب في الإجماع ٣٣٦
- باب الحجة على من قال أن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمور الإسلام ٣٣٦
- باب من رأى ترك النكير من النبي ﷺ حجة ٣٣٧
- باب الأحكام التي تعرف بالدليل ٣٣٧
- باب ذم الرأي ٣٣٨
- باب إجازة خبر الواحد الصادق ٣٤١
- باب شرط حامل العلم ومن يؤخذ عنه ٣٤٢
- باب الوعيد على من كذب على النبي ﷺ ٣٤٣
- باب من حدث بحديث يرى أنه كذب ٣٤٦
- باب من حدث بكل ما سمع ٣٤٧
- باب التحذير من أهل الكذب ٣٤٧
- باب التحذير ممن اتبع متشابه القرآن ٣٤٧
- باب ترك الاختلاف في القرآن وقول النبي عليه السلام « إذا اختلفتم فقوموا » ٣٤٨
- باب ما جاء في المراء في القرآن وفيمن فسره بغير علم ٣٤٨
- باب ما ينهى عنه من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعني وقول الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبَدَّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ ﴾ ٣٤٩

الصفحة	الموضوع
٣٥٣	باب ما يكره من التعمق في الدين وما جاء في تكلف الكلام
٣٥٦	باب رفع العلم
٣٥٨	باب كيف يقبض العلم
٥٤٥ - ٣٥٩	كتاب الطهارة
٣٥٩	باب الإبعاد عند قضاء الحاجة
٣٥٩	باب الاستتار عند قضاء الحاجة
٣٦١	باب خروج النساء لحاجتهن
٣٦١	باب ما نقول عند دخول الخلاء وعند الخروج منه
٣٦٣	باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال
٣٦٣	باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لبول أو غائط
٣٦٤	باب من رأى الرخصة في ذلك في البيوت
٣٦٦	باب النهي أن ييال في الماء الراكد
٣٦٧	باب النهي عن البول في الجحر
٣٦٧	باب النهي عن البول في المعتسل
٣٦٨	باب من لم يتبعد عند البول واستتر
٣٦٩	باب البول قائماً إذا أمن من تطايره
٣٦٩	باب كراهية البول قائماً
٣٧٠	باب هل يسلم على من كان على الحاجة
٣٧١	باب هل يرد السلام وهو على الحاجة
٣٧١	باب الاستتراء من البول
٣٧٣	باب النهي أن يمس ذكره بيمينه عند البول
٣٧٤	باب الاستطابة وكم أقل ما يستطيب به
٣٧٥	باب ما نهى عن الاستطابة به
٣٧٨	باب الوعيد على من استنجد بروث أو عظم
٣٧٩	باب النهي أن يستطيب بيمينه
٣٨٠	باب الوتر في الاستطابة
٣٨١	باب الاستنجاء بالماء

٣٨١	باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء
٣٨٢	باب فضل الاستنجاء بالماء
٣٨٣	باب اجتناب النجو من الإنسان
٣٨٣	باب اجتناب البول وغسله
٣٨٥	باب نضح بول الغلام الرضيع
٣٨٦	باب غسل بول الجارية
٣٨٨	باب البول يصيب الأرض
٣٨٩	باب أبوال ما يؤكل لحمه ورجيعه
٣٩١	باب غسل الدم
٣٩٢	باب غسل المذي
٣٩٣	باب غسل المنى وفركه يابساً من غير غسل
٣٩٦	باب البزاق يصيب الثوب
٣٩٦	باب غسل الإناء من ولوغ الكلب وتعفيره بالتراب
٣٩٨	باب غسل الإناء من ولوغ الهر فيه
٣٩٩	باب هل يستعمل ما ولغ فيه الهر
٣٩٩	باب جلود الميتة والانتفاع بها
٤٠١	باب من قال لا يتتبع من الميتة بشيء
٤٠٢	باب التراب طهور النعال
٤٠٢	باب ما جاء في الأذى يصيب الذليل
٤٠٣	باب الأمر بقص الشارب وإعفاء اللحية
٤٠٤	باب الاستحداد والختان ونتف الأباط وقص الأظفار
٤٠٥	باب ما جاء في دخول الحمام للرجال والنساء وما جاء في الفخذ
٤٠٩	باب ذكر المياه وبثر بضاعة وما جاء أن الماء طهور لا ينجسه شيء
٤١٣	باب ما يقع من الدواب في السمن والماء
٤١٤	باب ذكر ماء البحر
٤١٦	باب ما جاء في الوضوء بالنيذ
٤١٦	باب الوضوء بماء الثلج والبرد

- ٤١٧ باب من توضأ من إناء فيه أثر العجين
- باب النهي عن استعمال ماء آبار الحجر أرض ثمود إلا البئر التي كانت الناقة تردها
- ٤١٧ باب مفتاح الصلاة الطهور
- ٤١٨ باب الوضوء للصلاة وما جاء أنه لا تقبل صلاة بغير طهور
- ٤١٩ باب لا يتوضأ من الشك
- ٤٢١ باب ما يجب منه الوضوء
- ٤٢٣ ما جاء في الوضوء من دم الاستحاضة
- ٤٢٤ ما جاء في الوضوء من النوم
- ٤٢٦ باب من لم ير من النعسة والنعستين وضوءاً
- ٤٢٧ باب الوضوء من مس الذكر
- ٤٣٠ باب ما جاء في الوضوء من القبلة
- ٤٣٢ باب ما جاء في الوضوء مما مست النار
- ٤٣٥ باب ما جاء في الوضوء من لحوم الإبل
- ٤٣٦ باب الوضوء على من أتى أهله ثم أراد أن يعود
- ٤٣٦ باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام ومن رأى ترك ذلك واسعاً
- ٤٣٨ باب استحباب الوضوء للجنب إذا أراد أن يأكل
- ٤٣٩ باب استحباب الوضوء قبل النوم
- باب استحباب الوضوء لكل صلاة وعند كل حدث وفضل الصلاة عند كل وضوء
- ٤٤٠
- ٤٤٢ باب المضمضة من اللين وغيره ومن رأى ترك ذلك واسعاً
- باب في السواك عند الوضوء والصلاة وغير ذلك والترغيب فيه وما جاء في فضله
- ٤٤٣
- ٤٤٧ باب وضوء المرأة والرجل من إناء واحد
- ٤٤٧ باب ما جاء في الوضوء بفضل المرأة
- ٤٤٩ باب النهي عن استعمال آنية الذهب والفضة في الوضوء وغيره
- ٤٤٩ باب الوضوء في آنية الصفر

الصفحة	الموضوع
٤٥٠	باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة
٤٥٠	باب كيف يدعى إلى الوضوء
٤٥٠	باب النية للوضوء وغيره من الأعمال
٤٥١	باب التسمية عند الوضوء
٤٥٢	باب التيمن في الوضوء وغيره
	باب غسل اليد ثلاثاً قبل إدخالها في الإناء عند القيام من النوم
٤٥٣	للمتوضئ وغيره
٤٥٤	باب كيف يأخذ الماء للوضوء
٤٥٥	باب الأمر بالمضمضة
٤٥٦	باب الأمر بالاستنشاق والاستنثار
٤٥٧	باب الاستنثار ثلاثاً عند القيام من النوم
٤٥٧	باب المبالغة في الاستنشاق لغير الصائم
٤٥٨	باب الاستنشاق باليمنى والاستنثار اليسرى
٤٥٨	باب المضمضة والاستنشاق مرة واحدة من كف واحد
٤٥٩	باب المضمضة والاستنشاق ثلاثاً بثلاث غرفات
٤٦٠	باب غسل الوجه وتخليل اللحية
٤٦١	باب غسل اليدين إلى المرفقين والتخليل بين الأصابع
٤٦٢	باب مسح الرأس والأذنين
٤٦٨	باب استئناف الماء لمسح الرأس ومن مسح رأسه بفضل ماء يده
٤٦٩	باب غسل الرجلين
٤٧٠	باب التخليل بين الأصابع
٤٧٠	باب المسح على الخفين
٤٧٢	باب المسح على ظاهر الخف
٤٧٣	باب المسح على الجوربين والنعلين
٤٧٤	باب المسح على الخفين في الحضر
٤٧٥	باب المسح على العمامة والناصية
٤٧٦	باب التوقيت في المسح على الخفين

الصفحة	الموضوع
٤٧٨	باب المسح على العصائب
٤٧٩	باب ما يقول بعد الوضوء
٤٨٠	باب النضح بعد الوضوء
٤٨١	باب الأمر بإسباغ الوضوء
٤٨٢	باب الوضوء مرة مرة
٤٨٢	باب الوضوء مرتين مرتين
٤٨٢	باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً
٤٨٣	باب من توضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثاً
٤٨٣	باب الرجل يوضئ صاحبه
٤٨٣	باب إذا ترك من وضوئه لمعة
٤٨٤	باب تفريق الوضوء
٤٨٥	باب قدر ما يكفي المتوضئ من الماء
٤٨٥	باب شرب فضل ماء الوضوء
٤٨٦	باب ما جاء في الإسراف في الوضوء
٤٨٦	باب فضل الطهور والوضوء
٤٩٠	باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره
٤٩١	باب ذكر الله وقراءة القرآن بعد الحدث
٥١٧ - ٤٩٢	أبواب الغسل
٤٩٢	ما يوجب الغسل وما جاء في ذلك
٤٩٦	باب اغتسال المرأة من الاحتلام
٤٩٨	باب اغتسال الكافر إذا أسلم
٤٩٩	باب غسل الجمعة
٤٩٩	باب الغسل من غسل الميت
٥٠٠	باب من طاف على نسائه في غسل واحد ومن اغتسل عند كل امرأة
٥٠١	باب تأخير جنب الغسل ونومه وأكله ومجالسته وخروجه وغير ذلك
٥٠٣	باب هل يقرأ الجنب القرآن
٥٠٤	باب استحباب تعجيل الغسل من الجنابة

الصفحة	الموضوع
٥٠٥	باب النهي أن يغتسل الجنب في الماء الدائم
٥٠٦	باب من اغتسل عرياناً في خلوة
٥٠٦	باب التستر في الغسل عند الناس
٥٠٧	باب اغتسال المرأة والرجل من إناء واحد وهل يغتسل أحدهما بفضل صاحبه
٥٠٨	باب التيمن في الغسل
٥٠٩	باب الوضوء قبل الغسل وهل يتوضأ بعده وكم يفيض على رأسه
٥١١	باب تخليل الشعر وإفاضة الماء على الجسد
٥١٢	باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه
٥١٣	باب من توضأ من الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء منه مرة أخرى
٥١٤	باب تفريق الغسل
٥١٤	باب ما جاء في المنديل بعد الغسل
٥١٥	باب من تطيب ثم اغتسل بقي أثر الطيب
٥١٥	باب هل تفيض المرأة شعرها عند غسل الجنابة
٥١٦	باب قدر ما يكفي المتغسل من الماء
٥١٧ - ٥٢٦	أبواب الحيض وحكم الحائض
٥١٧	باب ما يحل من امرأته وهي حائض
٥١٩	باب غسل الحائض رأس زوجها ومناولتها إياه الشيء
٥٢٠	باب الأكل مع الحائض وشرب فضلها
٥٢١	باب قراءة الرجل القرآن في حجر امرأته وهي حائض
٥٢١	باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها وهل تصلي في ثوب حاضت فيه
٥٢٢	باب من اتخذ ثياباً للحيض سوى ثياب الطهر
٥٢٣	باب إذا حاضت في شهر ثلاث حيض
٥٢٣	باب الكدرة والصفرة في غير أيام الحيض
٥٢٣	باب ترك الحائض الصوم والصلاة وقضاؤها الصوم وحده
٥٢٦ - ٥٣٥	أبواب الاستحاضة
٥٢٦	عرق الاستحاضة
٥٢٦	باب حكم المستحاضة

- ٥٢٨ باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة
- ٥٢٨ باب من قال تغتسل المستحاضة عند كل صلاة
- ٥٢٩ باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلاً واحداً
- ٥٢٩ باب من قال تغتسل مرة كما تغتسل الحائض
- ٥٣١ باب من قال تغتسل وتوضأ لكل صلاة
- ٥٣١ باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث
- ٥٣٢ باب الاغتسال من المحيض
- ٥٣٢ باب الطيب عند الغسل من المحيض
- ٥٣٤ باب وقت النفساء
- ٥٣٥ باب اغتسال النفساء في الحج
- ٥٤٥ - ٥٣٥ أبواب التيمم
- ٥٣٥ باب قول الله تعالى ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾
- ٥٣٦ باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء
- ٥٣٧ باب إذا خاف على نفسه المرض أو الموت أو العطش هل يتيمم
- ٥٣٩ باب صفة التيمم ومن قال يتيمم للوجه والكفين
- ٥٤١ باب منه وهل ينفخ فيهما
- ٥٤٢ باب من قال يتيمم إلى أنصاف الذراعين
- ٥٤٣ باب هل يعيد إذا وجد الماء
- ٥٤٤ باب إذا لم يجد ماء ولا تراباً
- ٥٤٦ كتاب الصلاة
- ٥٤٦ باب فضل الصلاة وما جاء أنها كفارة
- ٥٤٩ باب وصية النبي ﷺ بالصلاة وقوله « المصلي يناجي ربه »
- ٥٥٠ باب ما جاء أن الصلاة أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة
- ٥٥٠ باب مكان الصلاة من الإسلام
- ٥٥١ باب ما جاء في تارك الصلاة
- ٥٥٢ باب المحافظة على الوقت والصلاة
- ٥٥٣ باب فضل الصلاة أول وقتها
- ٥٥٤ باب كيف فرضت الصلاة وأين كان فرضها
- ٥٥٧ باب متى يؤمر الصبي بالصلاة

٥٥٨	وقوت الصلاة
٥٦٠	باب وقت الظهر
٥٦٢	باب الإبراد بالظهر عند شدة الحر
٥٦٤	باب فضل التهجير
٥٦٥	باب وقت العصر
٥٦٩	باب فضل صلاة العصر
٥٧٠	باب إثم من يفوته العصر
٥٧١	باب من أدرك من العصر ركعة
٥٧٢	باب ما جاء أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر
٥٧٣	باب ما جاء في الصلاة بعد العصر
	باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت ولم تكره الصلاة إلا عند طلوع الشمس وعند غروبها
٥٧٧	باب وقت المغرب
٥٨٠	باب كراهية أن يقال للمغرب العشاء
٥٨٤	باب وقت العشاء
٥٨٤	باب إذا اجتمع الناس عجل بالعشاء وإذا أخروا أخر بها
٥٨٧	باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها
٥٨٧	باب النوم قبل العشاء لمن غلب
٥٨٨	باب السمر في العلم والخير
٥٨٩	باب السمر مع الضيف
٥٩١	باب من كره أن يقال للعشاء العتمة
٥٩٣	باب فضل صلاة العشاء في جماعة
٥٩٣	باب وقت صلاة الفجر
٥٩٤	فهرس الموضوعات
٥٩٩	

تم الصف والإخراج الفني

بمركز الصفا للكمبيوتر

منية سمند - دقهلية - مصر

ت : ٢٩٦٦١٣٧ / ٤٠